

# الشمع بين الصَّحِيحِينَ

«البُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ»

للإمام المحدث

محمد بن فستوح الحميدي

(٤٨٨ هـ)

تحقيق

الدكتور علي حسين البواب

الجزء الأول

(مسانيد العشرة - مسانيد المقدمين بعد العشرة)

توزيع

دار الصميعي

دار ابن خزيمة







## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد.

فقد عني علماء المسلمين بأحاديث النبي ﷺ، واجتهدوا كثيراً في روايتها وجمعها وتنقيحها وتصنيفها، وكانت العناية بها تنطلق من كونها المصدر الثاني للدين الإسلامي والتشريع بعد كتاب الله عز وجل.

وكان ممن جمع أحاديث النبي ﷺ الإمامان الجليلان أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (١٩٦-٢٥٦هـ)، وأبو الحسين مسلم بن الحجاج النيسابوري (٢٠٤-٢٦١هـ)<sup>(١)</sup> في كتابيهما الموسومين بالصحیح، وقد رتباهما على الموضوعات والكتب.

وقد أجمعت الأمة على أن كتابيهما أصح ما جمع حديث رسول الله ﷺ، وأدق وأجود ما ألف في هذا المجال، واتفقوا على جلالته العالمين، وعلى أن كتابيهما أولى الكتب بالعناية بعد القرآن الكريم. فوجه العلماء أنظارهم للكتابين، وسعوا لخدمتهما: شرحاً، واختصاراً، وجمعاً بينهما، واستدراكاً، وحديثاً عن رجالهما، وفهرسةً لهما، وغير ذلك من أعمال لا تكاد تُحصر، على مرّ العصور، وهما بذلك جديران<sup>(٢)</sup>.

وفي هذه الصفحات نقدم لكتاب من الكتب التي جمعت صحيح البخاري ومسلم في كتاب واحد، وهو كتاب أبي عبد الله الحميدي، وأسوق تعريفاً مختصراً بالمؤلف فاقول:

(١) عقد الإمام الذهبي في كتابه سير اعلام النبلاء ترجمة واسعة للشيخين. انظر ١٢/٣٩١، ٥٥٧ وما بعدهما. وفي حواشي الصحيفتين مصادر كثيرة للترجمة.

(٢) ينظر في الكتب التي ألفت حول الصحيحين: تاريخ التراث العربي لفؤاد سزكين - قسم الحديث ١/٢٢٩، ٢٦٤ وما بعدهما.

مؤلف الكتاب<sup>(١)</sup> هو أبو عبد الله محمد بن أبي نصر فتوح بن عبد الله الحميدي<sup>(٢)</sup>، أصله من قرطبة. وُلِدَ في جزيرة ميورقه<sup>(٣)</sup> بالأندلس قبل سنة عشرين وأربعمائة للهجرة النبوية، وسمع علماء عصره في الأندلس وأفاد منهم، ثم ارتحل إلى المشرق سنة ثمان وأربعين، فتنقل بين مصر ومكة ودمشق، ثم استقر ببغداد.

تلمذ أبو عبد الله في الأندلس وفي البلاد التي جابها لعدد كبير من علماء عصره في مختلف مناطق العالم الإسلامي، وكان من أشهر الشيوخ الذين أفاد منهم: أبو القاسم أصبغ بن راشد، وأبو عمر بن عبد البر، وابن حزم الظاهري الذي لازمه الحميدي وأكثر عنه، وروى كتبه، كما أخذ عن أبي العباس العذري، والخطيب البغدادي، وابن ماكولا، وأبي القاسم سعد بن علي الزنجاني، وأبي جعفر بن المسلمة، وأبي الغنائم محمد بن علي بن الدجاجي، ويحيى بن محمد بن الحسن الواسطي، وأبي غالب بن بشران، وعبد العزيز بن الحسن الضراب، والمحدث كريمة المروزية، وغيرهم كثير.

(١) للحميدي ترجمة في عدد كبير من المصادر، وقد اعتمدت في هذه الترجمة المختصرة على:

- الأنساب - للسمعاتي ٢٦٢/٤ - ٢٦٣.
- تاريخ مدينة دمشق لابن عساکر ١٥ / ٨٥٢ - ٨٥٠.
- الصلة لابن بشكوال ٢ / ٥٣٠.
- المنتظم - لابن الجوزي ٩ / ٩٦.
- بغية المتتمس - للضيبي ١٢٣.
- معجم الأديباء - لياقوت ١٨ / ٢٨٢ - ٢٨٥.
- الكامل - لابن الأثير ١٠ / ٢٥٤.
- رفيات الأعيان - لابن خلكان ٤ / ٢٨٢ - ٢٨٤.
- السير - للذهبي ١٩ / ١٢٠ - ١٢٧.
- المستفاد - لابن الدمياطي ٣٤ - ٣٦.
- الوافي بالوفيات - للصفدي ٤ / ٣١٧ - ٣١٨.
- البداية والنهاية - لابن كثير ١٢ / ٢.
- فتح الطيب - للمقري ٢ / ١١٢ - ١١٥.
- شذرات الذهب لابن العماد ٣ / ٣٩٢. ونظر أيضاً مقدمة كتابه جلوة المتقرب.
- (٢) نسبة إلى «حميد» أحد أجداده.
- (٣) ينظر معجم البلدان ٥ / ٢٤٦.

ونال الحميدي شهرة في عصره، وصارت له مكانته، وسعى إليه الشيوخ والطلاب، وشارك في الحياة العلمية وفي التأليف، وأخذ عن الحميدي عدد من الشيوخ، منهم أبو عامر العبدري، ومحمد بن طرخان، وإسماعيل بن محمد التيمي، وحمد بن علي الجلابي، وأبو القاسم السمرقندي، ومحمد بن ناصر، وأبو محمد بن الأكفاني، وصدقة بن السباق، وأبو عبد الله الحسين بن نصر الموصللي، وغيرهم كثير. كما روى وحدث عنه شيخاه الخطيب البغدادي وابن ماکولا.

وألف أبو عبد الله كتباً في الحديث، والآداب، والتاريخ، والتراجم، والأدب، والعربية، ومن أشهر مؤلفاته: أدب الأصدقاء، والأمانى الصادقة، وتسهيل السبيل إلى تعليم الترسيل، وتفسير غريب ما في الصحيحين (مخطوط)، وجذوة المقتبس في تاريخ الأندلس (مطبوع)، وجمل تاريخ الإسلام، وحفظ الجار، وذم النميمة، والذهب المسبوك في وعظ الملوك، ومن ادعى الأمان من أهل الإيمان، والمؤتلف والمختلف، ووفيات الشيوخ. وأشهر مؤلفاته الجمع بين الصحيحين الذي تمهد له.

وكان الحميدي شاعراً، ذكرت المصادر أن له ديواناً، وحفظت لنا بعض الأبيات والمقطوعات من شعره، ومنه:

وما صححت به الآثار ديني	كلام الله <sup>(١)</sup> عز وجل قولي
وعوداً فهو عن حق مبين	وما اتفق الجميع عليه بدءاً
فكن منها على عين اليقين	ودع ما صد عن هذا وهذا

وقال:

وتقوى الله تالية الحقوق	طريق الزهد أفضل ما طريق
يعنك، ودع بنيات الطريق	فشق بالله يكفك واستعنه

(١) ويروى (كتاب الله).

وله :

كلُّ من قال في الصحابةِ سوءاً  
وأحقُّ الأنامِ بالعدلِ من لم  
وإذا القلبُ كان بالوُدِّ منهم  
وقال :

لقاءُ الناسِ ليس يُفيدُ شيئاً  
فأقلُّ من لقاءِ الناسِ إلا  
وله أيضاً في العلمِ :

من لم يكن للعلمِ عندِ فوائده  
بالعلمِ يحيا المرءُ طولَ حياته  
وقال الحميدي :

أَلِفْتُ النُّوَى حَتَّى أَنْتَ بَوَحِشِهَا  
وَصِرْتُ بِهَا - لَا فِي الصَّبَابَةِ - مَوْلِعَا  
فَلَمْ أَحْصِ كَمْ رَافَقْتُهُ مِنْ مُرَافِقِ  
وَلَمْ أَحْصِ كَمْ يَمَّمْتُ<sup>(١)</sup> فِي الْأَرْضِ مَوْضِعَا  
مَنْ بَعْدَ جَوْبِ الْأَرْضِ شَرْقًا وَمَغْرِبًا  
فَلَا بُدَّ لِي مِنْ أَنْ أُوَافِيَ مَصْرَعَا

وقال :

زينُ الفقيهِ حديثٌ يستضيءُ به  
إن تاه ذو مذهبٍ في قفرٍ مشكلةٍ  
عندَ الحجاجِ، وإلا كان في ظلمٍ  
لاحَ الحديثُ له في الوقتِ كالعلمِ

(١) ويروى (خيبت)



وآخر ما نذكر من شعره:

النَّاسُ نَبَتْ، وَأَرْبَابُ الْعُلُومِ مَعَا رَوْضٌ، وَأَهْلُ الْحَدِيثِ الْمَاءُ وَالزَّهْرُ  
مَنْ كَانَ قَوْلُ رَسُولِ اللَّهِ حَاكِمَهُ فَلَا شَهَادَةَ لَهُ إِلَّا الْأَوْلَى ذُكِرُوا<sup>(١)</sup>

وهذه النماذج من شعره تعطي صورة عن شخصية الحميدي، وموضوعات شعره، التي هي في الأخلاق والزهد والحث على العلم.

مكانة الحميدي:

نعت العلماء الحميدي بنعوت كثيرة طيبة، تتعلق بدينه وسلوكه وخلقه وعلمه وعمله، وأثنوا عليه ثناءً حسناً.

فقد قال معاصره ابن ماکولا: «صديقنا أبو عبد الله الحميدي، من أهل العلم والفضل والتيقظ.» وقال «لم أر مثله في عفته ونزاهته، وورعه، وتشاغله بالعلم»<sup>(٢)</sup>.

وقال السلماسي - أحد تلاميذه، وكان ممن لقي العلماء والأئمة: «لم تر عيناى مثل أبي عبد الله الحميدي في فضله ونبله، وغزارة علمه، ونزاهة نفسه، وحرصه على نشر العلم وبثه في أهله. وكان ورعاً تقياً، إماماً في علم الحديث وعلمه، ومعرفة فنونه ورواياته، محققاً في علم التحقيق والأصول على مذهب أصحاب الحديث بموافقة الكتاب والسنة، فصيح العبارة، لطيف الإشارة، متبحراً في علم الأدب والعربية، والشعر، والرسائل»<sup>(٣)</sup>.

وقال تلميذه أبو عامر العبدري - وقد سأله الحافظ السلفي عن الحميدي: «لا يرى مثله قط، وعن مثله لا يسأل، جمع بين الفقه والحديث والأدب، ورأى علماء الأندلس»<sup>(٤)</sup>.

(١) لم يرد هذان البيتان واللذان قبلهما في مصادر ترجمته، وقد رواها القاضي عياض في الإلماع ٤٠.

(٢) نُقل هذا النص في عدد من مصادر الترجمة، ولم يذكره ابن ماکولا في «الإكمال».

(٣) تاريخ مدينة دمشق، والسير

(٤) السير.

ونقل في النسخ عن الحجاري: «طرق ميورقه بعدما كانت عطلاً من هذا الشأن، وترك لها فخراً تُباري به حواضر البلدان».

وقال ابن عساكر: «وكان يواظب على سماع الحديث وكتابته، يخرجّه مع تحرير وصيانه، وورع وديانة...».

وصفه السمعاني بأنه من أهل الخير والفضل.

ونعته ابن الجوزي بالحفظ والدين والنزاهة والعفة، وقال: «وصنف فأحسن التصنيف، وقف كتبه على طلبة العلم، فنفع الله بها».

وقال الضبي: «فقيه، عالم، محدث، عارف، حافظ... له تواليف تدلّ على معرفة وإتقان».

وجعله الذهبي من بقايا أصحاب الحديث، علماً وعملاً، وعقداً وانقياداً.

ومثل هذا كثير، ولا يخلو كتاب من الكتب التي ذكرنا في مصادر ترجمته من عبارات المدح والثناء والتقدير، والإقرار له بالدين والفضل والورع والعلم.

أما كتاب الجمع، فقد تبوأ مكانة خاصة في الحديث عن المؤلف، وعدوه من أشهر مؤلفاته، وارتبط ذكر المؤلف بالكتاب، فنعته أكثر المؤرخين بصاحب - أو مؤلف - الجمع بين الصحيحين.

قال تلميذه محمد بن طرخان: «فاشتغل الحميدي بالصحيحين إلى أن مات»<sup>(١)</sup>.

وقال ابن بشكوال في الصلة: «ولأبي عبد الله كتاب حسن جمع بين صحيحي البخاري ومسلم أخذه الناس عنه».

وقال الذهبي: «ورّبّه أحسن ترتيب».

وسنذكر في حديثنا عن أثر الكتاب ما ناله من تقدير العلماء له، لكنني أشير هنا إلى عبارة لابن الجوزي - وهو قد شرح مشكل الكتاب، فقال في تقديمه: «فصار

(١) السير ١٩/١٢٥.

كتابه لقدره في نفسه مقدّمًا على جميع جنسه» وإلى قول لابن الأثير: «فإنه أحسن في ذكر طرقه، واستقصى في إبراز رواياته، وإليه المنتهى في جمع هذين الكتابين»<sup>(١)</sup>.

وأخيرًا، وبعد حياة حافلة بالعلم والعمل، والخير والصلاح، كان ما كتب الله على كل نفس، فلقي ربه في بغداد، في ذي الحجة عام ثمانية وثمانين وأربعمائة. رحمه الله وعلماء المسلمين أجمعين.

\*\*\*

### الجمع بين الصحيحين:

قبل الحديث المفصل عن الكتاب، وعمل المؤلف فيه، نسوق بعض حديث المؤلف من مقدمته، والتي أبان فيها عن غرضه، ومنهاجه:

فقد بدأ مقدمته بالحديث عن السنة ومكانتها، وعن جهود العلماء في جمع الحديث، وعن الإمامين البخاري ومسلم وتقدمهما، وبيّن أنه أراد: تجريد ما في الكتابين من متون الأخبار، ونصوص الآثار... وتلخيص ذلك في كتاب واحد مع جمع مفترقهما، وحفظ تراجمهما.

ثم ذكر أهم الأسس التي قام عليها الكتاب: من تجريد الإسناد إلا ما تدعو الضرورة إليه، وإضافته نبدأً مما وقف عليه من كتب المتقدمين، وأنه جمع حديث كل صاحب على حدة، مُميّزاً بين ما اتفق عليه الشيخان وما انفرد به كل واحد منهما. وأنه قصد الانفراد بالمتون، وتتبع زيادة كل راوٍ في كل متن، وأنه اقتفى آثار من تقدّم قبله من الأئمة المخرّجين على الصحيحين.

ونوضح هذه الأمور فنقول:

سعى الحميدي إلى جمع أحاديث الصحيحين في كتاب واحد مرتّب على المسانيد بحيث يجمع أحاديث كل صحابي من الصحيحين في موضع واحد. وقد قسم المؤلف الكتاب خمسة أقسام:

(١) ينظر ص ٢٤ من هذه القلّمة.

الأول : مسانيد العشرة المبشرين بالجنة، بدأه بمسند الصديق، ثم الخلفاء الثلاثة بعده، ثم سائر العشرة، رضوان الله عليهم وعلى الصحابة أجمعين.

الثاني : مسانيد المقدمين بعد العشرة، بدأه بمسند عبد الله بن مسعود، وختمه بمسند سلمة بن الأكوع، وعدد الصحابة في هذا القسم أربعة وستون.

وأما القسم الثالث : فهو لمسانيد الكثيرين من الصحابة، وهم ستة : عبد الله بن عباس، وعبد الله بن عمر، وجابر بن عبد الله، وأبو سعيد الخدري، وأنس بن مالك، وأبو هريرة. وهذا هو القسم الأكبر من الكتاب، وفيه ما يقرب من نصفه<sup>(١)</sup>.

والقسم الرابع : لمسانيد المقلين، وفيه واحد وأربعون مسنداً.

وفي آخر هذا القسم ذكر مسانيد الصحابة الذين أخرج لهم البخاري دون مسلم، وهم خمسة وثلاثون، ثم الذين أخرج لهم مسلم دون البخاري، وعددهم خمسة وخمسون.

أما القسم الخامس : والأخير من الكتاب فهو لمسانيد النساء، بدأه بمسند عائشة أم المؤمنين - أطول المسانيد، ثم بمسند فاطمة بنت رسول الله ﷺ، ثم مسانيد سائر أزواج النبي ﷺ، ثم الصحابيات التي اتفق الشيخان على الإخراج لهن، وعددهن كلهن أربع وعشرون، وبعد ذلك أورد الحميدي ست مسانيد للصحابيات اللاتي انفرد بهن البخاري دون مسلم، ثم سبع صحابيات أخرج لهن مسلم دون البخاري. رضوان الله عليهن أجمعين.

وداخل كل مسند من المسانيد السابقة يبدأ المؤلف بذكر ما اتفق عليه الإمامان، ثم ما انفرد به البخاري، ثم ما انفرد به مسلم من ذلك المسند.

(١) فيه ١٧٩٧ حديثاً من ٣٥٧٤.

وفي كل قسم من هذه الثلاثة يجعل الحميدي كل معنى حديثاً- وإن اختلف في بعض ألفاظه قليلاً أو كثيراً، سواء أكان ذلك الاختلاف بين الشيخين، أو بين روايات الشيخ نفسه.

ويعطي الحميدي لكل حديث رقماً مسلسلاً في القسم الخاص به من المسند. وهو يراعي في ترتيب الأحاديث داخل القسم الخاص به أن يجمع أحاديث الراوي عن الصحابي في مكان واحد<sup>(١)</sup>، وهو يرتب الرواة عن الصحابي حسب مكانتهم، فيقدم رواية الصحابي عن الصحابي، ثم رواية غيره عن الصحابي، في ترتيب يرتضيه المؤلف ويلتزم به، فإذا قدم رواية سالم عن عبد الله في المتفق عليه، قدمها أيضاً في أفراد البخاري، وفي أفراد مسلم.

وإذا كانت أحاديث التابعي عن الصحابي كثيرة، فإنه يراعي في ذلك رواية الراوي عنه، ويحاول جمعها في مكان واحد. وإذا كثرت هذه الأحاديث حاول ترتيبها ترتيباً موضوعياً، وإن لم يلتزم بذلك دائماً.

ويبدأ المؤلف في المتفق عليه بما اتفق عليها الشيخان في الراوي عن الصحابي، ويأتي بعده بما اتفق عليه الشيخان عن الصحابي، مع اختلافهما في الراوي، ويسميه المتفق عليه من ترجمتين.

والحميدي إذا نقل حديثاً عن الصحابي قدم الرواية التي للشيخين، أو التي اختلف بينهما فيها قليل، وهو ينقل الحديث بلفظ أحد الشيخين إن اختلفا. ويميل إلى الرواية الأتم، وقد ينبه على صاحب الرواية، ثم يتبعها بعد ذلك بما جاء في الحديث نفسه من الروايات الأخر عن الراوي نفسه بزيادة أو نقصان أو اختلاف، ثم ما جاء من الحديث عن رواة آخرين، ومع التنبيه إذا كانت الرواية لهما أو لأحدهما، ويسكت أحياناً.

(١) وقد خالف المؤلف ذلك أحياناً. ينظر ٣٣٦٩، ٣٣٧٦، ٨، ٣٤، ٩، ٣٤، ...

وتمييز المؤلف بين الروايات هو الذي جعله يذكر في السند غير التابعي، كالراوي عن التابعي أو الراوي عنه، وقد يميّز بينهما بالشيخ الذي روى عنه البخاري أو مسلم. وجمع المؤلف روايات حديث الصحابي، مع الاختلاف في بعض المعاني والألفاظ، أو اختلاف الرواة عنه، جعله يختلف عن كتب الأطراف: ففي تحفة الأشراف للمزني مثلاً نرى الحديث الواحد يرد في مواضع متعددة من المسند الواحد، تبعاً للرواة عن صاحب المسند. فحديث لعائشة قد يرد في ترجمة عبد الله ابن عباس عن عائشة، وفي ترجمة عروة عنها، والأسود عنها. وهكذا. ولكننا لا نجد في «الجمع» إلا في مكان واحد، فهو يجمعه في رواية ابن عباس عن عائشة.

وهذا يعني أننا إذا وصلنا إلى أحاديث راوٍ آخره الحميدي، قد لا نجد له إلا حديثاً أو بضعة أحاديث في هذا المسند على الرغم من روايته لأحاديث كثيرة في هذا المسند. والسبب في ذلك أن رواياته تكون قد مرّت في حديث راوٍ سابق، ولم يعد إلا ما انفرد به، أو ما شاركه فيه راوٍ متأخر عنه في ترتيب الحميدي.

وهذا أيضاً يعني أن عدد الأحاديث في المسانيد أقل كثيراً مما هي عليه في التحفة؛ لأن الروايات والمعاني - كما سبق - تجعل حديثاً واحداً.

ويشار هنا إلى أن أنه لا يشترط اتفاق عدد أحاديث صحابي عند الحميدي مع غيره ممن يرقمون الأحاديث، أو يجمعون المسانيد، فقد يجعل معاني متقاربة حديثاً يعدّه غيره حديثين، أو يفرد جزءاً من حديث ولا يفعلّه غيره، وهذا أيضاً ينتج عنه أن يُحكم على حديث بأنه متفق عليه، أو من أفراد أحدهما، ويكون الحكم عند غيره مختلفاً.

ومنهاج أبي عبد الله في جمع المتون المتقاربة جعله يحذف كثيراً من الأحاديث المكررة، أو المتقاربة الألفاظ، والتي لم يرَ فيها زيادة تستحق التنبيه. كما حمله هذا المسلك على أن يجمع أحاديث طويلة جداً في مكان واحد: كحديث السقيفة،

وحدِيث اعْتزال النبي ﷺ نساءه ، وحدِيث جابر والجمل ، وحدِيث عائشة فِي الحجّ والحِيضة ، وحدِيث الإفك ، وحدِيث الهجرة<sup>(١)</sup> وغيرها ممّا شغلَ كلَّ حدِيث منها بضع صفحات .

وإذا كان الغرض الرئيس للكتاب والمؤلف جمع الصحيحين وترتيبهما ، وهذا عمل ليس باليسير ، وفيه جهد كبير في تجميع الروايات وترتيبها وعرضها ، إلا أن للحميدي في الكتاب عملاً وجهوداً كثيرة ، ولم يتوقف عند ما ذكرناه : فهو يُورد رواية للحدِيث ، ثم يقارنها بسائر الروايات ، ويبيّن ما بينها من زيادات أو اختلافات ، أو مشابهة . وفي بعض عباراته وتعليقاته تلمح شخصية الجامع ودقته ، قال :

كذا في حدِيث البخاري ، وليس عند مسلم فيه ذكر النهي عن الوشم ، وقد انفرد البخاري به من هذا الوجه (٢٤٥٠) .

وليس له عند البخاري إلا إسناد واحد ، ولم يُخرجه إلا في موضع واحد (٨٢٦) .

ولا لمسلم فيه غير إسناد واحد (٨٣٧) .

ولم يُخرِج البخاري قول سعيد الموقوف عليه إلا من حدِيث مالك ، وليس فيه ذكر أبي بكر ، وليس هو في كتاب « الصلاة » للبخاري . وقد أخرج البرقاني هذا الفصل من حدِيث إبراهيم بن سعد عن الزُّهريّ متصلاً بالحدِيث ، ولم يذكر سعيد ابن المسيّب (٧٧٥) .

ولم يُخرِج البخاري في هذه الترجمة إلا من حدِيث مالك بن أنس (١٧٩٠) . ويقول : انفرد أبو معاوية بما في حدِيث . . . وفي سائر الروايات عن هشام . . . (٣١٧١) .

ومن حدِيث روح بن القاسم . . . وهذا أيضاً معنى آخر ينبغي أن يُفرد إن كان صحّ ضبط الراوي له (٢٦٢٠) .

(١) ينظر الأحاديث ٢٦، ٢٧، ١٥٤٦، ٣١٤٦، ٣٢٣١، ٣٣٣٢ .

ونقل حديث عروة عن عائشة: أنها لم تسمع النبي ﷺ أمر بقتل الوزغ. ثم قال: وقد سُمع ذلك... ثم ذكر من سُمع منه ذلك من الصحابة (٣١٩٦).

وقال عن حديث في أفراد البخاري: وعند مسلم طرفٌ من ذلك من حديث حمّاد بن سلمة... (٢٠٨١).

وقال في حديث: لما نهى النبي ﷺ عن الأسقية... قال: ولعلّه نقص: عن النبيذ في الأسقية (٢٩٣٩). وقد نقل ابن حجر (الفتح ١٠/٦٠) هذه العبارة، ومال إليها.

والمؤلف ينبه على الأخادith المسندة، والمعلّقة، والمرسلة، وغير ذلك، يقول: وقد أخرج البخاري تعليقاً من حديث... وقد أخرج الحسن بن مسلم عن مجاهد عن محاضر: أن رسول ﷺ مرسل (٩٩٧).

ومن حديث إبراهيم بن طهمان تعليقاً... (٢٠٧٩).

وقد أخرج البخاري تعليقاً من حديث... (٢٤٥٠).

وأخرجه البخاري من حديث مجاهد عن طاووس تعليقاً في الغسل فقط، وأخرجه بالإسناد من حديث... (٢٣٥٣).

وأخرجه أيضاً من حديث عمر بن الحكم عن أبي هريرة. قوله موقوف (٢٥٣٧).

قال: وقال فيه عبد الوهاب عن أيوب عن عكرمة عن النبي ﷺ، مرسل (١١٦٠).

وفي حديث ابن مهدي عن سفيان عن كريب: أنه أمره... مرسل (١٢٠٣).

وقال: ومنهم من رواه مرسل (٢٥٩٨). ومثل ذلك كثير (١).

والحميدي وإن صنف الحديث في أحد المسانيد، إلا أنه لا يُغفل الاختلاف فيه، وما يحتمله الحديث— أو بعضه من إيراد في مسند آخر:

(١) ينظر ١١٧٣، ١٢٨٦، ١٨٠٦.



فقد أورد في المسند الأول- مسند الصديق- أحاديث، وعلّق على بعضها بقوله:

جعل بعض الرواة في مسند عبد الله بن عمرو، لأنه قال فيه: عنه: أن أبا بكر... (١).

ويدخل هذا الحديث في مسند عمر، بقوله فيه... (٥).

وهذا الحديث أيضاً يُذكر في مسند عمر لقوله فيه... (٧).

وأورد أحاديث في مسند الفاروق، وعلّق عليها: وقال بعض الرواة فيه: إن عمر... جعله في مسند ابن عمر (٧٩، ٨٠).

وأورد حديثاً في مسند الحبر وقال: ذكرنا هذا في مسند ابن عباس على ما ذكره أبو مسعود، وقد نقله البرقاني إلى مسند عائشة (١٠٨٥).

وفيه أيضاً: أهدى الصّعب بن جثامة... قال: وقد جعله بعضهم في مسند الصّعب بن جثامة، ورواه الزُّهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس... (١٢١١).

وقال: هذا الفصل وحده في ليلة القدر في مسند ابن عمر، وماقبله يصلح أن يكون في مسند حفصة. وقد خرّج ذلك كلّ أبو مسعود هاهنا (١٣٨٠).

وقال الحميدي: وأخرج أبو مسعود حديث مسلم في أفراده من هذا المسند وأخرجه أيضاً في مسند أسيد، وهو عندي أحقُّ بمسند أسيد بن حُضير، وأن يكون متفقاً عليه في ذلك المسند (١٨٠٦).

الحديث هكذا فيما عندنا من كتاب مسلم: أن أم سليم حدثت... وهو على هذا يقع في مسند أم سليم، لكن قد أخرجه أبو مسعود في مسند أنس... وهكذا أخرجه البرقاني (١) (٢١٠٠).

---

(١) ينظر أيضاً: ١٢٢٣، ١٢٦٨، ١٢٨٣، ١٣٨١، ٢٥٩٦، ٣٤٩٠، ٣٥٢٥، ٣٥٢٦...

ويضاف إلى هذا ما نراه كثيراً من إحالة المؤلف على المسانيد التي ورد فيها الحديث، أو قريباً منه.

ومن عمل أبي عبد الله في «الجمع» التنبيه على انفراد راوٍ عن الصحابي بحديث أو حديثين في الصحيحين، أو في أحدهما، فمن ذلك:

ليس لأبي بكر عن أبي مسعود في الصحيحين غير هذا الحديث الواحد (٧٩٠).

ليس في الصحيح لطاوس عن زيد بن أرقم غير هذا الحديث الواحد (٨٣٧).

وليس لأبي عثمان النهدي عن أبي برزة في الصحيح غير هذا الحديث الواحد (٩٤٣).

ليس لسالم بن عجлан عن سعيد بن جبير في مسند ابن عباس من الصحيح غير حديثين هذا أحدهما (١٠٨٦).

وفي أفراد البخاري من مسند جابر، ذكر أحاديث سعيد بن الحارث عنه، ثم قال: ولم يخرج مسلم لسعيد بن الحارث شيئاً. وهذه كثيرة جداً في الكتاب<sup>(١)</sup>.

\*\*\*

وما يبدو جلياً في الكتاب تصرّف الحميدي في الأعلام الواردة في الصحيحين، وهذا ما نبه عليه في المقدمة: «أو بيان لاسم أو نسب». فكثير من الأسماء التي ترد في أسانيد الكتابين يخالف الحميدي في سوقها وذكرها، فقد يكون المذكور فيهما اسماً أو كنية أو لقباً، فيغيّره المؤلف، وقد يكون مختصراً فيتمه، وقد يكون غير مذكور فيذكره، فمن ذلك:

(١) ينظر الأحاديث: ١٠٣٦، ١١٢١، ١١٩٣، ١٢١٦، ١٢١٨، ١٢٣٢، ١٢٧٠، ١٤٥٦، ٢٦٥٨، ٢٦٥٩، ٣٤٩١، ٣٤٩٢، ٣٤٩٣، ٣٥٢٥... هذا وقد أغفل المؤلف التنبيه على أشياء من ذلك.

ما نراه في البخاري : أبو سهيل عن أبيه . فيذكره الحميدي : للبخاري من حديث مالك بن أبي عامر . (٣١٩٢) وهو والد أبي سهيل .

ومن ذلك ما نجد عند مسلم : ابن أبي حازم ، وفي الحميدي : عبد العزيز أبي حازم (٢٦٥٨) .

ومنه : أخبرنا عبد الصمد ، سمعت أبي يحدث عن سعيد ، والحميدي يورده : عن عبد الوارث عن سعيد (٣١٢٧) .

وقال مسلم : أبو يحيى ، فذكره الحميدي : مصدع الأعرج (٢٩٣٦) . وهو نفسه . وفي مسلم : عن أبي العلاء . وهو عند الحميدي : أبو العلاء يزيد بن عبد الله ابن الشَّخِير (٣١٢٣) .

ومثل ذلك كثير عند الحميدي مما يتعلّق بتمة الأسماء ، وتوضيحها ، وسوقها على وجه يخالف ما في المصدرين .

\*\*\*

ومن أكثر ما يُميّز كتاب الحميدي إتمامه لأحاديث جاءت مختصرة في الكتابين ، أو جاءت محمولة ، أو مدرجة كما يقول المؤلف - على أحاديث قبلها . فكثيراً ما نجد البخاري يقول : وتابعه . . . . ونجد مسلماً يقول بعد سوق السند : بنحو حديث . . وفي هذه الأحوال يسعى الحميدي إلى إتمام الحديث أو إيراد روايته ، بالسند الذي جاء مختصراً أو مدرجاً . وقد رجع الحميدي في ذلك إلى كتب المستخرج على الصحيحين للإسماعيلي ، والبرقاني ، وخلف ، وأبي مسعود وغيرهم من المحدثين ، ويمتلىء كتابه بأمثلة ذلك ، منها :

أخرج البخاري طرفاً منه عن . . . لم يزد على هذا . قال الحميدي : وهو بتمامه عند البرقاني من حديث . . . وذكره (٧٠٧) .

وقال بعد أن أورد حديثاً للبخاري: وأخرجه البرقاني من حديث يوسف بن عدي الذي أخرجه البخاري عنه بأتم ألفاظاً.. ونقل الحديث في صفحات. ثم قال: وهكذا رواه يعقوب بن يوسف في تأريخه عن يوسف بن عدي كما رواه البرقاني، وإنما يختلفان في ألفاظ (١١٢٧).

وقال: وأخرجه أبو بكر البرقاني بأطول من هذا... (١٧٣٩).

وقامه في كتاب أبي بكر البرقاني بالإسناد المذكور... (١٨٠٨).

وقال: وفي هذا الحديث زيادة مشهورة لم يذكرها البخاري أصلاً في طريقي هذا الحديث، ولعلها لم تقع إليه منهما، وأخرجها أبو بكر البرقاني، وأبو بكر الإسماعيلي قبله، وفي هذا الحديث عندهما... (١٧٩٤).

وفي مسلم: ومن حديث بسر بن سعيد بهذا المعنى. قال الحميدي: وبين أبو مسعود لفظ بسر عن ابن عمر... (١٢٤٧).

وقال: حذف مسلم خصال النهي، وقد وقع لنا الحديث بطوله، وهذه خصال النهي (٢٤٨٧).

وقال: وقد أدرج مسلم هذه الأحاديث على ما قبلها، ولم يبين من اختلاف ألفاظها إلا ما أوردنا، وقد أخرج أبو بكر البرقاني الأحاديث في كتابه، وبين بعض ذلك... (٢٥٨٦).

وقال: كذا فيما رأينا من كتاب مسلم، وأخرجه أبو بكر البرقاني في كتابه... وهكذا أخرجه أبو مسعود في كتابه (٢٦٢١).

وأشير هنا أيضاً إلى أن كثيراً من الروايات التي ذكرها الحميدي تختلف عما في طبعتي البخاري ومسلم، كما أنه يشير كثيراً إلى الخلاف في الروايات، وقد يكون بعضها المثبت في الصحيحين عندنا.

\*\*\*

أما عن موقف الحميدي من العلماء السابقين، فقد سبق أن أشرنا إلى ذكر المؤلف في المقدمة متابعته لآثارهم، وإفادته من أعمال البرقاني وخلف وأبي مسعود. ولكن المؤلف كان له من أبي مسعود وقفات خاصة، فعلى الرغم من إفادته منه، ونقله كثيراً من الروايات عنه، ومتابعته له في بعض المسانيد، وإتمام الأحاديث عنه - كان له مع ذلك كله وقفات نقدية وتجريحية كثيرة للكتاب، ووضع نُصَبَ عينيه كتاب أبي مسعود، وتعبه كثيراً: فقد يخلط أبو مسعود بين حديثين، وقد يسقط حديثاً أو ترجمة، أو يخطئ في سند أو رواية، وقد يذكر الحديث في مسند لا يوافقه عليه الحميدي، أو يرويه برواية يخالف ما بين يدي المؤلف، إلى غير ذلك مما جمعه الحميدي، ونبه عليه كثيراً<sup>(١)</sup>.

فمن ذلك:

جعل أبو مسعود هذا الحديث والذي قبله حديثاً واحداً، ولم يذكر هذا الثاني أصلاً، وجعل أسانيدهما جميعاً على اختلافهما في الأول، ولولا أنه قد ذكر أسانيد الثاني في الأول لقلنا: قد أغفله، ومن وقف عليهما علم أنهما حديثان في معنيين مختلفين (٧٢٣).

جعل أبو مسعود الدمشقي في «الأطراف» هذين الحديثين في ترجمة أنس، وجعلهما حديثاً واحداً، وذكر لهما الطريقتين المذكورين، دون بيان. قال: واللفظان والإسنادان مختلفان كما ترى، وقد بين ذلك خلف الواسطي. (٢٠٨١).  
جعل أبو مسعود هذا الحديث مجموعاً مع الذي قبله، ونقله مختصراً منه، ولا يقوى هذا عندي (٢٣٩٠).

ومثل ذلك: جعل أبو مسعود الدمشقي في كتابه «الأطراف» هذا الفصل في

(١) أشير هنا إلى أنني وقفت على جزء مخطوط من الكتاب في مائة وأربعين ورقة (دمشق-الظاهرة ١١٦٤). ويظهر منه متابعة الحميدي لأبي مسعود في ترتيب المسانيد. وفي هذا الجزء قسم من آخر مسند أبي هريرة. ثم بداية مسانيد النساء: عائشة، وفاطمة، وأم سلمة، وحفصة، وأم حبيبة، وميمونة.

أفراد البخاري، ظناً منه أن مسلماً لم يخرججه، وقد أخرجه مسلم.. فصح أنه مما اتَّفقا عليه، لا مما انفرد به البخاري (٥٠٩).

جعله أبو مسعود من أفراد البخاري، ونسي ولم يتأمل أن مسلماً أخرجه في أول كتاب «الجهاد».. (٢٣٩٦).

وجعله أبو مسعود في أفراد البخاري، ونسي حديث مسلم الذي ذكرنا (٢٤٤٢). وجعلها أبو مسعود في أفراد مسلم، وقد أخرجها البخاري في كتاب «الأدب». وقد وهم أيضاً خلف الواسطي... وكان أبا مسعود وخلفاً لم يتأملاً ما في آخر حديث البخاري (١٩٦١).

ذكره أبو مسعود في المتفق عليه، وهذا مختلف فيه لا متفق عليه (١٣٦٥). ونبه الحميدي على روايات في كتاب أبي مسعود، حكم عليها بخلاف الصواب: قال: حكى أبو مسعود قال: «اللهم فقّهه في الدين، وعلمه التأويل» ولم أجده في الكتابين (١٠١٣). وقد وافقه ابن حجر (الفتح ١/ ١٧٠).

وقال: زاد أبو مسعود... ولم أجد هذه الزيادة فيما عندنا من الكتابين (١٧٥٦). وقال: ذكر أبو مسعود في كتابه أن البخاري أخرجه في «الأدب» من حديث... ولم أجد ذلك في الأدب إلا من حديث... (٢٤٨٤).

وهكذا حكى أبو مسعود الدمشقي وخلف الواسطي في الإسناد. وهو فيما رأينا من كتاب مسلم من رواية زهير بن حرب عن... (٢١٤٥).

وهم فيه أبو مسعود أو من كتبه عنه، فقال في الترجمة: عبد الرحمن بن عثمان عن أنس. والصواب عثمان بن عبد الرحمن. (٢٠٨٧).

وأغفل أبو مسعود بعض الأحاديث والروايات فتعقبه الحميدي، ونبه عليها: ولم يذكر أبو مسعود هذا المتن في ترجمة عبد الله بن عون فيما عندنا من كتابه،

وذكر متناً آخر، وجعل إسنادَي المتنين لأحدهما. ولكلُّ واحد منهما إسناد غير إسناد الآخر في كتاب مسلم. (١٢٨١).

لم أجد فيما عندنا من كتاب أبي مسعود حديث موسى بن عقبة هذا (١٢٤٨، ١٥٠٣).

أغفل أبو مسعود حديث الدستوائي، فلم يذكره في ترجمته (١٩٩٧).

وفي أول هذا الحديث لمسلم زيادة في مانع الزكاة تدخل فيه، لم يذكرها أبو مسعود في ترجمة زيد بن أسلم عن أبي صالح، ولأنه عليها (٢٣٨٥).

ولم أجد حديث الزهري عن سعيد في كتاب أبي مسعود (٢٣٢٧).

وقال: أخرجه البخاري في كتاب «العلم» ولم ينبّه عليه أبو مسعود (٢٥٦٤).

وهذه التنبيهات ومثلها كثير في الكتاب، تعطي تصوّراً عن شخصية أبي عبد الله الحميدي، وتؤكد ما قلته: إن الكتاب ليس جمعاً فقط، بل فيه من الفوائد والجهود والمواقف ما يظهر قيمة الكتاب، وعلم صاحبه.

\*\*\*

### أثر الكتاب فيمن بعده

صار لكتاب الجمع بين الصحيحين مكانة واضحة بين كتب الحديث، وكان له أثره المميّز في المؤلفات بعده، وأفاد منه كثير ممن تعرّضوا للصحيحين أو لأحدهما، سواءً أكان ذلك في عدّ أحاديث الكتّابين، وتمييز المتفق عليه عندهما، أو ما انفرد به كلُّ واحد منهما، أو في الروايات أو النقل عن المصادر التي نقل عنها، أو الإفادة من أحكامه. وتتبع المصادر بعده لمعرفة أثره فيها لا تتناسب مع هذه الدراسة الموجزة، وسأقتصر على بعض أعلام الحديث بعد الحميدي لأبين مدى إفادتها من الكتاب:

وأبدأ الموضوع بالكلام عن أبي الفرج بن الجوزي (٥٩٧هـ)، فقد أفاد من الحميدي كثيراً، وكان بعض مؤلفات ابن الجوزي ظاهراً فيها ذلك:

فقد ألف ابن الجوزي كتاباً شرح فيه مشكل ما في كتاب الحميدي، وهذا وحده كافٍ لبيان أهمية كتاب الحميدي، وعلاقة ابن الجوزي به.

وقد أثنى ابن الجوزي في المقدمة على الكتاب فقال: فصار كتابه لقدره في نفسه مقدماً على جميع جنسه، فتعلق به مَنْ قد بقي عنده من الرغبة في النقل رَمَقًا. كما أفاد ابن الجوزي في «التلقيح» من الحميدي، في عددٍ أحاديث الصحابة، وفيمن اتفق عليهما الشيخان أو اختلفا فيهم. ونقل نصوصاً كثيرة نسبها لأبي عبد الله:

وانفرد البخاري بشيئة بن عثمان الحجبي، فأخرج له حديثاً واحداً. كذا قال الحميدي (٣٩٤).

محمد بن سلمة: أخرج له البخاري حديثاً واحداً مشتركاً. كذا ذكر الحميدي (٤٠١).

وقال الحميدي: النعمان بن مقرن: له حديث في البخاري مذكور في مسند المغيرة، وحديث آخر في مسلم في مسند بريدة (٤٠١).

وقال: سودة بنت زمعة: أخرج لها في الصحيح حديثاً. قال الحميدي: وهو للبخاري وحده (٤٠٤).

أما الإمام المحدث ابن الأثير الجزري (٦٠٦هـ)، فقد ألف كتاب «جامع الأصول في أحاديث الرسول» جمع فيه كتب: البخاري، ومسلم، والنسائي، والترمذي، وأبي داود، ومالك.

ولم يُخفِ ابن الأثير اعتماده الكامل على «الجمع» فقال في مقدمة الكتاب (٥٥/١): واعتمدت في النقل من كتابي البخاري ومسلم على ما جمعه الإمام أبو عبد الله الحميدي في كتابه، فإنه أحسن في ذكر طرقه، واستقصى في إيراد رواياته، وإليه المنتهى في جمع هذين الكتابين. وذكر في الجامع (٢٠٤/١) أسانيده وروايته للكتاب.



ولسنا نحتاج مع قول المؤلف إلى إثبات أثر الكتاب في ابن الأثير، ولكنني أذكر بعض أمثلة إفادة ابن الأثير من الحميدي:

نقل ابن الأثير حديث «الجمل» لجابر (١/٥٠٩-٥١٦) ثم قال: هذه روايات البخاري ومسلم التي ذكرها الحميدي في كتابه في ذكر «بيع الجمل والاشتراط». ونقل ابن الأثير: قال الحميدي: وزاد أبو مسعود الدمشقي... قال الحميدي: ولم أجد هذه الزيادة هنالك، ولعلها كانت في الحديث فحذفها مسلم حين قصد السند (٣/٣٥٩).

ونقل قول الحميدي: وهو عندي أحقّ بمسند أسيد بن حضير، وأن يكون متفقاً بين البخاري ومسلم. وقال: والحقّ في يدي الحميدي (٨/٥٠٥).

وكثير مما وقع فيه الحميدي من الأخطاء- التي مثلنا لبعضها سابقاً، والزيادات في الروايات، ساقها ابن الأثير متابعاً الحميدي:

فقد ذكر حديث أبي قتادة: «لا تتبذوا الزهو والرطب جميعاً» وعده- تبعاً للحميدي- مما انفرد به مسلم (٥/١٣٠). وهو أيضاً في البخاري.

والإمام المحدث الفقيه شرف الدين النووي (٦٧٦هـ) أفاد في شرحه لصحيح مسلم من عدد من المصادر السابقة عليه، وكان من بينها كتاب الحميدي:

فقد شرح النووي «جراً عليه قومه» ثم قال: وذكره الحميدي في «الجمع بين الصحيحين» حراء بالحاء المهملة المكسورة، ومعناه غضاب ذوو غم... (٦/٣٦٣).

وذكر أقوال الشراح في «عمية» والوجوه المختلفة، وقال: والوجه الرابع كذلك، إلا أنه بتشديد الياء، وهو الذي ذكره الحميدي صاحب «الجمع بين الصحيحين»، وفسره بعمومتي... (٧/١٦١).

ونقل في شرح حديث: «فهو أهلكتهم» أنه يروي بفتح الكاف ورفعها، ثم قال: قال الحميدي في «الجمع بين الصحيحين»: الرفع أشهر، ومعناها: أشدهم هلاكاً، وأما رواية الفتح... (١٦/٤١٤).

وفي حديث: «إنه خارج خلة بين الشام والعراق» نقل عن القاضي عياض: ورواه بعضهم حله بضم اللام وبهاء الضمير: أي نزوله وحلوله. قال: وكذا ذكره الحميدي في الجمع بين الصحيحين... (٢٧٩/١٨).

وننتقل إلى الإمام المحدث الحافظ المزي (٧٤٢هـ)، الذي كان ممن أفاد من كتاب الحميدي، وأشار إليه كثيراً في «تحفة الأشراف»، واعتمد عليه، وأفاد من مصادره وأحكامه:

قال: وقال أبو عبد الله الحميدي في أفراد مسلم من الصحابة... ونقل نصاً طويلاً، مع مصادر، وتعليقات للمؤلف (٣١١/٤).

ونقل عن الحميدي: لم أجده، ولا ذكره أبو مسعود. (٢٤٤/٦) وقال: وحكى الحميدي عن أبي بكر البرقاني قال: لم يبين البخاري عدد التكبير، وهو عند ابن عيينة بإسناده، وفيه: أنه كبر ستاً (٤١٦/٧).

قال: قال الحميدي: ذكره خلف الواسطي... ونقل نصاً طويلاً (٧٨/١٣).

وإذا كانت هذه أمثلة لإفادة المزي من الحميدي، ونقل أقوال العلماء عن طريقه، فإن هذا لا يعني أنه وافقه دائماً. قال: وذكره أبو مسعود في ترجمة أبي الرجال محمد بن الرحمن عن أمه عمرة، وهم في ذلك أيضاً، وتبعه الحميدي في «الجمع بين الصحيحين» على وهمه. والله أعلم (٤١٥/١٢).

وأكثر العلماء إفادة من أبي عبد الله الحميدي علامة المحدثين ابن حجر العسقلاني (٨٥٢هـ)، وقد كان واسع الاطلاع، فلم يكن غريباً أن يفيد من كتاب «الجمع» في مؤلفاته المختلفة، وبخاصة في «الفتح».

ففي شرح حديث: لم يكن النبي ﷺ يدخل بالمدينة بيتاً غير بيت أم سليم. قال: قال الحميدي: لعله أراد: على الدوام، وإلا فقد تقدم أنه كان يدخل على أم حرام (٥١/٦).

وقال: وجعله الحميدي من جملة الحديث الذي أوله: مرضتُ فأتاني رسول الله ﷺ يعودني وأبو بكر، وهما ماشيان. قال: وأظن الذي فعله هو الصواب (١٢٣/١٠).

وقال: ووقع في رواية أحمد: «تتوقدُ تحته نارٌ» بالرفع، وهي رواية أبي ذرٍّ، وعليها اقتصر الحميدي في جمعه، وهو واضح (٤٤٢/١٢).

ونقل: وليس للأوزاعي عن نافع عن ابن عمر موصولاً في الصحيحين غير هذا، أشار إلى ذلك الحميدي (٤٦٣/٢).

ولكن ابن حجر كعادته يناقش ويخطئ وينتقد ويعلق، وقد نال الحميدي شيئاً من عمل ابن حجر هذا:

قال: وحكى الحميدي أنه وقع في البخاري... قال: ولم أرَ هذا في شيء من الطرق التي أتصلت لنا من البخاري، لكن نقله الإسماعيلي عن البخاري كذلك، فهو عمدة الحميدي في ذلك (٤٣٣/٣).

ووهم الحميدي ومن تبعه حيث جعلوهما حديثاً واحداً (٦٠/٦).

وقد أعرض الحميدي - تبعاً لأبي مسعود - عن الرواية الثانية، وأورد الحديث في مسند المسيب (٥٧٤/١٠).

وفي «الفتح» نصوص كثيرة عن الحميدي نقلاً ونقداً، لا تحيط بها هذه الصفحات (١).

ونختم حديثنا في هذا الموضوع بكتاب «الرياض المستطابة في جملة من روى في الصحيحين من الصحابة» ليحيى بن أبي بكر العامري (٨٩٣هـ) وهو كتاب يبدو فيه جلياً التأثير بالحميدي، في عدّ الأحاديث التي لكل صحابي، وفي الصحابة الذين انفرد بهم البخاري أو مسلم، بل إنه في مسند النساء - الذي لم يرتبه على حروف المعجم - سلك ترتيب الحميدي للصحابة، كما نقل عنه بعض النصوص.

(١) ينظر: ١/١٧٠، ٣/٢١٧، ٥/٥٩، ٦/١٣٨، ٧/١٦٠، ٨/٨٩، ١٠/٦٠، ١١/٣٥٩، ١٢/١٥٢،... وينظر أيضاً النكت الطراف ١/٣٠، ٥/٧٢، ٦/٢٤٤.

قال في السنعمان بن مقرن: قال الحميدي: له حديث واحد في البخاري في «الجهاد» في مسند المغيرة بن شعبة، وآخر في مسلم في «الجهاد» أيضاً في مسند بريدة (٢٦٣).

وفي حديث سودة قال: قال الحميدي: انفرد بها البخاري، فروى لها حديثاً واحداً في «الدباغ» (٣١٧).

وهكذا نلمح أثر «الجمع» في المؤلفات الحديثية بعده، وعدم إغفال العلماء له.

\*\*\*

### مأخذ على الكتاب:

لست قاصداً مما قدّمتُ أن أنفي عن كتاب الحميدي التقصير والخطأ، ولا أزعّم أن كلّ ما في الكتاب من التقسيم، والأحكام، والنقد- لا أقول كلّه صحيح، فلا يخلو عملٌ من تقصير ولا يسلم بشر من الخطأ، و«كفي المرء نبلاً أن تُعدّ معايه». وأسجّل هنا بعض ما هو غير موافق للصواب- عندي- في الكتاب:

فأول هذه الأمور أن في تقسيم المؤلف الكتاب إلى خمسة أقسام- كما سبق- فيه شيء من عدم الدقّة، وقد نبّه على ذلك ابن الجوزي في مقدمة شرحه للكتاب. والذي أراه أنا وجود شيء من الخلط بين القسم الثاني- المقدّمين بعد العشرة - والرابع - المقلّين. فمن أصحاب القسم الرابع من يستحقُّ أن يكون في المقدّمين، وبعض المقدّمين لا يتّضح للناظر سبب تقديم الحميدي له، وبعضهم أحاديثه قليلة جداً، وكان القسم الرابع أحقّ به. ثم إنك في هذين القسمين لاتعرف سرّ تقديم صحابيّ على غيره في كثير منها.

ومما أسجّلته على المؤلّف هنا إيراداه لأحاديث على أنها لأحد الشيخين وهي عند الآخر. وقبل أن أذكر أمثلة لذلك أبين أنه في المسند الستين- عبد الله بن يزيد الخطمي - ذكر حديثين، وقال إنهما للبخاري، ولو كان كذلك لكان عليه أن يورده فيمن أخرج لهم البخاري دون مسلم. ولكن البحث في الحديثين يبين أن أحدهما

أخرجه مسلم مع البخاري، وعليه يكون إيراد الترجمة هنا صحيح، ولكن أحد الحديين متفق عليه، والآخر للبخاري.

وجعل أيضاً المسند (١٣١) لمحمود بن الربيع - ممن أخرج لهم البخاري دون مسلم، ولكن الحديث الواحد الذي ذكره في هذا المسند موجود عند مسلم، فعليه تنقل الترجمة من هذا القسم إلى المتفق عليه عندهما.

ومن الأمثلة التي أخطأ فيها المؤلف، فحكم أنها من أفراد البخاري، أو رواية للبخاري وأثبت البحث والتخريج أنها في مسلم، ما جاء في الأحاديث (٥٧٣، ٢٠٧٧، ٢٥١٠، ٢٩١١، ٣١٤٦، ...) وغيرها.

ومن الأحاديث التي نسبها لمسلم وحده، وهي في البخاري: الأحاديث (٢١، ٧٣، ٣٢٥، ١٧٣٦، ٢٢٠٧، ٢٢٣٠، ...).

ومثل ذلك أن ينقل الحميدي رواية ينسبها لأحد الشيخين، أو ينقلها عن مصدر حديثي على أنها ليست عند الشيخين، ثم نجد قول المؤلف غير صحيح، فمن ذلك: وفي رواية مسلم عن قتيبة نحوه وزيادة ألفاظ. (١٧٣٦) والحديث مع الزيادة في البخاري.

ومثله: زاد مسلم في رواية إسحاق. (١٩١٢).

وقال: وللبخاري في موضع آخر طرف من رواية أشوع عن الشعبي. . . وهذا الطرف أيضاً في مسلم (٢٩١١).

ومن ذلك: زاد البرقاني في الحديث قال: (١٢٦٦، ٦٦٠) وهذه الزيادة في البخاري.

وقال: وأخرجه أبو بكر البرقاني. . . وزاد. . . (٢٥٢٣) وهذه الزيادة أيضاً في البخاري.

وقال: وأخرجه البخاري تعليقاً. (٣١٦٤). وهو في مسلم بالإسناد، ولم يذكره.

ومن ذلك إيراده حديث ابن عباس «في العسل والحجم الشفاء» (١٠٨٦) ولم أقف على هذا الحديث في البخاري. وقد نبه ابن حجر في الفتح أنه بحث في البخاري فلم يجده على اختلاف نسخه.

ويلحق بذلك ما نجده من نقده لبعض روايات أبي مسعود، فهو ينقل زيادات أو روايات أبي مسعود وينتقدها، ونجد كلام أبي مسعود صواباً:

قال: وأخرج البخاري طرفاً من حديث جويرية، زاد أبو مسعود: وإن رافعاً... وقال: ولم أجد رواية جويرية هذه حيث ذكر (١٣٠٥). وقد وجدت أنا هذه الرواية.

وقال: قال أبو مسعود: أخرج البخاري في كتاب «الوصايا»... وقال: لم أجده في كتاب الوصايا (١٣٨١). على أنه موجود فيه، ونبه على ذلك ابن حجر، ووصف عمل الحميدي بالذهول الشديد.

ومنه: حكى أبو مسعود أن مسلماً أخرجه... قال الحميدي: ولم أجد في كتاب مسلم (١٥٠٢). وهو موجود بين أيدينا.

وللمؤلف أحكام وأقوال تخالف أيضاً ما عندنا من الكتابين:

وقال: ورواية البخاري أتم. (١٢٦٨). وتتفق الروایتان بين أيدينا.

وقال: اختصره البخاري... (٢٣٢٤). والصواب أن البخاري اختصره في موضع وأتمه في آخر.

ونكر ما سبق أنه قد يكون لاختلاف النسخ التي اعتمد عليها الحميدي، وتعدّد روايات الكتابين سبب في مثل هذه الأمور.

ونذكر بعض الأخطاء في الأعلام، أجمعت المخطوطات عليها، وفي المصادر خلافها:

فقد ذكر: وأخرجه من حديث عاصم بن محمد بن نافع (١٤٩٨). والذي في المصادر: عاصم بن محمد عن زيد عن نافع.

وقال: ومن حديث أبي حمزة عبد الرحمن بن أبي عبد الله عن أنس (١٩٣٦). والذي في مسلم: حمزة بن عمرو.

وأختم ملحوظاتي على الكتاب ببعض العبارات التي وردت فيه، ويبدو للناظر فيها أنها في غير موضعها، وغير مناسبة لمكانها، وسر ذلك متابعتها لما في مصدره، فمتابعتها لهما جعله يقع في مثل هذه الأمور:

قال: عن أبي المهلب، عبد الرحمن بن عمرو- وهو عمُّ أبي قلابة. (٥٦٣) وكان قد مرَّ أبو المهلب في الحديث قبله.

وقال: عن أبي سلمة عن أبي قتادة- وكان من أصحاب النبي ﷺ وفسرناه (٧٢٥). وكان هذا الحديث السادس لأبي قتادة.

ومثله... عن عبد الله بن عاصم الأنصاري- وكانت له صحبة (٧٨٢) وهذا الحديث الثامن في مسند عبد الله.

ومنه: عن عطاء بن يسار، مولي ميمونة وعبد الرحمن... (٢٢٩٦). وكان قبله قد ذكر عطاء دون أن يذكر شيئاً.

وأذكر هنا أن المؤلف- وقد عني بالتنبيه على بعض ما انفرد به الرواة من الأحاديث قد فاته كثير من ذلك (١).

وحواشي الكتاب المحقق تمتلئ بتعليقات على مثل هذه المسائل، والتي أشرت إليها بأنها مما يُؤخذ على المؤلف.

«والجمع» بما له وما عليه يستحق أن تفرد له دراسة خاصة، ويبحث مستفيض.

\*\*\*

---

(١) ينظر ١١٢٩، ١١٧٣، ١٢٢٣، ١٦٠٢.

## مخطوطات الكتاب :

لكتاب الحميدي «الجمع بين الصحيحين» نسخ مخطوطة كثيرة متناثرة في مكتبات العالم. ولما كان غرضُ المحقق جمع أكبر عدد من المخطوطات والاطلاعُ عليها، ليختارَ ما يحقُّقُ عنه النصَّ، فقد سعتُ وبذلتُ جهدي للوصول إلى ما يمكن من هذه النسخ، حتى تيسرَ لي الاطلاعُ على عددٍ وافرٍ منها، ولكنني لاحظتُ أن أكثرها أجزاءٌ مفرقة، وبعض الأجزاء أو المسانيد يكثر نسخها وبعضها يقلُّ. وبعد جولة في هذه النسخ اخترت تسعاً منها. بعضها رجعت إليه كاملاً، وبعضها لم أفد إلا من قسم منه. وكان الغرض من ذلك ألا يقلَّ عدد النسخ في أي جزء من أجزاء الكتاب عن ثلاث، وقد كان ذلك، إلا في صفحات قليلة حققتها عن نسختين.

وهذا تعريف موجز بالمخطوطات التي اعتمدت عليها في التحقيق:

١ - نسخة كاملة - وهي الوحيدة الكاملة التي رجعت إليها، تحتفظُ بأصلها المكتبة السعودية في الرياض، التابعة لإدارة الفتوى. وتقع النسخة في مجلدين، الأول منهما تحت الرقم ٨٦/٧٦٣، والثاني ٨٦/٦٣٩. وعدد أوراقهما ٢٥٦، ٢٧٦. في كل صفحة من صفحتي الورقة خمسة وعشرون سطراً.

كتب النسخة محسن بن إسماعيل الشامي سنة ١١٦٤هـ، بخط نسخي واضح، ونقلها عن نسخة كتبت سنة ٦١٧هـ. وفي أول النسخة سند الكتاب، وفي الورقة الأخيرة منها ترجمة للحميدي، وعلى النسخة مجموعة من التملكات وأختام التملك، وقد كتبت أسماء المسانيد، والأقسام، وأرقام الأحاديث بخط كبير. وسقط من هذه النسخة ورقة من آخر مقدمة المؤلف. وقد رمزت لها بالرمز (س).

٢ - نسخة ورقية مصورة، يحتفظ بها قسم المخطوطات في جامعة الإمام محمد

(١) ينظر الفهرس الشامل للتراث الإسلامي المخطوط - قسم الحديث - إعداد المجمع الملكي لبحوث الحضارة الإسلامية - عمان ١/ ٦٥٠ فقد ذكر فيه من نسخ الكتاب تسعاً وأربعين.



ابن سعود الإسلامية بالرياض، وتحمل الرقم ٣٧٩٥. وهذه المخطوطة هي النصف الأول من الكتاب، وتنتهي في آخر الحديث الثامن والستين من المتفق عليه في مسند أنس (الحديث ١٩١٤).

وتقع النسخة في ٣٣٩ ورقة، في كل صفحة خمسة وعشرون سطراً، كتبت في القرن السادس، كتبها علي بن الجماع - كما نصّ على ذلك في داخلها - وخطها نسخي، وأهمل الإعجام في مواضع، وهذه النسخة منقولة عن نسخة مقروءة على المؤلف الحميدي، وكانت مقسمة أجزاء صغيرة، وقد أشار الناسخ في مواضع إلى مقابله على هذه النسخة سنة ٥٦٤هـ. كما أن في الورقة الأولى منها إشارة إلى السماعيات وترجمة للحميدي عن تلميذه ابن ناصر، ووقف على المدرسة الضيائية في دمشق، ورمزت لهذه النسخة بالرمز (م).

٣ - مصورة (فيلمية) في جامعة الإمام أيضاً، تحت الرقم (٥٠١ف)، وهي مصورة عن إحدى المكتبات التركية.

وهذه النسخة قسمان مختلفا الخط تماماً، وقد يكونان جمعا سوياً في الأصل، أو عند التصوير، والقسم الثاني منها متصل ومكمل للأول.

القسم الأول منها يبدأ من أول الكتاب، وينتهي بمسانيد المقدمين (الحديث ٩٧٦). وعدد أوراقه ١٢١، وعدد أسطر الصفحة الواحدة خمسة وعشرون، وقد كتب سنة ٧٧٨هـ، ولم يتضح لي اسم الناسخ. وخطها نسخي، والعنوانات بخط أكبر من سائر الكلام.

أما القسم الثاني ففيه ثلاثة من مسانيد المُكثَرين، ولكن ترتيبها يختلف عما في سائر النسخ، فهي فيه: أنس، عبد الله بن عمر، عبد الله بن عباس. وخطها نسخي كبير، والعنوانات بخط عريض مميّز. وعدد أوراق هذا القسم ١٨٥، وأسطر الصفحة خمسة وعشرون.

وفي أول النسخة ختم وقف من السلطان مصطفى بن محمد خان سنة ١١١٢هـ. ورمزت لها بالرمز (ك).

٤ - نسخة مصورة عن مكتبة تشستر بيتي في دبلن بإيرلندا، تحت الرقم ٣٩٤٠، وعدد أوراقها ١٧٨، وأسطر الصفحة ثلاثة وعشرون.

وفي هذه النسخة مسندا أنس وأبي هريرة، وقد اعتمدتُ عليها من الورقة ٣٠ حيث انتهت النسخة الثانية (م) إلى آخرها.

وهذه النسخة هي الجزء الثالث من تقسيم نسخة الكتاب، وكتبها إبراهيم بن سالم بن علي الشافعي سنة ٧٢٥هـ، برسم خزانة المجلس العالي الغازي المجاهد حسام الدين. . كُتبت بخط نسخي جيد، وعنواناتها بخط كبير، وقوبلت على نسخة أخرى، وعليها بعض التصحيحات، والحواشي. ورمزت لهذه النسخة بالرمز (ي).

٥ - نسخة مصورة ورقية في جامعة الإمام تحت الرقم ٣٧٩٦، وتقع في ٢٠٠ ورقة، كتبها علي بن الحسين بالموصل في القرن السابع تقديراً. وفي كل صفحة واحد وعشرون سطراً، وخطها نسخي. وقوبلت وأثبت عليها بعض التصحيحات.

وفي هذه النسخة من الحديث الثالث والستين من المتفق عليه عن ابن عباس إلى السابع والثمانين من المتفق عليه عن أنس.

وعلى ورقة النسخة الأولى أسانيد الكتاب وروايته، وعليها عبارة «وقف» ورجعت لهذه النسخة في تحقيق مسندي جابر وأبي سعيد فقط. ورمزت لها بالرمز (ت).

٦ - وهي من مخطوطات مكتبة تشستر بيتي تحت الرقم ٣٩١٨. وهي الجزء الثاني من الكتاب، من أول مسند أنس إلى أول مسند عبد الله بن زمعة (٢٧٤٧).

وقد كُتبت النسخة بخط كبير، وأشير في مواضع إلى أنها منقولة عن نسخة بخط الحميدي، وأنها قوبلت.

وتقع النسخة في ٢١٥ ورقة، وعدد أسطر الصفحة سبعة عشر سطراً. ويعيب

هذه النسخة سقوط بعض الأوراق منها. وقد اعتمدت عليها بدءاً من مسند أبي هريرة إلى آخرها، ورمزت لهذه النسخة بالرمز(د).

٧ - وهي من مخطوطات تشستريبيتي أيضاً، ورقمها ٣٩١٩. وفيها قسم من آخر الكتاب: من مسند كعب بن عمرو السلمي، وسقط جزء من آخر الكتاب، فانتهت في أوائل أفراد مسلم من الصحابييات(٣٠٧٣-٣٥٦٥).

كُتبت النسخة في القرن السابع تقديراً، وخطها نسخي جيد مشكول، وتقع في ١٥٠ ورقة، وأسطر الصفحة سبعة عشر، وعنواناتها بخط كبير. ورمزت لها بالرمز(ل).

٨ - وهذه نسخة أصلية يحتفظ بها قسم المخطوطات في المكتبة المركزية بجامعة الملك سعود الرياض، ورقمها ٣٤٣٢م (ف ١٥٧١).

وفي هذه النسخة من أول مسند المقلّين إلى آخر الكتاب، إلا أن الورقة الأولى منها ساقطة (ينظر الحديث ٢٧٧٦)، وتأثرت صفحتها الأولى، وأطراف بعض الأوراق بالرطوبة.

كتب المخطوطة محمد بن عمر بن أبي بكر النوري، سنة ٦٢٨هـ، بخط نسخي جيد، يخلو من الإعجام أحياناً، وفيها ضبط بالشكل. وقد نقلها عن نسخة مكتوبة عن أصل الحميدي، وهذه النسخة كانت للإمام ابن الصلاح، وعليها قراءته وسماعه، كما أن النسخة قرئت وقوبلت كثيراً، وأشير إلى اختلاف النسخ على حواشيتها، وأن المقابلة كانت في مجالس، كما طُرّزت حواشيتها بشرح للمفردات الغريبة. وخُتمت النسخة بسماعات كثيرة.

وهذه النسخة في ٢٣٣ق، في كلّ صفحة واحد وعشرون سطراً، وفي أولها كشاف بالمسانيد. ورمز هذه النسخة (ج).

٩ - وأذكر أخيراً نسخة في المكتبة الظاهرية بدمشق، رقمها ٢٣ حديث، في ٢٠٩ ورقات، في كلّ صفحة واحد وعشرون سطراً.

وهذه النسخة مختصرة من كتاب الحميدي - ونُسبت في فهرس الظاهرية لمحمد الرومي - واقتصر المختصر على بعض روايات الحديث، وأهمل ما تميّز به كتاب الحميدي من سائر الروايات، كما أسقط أرقام الأحاديث، والرواية عن الصحابة. ولكن المختصر احتفظ بمقدمة الكتاب وخاتمته كما كتبهما الحميدي، وإليهما رجعت في هذه النسخة.

وخطّ المخطوطة نسخي جيد، وفي أولها كشف بمسانيد الصحابة، ورواية كتاب الحميدي، وأختام تملّك.

ورمزت لهذه النسخة بالرمز (ر).

\*\*\*

ويُضاف إلى هذه النسخ المصدران الرئيسان للكتاب: صحيحا الإمامين البخاري ومسلم، فهما نسختان أخريان مُعَيَّتان على تحقيق الكتاب. وكذلك النقول الكثيرة عن الحميدي، وعن المصادر التي اعتمد عليها، وبخاصة في جامع الأصول، وفتح الباري، إضافة إلى كتب الحديث والمصادر التي رجع إليها أبو عبد الله الحميدي في تأليف الكتاب.

\*\*\*

### منهاج التحقيق :

يتّضح ممّا سبق أن هناك أكثر من نسخة موثقة جيدة للكتاب، وهي نسخ قديمة، ولكنها أجزاء كما سبق، والنسخة الكاملة الوحيدة متأخرة كثيراً عن سائر النسخ. ومن هنا لم أتخذ أصلاً مُلزماً لتحقيق الكتاب، بل سعيتُ إلى المقابلة بين النسخ المعتمدة في كل قسم منه، ومحاولة إثبات النصّ السليم منها، وكان مما عملته في التحقيق :

- عدم الإشارة إلى الاختلافات اليسيرة بين النسخ، والاقتصار في ذلك على بيان ما بينها من فروق ذات قيمة، أو ما في بعضها من سقط أو زيادة تؤثر على

النصّ ، كما لم أُنَبِّه على الاختلاف بين رواية المؤلف ورواية الصحيحين إلا إذا كانت ذات أهمية، أو فيها إسقاط أو زيادة أو خلاف كبير، إذ أن الاختلاف في بعض الكلمات، أو التقديم والتأخير كثير، والعناية به والتنبيه عليه قد يثقل حواشي الكتاب.

- تخريج الأحاديث برواياتها المختلفة من البخاري ومسلم، بتحديد اسم الكتاب، والجزء والصفحة، والرقم المسلسل للحديث. وإذا كان الحديث قد ورد أكثر من مرة - وبخاصة في البخاري - فأقتصر على الرواية الأولى إذا كانت موافقة لرواية المؤلف لفظاً وإسناداً، أو إذا كان ذلك الموضوع ذكر فيه الشيخ محمد فؤاد عبدالباقي الموضوع التي ورد فيها الحديث.

- وكذلك اجتهدتُ كثيراً في تخريج الروايات التي أضافها المؤلف إلى الكتابين سواء أكان ذلك من مصادر ذكرها المؤلف، أم من مصادر لم يذكرها - ما أمكن ذلك وتيسر.

- وقد علّقتُ على كل ما رأيته محتاجاً إلى ذلك، دون إطالة ولا إسراف، كما ربطتُ الأحاديث، وأحلتُ على مواضع الحديث إذا لزم ذلك، أو أحال المؤلف.

- أما شرح الغريب فلم أتوسّع فيه كثيراً، واقتصرت على بعض ما لا بدّ منه، على أنني آمل - إن شاء الله تعالى - أن أتبع هذا الكتاب بكتاب ابن الجوزي في شرح الكتاب والكشف عن مُشكله.

- أما ما في الكتاب من آراء، أو مسائل فقهية، أو أحكام، فقد وضحت ما يلزم منها، وأحلتُ على المصادر.

ومع كل صحابيّ ذكرت بعض المصادر له، وكان أكثر رجوعي في ذلك إلى «المجتبى» و«التلخيص» لابن الجوزي، «والرياض المستطابة» للعامري، لما فيها من حديث موجز عن الصحابة، وذكر لعدد ما روي لكل واحد منهم من الأحاديث

في الصحيحين، على أن في حواشي «المجتبى» مصادر آخر للترجمة، كما أحلت على «الإصابة» لابن حجر.

ورقمت المسانيد، كما رقمت الأحاديث كلها ترقيمًا مسلسلًا، ليسهل الإحالة عليها، وفهرستها.

ولم أر الكتاب محتاجًا لفهارس متنوعة، فاقترنت على فهرس للصحابة الذين رَووا الأحاديث في كل جزء على حدة، ثم فهرس جامع لهم جميعًا، مرتب على حروف المعجم. كما عملت فهرسًا للأحاديث الشريفة في الكتاب.

وختامًا أقول:

كان تحقيق هذا الكتاب حلمًا يراودني منذ سنوات، ولم أكن أرى ذلك ممكنًا، وكنت أتحدث لزملاء العلم أنني سأحقق الكتاب، فيحسب أكثرهم أن ذلك - كما هو ديدن كثير من المحققين - أمنيات يصعب تحقيقها، وحجز للكتاب، وإعلان وإعلام لن يأخذ طريقه إلى التنفيذ.

ولكن - والحمد لله كثيرًا - يسّر الله تعالى ذلك، وأعاني عليه، وشرح صدري له، وسهل كل مشكلات بدت أثناء العمل، فلم أقدر لجزء أو مسند وقتًا إلا أنجز قبل ذلك الوقت المحدد.

إنها لمفخرة لي، وسعادة تستحق الشكر الجزيل الدائم لله تعالى، أن أعيش مع الإمامين البخاري ومسلم، وأن أوفق للعمل في كتاب يجمع بينهما، وأن أخرج كتاب الإمام الحميدي بعد أن حُبس أكثر من تسعة قرون، سائلًا الله تعالى أن ينفع به المسلمين، كما انتفع به السابقون وأفادوا منه.

وصلّى الله وسلّم على سيّدنا محمّد وعلى آله وصحبه أجمعين.

الرياض / الجمعة ١٥ رمضان ١٤١٤هـ

١٩٩٤/٢/٢٥م.



**صور من مخطوطات الكتاب**







عاتة السمي والمشتهر بقربته جبهة على الاقدام على تسمية كذا هما بالصحيح والله هو  
 صدق بينهما فيه وشفقة فيهما من حسن انتقادها له فبارك لها في روية القول  
 ثم قال عرفنا وصرف القرب الى القربين عليها والمفضل لها في الاقدام في نزول الصحيح  
 بها وتلك ما ذكروه في الحديث ان يضع له القول في الارض كما جاء في الخبر الصادق بن  
 المعرف بالصدق صلى الله عليه وسلم فينبأ بما وامن هذرك في ذلك بهذاها في الرحة  
 عليا وطل جميع من فيهم الاسلام في عرف قد رما حيفظ من الشايع والاحكام ان مجلس  
 الدعاء بما وسائر الامة السانين اليها في التي قواعد هذا الدين وشواهد احكامه تسبين  
 وعمرانها من التي المية حاد في تحصيل العفران امان لهم ويحمد بر الرحمة والرضوان عليها  
 وطلبت وان يتواكل من من في المنة ورسالت الكرامات من عرف فالت حيث است  
 وان يتواكل من من في المنة ورسالت الكرامات من عرف فالت حيث است  
 والاهتداء بحكمت تنزيله والشفقة في دينه والاحسان في جنابه في الاقطاع  
 ربه وصدق التواكل عليه حتى يتواكلنا سببين مستبين غير متواكلين  
 ولا شغرين وان يعجز لسانه لا يات اجمعين ويحكي المسلمين  
 في محمد لله رب العالمين في صل الله على رسول الله محمد

التي واليه الاكبر في سنة ٥٥

قال في الامم وراجح الراجح  
 منه في هو سنة ٥٥  
 عنده

كشاهد بره من محمد بن يحيى ما قال في

ما قال من الله عز وجل  
 واولاده واولادهم

سنة ٥٥

تسلم الفرس والبرابرة

وانتم جلالكم  
 في سنة ٥٥

Handwritten text in Arabic script, likely a manuscript page. The text is dense and covers most of the page area, with some bleed-through from the reverse side visible. The script is a cursive style, possibly Maghrebi or similar, and is written in black ink on a light-colored paper. The text is arranged in horizontal lines, filling the page from top to bottom. There are some dark spots and irregularities, possibly due to the scanning process or the age of the manuscript.

السمع في (س)



بسم الله الرحمن الرحيم وحسبنا الله ونعم الوكيل  
 الخوجه التي لا تخفى عنهم ولا تنام كفه صلى الله عليه وسلم التي انارت امة وحيته  
 بيانه وعلى الامم ان يفتقدوا ما كانوا يفتقدون من الله عليه وعلى امة محمد وعلى  
 الناس لهم ما يحبون الى يوم الدين فسلموا اذا جاءهم من الله فسلموا  
 فليقول في كتابه ما لا ينزل على غيره المرسل صلى الله عليه وسلم كان الناس امة واحدة  
 فبعث الله النبي مخلصين وصدقوا وارضوا عنهم الباب الملقب بحكم من الناس في بيان  
 اخلاصهم وما احدثه الله الا لا يرفق من بعد ما جاء بهم البينات فجاءهم  
 رسوله الله الذي امنوا لما اختلفوا من الاثر وادبه والله يهدي من يشاء الى صراط مستقيم  
 فكان كل من الاجتيا قبله من الله عليه وعلى امة محمد وعلى  
 الى يوم الدين والاطمين من الناس خاصة والصدوقين خاصة من الناس خاصة الله  
 نبيا محمدا صلى الله عليه وسلم هو الرسل الى الناس كافة فالصلي في بيان  
 ارسال كل الكفاية للناس بسبع اودعها واوجب عليه التبليغ المبين  
 واقامه المحي طهره واكرمه بالعصمة سهره فقال تعالى يا ايها الرسول  
 بلغ ما انزلناك من ربك وان لم تفعل بالبعث رسالاتنا والله يعجز عن الناس  
 واوجب عليه ما اعتد به من غيره ووضع كتابه وقال تعالى من يطع الرسول  
 فقد اطاع الله وقال تعالى فلا ورب الا يوزجني محمدا لولا اني اكون من الغافلين  
 ثم لا تجدوا في اسمهم حرجا مما قضيت وسلموا تسليما ثم قال تعالى  
 زوجه الحق ووجه الصدق الخ من لنا الذكر وانما الخ لا يكون وقال  
 تعالى انما وصف الله صلى الله عليه وسلم من اطاع الله اطاع الله وهو الاصح  
 بوجه فانما من ذلك من وجع التبليغ في التبليغ وازداد ذلك توكيدا لقوله  
 فانما كلفني الى صراط مستقيم صراط الله وقال تعالى فوبسبها ما ازاد من  
 انه الحق مثل ما انه نطقون وما ان التصور في هذا المعنى وقال تعالى اسعوا الى  
 الدين يربح به وقال تعالى وانزلنا اليك الذر ليقضي الناس ما نزل اليهم وقال تعالى وما  
 انزلنا عليك الكتاب الا ليقضي لهم الذي اختلفوا فيه فاستنزل عليه السلام المزمع والتبليغ  
 وهو ارحم الراحمين لكل امم بهما ما استنزل عليه ثم لا ينزل على الا نبي من جنس











رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده له اول الليل يشربه اذ اجمع  
 به ذاك والليلة التي يحيى وانذ والليلة الاخرى والليلتان  
 العصران التي يحيى قضاء الى دم او امر به نصب وفي حديث غيره  
 انه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يبيده له في سائر ايام السنة  
 من ليلة الاضحية فبشره به يوم الاثنين والذبح والى العصر فان  
 نفل منه شي ساء الى دم او مية وفي حديثه الاخر من صلى من  
 بيده كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينقله الذي يشر به  
 اليوم والليلتين اللتان في سائر الايام ثم امره النبي او

## الكتاب الثاني في الان دعون

سار من الى حطاي من لا يظلم ولا يظلمه قال قلت لابي عبد الله  
 يا رسول الله اني اظلمت فاذن لي ان اذن لي قال في ر  
 حطاي ان اظلمت فاذن لي ان اذن لي قال في ر  
 ياكل قال ثم قال في ان اذن لي ان اذن لي قال في ر  
 قال لا اظلمت فاذن لي ان اذن لي قال في ر  
 حطاي قال قلت لابي عبد الله جعلت من اظلمت فاذن لي ان اذن لي  
 من مضى لانه اظلمت فاذن لي ان اذن لي قال في ر  
 من سنة من اظلمت فاذن لي ان اذن لي قال في ر  
 اسلامه فاذن لي ان اذن لي قال في ر  
 لم يفت كما يفت الناس الى ان اذن لي ان اذن لي قال في ر  
 زينة الاظلمت فاذن لي ان اذن لي قال في ر  
 يوم القدر فاذن لي ان اذن لي قال في ر

## الكتاب الثالث في الدعوات

المؤمن ان يدعو الله في كل وقت ودعوة  
 من الدعوات التي دعا بها الامام



عنوان الكتاب النسخة (ي)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المتفق عليه من مسند أبي حمزة الثمالی

عن محمد بن مسلم عن شهاب الزهري

ان رسوا القول ان النبي قال من سوره ان يسقط عليه رزقه او ينزل الي

انزه فليجزل رزقه الا ان يكون من الرزقه له واخرجنا من حديث

ابن عبد الله بن علي بن ابي طالب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في المدينة

واياكم لمؤتي مساعيم في يوم في مقدمها وعناها في طرف من حديث عمر

ابن الخطاب عن رسول المطلب عن النبي صلى الله عليه وسلم قوله من الرزقه في

والفاج الثالث من شهاب عن ابن ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال اذا اذت العشا فابداوا فقال ان تصلوا صلاة المغرب ولا تصلوا عن عشا

الرباع عن الزهري عن ابن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تاغصوا

ولا تحاسدوا ولا تباغضوا ولا تتباغضوا ولا تباغضوا ولا تباغضوا ولا تباغضوا

ولا تباغضوا ولا تباغضوا ولا تباغضوا ولا تباغضوا ولا تباغضوا ولا تباغضوا

احاد فوق ذلك في الحديث شعبة عن قتادة عن ابن

ابن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تباغضوا ولا تباغضوا ولا تباغضوا ولا تباغضوا

عناد الله اخوانا احبوا من شهاب عن ابن النبي صلى الله عليه وسلم

وسلر وظل ملك عامه في علي بن ابي طالب فلهما رعة كما دخل

ابن حنبل في خلق ما في الحديث فقال افلاوه السن من عن

عن ابن عباس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم المدينة وانا بن عشر ومات وانا بن

عشرون وكان المهدي يحيى على حديثه فاجل علينا ان انا في ان الزهري


شاة واجر وشبهه من في الدار مشرت رسول الله صلى الله عليه وسلم

فقال له عمر وابن جبير عن النبي صلى الله عليه وسلم اعط ابا جعفرنا غلاما امر انا

هذا الحديث في مسند أبي حمزة الثمالی  
عن محمد بن مسلم عن شهاب الزهري  
ان رسوا القول ان النبي قال من سوره ان يسقط عليه رزقه او ينزل الي  
انزه فليجزل رزقه الا ان يكون من الرزقه له واخرجنا من حديث  
ابن عبد الله بن علي بن ابي طالب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في المدينة  
واياكم لمؤتي مساعيم في يوم في مقدمها وعناها في طرف من حديث عمر  
ابن الخطاب عن رسول المطلب عن النبي صلى الله عليه وسلم قوله من الرزقه في  
والفاج الثالث من شهاب عن ابن ان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
قال اذا اذت العشا فابداوا فقال ان تصلوا صلاة المغرب ولا تصلوا عن عشا  
الرباع عن الزهري عن ابن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تاغصوا  
ولا تحاسدوا ولا تباغضوا ولا تتباغضوا ولا تباغضوا ولا تباغضوا  
ولا تباغضوا ولا تباغضوا ولا تباغضوا ولا تباغضوا ولا تباغضوا ولا تباغضوا  
احاد فوق ذلك في الحديث شعبة عن قتادة عن ابن  
ابن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تباغضوا ولا تباغضوا ولا تباغضوا ولا تباغضوا  
عناد الله اخوانا احبوا من شهاب عن ابن النبي صلى الله عليه وسلم  
وسلر وظل ملك عامه في علي بن ابي طالب فلهما رعة كما دخل  
ابن حنبل في خلق ما في الحديث فقال افلاوه السن من عن  
عن ابن عباس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم المدينة وانا بن عشر ومات وانا بن  
عشرون وكان المهدي يحيى على حديثه فاجل علينا ان انا في ان الزهري  
شاة واجر وشبهه من في الدار مشرت رسول الله صلى الله عليه وسلم  
فقال له عمر وابن جبير عن النبي صلى الله عليه وسلم اعط ابا جعفرنا غلاما امر انا








بداية (ت)





آخر (ت)



بسم الله الرحمن الرحيم  
الحمد لله رب العالمين  
والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله  
الطيبين الطاهرين

أقول في مناقب الأئمة الأربعة  
الذين بعثهم الله على عباده  
رسولا صلى الله عليه وسلم قال من تبعهم  
أحبا لله وأحب إليهم من الناس  
فليصل رحمه الشافعي عن الزهري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال  
الائمة أئمة الدين وضعي ما جعلت بك من التركة ولا وأخرج من حديث  
أبي حنيفة عن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس بن مالك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعلي بن أبي طالب  
وإبراهيم بن محمد بن أبي عمير وبارك لهم في مؤلفهم هـ وعند غيره في طريق حديث  
عمر بن أبي عمرو ومولى الطائفة عن أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم عن رجل من التركة هـ  
في الحديث والصلح من التركة هـ عن أبي بصير عن أنس بن مالك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم  
قال لا تقوم العترة أبدا ولا يذوقون إلا صلواتي من العرب والأجناد من عشائري هـ  
السورة عن الزهري عن أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقبلوا  
ولا تحاسدوا ولا توادوا ولا توادوا ولا توادوا ولا توادوا ولا توادوا ولا توادوا  
ولا تقبلوا طعونا هـ وفي حديث مالك بن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تحاسدوا ولا توادوا  
أحدكم فوق ثلاث هـ وأخرج في حديثه من حديثه عن قتادة عن أنس بن  
النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تحاسدوا ولا توادوا ولا تقبلوا طعونا ولا توادوا  
بسم الله الرحمن الرحيم

بداية النسخة (د)



عن محمد بن الحسين

أخبرني عن أبي هاشم وسمع أدي هاشم ورواه علي هذا أو شاركه في ما طلقه  
رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقول أطعموهم مما تأكلون وألبسوهم  
بما لبسوا وكان أن غطيه من سراج الدنيا هون علي من أن يأخروا من سقاي  
يوم القيامة ثم مضى حتى أتينا جابر بن عبد الله في مسجد وهو يمشي في نوب  
واحدة فسمعنا فتح باب النوب حتى جلسنا بينه وبين القبلة فقلت لرسول  
الله صلى الله عليه وسلم في نوب واحد وزداد أو لك إل حبيك قال فقال بيده في صدرك  
وقرب بين أصابعه وقوسها أزدت أن يدخل علي الأخرى بشاك فيزاي كيف  
أضغ فيضغ مثله أنا ناز رسول الله صلى الله عليه وسلم في مسجد أهداؤني  
عز جوار من باب فرأى في ليلة المسجد عامة في كسها العزجون ثم أقبل علينا  
فقال بكم يحب أن يمرض الله عنه قال فحسنا ثم قال أياكم يحب أن يمرض  
الله عنه قال فحسنا ثم قال أياكم يحب أن يمرض الله عنه فكلنا لا أبايرتوا  
الله قال فإن أجدكم إذا قام يصلي فإن الله قبل وجهه فلا يترق قلب وجهه ولا عن  
يمينه ولا يصبق عن يساره تحت رجليه البشري فإن عجلت به بادرة فليقل  
شويه هكذا ثم طوى بعضه على بعض فقال زوي غير أرقام فزوي من الخي بسند  
إل أهله فجاء مخلوق في راحته فأخذه رسول الله صلى الله عليه وسلم  
فجعله على رأس العزجون ثم طوى به على أثر القمامة فقال جابر رضي الله  
عنه من أجل ذلك جعلت المخلوق في مساجدكم يسر نامع رسول الله

من حديث الزهري عن الثوري عن منصور عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم  
 يخرج خلافة قال ومن الزوايا أئمن غلط فيه فقال عن منصور بن صفيته عن صفيته  
 بن يحيى عن النبي صلى الله عليه وسلم وأتمام صفيته بنت شيبه قال أبو بصير  
 السرقابي وصفيته بنت شيبه ليشب بجمانية وجدتها من رجل وإن كان البخاري  
 أحدهم وقد رأيت في كتاب أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي وقد نقلت من  
 لم نقل عن عائشة وأوردته من حديث شداد بن عبد الله قال الله عز وجل  
 إنما نعبدك يا ربنا ونعبد آباءنا لأنه قد أخرج المترجمين  
 وبه عليهما غير موضع من كتابه **أفراد مسلم من الصحابة**  
**رضي الله عنهم حوله بنت حكيم** التلمية رضي الله عنها حديث واحد  
 من رواية سعد بن أبي وقاص عن حوله بنت حكيم قالت سمعت رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم يقول من ترك شيئا لم أقبل له أجره قال أعود بك يا الله السمات من شربها خلق لم يمت  
 حتى يرحل من قبره ذلك قال يعقوب بن عبد الله بن الأحمق وقال القعقاع  
 عن دشوان عن أبيه عن رجل قال النبي صلى الله عليه وسلم قال من شرب الله  
 ما لعنت من عقرب له عشي النار حية قال أما لو قلت حية سميت أعمد بكلمات الله  
 السمات من شربها خلق لم يمت حتى يرحل حية أدم حية من شربها لم يمت حتى  
 يرحل وأما ذلك متصلين **جلامة بنت وهب الأندلسية**  
 رضي الله عنها أخت عفاشة حديث واحد من رواية عمرو













العنوان والكشاف (ر)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَهَاسْتَعْتَنَ  
 لِلرَّبِّهِ الَّذِي رُحِّي فُجْهَ وَلَا يَتْنَاهِي كُفْرَهُ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى مَنْ فِيهِ الذِّكْرُ أَنْزَلَتْ  
 آيَاتُهُ وَرَفَعَتْ بَيِّنَاتُهُ وَعَلَى اللَّهِ الَّذِي لَهْتَدَى بِإِمْنَارِهِ وَأَفْتَدَى بِأَبَشَارِهِ  
 وَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَعَلِمَهُ أَجْمَعِينَ وَعَلَى النَّابِغِينَ لِحِمِّ بِأِحْسَانِ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ سَلَّمَ  
 دَائِمًا أَبَدًا لِلْمُؤْمِنِينَ ۝ أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى تَقَوَّى فِي كِتَابِهِ الْمُنَزَّلِ عَلَى نَبِيِّهِ  
 الْمُرْسَلِ سَلَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِينَ بِبَيِّنَاتٍ  
 وَمُذَكِّرِينَ وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحُكْمِ لِيُحْكَمَ بَيْنَ النَّاسِ فِي مَا اخْتَلَفُوا فِيهِ وَمَا  
 اخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا الَّذِينَ أُوتُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمُ الْبَيِّنَاتُ فَبَعَثَ اللَّهُ مُخَدِّرِينَ  
 الَّذِينَ آمَنُوا لِمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ الْحَقِّ لِأَذْنِهِ وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ  
 تَكَانَ كَلِمَةً مِنَ الْأَلْسِنَةِ بَلَّغَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِمْ يُبْعَثُ إِلَى يَوْمِهِ إِلَى طَائِفَةٍ مِنَ النَّاسِ  
 حَاضِرَةٍ وَالْبَعْضُ مِنْ شَاهِدَةٍ بِذَلِكَ وَخَصَّ اللَّهُ نَبِيَّنَا مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 بِهَيِّئِمْ الزَّمَالَهِ إِلَى النَّاسِ كَانَهُ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَلِمَةً لِلنَّاسِ  
 بِشَرٍّ وَأَوْذِيًّا وَأَوْجِبَ عَلَيْهِ التَّبْلِيغَ الْهَمِّ وَأَقَامَةَ الْحُجَّةِ عَلَيْهِمْ  
 وَأَرَادَهُ بِالْعَصْمَةِ مِنْهُمْ تَعَالَى تَعَالَى مَاهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ  
 وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَغْتَ سَأَلْتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ وَأَوْجِبَ  
 عَلَيْهِمْ طَاعَتَهُ فِي عَزْمٍ مِنْ مَوَاضِعِ رُكْبَانِهِ وَقَالَ تَعَالَى مَنْ يَطْعَمْكَ الرَّسُولَ  
 فَقَدْ طَعَّمَ اللَّهُ وَنَالَ تَعَالَى فَلَا أَوْرَاقَ يَوْمَئِذٍ حَتَّى يُحْكَمَ لَكُمْ فِي الْحُجَّةِ  
 مِنْكُمْ لَمْ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ۝ فَإِنَّ تَعَالَى  
 قَوْلَهُ لَمْ يَلْقَ وَعَدَهُ الصِّدْقُ أَنَا عَنِ نَزْوَاتِنَا الذِّكْرُ وَإِنَّا لَهُ لِحَافِظُونَ

٣٠١



# الجميع بيننا الصَّحِيحِينَ

«البخاريّ ومُسَلِّمٌ»

لِلدُّعَاءِ الْمُحَرَّرَاتِ

مُحَمَّدُ بْنُ فَسْتُوْحِ الْعُجَيْبِيِّ

(١٤٨٨ هـ)

تَحْقِيقُ

الدُّكْتُورُ عَلِيُّ حَسَنِ الْبَوَّابِ

الجزء الأول

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ<sup>(١)</sup>

الحمدُ لله الذي لا تُحصى نِعْمُهُ ، ولا يتناهى كَرَمُهُ ، وصَلَّى اللهُ على مُحَمَّدٍ نَبِيِّهِ ، الذي أَنارتْ آيَاتُهُ ، ووضحتْ بَيِّنَاتُهُ ، وعلى آلِهِ الذين اهتَدَوْا بِمَنارِهِ ، واقتَدَوْا بِآثارِهِ ، وسلَّمْ عليه وعليهم أجمعين ، وعلى التَّابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين ، تسليماً دائماً أبداً الأبدين .

أما بعد :

فإن الله تعالى يقول في كتابه المُنزَل على نبيه المرسل ﷺ (٢) : ﴿ كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِي مَا اخْتَلَفُوا فِيهِ وَمَا اخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا الَّذِينَ أُوتُوهُ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَاتُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ فَهَدَى اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا لِمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِهِ وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾ (٢١٣٤) ﴿ [سورة البقرة] فكان كلُّ من الأنبياء قبلَ نبينا ﷺ يُبعثُ إلى قومه ، أو إلى طائفة من النَّاسِ خاصَّةً ، والنصوص شاهدةٌ بذلك ، وخصَّ اللهُ عزَّ وجلَّ نبينا محمداً ﷺ بعموم الرِّسالة إلى النَّاسِ كافةً ، قال تعالى : ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا ﴾ [سورة سبأ : ٢٨] ، وأوجبَ عليه التبليغَ إليهم ، وإقامة الحُجَّةِ عليهم ، وأكرمه بالعصمة منهم . فقال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ ﴾ (٣) ﴿ [سورة المائدة] ، وأوجبَ عليهم طاعته في غير موضع من كتابه ، وقال تعالى : ﴿ مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ ﴾ (٨٠) ﴿ [سورة النساء] وقال تعالى : ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ (٦٥) ﴿ [سورة النساء] ثم قال تعالى - وقوله الحقُّ ، ووعده الصِّدقُ : ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾ [سورة

(١) اختلفت العبارات التي كُتبت بعد البسملة في النسخ . ينظر صور المخطوطات بعد المقدمة .

(٢) (المرسل) ليست في ص .

(٣) في النسخ عدا (درسالته) بالجمع ، على قراءة نافع وأبي نافع وأبي عمرو وأبي بكر عن عاصم وسائر السبعة بالإفراد (رسالته) . السبعة لابن مجاهد ٢٤٦ ، والكشف لمكي ٤١٥/١ .

الحجر: ٩] وقال تعالى في وصف نبيه ﷺ: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ \* إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ [سورة النجم: ٣-٤] فأمثنا بذلك من وقوع التبديل في التبليغ، وزاد ذلك توكيداً بقوله: ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ. صِرَاطَ اللَّهِ﴾ [سورة الشورى: ٥٢، ٥٣]، وقال تعالى: ﴿فَوَرَبَّ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ إِنَّهُ لَحَقٌّ مِّثْلَ مَا أَنَّكُمْ تَنْطِقُونَ﴾ [سورة الذاريات: ٢٣] وسائر النصوص في هذا المعنى، وقال تعالى: ﴿اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ﴾ [سورة الأعراف: ٣]، وقال تعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [سورة النحل: ٤٤]، وقال تعالى في مثله: ﴿وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ﴾ [سورة النحل: ٦٤].

فامتثل عليه السلام ما أمر به، وبلغ إليهم ما أوحى إليه، وبين لكل منهم ما أشكل عليه، ثم امتن تعالى على المؤمنين به حين عرف أداء رسوله إليهم ما أوجه عليهم، فقال عز وجل: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتِمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيْتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [سورة المائدة: ٣].

ثم قرر ﷺ الحاضرين لديه على تبليغه إليهم ما أوحى إليه، فقال لهم في مشاهد العموم: «الْأَهْلُ بَلَّغْتُ» فقالوا: اللهم نعم. فلما أقرؤا بذلك أمرهم بالتبليغ عنه، فقال: «لِيُبَلِّغُ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ»<sup>(١)</sup> تنبيهاً على أنه لا تقوم الحجّة إلا بالبلاغ، ولذلك أمر أن يقول: «لَا تُذَرُّكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَّغَ» [سورة الأنعام]، فتعيّن عليهم النقل والتبليغ، والتزموه، وتعيّن على من بعدهم السمع والطاعة للصحيح الذي نقلوه.

ولم يزل الصحابة والتابعون وأئمة الأعصار المقدّمون دائبين في نشر ما علّموا من شرائع الإسلام، وتعليم ما علّموا من واجبات العبادات والأحكام، حرصاً على إيصال ذلك إلى الغائب والشاهد، وتسوية فيما بين القريب والمتباعد، وهكذا جيلاً بعد جيل.

ولما امتد الزمان، وخيف اختلاط الصحيح بالسقيم، واشتبه المُرْتَابُ بالسَّليم

(١) البخاري - العلم ١٩٩/١ (١٠٥)، ومسلم - القسامة ١٣٠٦/٣ (١٦٧٩).



انتُدبَ جماعةٌ من الأئمة السالفين رضي الله عنهم أجمعين إلى تقييد ذلك بالتأليف، وحفظه بالجمع والتصنيف، كمالك بن أنس<sup>(١)</sup>، وابن جريج<sup>(٢)</sup>، وسفيان<sup>(٣)</sup>، ومن بعدهم، فبلغ كلٌّ من ذلك إلى حيث انتهى وسعُهُ، وأمكنه استيفاءه وجمعه، واتصل ذلك إلى زمان الإمامين أبي عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري، وأبي الحسين مسلم بن الحجاج النيسابوري رضي الله عنهما وعنهم، فخصاً من الاجتهاد في ذلك، وإنفاذ الوسع فيه، واعتباره في الأمصار والرحلة عنه إلى متباعدات الأقطار، من وراء النهر إلى فسطاط مصر، وانتقاده حرفاً حرفاً، واختياره سنداً سنداً، بما وقع اتفاقُ النقاد من جهابذة الإسناد عليه، والتسليم منهم له، وذلك نتيجة ما رُزقا من نهاية الدراية، وإحكام المعرفة بالصناعة، وجودة التمييز لانتقاد الرواية، والبلوغ إلى أعلى المراتب في الاجتهاد والأمانة في وقتها، والتجرد لحفظ دين الله الذي ضمن حفظه، وقِيضَ له الحافظين له بالإخلاص لله فيه. وشاهد ذلك ما وضع الله لهما ولهم من القبول في الأرض، على ما ورد به النصّ فيمن أحبه الله تعالى، وأمر أهل السموات العلى بحبه<sup>(٤)</sup>.

ولما انتهياً من ذلك إلى ما قصدها، وقرّرا منه ما انتقدها، على تناهيهما في الاستقرار حين الجمع والاعتبار، أخرجنا ذلك في هذين الكتاين المنسويين إليهما، ووسم كل واحدٍ منهما كتابه بالصحيح، ولم يتقدمهما إلى ذلك أحدٌ قبلهما، ولا

(١) الإمام مالك بن أنس، أحد أعلام المسلمين في الفقه والحديث، وصاحب المذهب، توفي سنة ١٧٩هـ، له الموطأ وغيره.

ينظر وفيات الأعيان ٤/١٣٥، وسير أعلام النبلاء ٨/٤٣، وفيهما مصادر لترجمته.

(٢) وهو عبدالله بن عبدالعزيز بن جريج، إمام علامة حافظ محدث، توفي سنة ١٤٩هـ.

ينظر تاريخ بغداد ١٠/٤٠٠، والسير ٦/٣٢٥، وتاريخ التراث العربي ١/١٦٧.

(٣) سفيان بن عيينة بن أبي عمران، إمام محدث كبير، لقي الكبار وأخذ عنهم، وروى، وجمع الحديث وصنّف، توفي سنة ١٩٨هـ.

ينظر تاريخ بغداد ٩/١٧٤، والسير ٨/٤٠٠، وتاريخ التراث ١/١٧٨.

(٤) روى الإمام البخاري -بده الخلق ٦/٣٠٣ (٩-٣٢)، ومسلم -السير والصلوة ٤/٢٠٣ (٢٦٣٧) عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «إذا أحب الله العبد نادى جبريل: إن الله يحب فلاناً فأحبّه، فيحبه جبريل، فينادي جبريل في أهل السماء: إن الله يحب فلاناً فأحبّوه، فيحبه أهل السماء، ثم يوضع له القبول في الأرض».

أفصحَ بهذه التسمية في جميع ما جمعه أحدٌ سواهما فيما علمناه، إذ لم يستمرَّ لغيرهما في كلِّ ما أورده، فتبادرتِ النياتُ الموقفة على تباعدها من الطوائف المحققة على اختلافها إلى الاستفادة منهما، والتسليم لهما في علمهما، وتمييزهما، وقبول ما شهدا بتصحيحه فيهما، يقيناً بصدقهما في التّية، وبراءتهما من الإقبال على جهة بحميّة، أو الالتفات إلى فئة بعصية، سوى ما صحَّ عمّن أمرنا بالرجوع إليه، والتعويل في كلِّ ما أخبرنا به عليه عليه السلام.

وحين استقرَّ ذلك وانتشر، وسارَ مسيرَ الشمسِ والقمر، أردتُ تعجيلَ الفائدة لنفسي، وتسهيلَ سرعة المطلوبِ ذخيرةً لمطالعتي وحفظي، والأخذ بحظٍّ من التقريب في التبليغ، يتفَعَّ به من سواي، وأحظي به عند مولاي، فاستخرته تعالى وجلّ، وسألته العون والتأييد على تجريد ما في هذين الكتابين من متون الأخبار ونصوص الآثار، إذ قد صحَّ الانقيادُ للإسناد من جمهور الأئمة النقاد، وتلخيص ذلك في كتابٍ واحد، مع جمعٍ مفترقها، وحفظٍ تراجمها.

ولم أذكر من الإسناد في الأكثر إلا التابع عن صاحب، أو من روى عنه ممّا يتعلّق بالتراجم للمعرفة به، ولا من المعاد إلا ما تدعو الضرورة إليه لزيادة بيان، أو لمعنى يتصل بما لا يقع الفهم إلا بإيراده، وربما أضفنا إلى ذلك نبداً ممّا تنبّهنا عليه من كتب أبي الحسن الدارقطني <sup>(١)</sup>، وأبي بكر الإسماعيلي <sup>(٢)</sup>، وأبي بكر الخوارزمي <sup>(٣)</sup>، وأبي مسعود الدمشقي <sup>(٤)</sup>، وغيرهم من الحفاظ الذين عنوا بالصحيح ممّا يتعلّق بالكتابين، من تنبيه على غرض، أو تميمٍ لمحدوف، أو زيادة في شرح، أو بيان لاسمٍ أو نسبٍ، أو كلامٍ على إسناد، أو تتبع لوهمٍ بعض

(١) وهو الإمام المحدث علي بن عمر، توفي سنة ٣٨٥هـ. له «السنن» و«الإلزامات على الصحيحين» وغيرهما. ينظر تاريخ بغداد ٣٤/١٢ وسير أعلام النبلاء ٤٤٩/١٦، وتاريخ التراث العربي ٤١٨/١.

(٢) هو أحمد بن إبراهيم، من كبار محدثي عصره، له «المستخرج على الصحيحين»، توفي سنة ٤٧١هـ ينظر السير ٢٩٢/١٦، وتاريخ التراث ٤٠٧/١.

(٣) وهو أبو بكر البرقاني، وستأتي ترجمته ص: ٧٧.

(٤) وهو إبراهيم بن محمد بن عبيد، من كبار المحدثين، توفي سنة ١٤٠١هـ. له «أطراف الصحيحين» ينظر تاريخ بغداد ١٧٢/٦، والسير ٢٢٧/١٧. وعليه اعتمد المؤلف هنا كثيراً.

أصحاب التعاليق في الحكاية عنهما، ونحو ذلك من الغوامض التي يقفُ عليها من ينفعه الله بمعرفتها إن شاء الله تعالى.

وجمعنا حديث كلِّ صاحبٍ على حدة، وربّناهم على خمس مراتب:  
فبدأنا بمسند العشرة، ثم بالمقدمين بعد العشرة، ثم بالمكثريين، ثم بالمقلّين، ثم بالنساء.

وميزنا المتفق من كلِّ مسند على حدة، وما انفرد<sup>(١)</sup> به كلٌّ واحد منهما على حدة، ولم نراع الانفراد بالرواة، وإنما قصدنا إلى الانفراد بالمتون، وإن كان الحديث من رواية مختلفين عن ذلك صاحب، أو عن الرواة عنه، لأن الغرض معرفة اتفاق هذين الإمامين على إخراج المتن المقصود إليه في الصحيح، أو معرفة من أخرجاه منهما وشهد بتصحيحه، لتقوم الحجّة به.

وتبّعنا مع ذلك زيادة كلِّ راوٍ في كلِّ متن، ولم نخلّ بكلمة فما فوقها، تقتضي حكماً أو تفيد فائدة، ونسبناها إلى من رواها، إلا أن يكون فيما أوردنا معناها أو دلالة عليها، وجمعنا كلَّ معني مقصود من ذلك ومن التراجع فيه في مكان واحد في كلِّ مسند، وربما أوردنا المتن من ذلك بلفظ أحدهما، فإن اختلفا في اللفظ واتفقا في المعني أوردناه باللفظ الأتم، وإن كانت عند أحدهما فيه زيادة وإن قلّت - نبهنا عليها، وتوخينا الاجتهاد في ذلك، والمعصوم من عصم الله عزّ وجلّ.

وهذا الذي أحكمناه في الجمع بين الصحيحين لهما، والترجمة عنهما يستبين للناظر المتيقظ، والعارف المنصف الذي نورّ الله بالمعرفة قلبه، وهدى إلى الإقرار بها لسانه، تقدّمهما في الاحتياط والاجتهاد، واحتفالهما في الجمع والإيراد، واقتصارهما على المهمّ المستفاد. وإن جميع ما جمعه من ذلك وانتقده دليل على أن أكثره عن جماعة لا عن واحد.

(١) بداية الورقة الساقطة من س.

وهذان الكتابان يشتملان على فصول من أصول الدين، لاغنى لمن أراد الاختصاص بعلم الشريعة عن معرفتها، وهي ما فيهما من الاعتبار بأخبار الابتداء، والأنبياء، وما كان في بني إسرائيل من الأنبياء، وأيام الجاهلية الجهلاء، وأيام النبوة وما تلاها من السير والمعجزات، وجمل الاعتقادات، ولوازم الطاعات، والنهي عن المنكرات، وذكر الغزوات، ونزول الآيات وثوابها، وأبواب الفقه والتفسير والتعبير وبيانها، وفضائل الصحابة وخصائصها، وרגائب الزهد في الدنيا والعمل للأخرى ومراتبها، وما في ملكوت السموات والأرض من قدرة الله تعالى وشواهدا، وما يتصل بذلك من المواعظ ورقائقها، وما يكون من الفتن والأشراط إلى يوم القيامة (١) وأنواعها، ثم ما يكون من البعث والنشور، وبعد الحساب من الثواب والعقاب، والاستقرار في الجنة أو النار وصفاتهما، وحظوظ أهليهما منهما، وما يتعلق بذلك.

وتتمة ذلك تعديلها لرواة هذه الأصول المخرجة في الكتابين، وحكمهما بذلك فيما أفصحا به في الترجمتين، لأن الصحة لا يستحقها المتن إلا بعدالة الراوي، وشهادة هذين الإمامين أو أحدهما بذلك، وتصحيحهما إياه حكم يلزم قبوله، وتبليغ يتعين الانقياد له، ونذارة يخاف عاقبة عصيانها، قال تعالى: ﴿فَلَوْلَا نَفْرٍ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ لَتَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلَيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾ [سورة التوبة: ١٢٢].

وهذه مناهج الباحث المتدين قد قربنا لها، وسهّلنا عليها، ونقلنا نصوصها مقيدة (٢) إليه، ووضعنا مجموع أشتاتها وتراجمها منتظمة بين يديه، وزدنا عليها مع جمع المتفرق وحذف ما يصعب حفظه من الطرُق تمييزاً ما اتفقا عليه، أو انفرد به أحدهما، والاقتصار من التكرار على ما لأبد من الاقتصار عليه، وعدد ما لكل صاحب من الأحاديث المخرجة فيهما، وقمنا له مقام الترجمة عنهما في ذلك كله.

(١) هذه من م: وفي س (إلى يوم الدين) وفي ك (إلى قيام الساعة) وعلى الحاشية (إلى يوم الدين- إلى يوم القيامة) عن نسختين

(٢) في ك (المقررة) وفي د (مفردة).

واقْتَفَيْنَا فِي تَرْتِيبِ هَذَيْنِ الْكُتَابَيْنِ عَلَى أَسْمَاءِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَ آثَارَ مَنْ تَقَدَّمَ قَبْلَنَا مِنَ الْأَئِمَّةِ الْمَخْرُجِينَ عَلَى الصَّحِيحِ، وَأَصْحَابِ التَّعَالِيقِ، كَأَبِي بَكْرِ الْبَرْقَانِيِّ (١) وَأَبِي مَسْعُودِ الدَّمَشْقِيِّ، وَخَلْفِ الْوَاسِطِيِّ (٢)، وَغَيْرِهِمْ مِنَ الْأَئِمَّةِ، وَإِنَّمَا فَعَلُوا ذَلِكَ لِتَعْجَلِ النَّازِلِ فِي الْأَحَادِيثِ مَعْرِفَةَ مَنْ رَوَاهَا مِنَ الصَّحَابَةِ، وَمَنْ رَوَاهَا عَنْهُمْ، وَمَعْرِفَةَ مَا يَلْحَقُ بِهَا تَمَّأً هُوَ عَلَى شَرْطِ إِسْنَادِهَا، أَوْ مَا يَقَعُ إِلَى الْبَاحِثِ عَنْهَا تَمَّأً يَرِيدُ اعْتِبَارَهُ مِنَ الصَّحِيحِ، فَيَقْصِدُ بِمَا يَقَعُ لَهُ إِلَى الْمَجْمُوعِ مِنْ حَدِيثِ ذَلِكَ الصَّاحِبِ، فَيَقْرُبُ عَلَيْهِ الْمَطْلَبُ الَّذِي قَصَدَهُ، وَالْمَذْهَبُ الَّذِي ذَهَبَ إِلَيْهِ، وَيَكُونُ أَخْفَ عَلَيْهِ مِنْ طَلَبِهِ لِذَلِكَ فِي أَبْوَابٍ، رُبَّمَا أَخْرَجَهُ أَحَدُهُمَا فِي غَيْرِهِ.

وَبِمَا صَدَّرْنَا بِهِ أَوَّلًا مِنَ النَّصُوصِ وَبِأَمْثَالِهَا، أَيَقِنَّا أَنَّ الْعِلْمَ الْمُقْتَدِي بِهِ فِي الدِّينِ، وَالظَّهْيِيرَ الْمَحْتَجَّ بِهِ بَيْنَ الْمُخْتَصِمِينَ، هُوَ مَا صَحَّ عَنْ صَحَّتِ قَوَاعِدُ أَعْلَامِهِ، وَأَنَارَتْ شَوَاهِدُ صِدْقِهِ فِي إِعْلَامِهِ، مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

وَلَمْ نَجِدْ مِنَ الْأَئِمَّةِ الْمَاضِينَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ - مَنْ أَفْصَحَ لَنَا فِي جَمِيعِ مَا جَمَعَهُ بِالصَّحَّةِ إِلَّا هَذَيْنِ الْإِمَامِينَ، وَإِنْ كَانَ مَنْ سِوَاهُمَا مِنَ الْأَئِمَّةِ قَدْ أَفْصَحَ بِالتَّصْحِيحِ فِي بَعْضٍ، فَقَدْ عُلِّلَ فِي بَعْضٍ، فَوَجِبَ الْبِدَارُ إِلَى الْإِسْتِغَالِ بِالْمَجْمُوعِ الْمَشْهُورِ عَلَى صِحَّةِ جَمِيعِهِ. فَإِنْ اتَّسَعَ لِبَاحِثٍ مَحْسَنٍ زَمَانٌ، تَتَبَعَ مَا لَمْ يَخْرُجَاهُ مِنَ الْمَتُونِ اللَّاحِقَةِ بِشَرْطِ الصَّحِيحِ فِي سَائِرِ الْمَجْمُوعَاتِ وَالْمُنْثُورَاتِ، وَمَيَّزَ ذَلِكَ إِنْ وَجَدَهُ فِيهَا، وَكَانَتْ لَهُ مَنَّةٌ فِي انْتِقَادِ ذَلِكَ مِنْهَا.

وَنَرْجُو أَنْ يَكُونَ مَا أَتَعَبْنَا الْخَاطِرَ فِيهِ، وَأَنْفَقْنَا الْعُمُرَ عَلَيْهِ، وَجَمَعْنَا أَشْتَاتَهُ، وَقَرَّبْنَا مَتَابَعَدَهُ مِنْ ذَلِكَ، أَخْصَرَ فِي الْمَطَالَعَةِ، وَأَعْجَلَ لِلْحِفْظِ وَأَسْرَعَ لِلتَّسْلِيلِ،

(١) هُوَ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ، إِمَامٌ مَحَدِّثٌ، لَهُ مَسْنَدٌ يَتَضَمَّنُ مَا اشْتَمَلَ عَلَيْهِ الصَّحِيحَانِ، تُوْفِيَ سَنَةَ ٤٢٥هـ. يَنْظُرُ تَارِيخَ بَغْدَادَ ٣٧٤/٤، وَالسِّيَرِ ٤٦٤/١٧، وَتَارِيخَ التَّرَاثِ الْعَرَبِيِّ ٤٧٤/١.

(٢) خَلْفَ بْنِ مُحَمَّدِ الْوَاسِطِيِّ، إِمَامٌ حَافِظٌ نَاقِدٌ، تُوْفِيَ بَعْدَ سَنَةِ ٤٠٠هـ، لَهُ «أَطْرَافُ الصَّحِيحِينَ» يَنْظُرُ تَارِيخَ بَغْدَادَ ٣٣٤/٨، وَالسِّيَرِ ٢٦٠/١٧، وَتَارِيخَ التَّرَاثِ ٤٥٢/١.

وأمكن لفهم والاستنباط، وأزید في الاستبصار، وأنفع في العلم والعمل،  
وأدعي إلى دعوة نستفيدها من مستفيد حصل على غنیمة قصرت عليه المسافة  
فيهما، ولم يتعب في تحصيلها وتأتيها.

وبالله تعالى نعتمد، وإياه نسأل نفعنا والانتفاع بنا، والزلفي لديه بكل ما  
نتقرب به إليه، جعلنا الله وإياكم من المعتصمين بكتابه، وسنة نبيه ﷺ، الداعين  
إليهما، الموقنين لفهمهما واستعمالهما، ورزقنا وإياكم الإخلاص واليقين، وصلاح  
الدنيا والدين، والقبول المغلي إلى عليين، بمنه، آمين. وغفر لنا وللأئمة السالفين،  
ولآبائنا أجمعين، ولجميع المسلمين، والحمد لله أولاً وأخيراً، وعوداً وبدءاً، حمداً  
يدوم ولا يبئد، وصلى الله على المصطفى محمد، وعلى آله المقتردين به، وسلم  
تسليماً دائماً أبداً، يتكرر ويزيد، وحسبنا الله وحده ونعم الوكيل.

\* \* \*

وهذا حين نبدأ فيما قصدنا له من الجمع بين الصحيحين، على الرتب المذكورة:  
فأول ذلك ما فيهما من مسند أبي بكر الصديق رضوان الله عليه.



الفصل الأول  
مسانيد العشرة



# مسند أبي بكر الصديق رضي الله عنه المُخْرَج فِي الصَّحِيحِينَ الْبَخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ أَوْ فِي أَحَدِهِمَا (١)

المتفق عليه من ذلك ستة أحاديث (٢):

١ - الأول: عن عبدالله بن عمرو بن العاص عنه أنه قال لرسول الله ﷺ: «عَلَّمَنِي دُعَاءً أَدْعُو بِهِ فِي صَلَاتِي». قال: «قُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْمًا كَثِيرًا، وَلَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، فَاعْفُرْ لِي مَغْفِرَةً مِنْ عِنْدِكَ، وَارْحَمْنِي، إِنَّكَ أَنْتَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ».

جعله بعضُ الرواة من مسند عبدالله بن عمرو، لأنه قال فيه عنه: إن أبا بكر قال لرسول الله ﷺ. وقد أخرجاه أيضاً كذلك (٣) من طريق عمرو بن الحارث، عن يزيد بن أبي حبيب (٤)، وهو مذكور في مسند ابن عمرو (٥).

٢ - الثاني: عن أنس بن مالك الأنصاري، عنه، قال: «نظرتُ إلى أقدام المشركين ونحن في الغار وهم على رؤوسنا، فقلْتُ: يا رسول الله لو أن أحدهم نظرَ إلى قدميه أبصرنا تحت قدميه». فقال: «يا أبا بكر، ما ظنُّك باثنين اللهُ ثالثُهُما» (٦).

(١) في ك (مسند أبي بكر الصديق المخرج للبخاري ومسلم أو في أحدهما) وفي م (مسند أبي بكر الصديق للمخرج في الصحيحين للبخاري ومسلم).

(٢) والعدد نفسه المذكور هنا فيما اتفق عليه الشيخان، أو ما انفرد به كل واحد منهما: في التلخيص لابن الجوزي ٣٦٤، ٣٩٤، والرياض المستطابة للعامري ١٤٥.

(٣) في س (كذلك أيضاً) وهذه من ك، م.

(٤) البخاري - الأذان ٣١٧/٢ (٨٣٤) من طريق الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير، وأضاف في الدعوات ١٣١/١١ (٦٣٢٦) وقال عمرو بن الحارث عن يزيد عن أبي الخير إنه سمع عبدالله بن عمرو: قال أبو بكر للنبي ﷺ... ومسلم - الذكر والدعاء ٢٠٧٨/٤ (٢٧٠٥). رروي (ظلماً كبيراً).

(٥) في التحفة والنكت ٦/ ٣٨٠ في مسند عبدالله بن عمرو.

(٦) البخاري - فضائل الصحابة ٨/٧ (٣٦٥٣) ومسلم فضائل الصحابة ٤/ ١٨٥٤ (٢٣٨١).

٣ - الثالث: حديث الرَّحْلِ: عن البراء بن عازب قال: جاء أبو بكر إلى أبي في منزله فاشترى منه رَحْلاً، فقال لعازب: ابعتْ معي ابنك يحمله معي إلى منزلي، فقال لي أبي: احمِله، فَحَمَلْتُهُ، وخرج أبي معه يتقد ثمنه، فقال له أبي: يا أبا بكر، كيف صنعتما ليلة سَرَيْتَ مع رسول الله ﷺ؟ قال: نعم، أَسْرَيْنَا لَيْلَتَنَا كُلَّهَا حتى قام قائم الظهيرة، وخلا الطريق فلا يمرُّ فيه أحد، حتى رُفِعْتُ (١) لنا صخرةً طويلةً لها ظلٌّ لم تأت عليه الشمسُ بعد، فنزلنا عندها، فاتَّيْتُ الصخرة، فسويتُ بيدي مكاناً ينامُ فيه رسولُ الله ﷺ في ظلِّها، ثم بسطتُ عليه فَرَوَةً، ثم قلتُ: نَمْ يا رسولَ الله وأنا أنفُضُ لك ما حولك، فنام، وخرجتُ (٢) أنفُضُ ما حوله، فإذا أنا براعٍ مقبلٍ بغنمه إلى الصخرة يريد منها الذي أردنا، فلقيته فقلتُ: لمن أنت يا غلام؟ فقال: لرجل من أهل المدينة. فقلتُ: أفي غنمك لبن؟ قال: نعم. قلتُ: أفتحلبُ لي؟ قال: نعم، فأخذ شاة، فقلتُ: أنفُضِ الضَّرْعَ من الشعر والتراب والقذى - قال: فرأيتُ البراءَ يضربُ بيده على الأخرى ينفُضُ - فحلبَ لي في قَعْبٍ معه كُثْبَةٌ (٣) من لبن، قال: ومعِي إداوةٌ (٤) أرتوي فيها للسني ﷺ ليشرب منها ويتوضأ. قال: فاتَّيْتُ النبي ﷺ وكرهتُ أن أوقظَه من نومه، فوقفْتُ حتى استيقظَ، وفي أخرى: فوافقتُه حين استيقظَ، فصبيتُ على اللبن من الماء حتى بردَ أسفله، فقلتُ: يا رسولَ الله، اشرب من هذا اللبن، قال: فشربَ حتى رَضِيتُ، ثم قال: «ألم يأن للرحيل؟» قلتُ: بلى. قال: فارتحلنا بعد ما زالت الشمسُ، واتبعنا سراقَةُ بن مالك ونحن في جلدٍ (٥) من الأرض، فقلتُ: يا رسولَ الله أتينا، فقال: «لا تحزن، إنَّ الله معنا». فدعا عليه رسولُ الله ﷺ، فارتطمتُ فرسُهُ إلى بطنها - أرى (٦) - فقال: إني قد علمت أنكما قد دَعَوْتُمَا علي، فادعُوا

(١) رفعت : ظهرت

(٢) سقط من سر (انفض ... وخرجت).

(٣) القعب : القدح . والكُثْبَةُ : حلبة خفيفة قدر قلع

(٤) الإداوة : إناء من جلد.

(٥) الجلد : الصُّلب.

(٦) هكذا في الاصول وفي النص تقديم وتأخير عما في البخاري.

لي، فالله لكما أن أردُّ عنكما الطَّلَب. فدعا رسول الله ﷺ، فنجأ، لا يلقى أحداً إلا قال: كُفِّتُمْ ما ها هنا، ولا يلقى أحداً إلا ردّه، ووفى لنا (١).

زاد في رواية إسرائيل: أن سراقاً قال: وهذه كِناتِي، فخذُ سهماً منها، فإنك ستمرّ على إبلي وغلماي بمكان كذا وكذا، فخذُ منها حاجتك. قال: «لا حاجة لي في إبلِك». فقدمنا المدينة ليلاً، فتنازعا أيُّهم ينزلُ عليه، فقال: «أنزلُ على بني النجار أخوال عبد المطلب، أكرمهم بذلك» فصعدَ الرجالُ والنساءُ فوق البيوت، وتفرَّقَ الغلمانُ والخدمُ في الطُرقِ ينادون: يا محمَّدُ، يا رسولَ الله، يا محمَّدُ، يا رسولَ الله (٢).

وفي رواية أخرى: جاء محمَّدُ، جاء رسول الله.

زاد في أخرى من رواية إبراهيم بن يوسف: وقال البراء: فدخلتُ مع أبي بكر على أهله، فإذا عائشةُ ابنته مضطجعة قد أصابتها حمى، فرأيتُ أباهما يقبلُ خدَّها، وقال: كيف أنتِ يا بُنَيَّةَ (٣).

في حديث شعبة زيادة لفظة: أن البراء قال: قال أبو بكر - يعني لما خرج رسول الله ﷺ من مكة إلى المدينة - : مررنا براحٍ وقد عطش رسولُ الله ﷺ، قال أبو بكر الصديق: فأخذتُ قدحاً، فحلبتُ فيه لرسول الله ﷺ كُتْبة من لبن، فأثبتهُ بها، فشرِب حتى رَضِيتُ. وقعَ مفصلاً من حديث الرَّحْلِ، وكذا أخرجاه (٤).

٤- الرابع: عن أبي هريرة من رواية حميد بن عبد الرحمن عنه: أن أبا بكر الصديق بعثه في الحَجَّة التي أمَّره عليها (٥) رسولُ الله ﷺ قبل

(١) هذه رواية البخاري - المناقب ٦ / ٢٢٢ (٣٦١٥)، ووقع الحديث في مواضع - ينظر أطرافه في اللقطة ٩٣ / ٥ (٢٤٣٩). وهي في مسلم - الأشربة ٣ / ١٥٩٢، والزهد ٤ / ٢٣٠٩ (٢٠٠٩).

(٢) وهي في مسلم - الزهد ٤ / ٢٣١١ (٢٠٠٩).

(٣) البخاري - مناقب الانصار ٧ / ٢٥٥ (٣٩١٨).

(٤) البخاري - الأشربة ١٠ / ٧٠ (٥٦٠٧)، (٣٦٩)، ومسلم - الأشربة ٣ / ١٥٩٢ (٢٠٠٩).

(٥) (عليها) ساقطة من س.

حَجَّةَ الْوُدَاعِ فِي رَهْطٍ يُوذَّنُ فِي النَّاسِ يَوْمَ النَّحْرِ: أَلَا يَحُجُّ بَعْدَ الْعَامِ  
مَشْرُكًا، وَلَا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ عُرْيَانًا<sup>(١)</sup>.

وَفِي رِوَايَةٍ عَقِيلٍ: قَالَ حُمَيْدٌ: ثُمَّ أَرْدَفَ النَّبِيُّ ﷺ بَعْلَى بْنَ أَبِي طَالِبٍ، فَأَمَرَهُ  
أَنْ يُوذَّنَ بِـ «بِرَاءةٍ» قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَأَذَّنَ مَعْنَا<sup>(٢)</sup> فِي أَهْلِ مَنَى بِـ «بِرَاءةٍ»: أَلَا  
يَحُجُّ بَعْدَ ذَلِكَ مَشْرُكًا وَلَا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ عُرْيَانًا<sup>(٣)</sup>.

وَفِي رِوَايَةِ أَبِي الْيَمَانِ: وَيَوْمَ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ: يَوْمَ النَّحْرِ. وَالْحَجُّ الْأَكْبَرُ: الْحَجُّ،  
وَإِنَّمَا قِيلَ الْحَجُّ الْأَكْبَرُ مِنْ أَجْلِ قَوْلِ النَّاسِ: الْحَجُّ الْأَصْغَرُ. قَالَ: فَتَبَدَّ أَبُو بَكْرٍ إِلَى  
النَّاسِ فِي ذَلِكَ الْعَامِ، فَلَمْ يَحُجَّ فِي الْعَامِ الْقَابِلِ الَّذِي حَجَّ فِيهِ النَّبِيُّ ﷺ حَجَّةَ  
الْوُدَاعِ - مَشْرُكًا<sup>(٤)</sup>، وَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى فِي الْعَامِ الَّذِي تَبَدَّدَ فِيهِ أَبُو بَكْرٍ إِلَى  
الْمَشْرُكِينَ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ  
هَذَا وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ [سور التوبة: ٢٨] وَكَانَ الْمَشْرُكُونَ  
يُؤَافُونَ بِالتَّجَارَةِ، فَيَنْتَفِعُ بِهَا الْمُسْلِمُونَ، فَلَمَّا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَى الْمَشْرُكِينَ أَنْ يَقْرَبُوا  
الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ وَجَدَ<sup>(٥)</sup> الْمُسْلِمُونَ فِي أَنْفُسِهِمْ مِمَّا قُطِعَ عَلَيْهِمْ مِنَ التَّجَارَةِ الَّتِي كَانَ  
الْمَشْرُكُونَ يُؤَافُونَ بِهَا، فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ اللَّهُ مِنْ  
فَضْلِهِ إِنْ شَاءَ﴾ ثُمَّ أَحَلَّ فِي الْآيَةِ الَّتِي فِيهَا<sup>(٦)</sup> تَتَبَعُهَا الْجِزْيَةُ، وَلَمْ تَتَّخِذْ قَبْلَ ذَلِكَ،  
فَجَعَلَهَا عَوْضًا مِمَّا مَنَعَهُمْ مِنْ مَوَافَاةِ الْمَشْرُكِينَ بِتِجَارَاتِهِمْ، فَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿قَاتِلُوا  
الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ [سورة التوبة: ٢٩]، فَلَمَّا أَحَلَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ

(١) البخاري - الصلاة ٤٧٧/١ (٣٦٩) فيه الاطراف، ومسلم - الحج ٩٨٢/٢ (١٣٤٧).

(٢) في البخاري (فأذن معنا علي).

(٣) وهي في البخاري - الصلاة ٤٧٧/١، والتفسير ٣١٧/٨ (٤٦٥٦).

(٤) البخاري - الجزية ٢٧٩/٦ (٣١٧٧).

(٥) وجد: حزن.

(٦) (الآية) ليست في س. و(فيها) ليست في جامع الأصول.

ذلك للمسلمين<sup>(١)</sup> عرفوا أنه قد عاصهم بأفضل مما خافوه ووجدوا عليه مما كان المشركون يوافون به في التجارة<sup>(٢)</sup>.

وفي رواية ابن وهب : وكان حميد يقول : يوم النحر : يوم الحج الأكبر، من أجل حديث أبي هريرة<sup>(٣)</sup>.

٥- الخامس : عن أبي هريرة أيضاً قال : لما توفي رسول الله ﷺ، واستخلف أبو بكر بعده، وكفر من كفر من العرب. قال عمر بن الخطاب لأبي بكر: كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله ﷺ : «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله، فمن قال لا إله إلا الله عصم مني ماله ونفسه إلا بحقه، وحسابه على الله» فقال أبو بكر: والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة، فإن الزكاة حق المال، والله لو منعوني عناقاً<sup>(٤)</sup> كانوا يؤدونها إلى رسول الله ﷺ لقاتلتهم على منعها، فقال عمر : فوالله ما هو إلا أن رأيت أن الله شرح صدر أبي بكر للقتال، فعرفت أنه الحق.

وفي رواية : عقلاً كانوا يؤدونه<sup>(٥)</sup>.

ويدخل أيضاً هذا الحديث في مسند عمر، بقوله فيه : إن رسول الله ﷺ قال : «أمرت أن أقاتل الناس . . .»

٦- السادس عن عمر عن أبي بكر<sup>(٦)</sup>، المسند منه فقط وهو : «لا نورث، ما تركنا صدقة».

(١) في س (فلما أحل الله عز وجل للمسلمين) وفي ك (فلما أحل الله ذلك للمسلمين).  
(٢) من (وأنزل الله تعالى . . .) ليس في البخاري أو مسلم . وقد نقل ابن الأثير هذه الزيادة في الجامع ١٥٣/٢، وعلق المحقق : لعلها من زيادات الحميدي.

(٣) البخاري - التفسير ٣٢٠ / ٨ (٤٦٩٧)، ومسلم - الحج ٩٨٢ / ٢ (١٣٤٧). عن ابن وهب وغيره.

(٤) العناق : الأثني من أولاد المعز.

(٥) البخاري - الزكاة ٢٦٢ / ٣ (١٣٩٩، ١٤٠٠)، والاعتصام ٢٥٠ / ١٣ (٧٢٨٤، ٧٢٨٥)، ومسلم - الإيمان ٥١ / ١ (٢٠).

(٦) في ك (عنه).

لمسلم من رواية جويرية بن أسماء، عن مالك، وعن عائشة بطوله: أن فاطمة سألت أبا بكر أن يقسم لها ميراثها.

وفي رواية أخرى: أن فاطمة والعباس أتيا أبا بكر يلتمسان ميراثهما من رسول الله ﷺ وهم حينئذ يطلبان أرضه من فذك، وسهمه من خيبر، فقال أبو بكر: إني سمعتُ رسولَ الله ﷺ قال: «لا نورث، ما تركنا صدقةً، إنما يأكل (١) آل محمد في هذا المال» وإني والله لا أدعُ أمراً رأيتُ رسولَ الله ﷺ يصنعه فيه إلا صنَعته. زاد في رواية صالح بن كيسان: إني أخشى إن تركت شيئاً من أمره أن أزيغ. قال: وأما صدقته بالمدينة فدفعتها عمرُ إلى عليّ وعبّاس، فغلبه عليها عليّ. وأما خيبر فذك فأمسكها عمرُ وقال: هما صدقةُ رسول الله ﷺ، كانتا لحقوقه التي تعرّوه ونوابه، وأمّرها إلى من وكّى الأمر. قال: فهما على ذلك إلى اليوم.

قال غير صالح في روايته في حديث أبي بكر: فهجرته فاطمة، فلم تكلمه في ذلك حتى ماتت، فدفنها عليّ ليلاً، ولم يؤذن بها أبا بكر، قال: فكان لعليّ وجهٌ من الناس حياة فاطمة (١)، فلما توفيت فاطمة انصرفت وجهه الناس عن عليّ، ومكثت فاطمة بعد رسول الله ﷺ ستة أشهر ثم توفيت. فقال رجلٌ للزهري: فلم يُبايعه عليّ ستة أشهر. فقال: لا والله، ولا أحدٌ من بني هاشم حتى بايعه عليّ (٢) وفي حديث عزوة: فلما رأي عليّ انصراف وجهه الناس عنه فرع إلى مصالحة أبي بكر، فأرسل إلى أبي بكر: اثنتا، ولا يأتنا معك أحدٌ، وكره أن يأتيه عمر، لما علم من شدة عمر، فقال عمر: لا تأتهم وحدك. فقال أبو بكر: والله لا أتيتهم وحدي، ما عسى أن يصنعوا بي. فانطلق أبو بكر، فدخل عليّ وعليّ وقد جمع بني هاشم عنده، وقام عليّ، فحمد الله وأثنى عليه بما هو أهله، ثم قال: أما بعد، فلم يمنعنا أن نبايعك يا أبا بكر إنكاراً لفضلك، ولا نفاساً عليك لخير ساقه

(١) في س (كان يأكل) وهي في مسلم.

(٢) النص السابق رواية مسلم، ولم يرد فيه (فقال رجل للزهري) ولكنها في الفتح ٤٩٥/٧ عن مسلم.

الله إليك، ولكننا كنا نرى أنه لنا في هذا الأمر حقاً فاستبددتم علينا، ثم ذكر قرابتهم من رسول الله ﷺ وحقهم، فلم يزل عليّ يذكر حتى بكى أبو بكر، وصمت عليّ. فتشهد أبو بكر، فحمد الله وأثنى عليه بما هو أهله، ثم قال: فوالله لقرابة رسول الله ﷺ أحب إليّ أن أصل من قرابتي، والله ما ألوت في هذه الأموال التي كانت بيني وبينكم عن الخير، ولكنني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا نُورثُ، ما تركنا صدقة، إنما يأكل آل محمد في هذا المال» وإني والله لا أدعُ أمراً صنعه رسول الله ﷺ إلا صنعته إن شاء الله. وقال عليّ: موعدك العشيّة للبيعة.

فلما صلى أبو بكر الظهر، أقبل على الناس يعذر علياً ببعض ما اعتذر به، ثم قام عليّ فعظم من حق أبي بكر وذكر فضيلته وسابقته، ثم قام إلى أبي بكر فبايعه، فأقبل الناس على عليّ، فقالوا: أصبت وأحسن، وكان المسلمون إلى عليّ قريباً حين راجع الأمر المعروف - رضي الله عنهم أجمعين<sup>(١)</sup>.

\* \* \*

(١) روايات الحديث في البخاري - فرض الخمس ١٩٦/٦، ١٩٧ (٣٠٩٢، ٣٠٩٣)، والمعازي ٤٩٣/٧ (٤٢٤٠)، وفي الأول ذكر أطراف آخر، وهو في مسلم - الجهاد ٣/١٣٨٠ - ١٣٨٢ (١٧٥٩).

## ما انفرد البخاري بإخراجه من ذلك (١)

٧- الأول : عن عمر، من رواية عبد الله بن عمر : أن عمر حين تأيَّمت<sup>(٢)</sup> حفصة بنت عمر من خُنيس بن حذافة السهَّمي - وكان من أصحاب رسول الله ﷺ، قد شهد بدرًا وتوفي بالمدينة<sup>(٣)</sup> - قال عمر : فلَقِيتُ عثمانَ بن عفَّانَ فعرضتُ عليه حفصةَ فقلتُ : إن شئتَ أنكحْتُكَ حفصةَ ابنةَ عمر ، فقال : سأُنظِرُ في أمري . فلَبِثْتُ لِيالي ، ثم لَقِيتُني فقال : قد بدا لي ألا أتزوجَ يومي هذا . قال عمر : فلَقِيتُ أبا بكرَ الصِّديقَ فقلتُ : إن شئتَ أنكحْتُكَ حفصةَ ابنةَ عمر ، فصمَّتْ أبو بكر فلم يرجعْ إليَّ شيئًا ، فكُنْتُ منه أوجد<sup>(٤)</sup> مني على عثمان ، فلَبِثْتُ لِيالي ، ثم خَطَبها النبي ﷺ فأَنكحْتُها إياه ، فلَقِيتُني أبو بكر فقال : لعلَّكَ وَجَدْتَ علي حين عَرَضْتَ عليَّ حفصةَ فلم أرجعْ إليك شيئًا<sup>(٥)</sup>؟ فقلتُ : نعم . قال : فإنه لم يمنعني أن أرجعَ إليك فيما عَرَضْتَ عليَّ إلا أني قد كُنْتُ عَلمْتُ أن النبي ﷺ قد ذَكَرها ، فلم أكن لأفشي سرَّ النبي ﷺ ، ولو تركها النبي ﷺ لَقَبَلْتُها<sup>(٦)</sup> .

يقال : انفرد معمر بقوله فيه : إلا أني سمعتُ رسول الله ﷺ يذكرها ، وسائر الرواة يقولون : عَلمْتُ<sup>(٧)</sup> .

قال فيه الراوي عن معمر : حَبِيشٌ بالخاء المهملة والشين المعجمة والباء ، وهو تصحيف ، لأنَّه بالخاء المعجمة والنون والسين المهملة<sup>(٨)</sup> .

(١) هكذا في النسخ . وعلى حاشية ك أن في نسخة (أفراد البخاري)، وهو الذي سلكه المؤلف في الكتاب .

(٢) أي مات زوجها .

(٣) ينظر الاستيعاب ٤٣٩/١ ، والإصابة ٤٥١/١ .

(٤) الوجد : الغضب .

(٥) سقط من ك (شيئا) .

(٦) البخاري - المغازي ٣١٧/٧ (٥٠٥) وفيه أطراف الحديث .

(٧) الذي في روايات البخاري (علمت) . وفي النسائي - النكاح ٧٨/٦ (سمعت) .

(٨) وهو ما قيَّده به ابن حجر في الفتح ١٧٦/٩ ، وما ذكره المترجمون . وقد نقل هذه العبارة عن الحميدي ابن حجر في الإصابة ٤٥١/١ .



اختصر البخاري حديث معمر احترازاً مما وقع للراوي فيه، فقال: إن عمر حين تأيمنت حفصة من ابن خديفة السهمي، ولم يسمه، وقطعه عند قوله: قال عمر: فلقيت أبا بكر فقلت: إن شئت<sup>(١)</sup> أنكحتك حفصة، لم يزد<sup>(٢)</sup>.

وهذا الحديث أيضاً يذكر في مسند عمر لقوله فيه: ثم خطبها رسول الله ﷺ، فأنكحتها إياه<sup>(٣)</sup>.

٨- الثاني: عن عبد الله بن عمر. عن أبي بكر موقوفاً أنه قال: ارقبوا محمداً ﷺ، في أهل بيته<sup>(٤)</sup>.

٩- الثالث: في جمع القرآن:

عن زيد بن ثابت قال: أرسل إلي أبو بكر مقتل أهل اليمامة، فإذا عمر جالس عنده، فقال أبو بكر: إن عمر جاءني فقال: إن القتل قد استحر<sup>(٥)</sup> يوم اليمامة بقرء القرآن، وإني أخشى أن يستحر القتل بالقرء في كل<sup>(٦)</sup> المواطن، فيذهب من القرآن كثير، وإني أرى أن تأمر بجمع القرآن. قال: قلت لعمر: وكيف أفعل شيئاً لم يفعله رسول الله ﷺ؟ فقال عمر: هو والله خير. فلم يزل يراجعني في ذلك حتى شرح الله صدري للذي شرح له صدر عمر، ورأيت في ذلك الذي رأى عمر.

قال زيد - وفي رواية<sup>(٧)</sup> فقال لي أبو بكر: إنك رجل شاب عاقل لا نتهمك، قد كنت تكتب الوحي لرسول الله ﷺ، فتبّع القرآن فاجمعه. قال زيد: فوالله لو كلّفني نقل جبل من الجبال ما كان أثقل عليّ مما أمرني به من جمع القرآن. قال:

(١) (إن شئت) سقطت من ك.

(٢) البخاري - النكاح ١٨٣/٩ (٥١٢٩) وهذا الحديث بأكمله في جامع الأصول ٤٠٨/١١.

(٣) وهو كذلك في تحفة الأشراف ٥٦/٨. والنسائي ٧٨/٦، ٨٣.

(٤) البخاري - فضائل الصحابة ٧٨/٧، ٩٥ (٣٧١٣، ٣٧٥١) وارقبوا: احفظوا وراعوا.

(٥) استحر: كثر.

(٦) (كل) من س فقط.

(٧) (وفي رواية) ليست في س.

كيف تفعلان شيئاً لم يفعله رسول الله ﷺ؟ فقال أبو بكر : هو - والله - خير، قال : فلم يزل أبو بكر يراجعني . وفي أخرى : فلم يزل عمرُ يراجعني حتى شرح الله صدري للذي شرح له صدر أبي بكر وعمر .

قال : فتبعتُ القرآنَ أجمعه من الرِّقَاعِ والعُسْبِ واللِّخَافِ<sup>(١)</sup> وصدور الرجال ، حتى وجدتُ آخرَ سورةِ التوبةِ مع خزيمَةَ ، أو مع أبي خزيمَةَ الأنصاري ، لم أجدها مع أحدٍ غيره . ﴿ لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ ﴾ [سورة التوبة] خاتمة «براءة» .

قال : فكانت الصحفُ عندَ أبي بكرٍ حتى توفاه الله ، ثم عند عمرٍ حتى توفاه الله ، ثم عند حفصة بنت عمر .

قال بعض الرواة فيه : اللِّخَافُ يعني الخَزَفُ<sup>(٢)</sup> .

زاد ابن شهاب عن أنس : أن حذيفةَ بن اليمانَ قدِمَ على عثمان وكان يُغازي أهل الشام في فتح أرمينية وأذربيجانَ مع أهل العراق ، فأفزع حذيفةَ اختلافُهم في القراءة ، فقال حذيفةُ لعثمان : يا أمير المؤمنين ، أدركُ هذه الأمةَ قبل أن يخْتَلَفوا في الكتاب اختلافَ اليهود والنصارى ، فأرسلَ عثمانُ إلى حفصةَ : أن أرسلني إلينا بالصحفِ ننسخُها في المصاحفِ ثم نردُّها إليك ، فأرسلتُ بها إليه ، فأمرَ زيدَ بن ثابت وعبد الله بن الزبير وسعيد بن العاص وعبد الله بن الحارث بن هشام ، فنسخوها في المصاحفِ ، وقال عثمانُ للرَّهْطِ القرشيين : إذا اختلفتم أنتم وزيد بن ثابت في شيء من القرآنِ فاكتبوه بلسان قريش ، فإنما نزلَ بلسانهم ، ففعلوا ، حتى إذا نسخوا الصُّحُفَ في المصاحفِ ردَّ عثمانُ الصُّحُفَ إلى حفصةَ ، فأرسلَ إلى كلِّ أَقْفٍ بمصحفٍ ممَّا نسخوا ، وأمرَ بما سوى ذلك من القرآنِ في كلِّ صحيفةٍ أو مصحفٍ أن يحرقَ<sup>(٣)</sup> .

(١) الرِّقَاعُ جمع رُقعة : القطعة من الورق أو الجلد يكتب فيها . والعُسْبُ جمع عسيب : جريد النخل .  
(٢) وهذه في الأحكام ١٨٣/١٣ (٧١٩١) ، والذي قال ذلك محمد بن عبد الله أبو ثابت ، شيخ البخاري الذي روى عنه هذا الحديث . وفي النهاية ٢٤٤/٤ : اللِّخَافُ : الحجارة البيض الرقاق ، جمع لَخْفَةٌ .

(٣) هذه الرواية في فضائل القرآن ١١/٩ (٤٩٨٧)

قال ابن شهاب: وأخبرني خارجة بن زيد بن ثابت أنه سمع زيد بن ثابت يقول: فقدت آية من سورة الأحزاب - حتى نسخت الصحف - قد كنت أسمع رسول الله ﷺ يقرأها، فالتمسناها، فوجدناها مع خزيمه بن ثابت الأنصاري: ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ (٢٣)﴾ [سورة الأحزاب] فألحقناها في سورتها من المصحف (١).

قال: وفي رواية أبي اليمان: مع خزيمه بن ثابت الذي جعل رسول الله ﷺ شهادته شهادة رجلين (٢).

زاد في رواية أخرى: قال ابن شهاب: اختلفوا يومئذ في «التابوت» (٣) فقال زيد: «التابوه»، وقال ابن الزبير وسعيد بن العاص «التابوت»، فرجع اختلافهم إلى عثمان فقال: أكتبوه «التابوت» فإنه بلسان قريش (٤).

المسند من هذا الحديث قول أبي بكر لزيد بن ثابت: قد كنت تكتب الوحي لرسول الله ﷺ. وقول عثمان: وإنما نزل بلسان قريش. وقول زيد: قد كنت أسمع رسول الله ﷺ يقرأ بها. وقوله عن خزيمه: الذي جعل رسول الله ﷺ شهادته شهادة رجلين.

١٠ - الرابع: حديث الصدقات: ذكره البخاري في عشرة مواضع من كتابه بإسناد واحد مقطوعاً من رواية (٥) ثمامة بن عبد الله بن أنس، عن أنس بن مالك: أن أبا بكر الصديق لما استخلف كتب له حين وجهه إلى البحرين هذا الكتاب، وكان نقش الخاتم ثلاثة أسطر: محمد سطر، ورسول سطر، والله سطر (٦).

(١) هذه أيضاً في فضائل القرآن ١١/٩ (٤٩٨٨). وقد ذكر ابن حجر ٢٤/٦ أن الحديثين معاً صحاحاً عند البخاري. أي أن الآية التي فقدتها آخر التوبة، أو آية الأحزاب.

(٢) ورد جزء من حديث جمع القرآن في البخاري - الجهاد ٢١/٦ (٢٨٠٧) وذكر هناك أطرافه، والجزء الأكبر منه في فضائل القرآن ١٠/٩، ١١ (٤٩٨٦ - ٤٩٨٨) ..

(٣) وردت كلمة (التابوت) في سورة البقرة ٢٤٨، وفي سورة طه ٣٩.

(٤) هذه الرواية لم أفق عليها في البخاري، وهي في سنن الترمذي - التفسير (٣١٠٤)، وينظر الدر المنثور

٣١٦/١

(٥) في ك: حديث) والمثبت من س، م، والجامع.

(٦) هذه في البخاري - فرض الخمس ٢١٢/٦ (٣١٠٦)، واللباس ١٠/٣٢٨ (٥٨٧٨) ..

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

هذه فريضة الصدقة التي فرضها رسولُ الله ﷺ على المسلمين، والتي أمر الله بها رسوله ﷺ فمن سئَلها من المسلمين على وجهها فليُعْطها، ومن سئَل فوقها فلا يُعْط.

في أربع وعشرين من الإبل فما دونها، من الغنم (١) في كل خمس شاة، فإذا بَلَغَتْ خمساً وعشرين إلى خمس وثلاثين ففيها بنت مخاض (٢) أنثى، فإن لم تكن ابنة مخاض فابن لبون ذكر. فإذا بَلَغَتْ ستاً وثلاثين إلى خمس وأربعين ففيها بنت لبون أنثى (٣)، فإذا بَلَغَتْ ستاً وأربعين إلى ستين ففيها حقة طروقة الجمل (٤). فإذا بَلَغَتْ واحدة وستين إلى خمس وسبعين ففيها جذعة (٥)، فإذا بَلَغَتْ ستاً وسبعين إلى تسعين ففيها بنتا لبون. فإذا بَلَغَتْ إحدى وتسعين إلى عشرين ومائة ففيها حقتان طروقتا الجمل (٦)، فإذا زادت على عشرين ومائة ففي كل أربعين ابنة لبون، وفي كل خمسين حقة. ومن لم يكن معه إلا أربع من الإبل فليست فيها صدقة إلا أن يشاء ربُّها، فإذا بَلَغَتْ خمساً من الإبل ففيها شاة.

وصدقة الغنم في سائمتها (٧) إذا كانت أربعين إلى عشرين ومائة شاة شاة، فإذا زادت على عشرين ومائة إلى مائتين ففيها شاتان. فإذا زادت على مائتين إلى ثلاثمائة ففيها ثلاث شياه. فإذا زادت على ثلاثمائة ففي كل مائة شاة. فإذا كانت سائمة الرجل ناقصة من أربعين شاة واحدة فليس فيها صدقة إلا أن يشاء ربُّها.

(١) أي يعطي زكاتها غنماً

(٢) بنت للمخاض : التي أتى عليها حول ودخلت في الثاني.

(٣) ابن اللبون : ما استكمل السنة الثانية ودخل في الثالثة.

(٤) الحقة : ما أكملت الثالثة ودخلت في الرابعة. وطروقة الجمل : أي استحقت أن يطرقتها الجمل.

(٥) الجذعة : ما استكملت السنة الرابعة ودخلت في الخامسة.

(٦) من (عشرين ومائة . الجمل ) سقط من ك.

(٧) السائمة : التي ترعى دون علف.

ولا يُجَمَعُ بين متفرّقٍ، ولا يُفَرَّقُ بين مُجْتَمَع خشيّة الصدقة. وما كان من خليطين فإنهما يتراجعان بينهما بالسوية. ولا يخرج في الصدقة هَرَمَةٌ ولا ذات عوار<sup>(١)</sup> ولا تيس إلا أن يشاء المصدّق<sup>(٢)</sup>. وفي الرقة<sup>(٣)</sup> ربع العشر. فإن لم يكن إلا تسعين ومائة فليس فيها صدقة إلا أن يشاء ربها

ومن بلغت عنده من الإبل صدقة الجذعة وليست عنده جذعة وعنده حقة فإنها تُقبل منه الحقة ويجعل معها شاتين إن استيسرتا له أو عشرين درهماً. ومن بلغت عنده صدقة الحقة وليست عنده الحقة وعنده الجذعة فإنها تُقبل منه الجذعة ويعطيه المصدّق عشرين درهماً أو شاتين. ومن بلغت عنده صدقة الحقة وليست عنده إلا بنت لبون فإنها تقبل منه بنت لبون ويعطي شاتين أو عشرين درهماً. ومن بلغت صدقته بنت لبون وعنده حقة فإنها تُقبل منه الحقة ويعطيه المصدّق عشرين درهماً أو شاتين. ومن بلغت صدقته بنت لبون وليست عنده بنت لبون وعنده بنت مخاض فإنها تُقبل منه بنت مخاض ويعطي معها عشرين درهماً أو شاتين. ومن بلغت صدقته بنت مخاض وليست عنده بنت لبون فإنها تقبل منه، ويعطيه المصدّق عشرين درهماً أو شاتين. فمن لم يكن عنده بنت مخاض على وجهها وعنده ابن لبون فإنه يُقبل منه وليس معه شيء<sup>(٤)</sup>.

قال البخاري: وزادنا أحمد - يعني ابن حنبل - عن الأنصاري، وذكر الإسناد عن أنس، قال: كان خاتم النبي ﷺ في يده وفي يد أبي بكر، وفي يد عمر بعد أبي بكر، قال: فلما كان عثمان، جلس على بئر أريس<sup>(٥)</sup>، وأخرج الخاتم فجعل

(١) العوار: العيب.

(٢) المصدّق: عامل الصدقة.

(٣) الرقة: الدراهم المضروبة.

(٤) الحديث مفرّق في مواضع - كما ذكر المؤلف، ونقلها عنه مجموعة ابن الأثير في الجامع ٥٧٤/٤ - ٥٧٧. وينظر مواضع الأحاديث في الزكاة ٣/٣١٢، ٣١٤، ٣١٥، ٣١٦، ٣١٧، ٣٢١، ٣٢٢ (١٤٤٨)، ١٤٥٠، ١٤٥١، ١٤٥٣، ١٤٥٤، ١٤٥٥) والشركة ٥/١٣٠ (٢٤٨٧) وفرض الخمس ٦/٢١٢ (٣١٠٦)، والحيل ١٢/٣٣٠ (٦٩٥٥).

(٥) وهي بئر مجاورة لقباء.

يعبثُ به، فسقطَ. قال: فاختلَفنا ثلاثةَ أيامٍ مع عثمانَ نَنزَحُ البئرَ، فلم نجدْهُ<sup>(١)</sup>. وهذه<sup>(٢)</sup> الزيادة التي زادها أحمدٌ ينبغي أن تكون في مسند أنس.

١١- الخامس: عن عقبَةَ بن الحارث بن عامر بن نوفل بن عبد مناف، يكنى أباسرَوعَةً، له صحبة<sup>(٣)</sup>، قال: صَلَّى أبو بكرُ العَصْرَ ثم خرج يمشي - يعني ومعه عليٌّ - فرأى الحسنَ يلعب مع الصبيان، فحمله على عاتقه وقال: بأبي، شبيه بالنبي، ليس شبيهاً بعليٍّ، وعليٌّ يضحك<sup>(٤)</sup>.

١٢- السادس: عن عائشة قالت: لما استخلف أبو بكر قال: لقد علم قومي أن حِرْفتي لم تكن تُعجزُ عن مؤنة أهلي، وشُغِلْتُ بأمر المسلمين، فسيأكل آلُ أبي بكرٍ من هذا المال، ويحترفُ للمسلمين فيه<sup>(٥)</sup>.

١٣- السابع: عن عائشة - موقوف - قالت: كان لأبي بكر الصديق غلامٌ يُخرج له الخِراج<sup>(٦)</sup>، وكان أبو بكر يأكل من خِراجِه، فجاء يوماً بشيء فأكل منه أبو بكر، فقال له الغلام: أتدري ما هذا؟ فقال أبو بكر: وما هو؟ قال: كنتُ تكهَّنتُ لإنسانٍ في الجاهلية، وما أحسن الكهانة، إلا أتني خدعته، فلقيني<sup>(٧)</sup> فأعطاني بذلك، فهذا الذي أكلت منه. فأدخل أبو بكر يده، فقَاءَ كلَّ شيءٍ في بطنه<sup>(٨)</sup>.

١٤- الثامن: في ذكر وفاة النبي ﷺ: عن عائشة، وعن ابن عباس من رواية أبي سلمة بن عبد الرحمن عنهما، قالت عائشة في حديثها: أقبل أبو بكر على فرَسٍ من مسكنه بالسُّنح<sup>(٩)</sup> حتى نَزَلَ، فدخل المسجد، فلم يكلم الناس حتى دخل

(١) هذا النص في البخاري - اللباس ٣٢٨/١٠ (٥٨٧٩).

(٢) في ك (قال الشيخ: وهذه ..) وهي في الجامع

(٣) ينظر الإصابة ٤٨١/٢.

(٤) البخاري - المناقب ٥٦٣/٦ (٣٥٤٢).

(٥) البخاري - البيوع ٣٠٣/٤ (٢٠٧٠). ويحترف: أي ينظر في أمورهم، ويميز أرزاقهم ومكاسبهم.

(٦) الخِراج: ما يقرره السيد على عبده من كسبه.

(٧) (فلقيني) ليست في البخاري.

(٨) البخاري - مناقب الأتصار ١٤٩/٧ (٣٨٤٢).

(٩) السُّنح: محلَّةٌ بطراف المدينة، كان بها منزل لزوجته أبي بكر. ينظر معجم البلدان ٣/٢٦٥.

على عائشة، فبصرُ برسول الله ﷺ وهو مُسجىٌ ببردة، فكشفَ عن وجهه وأكبَّ عليه، فقبله ثم بكى فقال: بأبي أنت وأمي يا نبيَّ الله، لا يجمعُ الله عليك موتين، أما الموتةُ التي كتبتُ عليك فقد متَّها. قال أبو سلمة: فأخبرني ابن عباس أن أبا بكر خرجَ وعمرُ يكلمُ الناسَ، فقال: اجلس، فأبى، فقال: اجلس، فأبى. فشهد أبو بكر، فمال إليه الناسُ وتركوا عمر، فقال: أمَّا بعد، فمن كان منكم يعبدُ محمداً فإن محمداً ﷺ قد مات، ومن كان يعبد الله فإن الله حيٌّ لا يموت، قال الله: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ﴾ إلى... ﴿الشَّاكِرِينَ﴾ [سورة آل عمران] قال: والله لكان الناس لم يكونوا يعلمون أن الله أنزل هذه الآية حتى تلاها أبو بكر، فتلقاها منه الناسُ، فما يُسمَعُ بشرٌ إلا يتلوها<sup>(١)</sup>.

١٥- التاسع: أورده أبو بكر البرقاني ها هنا، وأخرجه غيره في مسند عائشة<sup>(٢)</sup> من رواية هشام بن عروة عن أبيه عنها: أن أبا بكر لم يكن يحنثُ قطُّ في يمين حتى أنزل الله عزَّ وجلَّ كفارة اليمين، فقال: لا أحلف على يمين فرأيتُ غيرها خيراً منها إلا أتيتُ الذي هو خيرٌ وكفرتُ عن يميني<sup>(٣)</sup>.

١٦- العاشر: عن قيس بن أبي حازم قال: دخل أبو بكر الصديق على امرأة من أحمس<sup>(٤)</sup> يقال لها زينب<sup>(٥)</sup>، فرأها لا تتكلم، فقال: ما لها لا تكلم، قالوا: حجتُ مُصمَّة<sup>(٦)</sup> فقال لها: تكلمي، فإن هذا لا يحل، هذا من عمل الجاهلية، فتكلمت، فقالت: من أنت؟ قال: امرؤ من المهاجرين. قالت: أي المهاجرين؟ قال: من قريش. قالت: من أي قريش؟ قال: إنك لسؤول، أنا أبو بكر. قالت: ما بقاؤنا على هذا الأمرِ الصالح الذي جاء الله به بعد الجاهلية؟ قال: بقاؤكم عليه

(١) البخاري- الجنائز ١١٣/٣ (١٢٤١، ١٢٤٢) وفيه أطراف الحديث.

(٢) في جامع الأصول ٦٧٣/١١، والنحفة ١٢/١٦٢ عن عائشة. وينظر الحديث (٣٣٣٨)

(٣) البخاري - التفسير ٢٧٥/٨ (٤٦١٤).

(٤) أحمس: قبيلة من بجيلة.

(٥) ذكر ابن حجر في الفتح ٧/١٥٠: أنها بنت المهاجر، أو بنت عوف، أو بنت جابر.

(٦) مُصمَّة: ساكنة.

ما استقامت به أئمتكم. قالت: وما الأئمة؟ قال: أما كان لقومك رؤوس وأشراف  
يأمرونهم فيطيعونهم؟ قالت: بلى، قال: فهم أولئك على الناس (١).

١٧- الحادي عشر: عن طارق بن شهاب قال: جاء وفد بُزَاحَة من أسد  
وَعَطْفَان إلى أبي بكر يسألونه الصلح، فخيرهم بين الحرب المُجَلِيَّة والسلم  
المُخزِيَّة (٢)، فقالوا: هذه المُجَلِيَّة قد عرفناها، فما المُخزِيَّة؟ قال: نزع منكم الحلقة  
والكَرَاع (٣)، ونغنم ما أصبنا منكم، وتردُّون علينا ما أصبتم منا، وتدُّون (٤) لنا  
قتلانا، وتكون قتلاكم في النار، وتركون أقواماً يتبعون أذناب الإبل حتى يري الله  
خليفة رسول الله ﷺ والمهاجرين أمراً يعذرونكم به. فعرض أبو بكر ما قال على  
القوم. فقام عمر بن الخطاب فقال: قد رأيت رأياً وسنشير عليك. فأما ما ذكرت  
من الحرب المُجَلِيَّة والسلم المُخزِيَّة فنعم ما ذكرت، وما ذكرت أن نغنم ما أصبنا  
منكم وتردُّون ما أصبتم منا فنعم ما ذكرت. وأما ما ذكرت: تدُّون قتلانا وتكون  
قتلاكم في النار، فإن قتلانا قاتلت فقتلت على أمر الله، أُجورها على الله، ليس  
لها ديات، فتتابع القوم على ما قال عمر.

اختصره البخاري، وأخرج طرفاً منه، وهو قوله لهم: تتبعون أذناب الإبل  
حتى يري الله خليفة نبيه ﷺ والمهاجرين أمراً يعذرونكم به. وأخرجه بطوله أبو  
بكر البرقاني في كتابه المخرج على الصحيحين بالإسناد الذي أخرج البخاري ذلك  
القدر الذي اختصره منه كما أوردناه، والله أعلم (٥).

\* \* \*

(١) هكذا في البخاري، س، م، وفي ك (فأولئك هم على الناس) البخاري- مناقب الانصار ١٤٧/٧ (٣٨٣٤).

(٢) المُجَلِيَّة: التي تجلي الناس عن ديارهم. والمُخزِيَّة: الملحقة بهم الخزي.

(٣) الحلقة: الدرع، أو اسم جامع للسلح، والكراع: اسم للسلح والخيل.

(٤) تدون: تدفعون الديات.

(٥) أخرج البخاري في الاحكام ٢٠٦/١٣ (٧٢٢١) الجزء المختصر الذي أشار إليه المؤلف. ونقل ابن الأثير في

جامع الأصول ٧٩٣/١١ الحديث كاملاً عن الحميدي، عن البرقاني قال: هذا طرف من حديث طويل

أخرجه الحميدي في كتابه عن أبي بكر البرقاني، ولم يخرج البخاري منه إلا هذا الطرف لا غير، والحديث

هو... وفعل مثله ابن حجر في الفتح ٢١٠/١٣.



١٨- ولمسلم وحده حديث واحد:

عن أنس قال: قال أبو بكر لعمر رضي الله عنهما بعد وفاة رسول الله ﷺ: انطلق بنا إلى أمّ أيمن<sup>(١)</sup> نزرورها كما كان رسول الله ﷺ يزورها. فلما انتهينا إليها بكّت، فقالا: ما يبكيك؟ أما تعلمين أن ما عند الله خير لرسول الله ﷺ. قالت: إني لا أبكي، إني لأعلم<sup>(٢)</sup> أن ما عند الله خير لرسول الله ﷺ، ولكن أبكي لأن الوحي قد انقطع من السماء. فهيجتهما على البكاء، فجعلا يبكيان معها<sup>(٣)</sup>.

\* \* \*

(١) وهي بركة مولاة النبي ﷺ وحاضته. ينظر طبقات ابن سعد ٢٢٣/٨، والإصابة ٤٣٢/٤.

(٢) في مسلم: «ما أبكي أن لا أكون أعلم».

(٣) مسلم - فضائل الصحابة ١٩٠٧/٤ (٢٤٥٤). وزادت ك (والله أعلم). وقد كثر ختم (ك) للمسانيد بهذه العبارة.

(٢)

## المتفق عليه من

مسند عمر بن الخطاب رضي الله عنه (١)

١٩ - الأول: عن عبد الله بن عمرو، وعن أبي هريرة بمعناه أن عمر بينما هو يخطب الناس يوم الجمعة، إذ دخل رجلٌ من أصحاب النبي ﷺ من المهاجرين الأولين. وفي حديث أبي هريرة من رواية الأوزاعي: إذ دخل عثمان بن عفان، فناداه عمر: أية ساعة هذه؟ قال: إني شغلتُ اليوم فلم أُنقلب إلى أهلي حتى سمعتُ التاذين، فلم أزد على أن توضأتُ. فقال عمر: والوضوء أيضاً؟ وقد علمتُ أن رسول الله ﷺ كان يأمرُ بالغسل.

وفي حديث أبي هريرة عنه أنه قال: ألم تسمعوا رسول الله ﷺ يقول: «إذا جاء أحدكم إلى الجمعة فليغتسل» (٢).

٢٠ - الثاني: عن عبد الله بن عمر - لمسلم: أن رسول الله ﷺ كان يُعطي عمر العطاء. وعن عبد الله بن السعدي لهما (٣): أن عمر قال: كان رسول الله ﷺ يُعطيني العطاء فأقول: أعطه مَنْ هو أفقر إليه مني. فقال رسول الله ﷺ: «خُذْهُ، وما جاءك من هذا المال وأنت غير مُشرفٍ» (٤) ولا سائلٍ فخُذْهُ، وما لا، فلا تُتبعه نفسك» (٥).

(١) جمع المؤلف رحمه الله لعمر رضي الله عنه هنا ستة وعشرين حديثاً متفقاً عليها بين الإمامين، وأربعة وثلاثين للبخاري، وواحداً وعشرين لمسلم. وهذا العدد موافق لما في المصادر. ينظر المجتبى ٥٤، والرياض ١٥٢.

(٢) البخاري - الجمعة ٢/٣٥٦، ٣٧٠ (٨٧٨، ٨٨٢)، ومسلم - الجمعة ٢/٥٨٠ (٨٤٥)، وينظر فتح الباري ٢/٣٧٠.

(٣) وأيضاً عن عبد الله بن عمر لهما، فقد رواه عن عبد الله بن عمر «كان يعطيني...».

(٤) أي غير متعرض له، ولا حريص عليه.

(٥) البخاري - الزكاة ٣/٣٣٧ (١٤٧٣)، والأحكام ١٣/١٥٠ (٧١٦٣، ٧١٦٤)، ومسلم - الزكاة ٢/٧٢٣ (١٠٤٥).

وفي رواية شعيب عن الزهري عن السائب: «خُذْهُ فتمولَّه<sup>(١)</sup> وتصدَّقْ به»<sup>(٢)</sup>.

وفي رواية عمرو<sup>(٣)</sup>، عن الزهري عن سالم: «أو تصدَّقْ به»، زاد في رواية عمرو: من أجل ذلك كان ابن عمر لا يسأل أحداً شيئاً، ولا يرد شيئاً أُعطيَه<sup>(٤)</sup>.

وفي حديث بكير عن بسر بن سعيد أن ابن الساعدي المالكي قال: استعملني عمرُ على الصدقة، فلما فرغتُ منها وأديتها إليه، أمر لي بعمالة<sup>(٥)</sup>، فقلت: إنما عملتُ لله وأجري على الله. فقال: خُذْ ما أُعطيتُ، فإنِّي عملتُ على عهد رسول الله ﷺ، فعملتني، فقلتُ مثلَ قولك، فقال لي رسول الله ﷺ: «إذا أُعطيْتَ شيئاً من غير أن تسألَ فكلْ وتصدَّقْ»<sup>(٦)</sup>.

٢١ - الثالث: عن عبدالله بن عمر، من رواية سالم عنه، قال: سمعت عمر يقول: قال رسول الله ﷺ: «إن الله ينهاكم أن تحلفوا بأبائكم»<sup>(٧)</sup>.

وهو في أفراد مسلم عن ابن عمر من رواية نافع عنه<sup>(٨)</sup>.

وفي رواية سالم عنه زيادة، قال: قال عمر: فوالله ما حلفتُ بها منذُ سمعتُ رسولَ الله ﷺ ينهى عنها، ذاكراً ولا أثيراً<sup>(٩)</sup>.

٢٢ - الرابع: عن ابن عمر، من رواية سالم عنه: دخلت على حفصة ونوساتها تنظف<sup>(١٠)</sup>، فقالت: أعلمت أن أباك غير مُستخلف؟ قلتُ: ما كان ليفعل. قالت: إنه فاعل. قال: فحلفتُ أن أكلِّمه في ذلك، فسكتُ حتى غَدوتُ، ولم

(١) أي اجعله مالاً لك.

(٢) البخاري-الأحكام ١٥٠ / ١٣ (٧١٦٤).

(٣) وهو عمرو بن الحارث.

(٤) مسلم ٧٢٣ / ١.

(٥) وهي أجرة العمل. ويجوز في العين الحركات الثلاث.

(٦) مسلم ٧٢٣ / ١.

(٧) البخاري-الآيمان والنور ٥٣٠ / ١١ (٦٦٤٧)، ومسلم-الآيمان ١٢٦٦ / ٣ (١٦٤٦).

(٨) ما ذكره المؤلف هنا أنه من رواية نافع في مسلم-١٢٦٧ / ٣، مع قصة إدراك النبي ﷺ عمر في ركب

يحلف بأبيه... وهذا الحديث في البخاري أيضاً، عن نافع ٥٣٠ / ١١ (٦٦٤٦).

(٩) وهي في البخاري ومسلم. وأثر: أي حالفاً عن غيري، أو راوياً لحفه.

(١٠) النوسات: النوايب. وتنظف: تقطر وتسيل. ولم ترد الجملة في مسلم.

أَكَلَّمَهُ، فَكَنتُ كَأَنَّمَا أَحْمِلُ بِيَمِينِي جَبَّالاً، حَتَّى رَجَعْتُ، فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ، فَسَأَلَنِي عَنْ حَالِ النَّاسِ وَأَنَا أُخْبِرُهُ، قَالَ: ثُمَّ قُلْتُ: إِنِّي سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ مَقَالَةً، فَالَيْتُ (١) أَنْ أَقُولَهَا لَكَ: زَعَمُوا أَنَّكَ غَيْرُ مُسْتَخْلَفٍ، وَإِنَّهُ لَوْ كَانَ لَكَ رَاعِي إِبِلٍ أَوْ رَاعِي غَنَمٍ ثُمَّ جَاءَكَ وَتَرَكَهَا لَرَأَيْتَ أَنَّ قَدْ ضَيَّعَ، فَرَعَايَةَ النَّاسِ أَشَدُّ. قَالَ: فَوَافَقَهُ قَوْلِي، فَوَضَعَ رَأْسَهُ سَاعَةً ثُمَّ رَفَعَهُ إِلَيَّ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَحْفَظُ دِينَهُ، وَإِنِّي لَا أَسْتَخْلَفُ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَسْتَخْلَفْ، فَإِنْ أَسْتَخْلَفَ فَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ قَدْ اسْتَخْلَفَ. قَالَ: فَوَاللَّهِ مَا هُوَ إِلَّا ذَكَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ، فَعَلِمْتُ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ لِيَعْدِلَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحَدًا، وَأَنَّهُ غَيْرُ مُسْتَخْلَفٍ (٢).

وَأَخْرَجَاهُ أَيْضًا مِنْ رِوَايَةِ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ ابْنِ عَمْرِو بْنِ عَمْرٍو فِي «الاسْتِخْلَافِ» (٣). وَأَنَّهُ لَمَّا طُعِنَ عَمْرٌو قِيلَ لَهُ: لَوْ اسْتَخْلَفْتَ. قَالَ: أَتَحْمِلُ أَمْرَكُمْ حَيًّا وَمَيِّتًا، إِنْ أَسْتَخْلَفَ فَقَدْ اسْتَخْلَفَ مِنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي: أَبُو بَكْرٍ، وَإِنْ أَتْرَكَ فَقَدْ تَرَكَ مِنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي: رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَدَدْتُ أَنْ حَظَّيْتُ مِنْهَا الْكَفَافُ، لَا عَلَيَّ وَلَا لِي. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَعَلِمْتُ أَنَّهُ غَيْرُ مُسْتَخْلَفٍ. فَقَالُوا: جِزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا. فَقَالَ: رَاغِبٌ، وَرَاهِبٌ.

٢٣- الخامس: عن ابن عمر من رواية نافع عنه، عن عمر قال: قلتُ: يا رسول الله، إِنِّي كُنْتُ نَذَرْتُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَنْ أَعْتَكِفَ لَيْلَةً. وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى: يَوْمًا فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ. قَالَ: «فَأَوْفِ بِنَذْرِكَ» وَلَمْ يَذْكُرْ بَعْضَ الرِّوَاةِ يَوْمًا وَلَا لَيْلَةً وَجَعَلَهُ فِي مُسْنَدِ ابْنِ عَمْرِو. قَالُوا فِيهِ إِنْ عَمْرٌو قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ... (٤).

٢٤- السادس: عن ابن عمر من رواية سعيد بن المسيب عنه عن عمر قال: قال النبي ﷺ: «يُعَذَّبُ الْمَيِّتُ بِمَا نِيحَ عَلَيْهِ»، وَفِي رِوَايَةٍ: «مَا نِيحَ عَلَيْهِ» قَالَ آدَمُ عَنْ شُعْبَةَ فِيهِ: «يُعَذَّبُ الْمَيِّتُ بِبَيْكَاةِ الْحَيِّ عَلَيْهِ».

(١) أَلَيْتُ: أَقْسَمْتُ.

(٢) هَذِهِ رِوَايَةُ مُسْلِمٍ-الإِمَارَةُ ٣/١٤٥٥ (١٨٢٣).

(٣) الْبُخَارِيُّ-الْأَحْكَامُ-بَابُ الْاسْتِخْلَافِ ١٣/٢٠٥ (٧٢١٨)، وَمُسْلِمُ الْإِمَارَةِ-بَابُ الْاسْتِخْلَافِ وَتَرَكَهُ ٣/١٤٥٤ (١٨٢٣).

(٤) الْبُخَارِيُّ-الْإِعْتِكَافُ ٤/٢٧٤ (٢٠٣٢) وَفِيهِ الْأَطْرَافُ، وَمُسْلِمُ-الْإِيمَانُ ٣/١٢٧٧، ١٢٧٨، (١٦٥٦).

ورواه عن عمر أيضاً ابن عباس وأبو موسى الأشعري وأنس بألفاظ متقاربة المعنى. وفي حديث ابن عباس أن عائشة قالت: لا والله، ما قال رسول الله ﷺ: إن الميت يعذب ببكاء أحد، ولكنه قال: «إن الكافر يزيد الله بكاء أهله عذاباً، وإن الله (هو أضحك وأبكى) ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾<sup>(١)</sup>. ولكن السمع يُخطئ.

وفي أفراد مسلم عن ابن عمر من رواية نافع عنه: أن حفصة بكت على عمر فقال- تعني ما تقدم.

وفي رواية ثابت عن أنس -من أفراد مسلم أيضاً- أن عمر قال نحو ذلك لما عولت حفصة وصهيب عليه.

في رواية أبي صالح ذكوان عن ابن عمر-من أفراد مسلم-: أن رسول الله ﷺ قال: «إن الميت ليعذب ببكاء الحي»<sup>(٢)</sup>.

٢٥ - السابع: عن ابن عمر من رواية الشعبي أن عمر قال على منبر النبي ﷺ أما بعد، أيها الناس، إنه نزل تحريم الخمر، وهي من خمسة: من العنب، والتمر، والعسل، والحنطة، والشعير. والخمر ما خامر العقل. ثلاثٌ وددتُ أن رسول الله ﷺ كان عهداً إلينا عهداً انتهى إليه: الجدُّ والكلالة وأبواب من أبواب الربا<sup>(٣)</sup>.

٢٦ - الثامن: حديث السقيفة: عن ابن عباس من رواية عبيدالله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود قال: كنتُ أقرئ رجلاً من المهاجرين، منهم عبدالرحمن بن

(١) في البخاري ١٥٢/٣ وقالت -أي عائشة: حسبكم القرآن. ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾ [سورة الأنعام، الآية ١٦٤] قال ابن عباس رضي الله عنهما عند ذلك والله (هو أضحك وأبكى) وفي مسلم ٦٤١/٢ مثل الذي هنا. وفي القرآن الكريم-﴿وَأَنَّهُ هُوَ أَضْحَكَ وَأَبْكَى﴾ [سورة النجم].

(٢) الحديث برواياته في البخاري-الجنائز ١٥١/٣، ١٥٢، ١٦١ (١٢٨٦، ١٢٨٨، ١٢٩٢) ومسلم-الجنائز ٦٣٨/٢-٦٤٢-٩٢٧ (٩٢٩)

(٣) البخاري. التفسير/٨/٢٧٧ (٤٦١٩)، والأشربة ٤٥/١٠ (٥٥٨٨)، ومسلم -التفسير ٢٣٢٢/٤ (٣٠٣٢). والمراد بالجد: قدر ما يرث، لأن الصحابة اختلفوا فيه. وفي الكلالة أقوال: منها: أنه الرجل يموت ولا يدع والداً ولا ولداً يرثانه. ينظر النهاية ١٩٧/٤. وذكر ابن حجر في الفتح ٥٠/١٠ أن المقصود بالربا هنا ربا الفضل.

عوف، فبينما أنا في منزلي بمنى، وهو عند عمر بن الخطاب في آخر حجة حجتها، إذ رجعت إليَّ عبدالرحمن فقال: لو رأيت رجلاً أتى أمير المؤمنين اليوم فقال: هل لك يا أمير المؤمنين في فلان، يقول: لو قد مات عمر لقد بايعت فلاناً (١)، فوالله ما كانت بيعة أبي بكر إلا فلتة (٢)، فغضب عمر ثم قال: إني إن شاء الله لقائم العشيَّة في الناس فمحدِّرهم هؤلاء الذين يريدون أن يغضبوهم أمرهم، قال عبدالرحمن: فقلت: يا أمير المؤمنين، لا تفعل؛ فإن الموسم يجمع رعا (٣) الناس وغوغائهم، وإنهم هم الذين يغلبون على قُربك حين تقوم في الناس، وأنا أخشى أن تقوم فتقول مقالة يطيرها أولئك عند كل مطير، وألاً يعوها، وألاً يضعوها مواضعها، فأمهل حتى تقدم المدينة، فإنها دار الهجرة والسنة، فتخلص بأهل الفقه وأشرف الناس فتقول ما قلت متمكناً، فيعي أهل العلم مقالتك، ويضعوها على مواضعها. قال: فقال عمر: أما والله إن شاء الله لأقومن بذلك أول مقام أقومه بالمدينة.

قال ابن عباس: فقدّمنا المدينة في عقب ذي الحجة، فلما كان يوم الجمعة عجلت بالرواح حتى زاغت الشمس، حتى أجد سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل جالساً إلى ركن المنبر، فجلستُ حدوه تَمَسُّ رُكْبتي رُكْبتيه، فلم أنشب أن خرج عمر بن الخطاب، فلما رأيته مُقبلاً قلتُ لسعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل: ليقولن العشيَّة على هذا المنبر مقالة لم يقلها منذ استخلف. فأنكر عليَّ وقال: ما عسى أن يقول ما لم يُقل قبلاً!

فجلس عمر على المنبر، فلما سكت المؤذن قام، فأثنى على الله بما هو أهله، ثم قال: أما بعد، إني قائل لكم مقالة قد قُدر أن أقولها، لا أدري لعلها بين يدي أجلي، فمن عقلها ووعاها فليحدِّث بها حيث انتهت به راحلته، ومن خشي ألا يعقلها فلا أحلُّ لأحد أن يكذب عليَّ!

(١) نقل ابن حجر في الفتح ١٤٦/١٢ أنهم عنوا طلحة.

(٢) فلتة: فجأة.

(٣) الرعا: الجهلاء.

إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ بَعَثَ مُحَمَّدًا بِالْحَقِّ، وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ الْكِتَابَ، فَكَانَ مِمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ آيَةَ الرَّجْمِ (١)، ففقرانها ووعيناها، ورجم رسول الله ﷺ، ورجمنا بعده، فأخشى إن طال بالناس زمانٌ أن يقول قائلٌ: والله ما نجد آية الرجيم في كتاب الله فيضلوا بترك فريضة (٢) أنزلها الله، فالرجم في كتاب الله حق على من زنى إذا أحصن من الرجال والنساء، إذا قامت البينة أو كان الحبلُ أو الاعتراف.

ثم إننا كنا نقرأ فيما نقرأ في كتاب الله أن لا ترغبوا عن آباتكم (٣)، فإنه كفر بكم أن ترغبوا عن آباتكم، ألا وإن رسول الله ﷺ قال: «لا تطروني (٤) كما أطري عيسى ابن مريم، وقولوا: عبدالله ورسوله».

ثم إنه بلغني أن قائلًا منكم يقول: والله لو مات عمرٌ بايعتُ فلاناً، فلا يغترَّ امرؤ أن يقول: إنما كانت بيعة أبي بكر فلتةٌ وتمت، ألا وإنها قد كانت كذلك ولكن الله وقى (٥) شرها، وليس فيكم من تقطع فيه الأعناق مثل أبي بكر، وإنه كان من خيرنا حين توفي نبي الله ﷺ. إن الأنصار خالفونا واجتمعوا بأسرهم في سقيفة بني ساعدة، وخالف عنا عليٌّ والزبيرُ ومن معهما، واجتمع المهاجرون إلى أبي بكر، فقلت لأبي بكر: يا أبا بكر، انطلق بنا إلى إخواننا هؤلاء من الأنصار، فانطلقنا نريدهم، فلما دتونا منهم لقينا منهم رجلاً صالحاً (٦)، فذكرنا ما تمألاً (٧) عليه القوم، فقالا: أين تريدون يا معشر المهاجرين؟ فقلنا: نريد إخواننا هؤلاء من الأنصار، فقالا: لا عليكم، لا تقربوهم اقضوا أمركم. فقلت: والله لنايتهم، وانطلقنا حتى أتيناهم في سقيفة بني ساعدة، فإذا رجلٌ مزملٌ بين ظهرانيهم،

(١) وهي آية نسخت ثلاثها وبقي حكمها، بنظر الفتح ١٢/١٤٣، والذرايشور ٥/١٧٩.

(٢) في سر (فضيلة).

(٣) أي لا تتسبوا إلى غيرهم.

(٤) الإطراء: الثناء والمدح.

(٥) في ك (ولكن وقى الله).

(٦) سيذكرهما المؤلف بعد.

(٧) تمألاً: اجتمع وافق.

فقلتُ: من هذا؟ قالوا: هذا سعدُ بنُ عبادة. فقلتُ: ما له؟ قالوا: يُوعكُ. فلما جلسنا قليلاً، تشهدَ خطيبُهُم، فأثنى على الله بما هو أهله، ثم قال: أما بعد، فنحن أنصار الله، وكتيبة الإسلام، وأنتم معشرُ المهاجرين، رهطٌ منا، وقد دقتُ دأقهُ (١) من قومكم، فإذا هم أرادوا أن يختزلونا من أهلنا، وأن يحضنونا من الأمر (٢).

فلما سكتَ، أردتُ أن أتكلّمَ، وكنْتُ زورّتُ (٣) مقالةً أعجبتني أريدُ أن أقدمها بين يدي أبي بكر، وكنْتُ أوارى منه بعضَ الجِدِّ، فلما أردتُ أن أتكلّمَ قال أبو بكر: على رسلك، فكرهتُ أن أغضبه، فتكلّمَ أبو بكر، وكان أحلمَ مني وأوقر، والله ما ترك من كلمة أعجبتني في تزويري إلا قال في بديهته مثلها أو أفضلَ منها، حتى سكت، فقال: ما ذكرتُم فيكم من خيرٍ فأنتم له أهل، ولن تعرفَ العربُ هذا الأمر إلا لهذا الحيِّ من قريش، هم أوسطُ العربِ نسباً وداراً، وقد رَضيتُ لكم أحدَ هذين الرجلين، فبايعوا أيهما شئتم - فأخذ بيدي ويدي أبي عبيدة بن الجراح - وهو جالس بيننا، فلم أكره مما قال غيرها. كان - والله - أن أقدم فتضربَ عنقي، لا يُقربني ذلك من إثم أحبَّ إليَّ من أن أتأمرَ على قوم فيهم أبو بكر، اللهم إلا أن تسوّلَ لي نفسي عند الموت شيئاً لا أجده الآن. فقال قائل من الأنصار: أنا جُدَيْلُهَا الْمُحَكِّكُ، وَعَدَيْقُهَا الْمَرْجَبُ (٤)، منّا أميرٌ ومنكم أميرٌ يا معشرَ قريش. فكثرتُ اللَّغَطُ (٥)، وارتفعتِ الأصواتُ، حتى فرقتُ (٦) من الاختلاف، فقلت: أبسط يدك يا أبا بكر، فبايعته، وبايعه المهاجرون، ثم بايعته الأنصار.

(١) أي سارت جماعة وفرقة.

(٢) يختزل: يقطع. ويحضن: يحبس ويمنع.

(٣) زورر: هيا وحسن.

(٤) الجُدَيْلُ: تصغير جَدَل: وهو العود الذي ينصب للإبل الجري لتحتك به. يريد: أنا ممن يستشفى برأيي. والعَدَيْقُ: تصغير عَدَق: وهو النخلة. وترجيها: أن يوضع حولها بناء أوشوك يحميها، وهو كسابقه في المدح.

(٥) اللغَطُ: الأصوات المخلطة المبهمة.

(٦) فرقت: خفت.



وتزونا<sup>(١)</sup> على سعد بن عبادَةَ، فقال قائلٌ منهم: قَتَلْتُمْ سعدَ بنَ عبادة. فقلت: قتل الله سعدَ بنَ عبادة. قال عمر: وإنا والله ما وجدنا فيما حضرنا من أمرنا أقوى من مبايعة أبي بكر، خَشِينَا إِنْ فارقنا القوم ولم تكن بيعةً أن يبايعوا رجلاً منهم بعدنا، فإمَّا تابِعناهم على ما لا<sup>(٢)</sup> نرضى، وإمَّا أن نخالفهم فيكون فساداً، فمن بايَعَ رجلاً على غيرِ مَشُورَةٍ من المسلمين فلا يُتَابَعُ هو ولا الذي بايعه تَغَرَّةً أن يُقتل<sup>(٣)</sup>.

وزاد في رواية البرقاني بالإسناد الذي أخرجه به البخاري: قال ابن شهاب: فأخبرني عروةُ بن الزبير أن الرجلين اللذين لقوهما عُويم بن ساعدة، ومعن بن عدي، فأما عُويم بن ساعدة<sup>(٤)</sup>. فهو الذي بَلَّغْنَا أنه قيل لرسول الله ﷺ: مَنْ الَّذِينَ قال الله فيهم: ﴿ فِيهِ رَجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَّطَهَّرُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَهَّرِينَ ﴾ [سورة التوبة] فقال رسول الله ﷺ «نعم المرءُ عُويمُ بنُ ساعدة»، ولم يبلغنا أنه ذكر غير عُويم بن ساعدة<sup>(٥)</sup>. وأما معن بن عدي فبلغنا أن الناس بكوا على رسول الله ﷺ حين توفاه الله، وقالوا: لو دَدْنَا أَنَا مَتْنَا قَبْلَهُ، نَخْشَى أَنْ نُفْتَنَ بَعْدَهُ، فقال معن بن عدي<sup>(٦)</sup>: لَكُنِّي وَاللَّهِ مَا أَحَبُّ أَنِّي مَتُّ قَبْلَهُ حَتَّى أَصْدَقَهُ مَيْتاً كَمَا صَدَّقْتَهُ حَيًّا، فَقُتِلَ مَعْنُ بِنِ عَدِيِّ بِالْيَمَامَةِ يَوْمَ مُسَيْلِمَةَ الْكُذَّابِ<sup>(٧)</sup>.

هو عند مسلم مختصر حديث الرجم.

(١) نزونا: وثنا.

(٢) (لا) ساقطة من (ك).

(٣) ساق مسلم من الحديث جزءاً (إن الله بعث محمداً بالحق... أو الاعتراف) في الحدود- باب رجم الثيب في الزنى - ١٣١٧/٣ (١٦٩١) وسيذكر المؤلف ذلك بعد. أما البخاري فأورد الحديث في مواضع متعددة مجزأً، ولكنه جاء كاملاً كما هو هنا- في الحدود ١٤٤/١٢ (٦٨٣٠). وينظر أطرافه في المظالم ١٠٩/٥ (٢٤٦٢).

(٤) سقط من ك (عويم بن ساعدة) إلى مثله بعد سطرين.

(٥) ينظر الطبري ٢٣/١١، والدر المنثور ٢٧٩/٣، والإصابة ٤٥/٣.

(٦) ينظر الإصابة ٤٢٩/٣.

(٧) في البخاري - المغازي ٣٢٢/٧ (٤٠٢١) ذكر جزءاً من الحديث، وفيه أنهما عُويم ومعن. ونقل ابن حجر هذه الرواية كاملة في الفتح ١٥١/١٢.

وأفرد البخاري منه في موضع آخر من كتابه قوله عليه السلام: «ولا تُطروني كما أطرت النصارى عيسى ابن مريم» (١).

٢٧ - التاسع: في اعتزال النبي ﷺ نساءه، عن ابن عباس من رواية عبيد الله بن عبيد الله بن أبي ثور، وعبيد بن حنين عنه، وهو في مسلم من رواية سماك الحنفي عن ابن عباس، وفي ألفاظهم اختلاف متقارب المعنى، وزيادة.

ففي رواية عبيد الله عنه أنه قال: لم أزل حريصاً على أن أسأل عمر بن الخطاب عن المرأتين من أزواج النبي ﷺ اللتين قال الله عز وجل: ﴿إِنْ تَوْبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾ [سورة التحريم] حتى حجَّ عمرٌ وحجَّجتُ معه، فلما كان ببعض الطريق عدك عمرٌ وعدلتُ معه بالإداوة فتبرز، ثم أتاني فسكبتُ على يديه فتوضأ فقلتُ: يا أمير المؤمنين، من المرأتان من أزواج النبي ﷺ اللتان قال الله عز وجل: ﴿إِنْ تَوْبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾ فقال عمرٌ: واعجباً لك يا ابن عباس، قال الزُّهري: كره - والله - ما سألته عنه، ولم يكتمه. قال: هما عائشة وحفصة، ثم أخذ يسوق الحديث، قال:

كنا - معشر قريش - قوماً نغلبُ النساء، فلما قدمنا المدينة وجدنا قوماً تغلبهم نساؤهم، فطفق نساؤنا يتعلمن من نسايتهم، قال: وكان منزلي في بني أمية من زيد بالعوالي، فغضبت يوماً على امرأتي، فإذا هي تُراجعي، فأنكرتُ أن تُراجعي، فقالت: ما تنكرُ أن أراجحك؟ فوالله إن أزواج النبي ﷺ ليراجعنه، وتهجره إحداهن اليوم إلى الليل. فانطلقتُ فدخلتُ على حفصة، فقلت: أتراجعن رسول الله ﷺ؟ قالت: نعم. فقلتُ: أتتهجره إحدانك اليوم إلى الليل؟ قالت: نعم. قلتُ: قد خاب من فعل ذلك منكن وخسرت، أفستأمن إحدانك أن يغضب الله عليها لغضب رسول الله ﷺ، فإذا هي قد هلكت، لا تُراجعي رسول الله ﷺ، ولا تسأليه شيئاً، وسليني ما بدا لك، ولا يغرنك أن كانت جارتك هي أوسم وأحب إلى رسول الله منك - يريدُ عائشة - .

(١) البخاري - أحاديث الأنبياء ٦/٤٧٨ (٣٤٤٥).

وكان لي جار من الأنصار، فكنا نتناوبُ النزولَ إلى رسول الله ﷺ، فينزل يوماً، وأنزل يوماً، ويأتيني بخبر الوحي وغيره، وآتية بمثل ذلك. وكنا نتحدث أن غسانَ تنعلُ الخليل لتغزونا، فنزل صاحبي ثم أتاني عشاءً، فضربَ بابي ثم ناداني، فخرجتُ إليه، فقال: حدثَ أمرٌ عظيم، فقلتُ: ماذا، أ جاءتْ غسان؟ قال: لا، بل أعظم من ذلك وأهول، طَلَّقَ رسولُ الله ﷺ نساءه. قُلْتُ: قد خابتُ حفصةٌ وخسرتُ، قد كنتُ أظنُّ هذا يوشكُ أن يكون.

حتى إذا صليتُ الصُّبحَ، شددتُ عليّ ثيابي، ثم نزلتُ، فدخلتُ على حفصة وهي تبكي، فقلتُ: أطلقكن رسول الله ﷺ؟ قالت: لا أدري، هو هذا معتزلٌ في هذه المشربة<sup>(١)</sup> فأتيتُ غلاماً له أسودٌ فقلتُ: أتستأذنُ لعمرك؟ فدخل. ثم خرج إليّ، قال: قد ذكرْتُك له فصمتَ. فانطلقتُ حتى إذا أتيتُ المنبرَ، فإذا عنده رَهْطٌ جلوسٌ يبكي بعضهم، فجلستُ قليلاً، ثم غلبني ما أجدُ، فأتيتُ الغلامَ فقلتُ: استأذن لعمرك، فدخلَ ثم خرجَ إليّ فقال: قد ذكرْتُك له فصمتَ، فخرجتُ فجلستُ إلى المنبرِ ثم غلبني ما أجدُ، فأتيتُ الغلامَ فقلتُ: استأذن لعمرك، فدخلَ ثم خرجَ فقال: قد ذكرْتُك له فصمتَ، فوليتُ مُدبراً، فإذا الغلامُ قال: ادخلُ، قد أذن لك. فدخلتُ، فسلمتُ على رسول الله ﷺ فإذا هو متكئٌ على رمالٍ حصيرٍ قد أتر في جنبه، فقلتُ: أطلقتِ نساءك؟ فرفعَ رأسه إليّ فقال: «لا». فقلتُ: الله أكبر، لو رأيتنا يا رسول الله، وكنا -معشرَ قريشٍ- نغلبُ النساءَ، فلما قدمنا المدينة وجدنا قوماً تغلبهم نساؤهم، فطفقَ نساؤنا يتعلمنَ من نساتهم، فغضبتُ على امرأتي يوماً، فإذا هي تُراجِعني، فأنكرتُ أن تراجعني، فقالت: ما تنكرُ أن أراجعك؟ فوالله إن أزواجَ النبي ﷺ ليراجِعنه، وتَهجرُهُ إحداهنَ اليوم إلى الليل، فقلتُ: قد خابَ مَنْ فعل ذلك منهنَّ وخسرَ، أفتأمنُ إحداهنَّ أن يغضبَ اللهُ عليها لغضبِ رسولِ الله ﷺ، فإذا هي قد هَلكتُ، فتبسّم رسولُ الله ﷺ، فقلتُ: يارسولَ اللهُ، قد دخلتُ على حفصة فقلتُ: لا يغرُنك أن كانت جارتك هي

(١) المشربة: الغرفة.

أوسم وأحب إلى رسول الله ﷺ منك، فتبسم أخرى. فقلت: أستأنسُ يا رسول الله ﷺ؟ قال: «نعم». فجلستُ، فرفعت رأسي في البيت، فوالله ما رأيتُ فيه شيئاً يردُّ البصرَ إلا أهباً (١) ثلاثة، فقلت: ادعُ الله أن يوسعَ على أمتك، فقد وسعَ على فارس والروم وهم لا يعبدون الله، فاستوى جالساً ثم قال: «أفي شك أنت يا ابن الخطاب؟ أولئك قومٌ عجَّلَتْ لهم طبيباتُهم في الحياة الدنيا»، فقلت: استغفر لي يا رسول الله.

قال: وكان أقسمَ ألا يدخلَ عليهنَّ شهراً من أجل ذلك الحديث حين أفشته حفصة إلى عائشة، من شدة موجدته عليهنَّ، حتى عاتبه الله تعالى (٢).

قال الزهري: فأخبرني عروة عن عائشة قالت: لما مضت تسع وعشرون ليلةً دخلَ عليَّ رسولُ الله بداري فقلتُ: يا رسولَ الله، إنك أقسمتَ ألا تدخلَ علينا شهراً، وإنك دخلتَ من تسع وعشرين أعدهنَّ. فقال: «إن الشهر تسع وعشرون». زاد في رواية: وكان ذلك الشهر تسعاً وعشرين ليلةً، ثم قال: «يا عائشة، إنِّي ذاكركَ أمراً، فلا عليك ألا تعجلي حتى تستأمرَ أبويك، ثم قرأ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزْوَاجِك إِنْ كُنْتُنَّ تُرِدْنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا﴾ (٢٨) حتى بلغ إلى قوله: ﴿عَظِيمًا﴾ [سورة الأحزاب] قالت عائشة: قد علمتُ والله أن أبوي لم يكونا ليأمراني بفراقه، فقلتُ: أو في هذا استأمرُ أبوي؟ فإنِّي أريد الله ورسوله والدار الآخرة.

وفيه (٣). عن معمر أن أيوب قال له: إن عائشة قالت: لا تُخبرن نساءك أنني اخترتُك، فقال لها النبي ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ أَرْسَلَنِي مُبَلِّغًا وَلَمْ يُرْسِلْنِي مَتَعْتًا». قال قتادة: صَعَتُ قلوبكما : مالت قلوبكما.

(١) الأهب جمع إهاب: جلد لم يُنْبَع.

(٢) وذلك في قوله تعالى في فاتحة سورة التحريم: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ﴾. وفي الآية الثالثة ﴿وَإِذْ أَسْرُ﴾

النَّبِيِّ إِلَى بَعْضِ أَزْوَاجِهِ﴾ ينظر الطبري ٢٨/١٠٠-١٠٣.

(٣) وهي في مسلم.

وفي رواية سماك (١). وذلك قبل أن يؤمرن بالحجاب . وفيه دخول عمر على عائشة وحفصة ولومهُ لهما، وقوله لحفصة: والله لقد علمت أن رسول الله لا يحبُّك ولولا أنا لطلقتك، وفيه قول عمر عند الاستئذان في إحدى المرآت: ياربِّاحُ، استأذن لي، فإني أظنُّ أن رسول الله ﷺ ظنَّ أنّي جئتُ من أجل حفصة، والله لئن أمرني أن أضرب عنقها لأضربنَّ عنقها. قال: ورفعتُ صوتي ، وأنه أذن له عند ذلك، وأنه استأذن رسول الله ﷺ في أن يخبر الناس أنّه لم يطلّق نساءه، فأذن له، وأنه قام على باب المسجد فنادى بأعلى صوته: لم يطلّق رسول الله ﷺ نساءه، وإنّه قال وهو يرى الغضب في وجهه: يا رسول الله، ما يشقُّ عليك في شأن النساء، فإن كنتَ طَلقتهنَّ فإن الله معك وملائكته وجبريل وميكائيل، وأنا، وأبو بكر، والمؤمنون معك. قال: وقلّما تكلمتُ -وأحمد الله- إلا رجوتُ أن يكون الله يُصدقُ قلبي الذي أقول، ونزلتُ هذه الآية: آية التخيير: ﴿عَسَى رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَكُنَّ أَنْ يُبَدِّلَهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا...﴾ [سورة التحريم]، وفيه أنه قال: فلم أزل أحدث حتى تحسّر الغضب (٢) عن وجهه وحتى كثر (٣) فضحك، وكان من أحسن الناس فغراً وقال: ونزلتُ أتشبّثُ بالجدع، وهو جدع يرقى عليه رسول الله ﷺ، ونزل رسول الله ﷺ (٤) كأنما يمشي على الأرض ما يمسه بيده فقلتُ: يا رسول الله، إنّما كنتُ في الغرفة تسعاً وعشرين، فقال: «إن الشهرَ يكون تسعاً وعشرين». قال: ونزلتُ هذه الآية: ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾ [سورة النساء الآية] قال: فكنتُ أنا الذي استنبطتُ ذلك الأمر، فأنزل الله آية التخيير.

(١) وهي في مسلم .

(٢) أي زال وانكشف

(٣) كثر : ابتسم .

(٤) (ونزل رسول الله ﷺ) ليست في ك .

وفي حديث ابن حُنين <sup>(١)</sup> أن عمر دخلَ على أم سلمة لقرايته منها، فكَلَّمَهَا، وأنها قالت له: عجباً لك يا ابن الخطاب، قد دخلتَ في كلِّ شيءٍ حتى تبتغي أن تدخل بين رسولِ الله ﷺ وأزواجه، وأن ذلك كسرَه عن بعض ما كان يجدُ، وأنه لما قصَّ على رسولِ الله ﷺ حديثَ أم سلمة تبسّم <sup>(٢)</sup>.

٢٨ - العاشر: عن ابن عباس من رواية أبي العالية الرياحي عنه: شهد عندي رجالٌ مرضيُّون أرضاهم عمر: أن رسولَ الله ﷺ نهى عن الصلاة بعد الصبح حتى تشرق الشمسُ، وبعد العصر حتى تغرب <sup>(٣)</sup>.

٢٩ - الحادي عشر: عن ابن عباس من رواية طاوس عنه: بلغ عمرَ أن فلاناً باع خمرأ، فقال: قاتل الله فلاناً، ألم يعلم أن رسولَ الله ﷺ قال: «لعن الله اليهودَ، حرّمت عليهم الشحومُ فجملوها فباعوها» <sup>(٤)</sup>.

٣٠ - الثاني عشر: عن عبدالله بن الزبير من رواية أبي ذبيان خليفة بن كعب عنه: أنه سمعه يخطبُ ويقول: لا تلبسوا نساءكم الحرير، فإنني سمعتُ عمر بن الخطاب يقول: «لا تلبسوا الحريرَ، فإنه من لبسه في الدنيا لم يلبسه في الآخرة» <sup>(٥)</sup> وهو عند البخاري وحده من رواية معاذة العدوية، عن أم عمرو بنت عبدالله بن الزبير عن أبيها، قال فيه: وقال أبو معمر <sup>(٦)</sup>.

(١) وهو في البخاري -التفسير ٦٥٧/٨ (٤٩١٣).

(٢) رواية المؤلف للحديث هنا قرية مما في مسلم-الطلاق ١١٠٥/٢-١١١٢. (١٤٧٩). وقد أورد البخاري الحديث في مواضع، منها المطول، ومنها المختصر، وأطراف الحديث مذكورة في ١٨٥/١ (٨٩)-العلم. ومن المواضع التي ساق فيها البخاري أجزاء طويلة من هذا الحديث: المظالم ١١٤/٥ (٢٤٦٨)، والتفسير ٦٥٧/٨ (٤٩١٣)، والنكاح ٢٧٨/٩ (٥١٩١). وينظر جامع الأصول ٢/٢٠٠ وما بعدها.

(٣) البخاري -مواقيت الصلاة ٥٨/٢ (٥٨١)، ومسلم -صلاة المسافرين ٥٦٦/١ (٨٢٦).

(٤) البخاري -اليبوع ٤١٤/٤ (٢٢٢٣)، ومسلم -المساقاة ١٢٠٧/٣ (١٥٨٢) وفيه أن الذي باعها سمرة. وينظر الفتح ٤١٤/٤.

(٥) البخاري -اللباس ٢٨٤/١ (٥٨٣٤)، ومسلم -اللباس ١٦٤١/٣ (٢٠٦٩).

(٦) قال البخاري بعد أن روى الحديث السابق: وقال لنا أبو معمر: حدثنا عبدالوارث عن يزيد قالت معاذة...

وهو في أفراد البخاري بمعناه من رواية عمران بن حطان عن ابن عمر عن عمر مسنداً: «إِنَّمَا يَلْبَسُ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا مَنْ لَا خَلْقَ (١) لَهُ فِي الْآخِرَةِ» (٢).

وهو من أفراد مسلم من رواية عبد الله مولى أسماء، عن ابن عمر، قال: سَمِعْتُ عُمَرَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّمَا يَلْبَسُ الْحَرِيرَ مَنْ لَا خَلْقَ لَهُ» (٣).

٣١ - الثالث عشر: عن المسور بن مخرمة، وعن الرحمن بن عبد القاري أن عمر قال: سمعتُ هشامَ بن حَكِيم بن حزام يقرأ سورة «الفرقان» في حياة رسول الله ﷺ، فاستمعتُ لقراءته، فإذا هو يقرأ على حروف كثيرة لم يُقرئها رسولُ الله ﷺ، فكدتُ أساوره (٤) في الصلاة، فتربصتُ حتى سلّم، فلبيتُه (٥) بردائه فقلتُ: من أقرأكَ هذه السورة التي سمعتك تقرأها؟ قال: أقرأنيها رسولُ الله ﷺ. فقلتُ: كذبتُ؛ فإن رسولَ الله ﷺ قد أقرأنيها على غير ما قرأت. فانطلقتُ به أقوده إلى رسول الله ﷺ، فقلتُ: يا رسول الله، إني سمعتُ هذا يقرأ سورة «الفرقان» على حروف كثيرة لم تُقرئها. فقال رسول الله ﷺ: «أرسله، اقرأ يا هشام». فقرأ عليه القراءة التي سمعته يقرأها، فقال رسول الله ﷺ: «هكذا أنزلت» ثم قال النبي ﷺ: «اقرأ يا عمر» فقرأتُ القراءة التي أقرأني، فقال رسول الله ﷺ: «هكذا أنزلت»؛ إن هذا القرآن أنزل على سبعة أحرف، فاقرءوا ما تيسر منه» (٦).

٣٢ - الرابع عشر: في المتفق عليه من ترجمتين: أخرجه البخاري من رواية حميد بن أنس عن عمر، ومسلم من رواية نافع عن ابن عمر عن عمر، أنه قال:

(١) الخلاق: النصب من الخير.

(٢) البخاري - اللباس ٢٨٥/١٠ (٥٨٣٥).

(٣) مسلم ١٦٤١/٣.

(٤) أساوره: أوثابه.

(٥) لبيت: جمعت عليه ثيابه.

(٦) البخاري - فضائل القرآن ٢٣/٩ (٤٩٩٢)، ومسلم - صلاة المسافرين ٥٦٠/١، ٥٦١ (٨١٨).

وَأَقَفْتُ رَبِّي (١) فِي ثَلَاثٍ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ اتَّخَذْنَا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى،  
فَنَزَلَتْ: ﴿وَاتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾ (٢٥) ﴿سورة البقرة﴾.

وقلت: يا رسول الله، يدخل على نسائك البرِّ والفاجر، فلو أمرتَهُنَّ يَحْتَجِينَ،  
فَنَزَلَ.

واجتمع نساءُ النبي ﷺ في الغيرة، فقلتُ: ﴿عَسَى رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَكُنَّ أَنْ يُدْلَهُ أَزْوَاجًا  
خَيْرًا مِنْكَ﴾ (٣) فنزلت كذلك (٤).

في رواية نافع: في مقام إبراهيم، وفي الحجاب، وفي أسارى بدر (٥).

٣٣ - الخامس عشر: من رواية عاصم بن عمر عن عمر، قال: قال النبي ﷺ: «إِذَا أَقْبَلَ اللَّيْلُ، وَأَدْبَرَ النَّهَارُ، وَغَابَتِ الشَّمْسُ، فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ» (٦).

٣٤ - السادس عشر: من رواية علقمة بن وقاص الليثي عنه قال: سمعتُ  
رسول الله ﷺ يقول: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ» - وفي رواية: «بِالنِّيَّاتِ»، وَإِنَّمَا لِكُلِّ  
أَمْرٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَهَجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ،  
وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ امْرَأَةٍ يَتَرَوَّجُهَا فَهَجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهَا» (٧).

٣٥ - السابع عشر: من رواية مالك بن أوس بن الحدَّان النَّصْرِي، عن عمر  
قال: قال رسول الله ﷺ: «الذَّهَبُ بِالْوَرَقِ رِبًّا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ (٨). وَالْبُرُّ بِالْبُرِّ رِبًّا إِلَّا  
هَاءَ وَهَاءَ، وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ رِبًّا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ، وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ رِبًّا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ» (٩).

(١) أي وافقني ربي.

(٢) وهي قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ﴾ (٥٥) ﴿سورة الاحزاب  
الآية﴾.

(٣) في سورة التحريم ٥.

(٤) البخاري- الصلاة ١/٥٠٤ (٤٠٢).

(٥) مسلم - فضائل الصحابة ٤/١٨٦٥ (٢٣٩٩).

(٦) البخاري - الصوم ٤/١٩٦ (١٩٥٤)، ومسلم - الصيام ٢/٧٧٢ (١١٠٠).

(٧) الحديث الأول في البخاري - بدء الوحي ١/٩، وفيه الأطراف والروايات، ومسلم - الإمارة ٣/١٥١٥  
(١٩٠٧).

(٨) الورق: الفضة. وهاء وهاء: خذ وهات، مقابضة في المجلس.

(٩) البخاري - البيوع ٤/٣٤٧ (٢١٣٤)، ومسلم - المساقاة ٣/١٢١٠ (١٥٨٦).



في حديث إسحاق بن راهويه من رواية أبي بكر البرقاني أن عمر قال: قال رسول الله ﷺ «الورق بالورق رباً إلا هاء وهاء، والذهب بالذهب رباً إلا هاء وهاء».

٣٦ - الثامن عشر: من رواية مالك بن أوس قال: أرسل إليّ عمر بن الخطاب، فجنّته حين تعالى النهار، قال: فوجدته في بيته جالساً على سرير مفضياً إلى رماله<sup>(١)</sup>، متكئاً على وسادة من آدم، فقال لي: يا مال، إنه قد دَفَّ<sup>(٢)</sup> أهل أبيات من قومك، وقد أمرتُ فيهم برَضِخ<sup>(٣)</sup>، فخذُه فاقسمه بينهم، قال: قلتُ: لو أمرتُ بهذا غيري. قال: خذُه يا مال. قال: فجاء يرفاً<sup>(٤)</sup>، فقال: هل لك يا أمير المؤمنين في عثمان وعبدالرحمن بن عوف والزيبر وسعد؟ فقال عمر: نعم، فأذن لهم، فدخلوا، ثم جاء فقال: هل لك في عباس وعلي؟ قال: نعم، فأذن لهما. فقال العباسُ: يا أمير المؤمنين اقضِ بيني وبين هذا<sup>(٥)</sup>. فقال القومُ: أجل يا أمير المؤمنين، فاقضِ بينهم وأرحهم. قال مالك بن أوس: يُخَيَّلُ إليّ أنَّهم قد كانوا قدّموهم لذلك. فقال عمر: أتئدا<sup>(٦)</sup>، أنشدكم بالله الذي بإذنه تقوم السماء والأرض، أتعلمون أن رسولَ الله ﷺ قال: «لا نُورثُ، ما تركنا صدقة»؟ قالوا: نعم، ثم أقبلَ عليّ العباسُ وعليٌّ فقال: أنشدكما بالله الذي بإذنه تقوم السماء والأرض، أتعلمان أن رسولَ الله ﷺ قال: «لا نُورثُ، ما تركنا صدقة»؟ قالوا: نعم.

قال عمر: إن الله تعالى كان خصَّ نبيّه ﷺ بخاصة لم يخصّص بها أحداً غيره،

(١) أي ليس بينه وبين الرمال فراش.

(٢) دَفَّ: جاء مسرعاً.

(٣) الرَضِخ: العطية القليلة.

(٤) يرفاً بالهمز ويدونه: حاجب عمر.

(٥) طلب القضاء هنا يتعلق بميراث النبي ﷺ غنيمه بني النضير. ينظر النووي ٣١٤/١٢، والفتح ٢٠٤/٦.

(٦) أي تمهلاً.

فقال: ﴿ مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ ﴾ (٧) [سورة الحشر]، وفي رواية، وقال: ﴿ وَمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ ﴾ (٦) (١) [سورة الحشر] قال: فقسّم رسول الله ﷺ بينكم أموال فيء النضير، فوالله ما استأثر عليكم، ولا أخذها دونكم، حتى بقي هذا المال، فكان رسول الله ﷺ يأخذُ منه نفقة سنة ثم يجعل ما بقي أسوة المال. وفي رواية: ثم يجعل ما بقي مَجْعَلِ مالِ الله (٢).

ثم قال: أنشدكم بالله الذي ياذنه تقوم السماء والأرض، أنعلمون ذلك؟ قالوا: نعم، ثم نشد عباساً وعلياً بمثل ما نشد به القوم: أنعلمان ذلك؟ قالوا: نعم. قال: فلما توفي رسول الله ﷺ قال أبو بكر: أنا ولي رسول الله ﷺ. زاد في رواية جويرية بن أسماء عن مالك: فجتُّما تطلبُ ميراثك من ابن أخيك، ويطلبُ هذا ميراثَ امرأته من أبيها. فقال أبو بكر: قال رسول الله ﷺ: «لأنورث، ما تركنا صدقة» إلى هنا زاد جويرية (٣).

ثم توفي أبو بكر رضي الله عنه، وأنا ولي رسول الله ﷺ، وولي أبي بكر، فوليتها، ثم جئتني أنت وهذا وأنتما جميع، وأمركما واحد، فقلت: ادفعها إلينا: فقلت: إن شئتم دفعتها إليكم على أن عليكما عهد الله، وأن تعملوا فيها بالذي كان يعمل رسول الله ﷺ، فأخذتماها بذلك، أكذاك؟ قالوا: نعم. قال: ثم جئتُما لأقضي بينكما، لا والله لا أقضي بينكما بغير ذلك حتى تقوم الساعة، فإن عجزتُما عنها فرداها إلي (٤).

وقد تركنا من قول عمر في معاتبتهما، ومن قولهما ألفاظاً ليست في المسند.

(١) وهي في البخارى.

(٢) وهي في البخارى: ثم يأخذ ما بقي فيجعل مَجْعَلِ هذا المال. وفي أخرى: مَجْعَلِ مالِ الله.

(٣) وهي في مسلم.

(٤) الحديث في البخارى - فرض الخمس ٦/١٩٧ (٣٠٩٤)، والنسقات ٩/٥٠٢ (٥٣٥٨)، ومسلم - الجهاد

٣/١٣٧٧ (١٧٥٧).

زاد البرقاني في روايته من طريق معمر قال: فغلب عليَّ عليها، فكانت بيد عليَّ، ثم كانت بيد حسن بن عليَّ، ثم كانت بيد حسين، ثم كانت بيد علي بن الحسين، ثم كانت بيد الحسن بن الحسن، ثم وليها بنو العباس<sup>(١)</sup>.

في حديث سفيان عن عمرو: أن عمر قال: كانت أموال بني النضير ممَّا أفاء الله على رسوله ممَّا لم يُوجِفْ عليه المسلمون بخيل ولا ركاب<sup>(٢)</sup>، فكانت للنبي ﷺ خاصة، فكان ينفقُ على أهله نفقةً سنة. وفي رواية: ويحبس لأهله قوت سنتهم، وما بقي جعله في الكراع أو السلاح عدةً في سبيل الله<sup>(٣)</sup>.

ويُخرَج منه أيضاً في مسند أبي بكر من رواية عمر عنه قوله: فقال أبو بكر: قال رسول الله ﷺ: «لا نُورثُ، ما تَرَكَنا صدقةً» وهو من زيادة جويرية عن مالك بالإسناد.

٣٧ - التاسع عشر: من رواية أبي عثمان عبد الرحمن بن مَلِّ النَّهْدِيِّ، قال: كتب إلينا عمر بن الخطاب ونحن بأذربيجان مع عتبة بن فرقد: يا عتبة، إنَّه ليس من كدِّك ولا كدِّ أبيك ولا كدِّ أمِّك، فأشيع المسلمون في رحالهم ممَّا تشبَعُ منه في رحلك، وإياكم والتنعم، وزِيَّ أهل الشرك، ولَبَّسَ الحرير<sup>(٤)</sup>، فإن رسول الله ﷺ نهى عن لبوس الحرير، قال: «إلا هكذا» ورفع لنا رسول الله ﷺ إصبعيه الوسطى والسبابة، وضمَّهما.

وفي حديث سليمان التيمي عن أبي عثمان: كنَّا مع عتبة، فجاءنا كتاب عمر: أن رسول الله ﷺ قال: «لا يَلْبَسُ الحريرَ إلا مَنْ ليس له شيء في الآخرة، إلا هكذا»، قال أبو عثمان بإصبعيه اللتين تَلِيان الإبهام<sup>(٥)</sup>.

(١) ينظر الفتح ٢٠٨/٦.

(٢) أي لم يعدوا له خيلاً ولا ركاباً.

(٣) البخاري - التفسير ٦٢٩/٨ (٤٨٨٥)، ومسلم - ١٣٧٦/٣ (١٧٥٧).

(٤) في الفتح ٢٨٧/١٠ أن سبب هذا: أن عتبة بعث إلى عمر رضي الله عنه بسلال فيها خبيص عليها اللبود، فسأل عمر: أشيع المسلمون في رحالهم من هذا؟ قيل: لا. فقال رضي الله عنه: لا أريته، وكتب إلى عتبة.

(٥) البخاري - اللباس ٢٨٤/١٠ (٨٥٢٨ - ٥٨٣٠)، ومسلم - اللباس ١٦٤٢/٣، ١٦٤٣، (٢٠٦٩).

وفي أفراد مسلم من رواية سويد بن غفلة عن عمر : أن عمر خطب بالجابية فقال : نهى رسول الله ﷺ عن لبس الحرير إلا موضع إصبعين أو ثلاث أو أربع (١).

٣٨ - العشرون : من رواية أسلم مولى عمر، عن عمر قال : حَمَلْتُ عَلَى فرس في سبيل الله (٢)، فأضاعه الذي كان عنده، فأردت أن أشتريه وظننت أنه يبيعه برخص، فسألت النبي ﷺ، فقال : « لا تشتريه، ولا تعد في صدقتك وإن أعطاكه بدرهم، فإن العائد في صدقته كالعائد في قيئه ».

وفي حديث مالك : « فإن الذي يعود في صدقته كالكلب يعود في قيئه » (٣).

وهو في أفراد مسلم عن ابن عمر، عن عمر من رواية نافع عنه بنحوه (٤).

٣٩ - الحادي والعشرون : من رواية أسلم أيضاً عن عمر قال : قَدِمَ عَلَى رسول الله ﷺ بسبي، فإذا امرأة من السبي تسعى (٥)، إذا وجدت صبياً في السبي أخذته فالزقته بطنها فأرضعته، فقال رسول الله ﷺ : « أترون هذه المرأة طارحة ولدها في النار؟ قلنا: لا والله، قال : «لله أرحم بعباده من هذه المرأة بولدها» (٦).

٤٠ - الثاني والعشرون : من رواية طارق بن شهاب قال : جاء رجل من اليهود إلى عمر بن الخطاب فقال : يا أمير المؤمنين، آية في كتابكم تقرأونها، لو علينا نزلت - معشر اليهود - لاتخذنا ذلك اليوم عيداً. قال : فأية آية؟ قال : ﴿ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا ﴾ [سورة المائدة]

(١) مسلم - اللباس ١٦٤٣/٣ (٢٠٦٩).

(٢) أي وهته لمن يقاتل عليه.

(٣) البخاري - الزكاة ٣/٣٥٣ (١٤٩٠) والهيبة ٥/٢٣٥، ٢٤٦ (٢٦٢٣، ٢٦٣٦)، ومسلم - الهبات ٣/١٢٣٩ (١٦٢٠).

(٤) مسلم - ٣/١٢٤٠ (١٦٢١).

(٥) رواية مسلم (تتبعني)، وفي بعض روايات البخاري (تسقي) أي تحلب ثديها فتسقي. ينظر الفتح ١٠/٤٣٠.

(٦) البخاري - الأدب ١٠/٤٢٦ (٥٩٩٩)، ومسلم - التوبة ٤/٢١٠٩ (٢٧٥٤).

فقال عمر : إني لأعلمُ اليوم الذي نزلتُ فيه ، والمكان الذي نزلتُ فيه : نزلتُ على رسول الله ﷺ في يومِ جمعة (١) .

٤١ - الثالث والعشرون: من رواية أبي عبيد سعد بن عبيد، مولى ابن أزر عن عمر وعليّ مسنداً، وعن عثمان موقوفاً: أنه شهد العيدَ مع عمر بن الخطاب، فصلّى قبلَ الخطبة، ثم خطبَ الناسَ فقال: يا أيها الناس، إن رسول الله ﷺ نهاكم عن صيامِ هذين العيدين، وقال بعضهم: اليومين: الفطر والأضحى، أما أحدهما فيومُ فطركم من صيامكم، وأما الآخرُ فيومُ تأكلون فيه من نُسُككم.

قال أبو عبيد : ثم شهدته مع عثمان بن عفانَ فصلّى قبلَ أن يخطبَ، وكان ذلك يومِ جمعة، فقال لأهل العوالي: من أحبّ أن ينتظر الجمعةَ فليفعلْ، ومن أحبّ أن يرجع إلى أهله فقد أذنّا له.

ثم شهدته مع عليّ فصلّى قبلَ الخطبة، ثم خطبَ فقال: إن رسول الله ﷺ قد نهاكم أن تأكلوا من لحومِ نُسُككم فوق ثلاث. ليس في رواية مالك أن رسول الله ﷺ نهى عن أكل لحومِ النُسُكِ فوق ثلاث (٢).

٤٢ - الرابع والعشرون: من رواية عابس بن ربيعة قال: رأيت عمر يقبلُ الحجرَ ويقول: إني أعلمُ أنك حجرٌ ما تنفعُ ولا تضرُّ، لولا أنّي رأيتُ رسولَ الله ﷺ يقبلُك ما قبلتُك.

وقد أخرجه البخاريّ من رواية أسلمَ مولى عمرَ عن عمرَ، وأخرجه مسلمٌ في أفرادهِ من رواية سالمَ عن أبيهِ عن عمرَ، ومن رواية نافعَ عن ابنِ عمرَ، ومن رواية عبد الله بن سرجسَ عن عمرو من رواية سويد بن غفلةَ عن عمرَ، ولم يذكر بعض الرواة فيه النَّفْعَ والضَّرَّ (٣).

(١) البخاري - الإيمان ١٠٥/١ (٤٥)، ومسلم - التفسير ٢٣١٢/٤، ٢٣١٣ (٣٠١٧).

(٢) الروايات في البخاري - الصوم ٢٣٨/٤ (١٩٩٠)، والأصاحي ٢٤/١٠ (٥٥٧١ - ٥٥٧٣)، ومسلم - الصيام، ٧٩٩/٢ (١١٣٧) والأصاحي ١٥٦٠/٣ (١٩٦٩).

(٣) روايات الحديث في البخاري - الحج ٤٦٢/٣، ٤٧١، ٤٧٥ (١٥٩٧)، ١٦٠٥، ١٦١٠، ومسلم - الحج ٩٢٥/٢ (١٢٧٠).

زاد سويد : ولكن رأيت رسول الله ﷺ بك حفياءً، ولم يقل : رأيت رسول الله ﷺ يقبلك (١).

٤٣- الخامس والعشرون: عن عدي بن حاتم - للبخاري من رواية عمرو بن حريث عن عدي، وهو عند مسلم مختصر من رواية الشعبي عن عدي - قال : أتيتُ عمر بن الخطاب في أناس من قومي، فجعل يفرض للرجل من طمئ في ألفين، ويعرض عني، قال : فاستقبلته فأعرض عني، ثم أتيتُه من حيال وجهه، فأعرض عني. قال : فقلتُ : يا أمير المؤمنين، أتعرفني؟ قال : فضحك ثم قال : نعم والله، إني لأعرفك، آمنت إذ كفرُوا، وأقبلت إذ أدبرُوا، ووفيت إذ غدرُوا، وإن أول صدقة بيَّضت وجه رسول الله ﷺ ووجوه أصحابه صدقة طمئ، جئت بها إلى رسول الله ﷺ. ثم أخذ يعتذر، ثم قال : إنما فرضت لقوم أجهت بهم الفاقة وهم سادة عشائريهم لما ينوبهم من الحقوق. فقال عدي: فلا أبالي إذا (٢).

٤٤- السادس والعشرون: للبخاري عن جويرية بن قدامة عن عمر مختصر، ولمسلم عن معدان بن أبي طلحة عن عمر بطوله: أن عمر بن الخطاب خطب يوم الجمعة، فذكر نبي الله ﷺ، وذكر أبا بكر، ثم قال: إني رأيتُ كأن ديكاً نقرني ثلاث نقرات، وإني لا أراه إلا لحضور أجلي. وإن أقواماً يأمروني أن أستخلف، وإن الله لم يكن ليضيع دينه ولا خلافته، ولا الذي بعث به رسوله ﷺ، فإن عجل بي أمرٌ فالخلافه شوري بين هؤلاء الستة الذين تُوفي رسول الله ﷺ وهو عنهم راض. وإني قد علمتُ أن أقواماً يطعنون في هذا الأمر، أنا ضرتهم بيدي هذه على الإسلام، فإن فعلوا ذلك فأولئك أعداء الله، الكفرة الضلال.

ثم إني لا أدع بعدي شيئاً أهمُّ عندي من الكلاله، ما راجعتُ رسول الله ﷺ

(١) مسلم - الحج - ٩٢٦/٢ (١٢٧١). وعبارته: «رأيت عمر قبل الحجر والتزمه. وقال: رأيت رسول الله ﷺ بك حفياءً».

(٢) الحديث مختصر - كما ذكر المؤلف - في مسلم - فضائل الصحابة ١٩٥٧/٤ (٢٥٢٣)، وهو أيضاً ليس كاسلاً في البخاري - المغازي ١٠٢/٨ (٤٣٩٤)، ونقله في الجامع ١١٣/٩، وذكر المحقق أنه ليس في البخاري. وأشار ابن حجر إلى أن الرواية الطويلة في المسند.

في شيء ما راجعته في الكلاله، وما أغلظ لي في شيء ما أغلظ فيه، حتى طعن بإصبعه في صدري وقال: «يا عمر، ألا تكفيك آية الصيف التي في آخر سورة النساء<sup>(١)</sup>» وإني إن أعش أقض فيها بقضية يقضي بها من يقرأ القرآن ومن لا يقرأ القرآن.

ثم قال: اللهم إني أشهدك على أمراء الأمصار، وإني إنما بعثتهم عليهم ليعدلوا، وليعلموا الناس دينهم وسنة نبيهم ﷺ، ويقسموا فيهم فيتهم، ويرفعوا إلي ما أشكل عليهم من أمرهم.

ثم إنكم أيها الناس تأكلون شجرتين، لا أراهما إلا خبيثتين: هذا البصل والثوم. ولقد رأيت رسول الله ﷺ إذا وجد ريحهما من الرجل في المسجد أمر به فأخرج إلى<sup>(٢)</sup> البقيع، فمن أكلهما فليمتهما طبخاً<sup>(٣)</sup>.

في حديث جويرية: فما كانت إلا الجمعة الأخرى حتى طعن عمر، قال: فأذن للمهاجرين من أصحاب النبي ﷺ، وأذن للأنصار، ثم أذن لأهل المدينة، ثم أذن لأهل الشام، ثم أذن لأهل العراق، فكنا آخر من دخل عليه. قال: فإذا هو قد عصب جرحه ببرد أسود، والدم يسيل عليه، قال: فقلنا: أوصنا، ولم يسأله الوصية أحد غيرنا. فقال: أوصيكم بكتاب الله؛ فإنكم لن تصلوا ما اتبعتموه. قال: وأوصيكم بالمهاجرين؛ فإن الناس يكثرون ويقبلون. وأوصيكم بالأنصار؛ فإنهم شعب الإسلام الذي لجأ إليه. وأوصيكم بالأعراب؛ فإنهم أصلكم ومادتكم. وفي رواية: فإنهم إخوانكم وعدو عدوكم. وأوصيكم بأهل الذمة؛ فإنهم ذمة نبيكم، ورزق عيالكم. قوموا عني.

ونص هذا المعنى في الوصية، في حديث مقتل عمر والشورى من رواية عمرو ابن ميمون<sup>(٤)</sup>.

\*\*\*

(١) أي الآية التي نزلت في الصيف: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِكُمْ فِي الْكَلَالَةِ (١٧٦)﴾

(٢) (إلى... طبخاً) سقط من ك.

(٣) مسلم - المساجد ١/٣٩٦ (٥٦٧).

(٤) ينظر الحديث ٥٦، وتحفة الأشراف ١٩/٨.

## أفراد البخاري

٤٥ - الأول : عن ابن عمر من رواية سالم عنه، ومن رواية عمر بن محمد بن زيد عن عم أبيه سالم عنه قال : ما سمعتُ عمر يقول لشيء قط : أني لأظنه كذا إلا كان كما يظن.

بينما عمرُ جالسٌ، إذ مرَّ به رجلٌ جميل<sup>(١)</sup>، فقال : لقد أخطأ ظني أو إن هذا على دينه في الجاهلية، أو لقد كان كاهنهم. عليَّ الرجل. فدُعِيَ له، فقال له عمر : لقد أخطأ ظني أو إنك على دينك في الجاهلية، أو لقد كنت كاهنهم. فقال ما رأيتُ كالיום أُستقبلَ به رجلٌ مسلمٌ. فقال : إني أعزمُ عليك إلا ما أخبرتني. قال : كنت كاهنهم في الجاهلية. قال : فما أعجب ما جاءتك به جنيتك؟ قال : بينما أنا يوماً في السوق، جاءتني أعرف منها الفرع. قالت : ألم تر الجنَّ وإبلاسهما، ويأسهها بعد إيناسها، ولحوقها بالقلاص وأحلاسها<sup>(٢)</sup>.

قال عمر : صدق، بينما أنا قائمٌ عند آهتهم، إذ جاء رجلٌ بعجلٍ فذبَّحه، فصرخَ به صارخٌ لم أسمع صارخاً قطُّ أشدَّ صوتاً منه، يقول : يا جليح<sup>(٣)</sup>، أمر نجيح، رجلٌ فصيح، يقول : لا إله إلا الله، فوثب القوم، فقلت : لا أبرحُ حتى أعلم ما وراء هذا. ثم نادى : يا جليح، أمر نجيح، رجلٌ فصيح، يقول : لا إله إلا الله. فقمتُ، فما نشبتُ أن قيل : هذا نبي<sup>(٤)</sup>.

٤٦ - الثاني : عن ابن عمر من رواية نافع عنه : أنه لما فدع<sup>(٥)</sup> أهلُ خيبرَ عبد الله ابن عمر، قام عمر خطيباً فقال : إن رسولَ الله ﷺ كان عاملاً يهودَ خيبرَ على أموالهم، وقال : نُقرِّكم ما أقرَّكم اللهُ، وإن عبد الله بن عمر خرج إلى ماله فعُدِّي عليه من الليل، ففدعتُ يداه ورجلاه، وليس لنا هناك عدوٌّ غيرهم، هم

(١) وهو سواد بن قارب السدوسي.

(٢) القلاص : جمع قلوص : الناقة الفتية. والأحلاس جمع حلس : ما يوضع على ظهور الإبل تحت الرجل.

(٣) الجليح : الوقح.

(٤) البخاري - مناقب الأنصار ١٧٧/٧ (٣٨٦٦). وينظر الفتح ٧٩/٧ وما بعدها.

(٥) الفدع : زوال المفصل، أو التواؤه.



عدونا وتُهْمَتْنَا، وقد رأيتُ إجلاءَهم. فلما أجمعَ عمرُ على ذلك أتاه أحدُ بني الحَقِيقِ فقال: يا أميرَ المؤمنين، أُنخِرْنا وقد أقرنا محمداً، وعاملنا على الأموال، وشرطَ ذلك لنا؟ فقال عمرُ: أَظننتَ أني نَسيتُ قولَ رسولِ الله ﷺ لك: «كيف بك إذا أُخْرِجْتَ من خيرٍ تعدو بك قلوبُك» (١) ليلةً بعدَ ليلةٍ؟» فقال: كانت هذه هزيلةً (٢) من أبي القاسم. قال: كذبتَ يا عدوَّ الله. قال: فأجلاهم عمرُ، وأعطاهم قيمة ما كان لهم من الثمرِ مالاً وإبلاً وعروضاً من أقتاب (٣) وحبالٍ وغير ذلك (٤).

قال البخاري: رواه حماد بن سلمة عن عبيد الله - هو ابن عمر - أحسبه عن نافع، شكَّ أبو سلمة في نافع عن ابن عمر (٥). قال: أتى رسول الله ﷺ أهلَ خيرٍ، فقاتلهم حتى ألبأهم إلى قصرهم، وغلبهم على الأرضِ والزرعِ والنخلِ، فصالحوه على أن يُجلوا منها، ولهم ما حملتُ ركابهم، ولرسول الله ﷺ الصَّفراءُ والبيضاءُ (٦) والحلقة: وهي السلاح، ويخرجون منها، واشترط عليهم ألا يكتموا ولا يُغيَّبوا شيئاً، فإن فعلوا فلا ذمَّةَ لهم ولا عهدَ، فغيبوا مسكاً (٧) فيه مالٌ وحليٌّ لحُبيِّ بنِ أخطب كان احتَمَلَه معه إلى خيرٍ حين أُجلبتِ النَّضِيرُ، فقال رسول الله ﷺ لعمِّ حُبيِّ، واسمه سَعِيه: «ما فعلَ مسكُ حُبيِّ الذي جاء به من النَّضِيرِ؟» قال: أذهبتَه النفقاتُ والحروبُ. فقال: «العهدُ قريبٌ، والمالُ أكثرُ من ذلك» وقد كان حُبيُّ قُتِلَ قبلَ ذلك، فدفع رسول الله ﷺ سعيه إلي الزُّبيرِ، فمسه بعذابٍ، فقال: قد رأيتُ حُبيّاً يطوفُ في خربةٍ ها هنا، فذهبوا فطافوا فوجدوا

(١) القلوب: الناقة القويَّة على السير.

(٢) هزيلة تصغير هزل.

(٣) العروض: المتاع. والأقتاب: الرِّحال.

(٤) إلى هنا في البخاري - الشروط ٣٢٧/٥ (٢٧٣٠).

(٥) في البخاري: رواه حماد بن سلمة عن عبيد الله - أحسبه عن نافع عن ابن عمر عن عمر عن النبي ﷺ اختصره. قال ابن حجر في الفتح ٣٢٩/٥: وقع للحميدي نسبة رواية حماد بن سلمة مطوَّلة جداً إلى البخاري، وكأنه نقل السياق من مستخرج البرقاني كعادته، وذهل عن عزوه إليه، وقد نبه الإسماعيلي، على أن حماداً كان يطوله تارة ويرويه تارة مختصراً.

(٦) الصَّفراء والبيضاء: الذهب والفضة.

(٧) المسك: الجلد.

المسك في الخربة، فقتل رسول الله ﷺ ابني أبي الحقيق، وأحدهما زوج صفية ابنة حبي بن أخطب، وسبى رسول الله ﷺ نساءهم وذريتهم، وقسم أموالهم بالنكت الذي نكتوا، وأراد أن يجليهم منها، فقالوا : يا محمد، دعنا نكون في هذه الأرض نصلحها ونقوم عليها، ولم يكن لرسول الله ﷺ ولا لأصحابه غلمان يقومون عليها، وكانوا لا يفرغون أن يقوموا عليها، فأعطاهم خيبر على أن لهم الشطر من كل زرع وشيء ما بدا لرسول الله ﷺ.

وكان عبد الله بن رواحة يأتيهم في كل عام فيخْرِصها<sup>(١)</sup> عليهم، ثم يضمهم الشطر، فشكوا إلى رسول الله شدة حرصه، وأرادوا أن يرشوه، فقال عبد الله : تطعموني السحت ! والله لقد جئتكم من عند أحب الناس إلي، ولا أتم أبغض إلي من عدتكم من القردة والخنازير، لا يحملني بغضي إياكم وحبي إياه على ألا أعدل عليكم. فقالوا : بهذا قامت السموات والأرض. وكان رسول الله ﷺ يعطي كل امرأة من نسائه ثمانين وسقاً<sup>(٢)</sup> من تمر في كل عام، وعشرين وسقاً من شعير. فلما كان زمان عمر غشوا المسلمين وألقوا ابن عمر من فوق بيت ففدعوا يديه، فقال عمر بن الخطاب : من كان له سهم بخيبر فليحضر حتى نقسمها بينهم، فقسمها عمر بينهم، فقال رئيسهم : لا تخرجنا، دعنا نكون فيها كما أقرنا رسول الله وأبو بكر، فقال عمر لرئيسهم : أترأه سقط علي قول رسول الله ﷺ : «كيف بك إذا رقصت بك راحلتك نحو الشام يوماً ثم يوماً» وقسمها عمر بين من كان شهد خيبر من أهل الحديبية.

٤٧- الثالث : عن ابن عمر من رواية نافع عنه : أن غلاماً قتل غيلة<sup>(٣)</sup>، فقال عمر : لو اشترك فيها أهل صنعاء لقتلتهم. موقوف.

(١) الحرص : تقدير الثمار.

(٢) الوسق : ستون صاعاً.

(٣) غيلة : خفية وغدراً

وقال البخاري: وقال مغيرةُ بن حكيم عن أبيه: إنَّ أربعةً قتلوا صبياً، فقال عمر... مثله (١).

٤٨- الرابع: من رواية نافع عن ابن عمر قال: لما فُتح هذان المصران (٢) أتوا عمر بن الخطاب فقالوا: يا أمير المؤمنين، إن رسول الله ﷺ حدَّ لأهل نجد قرناً، وإنه جورٌ (٣) عن طريقنا، وإننا إن أردنا أن نأتي قرناً شقَّ علينا، قال: فانظروا حدَّوها من طريقكم. قال: فحدَّ لهم ذات عرق (٤).

٤٩- الخامس: من حديث ربيعة بن عبد الله بن الهدير: أنه حضرَ عمرَ قرأ يوم الجمعة على المنبر بسورة «النحل» حتى جاء السجدة (٥)، فنزل فسجدَ وسجدَ النَّاسُ، حتى إذا كانت الجمعة القابلة قرأ بها، حتى إذا جاء السجدة قال: يا أيها النَّاس، إنما نمرُّ بالسُّجود، فمن سجَدَ فقد أصاب، ومن لم يسجدَ فلا إثمَ عليه. ولم يسجدَ عمر.

قال البخاري: زاد نافعٌ عن ابن عمر: قال - يعني عمر: إن الله لم يفرض علينا السُّجود إلا أن نشاء (٦).

٥٠- السادس: عن ابن عمر من رواية زيد ابنه عنه (٧)، في إسلام عمر قال: بينما هو - يعني أباه عمر - في الدار خائفاً، إذ جاءه العاصُ بن وائل السهميُّ أبو عمرو، وعليه حلَّةٌ خبيزة (٨)، وقميصٌ مكفوفٌ بحريز، وهو من بني سهم، وهم حلفاؤنا في الجاهلية فقال: ما بالك؟ قال: زعم قومك أنهم سيقتلونني أن أسلمت. قال: لا سبيلَ إليك، أمِنت (٩). فخرج العاصُ، فلقى النَّاسَ قد سالَ بهم الوادي،

(١) البخاري - الدييات ٢٢٧/١٢ (٦٨٩٦)، وينظر خبر الغلام في الفتح ٢٢٨/١٢.

(٢) أي: البصرة والكوفة.

(٣) جور: مائل.

(٤) البخاري - الحج ٣٨٩/٣ (١٥٣١).

(٥) والسجدة في الآية ٤٩: ﴿وَلِلَّهِ يَسْجُدُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ...﴾

(٦) البخاري - سجود القرآن ٥٥٧/٢ (١٠٧٧).

(٧) أي زيد بن عبد الله بن عمر، عن أبيه.

(٨) الخبيزة: نوع من ثياب اليمن، وتكون وصفاً للحلَّة، أو مضافة إليها.

(٩) أي أمِنت بعد أن قالها.

فقال : أين تريدون؟ قالوا : نريد هذا ابن الخطاب الذي صبا . قال : لا سبيل إليه ، فكر الناس (١) .

٥١ - السابع : من رواية أبي بردة عامر بن أبي موسى الأشعري قال : قال لي عبد الله بن عمر : هل تدري ما قال أبي لأبيك؟ قال : قلت : لا . قال : فإن أبي قال لأبيك : يا أبا موسى هل يسرك أن إسلامنا مع رسول الله ﷺ وهجرتنا معه ، وجهادنا معه ، وعملنا كله معه برد (٢) لنا ، وأن كل عمل عملنا بعده نجونا منه كفافاً (٣) رأساً برأس؟ فقال أبوك لأبي : لا والله ، قد جاهدنا بعد رسول الله ﷺ ، وصلينا ، وصمنا ، وعملنا خيراً كثيراً ، وأسلم على أيدينا بشر كثيراً ، وإننا لنرجو ذلك . قال أبي : لكني أنا - والذي نفس عمر بيده - لوددت أن ذلك برد لنا ، وأن كل شيء عملناه بعده نجونا منه كفافاً رأساً برأس . فقلت : إن أباك - والله - كان خيراً من أبي (٤) .

٥٢ - الثامن : عن عبد الله بن عباس ، من رواية عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عنه ، عن عمر أنه قال : لما مات عبد الله بن أبي بن سلول (٥) دعي له رسول الله ﷺ ليصلي عليه ، فلما قام رسول الله ﷺ وثبت إليه فقلت : يا رسول الله ، أتصلي على ابن أبي وقد قال يوم كذا وكذا : كذا وكذا ، أعدد عليه قوله . فتبسم رسول الله ﷺ وقال : «أخر عتي يا عمر» ، فلما أكثرت عليه ، قال : «إني خيرت فاخترت ، لو أني أعلم أني إن زدت على السبعين يغفر له لزدت عليها» (٦) . قال : فصلي عليه رسول الله ﷺ ، ثم انصرف فلم يمكث إلا يسيراً حتى نزلت الآيتان من «براءة» : ﴿ وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ ﴾ إلى قوله : ﴿ وَهُمْ

(١) البخاري - مناقب الأنصار ١٧٧/٧ (٣٨٦٤) .

(٢) برد : ثبت ودام .

(٣) كفافاً : سواء بسواء ، أي بلا ثواب ولا عقاب .

(٤) البخاري - مناقب الأنصار ٢٥٤/٧ (٣٩١٥) .

(٥) وكان رأس المنافقين .

(٦) إشارة إلى قوله تعالى : ﴿ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ ﴾ [سورة التوبة، الآية]

فَاسِقُونَ ﴿٨٤﴾ [سورة التوبة] قال: فَعَجِبْتُ بَعْدُ مِنْ جُرْأَتِي عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَئِذٍ (١) وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ (٢).

٥٣ - التاسع: من رواية ابن عتبة أيضاً عنه (٣)، قال: لَمَّا قَدِمَ عِيْنَةَ بِنَ حِصْنِ ابْنِ حُدَيْفَةَ بِنِ بَدْرِ نَزَلَ عَلَى ابْنِ أَخِيهِ الْحَرْبِيِّ قَيْسِ بْنِ حِصْنٍ، وَكَانَ مِنَ السَّنْفَرِ الَّذِينَ يُدْنِيهِمْ عَمْرٌ، وَكَانَ الْقُرَاءَةُ أَصْحَابَ مَجْلِسِ عَمْرٍ وَمَشَاوَرَتِهِ كَهَوْلًا كَانُوا أَوْ شَبَابًا. فَقَالَ عِيْنَةُ: يَا ابْنَ أَخِي، هَلْ لَكَ وَجْهٌ عِنْدَ الْأَمِيرِ، فَاسْتَأْذَنَ (٤) لِي عَلَيْهِ، قَالَ: سَأَسْتَأْذِنُ لَكَ عَلَيْهِ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَاسْتَأْذَنَ الْحَرْبِيُّ لِعِيْنَةَ، فَأُذِنَ لَهُ عَمْرٌ، فَلَمَّا دَخَلَ قَالَ: هَيْ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ، فَوَاللَّهِ مَا تُعْطِينَا الْجَزْلَ، وَلَا تَحْكُمُ بَيْنَنَا بِالْعَدْلِ، فَغَضِبَ عَمْرٌ حَتَّى هَمَّ أَنْ يَسُوقَ بِهِ، فَقَالَ الْحَرْبِيُّ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ لِنَبِيِّهِ ﷺ: ﴿ خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ ﴾ [سورة الأعراف]، وَإِنَّ هَذَا مِنَ الْجَاهِلِينَ، فَوَاللَّهِ مَا جَاوَزَهَا عَمْرٌ حِينَ تَلَاهَا عَلَيْهِ، وَكَانَ وَقَافًا عِنْدَ كِتَابِ اللَّهِ (٥).

٥٤ - العاشر: عن ابن عباس من رواية عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة عنه، من حديث أخيه أبي بكر بن أبي مليكة عن عبيد بن عمير، عن عمر: قال عمر يوماً لأصحاب النبي ﷺ: فِيمَ تَرَوْنَ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ (٦): ﴿ أَيُّودُ أَحَدِكُمْ أَنْ تَكُونَ لَهُ جَنَّةٌ مِّنْ نَّخِيلٍ ﴾ [سورة البقرة]، قَالُوا: اللَّهُ أَعْلَمُ، فَغَضِبَ عَمْرٌ وَقَالَ: قَوْلُوا نَعْلَمُ أَوْ لَا نَعْلَمُ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فِي نَفْسِي مِنْهَا شَيْءٌ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ. فَقَالَ عَمْرٌ: يَا ابْنَ أَخِي، قَلْ وَلَا تَحْقِرْ نَفْسَكَ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ضُرِبَتْ

(١) البخاري - الجنائز ٣/٢٢٨ (١٣٦٦)، والتفسير ٨/٣٣٣ (٤٦٧١). وقد أخرج الحديث مسلم والبخاري عن ابن عمر.

(٢) ذكر ابن حجر في الفتح ٨/٣٣٧ أن ظاهر هذه العبارة أنها من كلام عمر. ويحتمل أن تكون من كلام ابن عباس.

(٣) أي: عن ابن عباس، عن عمر.

(٤) سقط من ك (فاستأذن لي... ابن عباس).

(٥) البخاري - التفسير ٨/٣٠٤ (٤٦٤٢)، والاعتصام ١٣/٢٥٠ (٧٢٨٦) وفي الموضع الأخير شرح ابن حجر الحديث.

(٦) (نزلت) ليست في ك.

مثلاً لعمل. قال عمر : أيُّ عمل ؟ قال ابن عباس : لعمل رجلٍ غنيٍّ يعملُ بطاعة الله، ثم بعث الله عزَّ وجلَّ له الشيطانَ فعملَ بالمعاصي حتى أغرقَ أعماله<sup>(١)</sup>. وقد ذُكر في مسند ابن عباس<sup>(٢)</sup>.

٥٥- الحادي عشر : عن ابن عباس من رواية عكرمة مولاة عنه : أنَّ عمر قال : سمعتُ رسولَ الله ﷺ وهو بوادي العقيق<sup>(٣)</sup> يقول : «أتاني الليلةَ أت من ربي فقال : صلِّ في هذا الوادي المبارك، وقلْ : عُمْرَةٌ فِي حَجَّةٍ». وفي رواية سعيد بن ربيع : «وقُلْ : عُمْرَةٌ وَحَجَّةٌ». وفي رواية شعيب بن إسحاق : «وقال عمر في حجة»<sup>(٤)</sup>.

٥٦- الثاني عشر : في مقتل عمر والشورى، من رواية المسور بن مخرمة، مختصر في «الشورى»<sup>(٥)</sup> ومن رواية عمرو بن ميمون بطوله، وهذا حديث عمرو، لأن حديث المسور طرف منه :

قال عمرو : رأيت عمرَ بن الخطاب قبل أن يُصاب بأيام المدينة، وقف على حذيفة بن اليمان، وعثمان بن حنيف، فقال : كيف فعلتُما؟ أتخافان أن تكونا حملتُما الأرضَ ما لا تطيق<sup>(٦)</sup>؟ قالا : حملتُنا أمرأ هي له مطيقة، وما فيها كبيرُ فضل، فقال : انظرا أن تكونا حملتُما الأرضَ ما لا تطيق، فقالا : لا . فقال عمر : لئن سلَّمَنِي اللهُ عزَّ وجلَّ لأدعنَّ أرامل أهل العراق لا يحتجُنَّ إلى أحدٍ بعدي أبداً، فما أتت عليه إلا رابعةٌ حتى أصيب رحمه الله .

(١) البخاري - التفسير ٢٠١/٨ (٤٥٣٨).

(٢) جعله في تحفة الأشراف ٤٦/٥ في مسند ابن عباس .

(٣) وهو بقرب البقيع ، بينه وبين المدينة ثلاثة أميال .

(٤) الرواية الأولى في الحجج ٣/٣٩٢ (١٥٣٤)، والثانية في الاعتصام ١٣/٣٠٥ (٣٧٤٣)، والثالثة - رواية شعيب - في الحرث والمزراعة ٥/٢٠ (٢٣٣٧) وفيها «وقل : عمر في حجة» وقد نقل ابن الأثير في الجامع ٣٤٠/٩ قال : عمر في حجة .

(٥) حديث المسور في الأحكام - باب كيف يبايع الناس الإمام ١٣/١٩٣ (٧٢٠٧) وسيدكره المؤلف بعد حديث عمرو .

(٦) كان عمر قد بعثهما إلى العراق لفرض الجزية وجمع الخراج .

قال عمرو بن ميمون : ورأيت لقائم، ما بيني وبينه إلا عبدُ الله بن عباس غداةً أصيب، وكان إذا مرَّ بين الصَّفَيْنِ قام بينهما، فإذا رأى خَللاً قال (١) : استروا، حتى إذا لم يرَ فيهم خَللاً تقدّم فكبّر، قال : وربما قرأ سورة «يوسف» أو «النحل» أو نحو ذلك في الركعة الأولى حتى يجتمع الناسُ، فما هو إلا أن كبرَ فسمعته يقول : قَتَلَنِي - أو أَكَلَنِي - الكلبُ، حين طعنه، فطار العُلعُج (٢) بسكّين ذات طرفين، لا يمر على أحدٍ يميناً ولا شمالاً إلا طعنه، حتى طعنَ ثلاثة عشر رجلاً، فمات منهم تسعة، وفي رواية سبعة (٣)، فلما رأى ذلك رجلٌ من المسلمين طرح عليه بُرنساً (٤)، فلما ظنَّ العُلعُج أنه مأخوذٌ نحرَ نفسه.

وتناول عمرُ عبدَ الرحمن بن عوفٍ فقده، فأما من كان يلي عمر فقد رأى الذي رأيت، وأما نواحي المسجد فإنهم لا يدرون ما الأمر (٥)، غير أنهم فقدوا صوتَ عمر، وهم يقولون : سبحانَ الله، سبحانَ الله (٦)، فصلّى بهم عبد الرحمن ابن عوف صلاةً خفيفة، فلما انصرفوا قال : يا ابن عباس : انظر من قَتَلَنِي، قال : فجال ساعةً ثم جاء فقال : غلامُ المغيرة بن شعبة. فقال : الصنّع (٧)؟ قال : نعم. قال : قاتله الله، لقد كنتُ أمرتُ به معروفًا، ثم قال : الحمد لله الذي لم يجعل ميتي بيد رجل مسلم (٨)، قد كنتُ أنت وأبوك تحبان أن تكثر العُلوج بالمدينة، وكان العباسُ أكثرهم رقيقاً. فقال ابن عباس : إن شئت فعلتُ. أي : إن شئت قتلنا. قال : بعد ما تكلموا بلسانكم، وصلّوا قبلتكم، وحجّوا حجّكم.

فاحتُمِلَ إلى بيته، فانطلقنا معه، قال : وكان الناسَ لم تُصبهم مُصيبة قبل يومئذٍ، قال : فقائل يقول : أخاف عليه، وقائل يقول : لا بأس، فأُتِيَ بنبيذٍ،

(١) قام ... قال) ليست في البخاري.

(٢) العُلعُج : الكافر من أبناء العجم، وهو أبو لؤلؤة المجوسي - لعنه الله - وكان طلب من عمر رضي الله عنه أن يخفّف المغيرة خراجه، فوعده خيراً.

(٣) اقتصر البخاري على رواية سبعة.

(٤) البرنس : ثوب رأسه ملتصق به.

(٥) لم ترد (ما الأمر) في البخاري.

(٦) سبحان الله) غير مكررة في البخاري.

(٧) الصنّع : الحاذق الصنعة.

(٨) في البخاري : (يدعي الإسلام).

فَشْرِبَ مِنْهُ، فَخَرَجَ مِنْ جَوْفِهِ، ثُمَّ أَتَى بَلْبَنَ شَرِبَهُ فَخَرَجَ مِنْ جُرْحِهِ (١) فَعَرَفُوا أَنَّهُ مَيِّتٌ، قَالَ: فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ، وَجَاءَ النَّاسُ يُثْنُونَ عَلَيْهِ، وَجَاءَ رَجُلٌ شَابٌ فَقَالَ: أَبَشْرُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ بِبُشْرَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، قَدْ كَانَ لَكَ مِنْ صَحْبَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقَدِمَ فِي الْإِسْلَامِ مَا قَدْ عَلِمْتَ، ثُمَّ وُلِّيتَ فَعَدَلْتَ، ثُمَّ شَهِدْتَ. فَقَالَ: وَدَدْتُ أَنْ ذَلِكَ كَانَ كِفَافًا لَا عَلِيَّ وَلَا لِي، فَلَمَّا أَدْبَرَ الرَّجُلُ إِذَا إِزَارُهُ يَمَسُّ الْأَرْضَ، فَقَالَ: رُدُّوا عَلَيَّ الْعِلْمَ، فَقَالَ: يَا ابْنَ أَخِي، ارْفَعْ ثَوْبَكَ، فَإِنَّهُ أَنْقَى لثَوْبِكَ، وَاتَّقَى لِرَبِّكَ.

يا عبد الله، انظر ما عليّ من الدين، فحسبوه، فوجدوه ستة وثمانين ألفاً أو نحوه، فقال: إن وفي به مالٌ آل عمر فأدّه من أموالهم، وإلا فسَل في بني عمدي ابن كعب، فإذا لم تف أموالهم فسَل في قريش، ولا تعذّمهم إلى غيرهم، وأدّ عني هذا المال. انطلق إلى أم المؤمنين عائشة فقل: يقرأ عليك عمر السلام، ولا تغفل: أمير المؤمنين، فإنني لست اليوم للمؤمنين أميراً، وقل: يستأذن عمر بن الخطاب أن يدفن مع صاحبيه، قال: فسلم، واستأذن، ثم دخل عليها فوجدها قاعدة تبكي، فقال: يقرأ عليك عمر بن الخطاب السلام ويستأذن أن يدفن مع صاحبيه، فقالت: كنت أريدُه لنفسِي، ولأوثرته اليوم على نفسي، فلما أقبل قيل: هذا عبد الله بن عمر قد جاء، فقال: ارفعوني، فأسنده رجل إليه فقال: ما لديك؟ قال: الذي تُحِبُّ يا أمير المؤمنين، أذنت (٢)، قال: الحمد لله، ما كان شيء أهم إليّ من ذلك، فإذا أنا قبضت فاحملوني، ثم سلّم وقل: يستأذن عمر، فإن أذنت لي فأدخلوني، وإن ردّتي رُدوني إلى مقابر المسلمين (٣).

فجاءت أم المؤمنين حفصة والنساء يسترنها، فلما رأيناها قُمنّا، فولّجت عليه، فبكت عنده ساعة، واستأذن الرجال فولّجت داخلاً، فسمعتنا بكاءها من الداخل، فقالوا: أوص يا أمير المؤمنين، استخلف، قال: ما أرى أحداً أحقّ بهذا الأمر من هؤلاء النفر - أو الرهط - الذين توفّي رسول الله ﷺ وهو عنهم (٤) راضٍ، فسمي

(١) (ثم أبي ... ) ساقط من ك.

(٢) (أذنت) أخلت بها ك.

(٣) أراد عمر رضي الله عنه أن يكرّر الاستئذان خشية أن تكون عائشة رضي الله عنها أذنت له حياء.

(٤) (عنهم) ليست في ك.



عليًا وعثمان والزبير وطلحة وسعداً وعبد الرحمن، وقال: يشهدكم عبد الله بن عمر، وليس له من الأمر شيء - كهيئة التعزية له، فإن أصابت الإمارة سعداً فذاك، وإلا فليستعن به أيكم ما أمر، فإني لم أعزله عن عجز ولا خيانة (١).

وقال: أوصي الخليفة من بعدي بالمهاجرين الأولين أن يعرف لهم حقهم، ويحفظ لهم حرمتهم، وأوصيه بالأنصار خيراً، الذين تبوءوا الدار والإيمان من قبلهم أن يقبل من محسنهم، وأن يعفى عن سيئهم، وأوصيه بأهل الأمصار خيراً، فإنهم ردة (٢) الإسلام، وجباة المال، وغيظ العدو، وألأ يؤخذ منهم إلا فضلهم عن رضاً منهم. وأوصيه بالأعراب خيراً، فإنهم أصل العرب ومادة الإسلام، أن يؤخذ من حواشي أموالهم، ويرد على فقرائهم. وأوصيه بذمة الله وذمة رسول الله ﷺ، أن يوفى لهم بعهدهم، وأن يقاتل من ورائهم، ولا يكلفوا إلا طاقتهم.

قال: فلما قبض خرجنا به، فانطلقنا نمشي، فسلم عبد الله بن عمر وقال: يستأذن عمر بن الخطاب، قالت: أدخلوه، فأدخل فوضع هنالك مع صاحبيه.

قال: فلما فرغ من دفنه اجتمع هؤلاء الرهط، فقال عبد الرحمن بن عوف: اجعلوا أمركم إلى ثلاثة منكم. فقال الزبير: قد جعلت أمري إلى علي، وقال طلحة: قد جعلت أمري إلى عثمان، وقال سعد: قد جعلت أمري إلى عبد الرحمن (٣). فقال عبد الرحمن أيكما يبرأ من هذا الأمر فنجعله إليه. والله عليه والإسلام، لينظرون أفضلهم في نفسه، فأسكت الشيخان، فقال عبد الرحمن أفتجعلونه إلي؟ والله علي ألا أكو عن أفضلكم. قالوا: نعم، فأخذ بيد أحدهما (٤)، فقال: لك من قرابة رسول الله ﷺ، والقدم في الإسلام، ما قد علمت، فالله عليك، إن أمرتك لتعدلن، ولئن أمرت عثمان لتسمعن، ثم خلا بالآخر فقال له مثل ذلك. فلما أخذ الميثاق قال: ارفع يدك يا عثمان (٥)، فبايعه، وبايع له

(١) بشير إلى شكوى أهل الكوفة سعداً، وعزل عمر له، وستاني في حديث سعد الأول في المتفق عليه.

(٢) الردء: العون

(٣) أسقط ناسخك بانتقال النظر (علي - إلى)

(٤) أي علي.

(٥) (يا عثمان) ساقطة من س.

عليّ، وولج أهل الدار فبايعوه (١).

وفي حديث المسور: أن الرّهط الذين ولأهم عمر اجتمعوا، فتشاوروا، فقال لهم عبدالرحمن بن عوف: لستُ بالذي أنافسكم في هذا الأمر، ولكنكم إن شئتم اخترتُ لكم منكم، فجعلوا ذلك إلى عبدالرحمن. فلماً ولّوه انثال الناس على عبدالرحمن (٢) ومالوا إليه، حتى ما أرى أحداً من الناس يتبع أحداً من أولئك الرهط ولا يطأ عقبيه (٣)، ومال الناس على عبدالرحمن يشاورونه ويناجونه تلك الليالي، حتى إذا كانت الليلة التي أصبحنا فيها، فبايعنا عثمان.

قال المسور: طرقتني عبدالرحمن بعد هجّع من الليل، فضرب الباب حتى استيقظت فقال: ألا أراك نائماً (٤). فوالله ما اكتحلت هذه الثلاث بكثير نوم، فادع (٥) لي الزبير وسعداً، فدعوتهما له، فشاورهما، ثم دعاني، فقال: ادع لي علياً، فدعوته، فناجاه حتى ابهار (٦) الليل، ثم قام عليّ من عنده وهو على طمع، وكان عبدالرحمن يخشى من عليّ شيئاً. ثم قال: ادع لي عثمان، فناجاه، حتى فرّق بينهما المؤذن للصبح، فلماً صلى الناس الصبح اجتمع أولئك الرّهط عند المنبر، فأرسل عبدالرحمن إلى من كان خارجاً (٧) من المهاجرين والأنصار، وأرسل إلى أمراء الأجناد، وكانوا قد وافوا تلك الحجّة مع عمر، فلماً اجتمعوا تشهد عبدالرحمن وقال: أما بعد يا عليّ، فإني نظرتُ في أمر الناس، فلم أرهم يعدلون بعثمان، فلا تجعلنّ عليّ نفسك سبيلاً، وأخذ بيد عثمان فقال: أبايك عليّ سنة الله ورسوله والخليفتين من بعده، فبايعه عبدالرحمن، وبايعه الناس والمهاجرون والأنصار وأفراد الأجناد والمسلمون (٨).

(١) رواية عمرو بن ميمون هذه في البخاري - فضائل الصحابة ٥٩/٧ - ٦٢ (٣٧٠٠).

(٢) أي قصده.

(٣) أي لا يميل إليه أحد.

(٤) في البخاري (أراك نائماً).

(٥) في البخاري (انطلق فادع).

(٦) ابهار: اتصف.

(٧) في البخاري (حاضراً).

(٨) البخاري - الأحكام ١٣/١٩٣ (٧٢٠٧).

٥٧ - الثالث عشر: من رواية عبدالرحمن بن عبدالقاري، قال: خرجتُ مع عمرَ ليلة في رمضان إلى المسجد، فإذا الناس أوزاعٌ متفرِّقون، يصلِّي الرجلُ نفسه، ويصلِّي الرجلُ فيصلِّي بصلاته الرَّهْطُ، فقال عمر: إنِّي أرى لو جَمَعْتُ هؤلاء على قارئٍ واحدٍ لكان أمثلَ، ثم عَزَمَ، فجمعهم على أبي بن كعب. قال: ثم خرجت معه ليلةً أخرى والنَّاسُ يُصلُّون بصلاة قارئهم، فقال عمر بن الخطاب: نَعَمْتُ البِدْعَةُ هذه، والتي تنامون عنها أفضلُ من التي تقومون. يريد آخر الليل، وكان النَّاسُ يقومون أوَّلَه (١).

٥٨ - الرابع عشر: عن جابر بن عبدالله قال: قال عمر: كان أبو بكر سيِّدَنَا، وأعتق سيِّدَنَا - يعني بلالاً. قال (٢) لأبي بكر: إن كُنْتَ إِنَّمَا اشترَيْتَنِي (٣) لِنَفْسِكَ فَأَمْسِكْنِي، وَإِن كُنْتَ إِنَّمَا اشترَيْتَنِي لِّلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَدَعْنِي وَعَمَلِ اللّهِ (٤).

٥٩ - الخامس عشر: عن أنس بن مالك الأنصاري، من رواية ثُمَامَةَ بن عبدالله عنه، أن عمر بن الخطاب كان إذا قَحَطُوا استسقى بالعبَّاس بن عبدالمطلب، فقال: اللهم إِنَّا كُنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّنَا ﷺ فَتَسْقِينَا، وَإِنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِعَمِّ نَبِيِّكَ، فَاسْقِنَا، قال: فَيُسْقَوْنَ (٥).

٦٠ - السادس عشر: عن أنس، رواية الزُّهري عنه: أَنَّهُ سَمِعَ خُطْبَةَ عُمَرَ بن الخطاب الأخرى حين جلس على منبر رسول الله ﷺ، وذلك الغد من يوم تُوْفِي رسول الله ﷺ، فتشهد وأبو بكر صامتٌ لا يتكلَّم، ثم قال عمر: أمَّا بعدُ، فإنِّي قُلْتُ لَكُمْ أَمْسِ مَقَالَةً، وَإِنهَا لَمْ تَكُنْ كَمَا قُلْتُ، وَإِنِّي وَاللَّهِ مَا وَجَدْتُ المَقَالَةَ التي

(١) البخاري - صلاة التراويح ٤/ ٢٥٠ (٢٠١٠). يريد: صلاة آخر الليل أفضل من صلاتهم أوَّلَه، ولهذا لم يصل معهم عمر رضي الله عنه.

(٢) أي بلال.

(٣) اشتريتني) ليست في ك.

(٤) جعله البخاري حديثين: عن جابر إلى قوله: يعني بلالاً. ثم ذكر... حدثنا إسماعيل بن قيس: أن بلالاً قال لأبي بكر... فضائل الصحابة ٧/ ٩٩ (٢٧٥٤، ٢٧٥٥).

(٥) البخاري-الاستسقاء ٢/ ٤٩٤ (١٠١٠).

قلت لكم في كتاب أنزله الله، ولا في عهد عهد إلي رسول الله ﷺ (١)، ولكن كنت أرجو أن يعيش رسول الله ﷺ حتى يدبرنا -يريد: أن يكون آخرهم، فإن يكن رسول الله ﷺ قد مات، فإن الله قد جعل بين أظهركم نوراً تهتدون به، به (٢) هدى الله محمداً ﷺ، فاعتصموا به تهتدوا بما هدى الله به محمداً ﷺ (٣) وإن أبا بكر صاحب رسول الله ﷺ وثاني اثنين، وإنه أولى الناس بأمركم، فقوموا إليه فبايعوه. وكانت طائفة منهم قد بايعوه قبل ذلك في سقيفة بني ساعدة، وكانت بيعة العامة عند (٤) المنبر (٥).

في رواية أخرى للبخاري أيضاً (٦)، قال الزهري: قال لي أنس بن مالك: إنه رأى عمر يزعم أبا بكر إلى المنبر إزعاجاً. قال الزهري (٧): وأخبرني سعيد بن المسيب: أن عمر بن الخطاب قال: والله ما هو إلا أن تلاها أبو بكر -يعني قوله: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ﴾ [سورة آل عمران] عقرت (٨) وأنا قائم حتى خررت إلى الأرض، وأيقنت أن رسول الله ﷺ قد مات.

٦١- السابع عشر: عن أنس من رواية ثابت عنه قال: كنا عند عمر فقال: نهينا عن التكلف، وفي رواية عن ثابت عنه: أن عمر قرأ: ﴿وَأَبَا (٣١)﴾ [سورة عبس] قال: فما الأب؟ ثم قال: ما كلّفنا، أو قال: ما أمرنا بهذا (٩).

(١) (فإني قلت لكم أمس... إلى هنا) ليست في البخاري، وذكرها ابن حجر ٢٠٨/١٣.

(٢) (به) ليست في س. وفي البخاري (بما هدى...).

(٣) (فاعتصموا...) ليست في البخاري.

(٤) هذه من س، م. وفي البخاري، ك (على).

(٥) البخاري -الأحكام ٢٠٦/١٣ (٧٢١٩).

(٦) نقلها ابن حجر في الفتح ٢٠٨/١٣.

(٧) هذه في المغازي ١٤٥/٨ (٤٤٥٤).

(٨) عقرت: دهشت.

(٩) في البخاري - الاعتصام ٢٦٤/١٣ (٧٢٩٣) «كنا عند عمر فقال: نهينا عن التكلف». ونقل ابن حجر

٢٧٠/١٣ رواية الحميدي هذه، وذكر سائر الروايات والطرق فيه.

٦٢- الثامن عشر: عن السائب بن يزيد قال: كنت نائماً<sup>(١)</sup> في المسجد، فحَصَبَنِي رجلٌ، فنظرتُ فإذا عمرُ بن الخطاب، فقال: اذهبْ فأتني بهذين، فجئتُهُ بهما، فقال: منَ منَ أنتما؟ أو: من أين أنتما؟ قالوا: من أهل الطائف. قال: لو كُنْتُمَا من أهل البلد لأوجعتُكما، ترفعانِ أصواتكما في مسجد رسول الله ﷺ<sup>(٢)</sup>.

٦٣- التاسع عشر: عن حفصة بنت عمر، وعن أسلم مولى عمر قالوا: قال عمر: اللهم ارزقني شهادةً في سبيلك، واجعل موتي في بلدِ رسولك<sup>(٣)</sup>. وفي رواية عن حفصة: فقلت: أتى يكون هذا؟ فقال: يأتيني به الله إن شاء<sup>(٤)</sup>.

٦٤ - العشرون: عن عبدالله بن عامر بن ربيعة، وكان من أكبر بني عدي، وكان أبوه شهيداً بدماء مع النبي ﷺ، قال: استعمل عمرُ قدامةً بن مظعون على البحرين، وكان شهيداً بدماء مع النبي ﷺ، وهو خال ابن عمر وحفصة زوج النبي ﷺ<sup>(٥)</sup>. لم يزد. وهو طرفٌ من حديث طويل في قصة لقدامة بن مظعون. اقتصر البخاري على هذا القدر لحاجته إليه فيمن شهيداً بدماء، وقد وقع لنا بتمامه بهذا الإسناد متصلاً بقوله<sup>(٦)</sup>:

وكان خال ابن عمر وحفصة، قال: فقدم الجارودُ من البحرين فقال: يا أمير المؤمنين، إن قدامةً بن مظعون قد شرب مُسْكراً، وإنِّي إذا رأيتُ حداً من حدود الله حقَّ عليّ أن أرفعه إليك. فقال له عمر: من يشهدُ علي ما تقول؟ فقال: أبو هريرة. فدعا عمرُ أبا هريرة، فقال: علامَ تشهد يا أبا هريرة؟ فقال: لم أره حين شرب، وقد رأيتُه سكراناً يقىء. فقال عمر: لقد تنطعت - أبا هريرة - في

(١) في البخاري (قائماً).

(٢) البخاري- الصلاة ٥٦٠١ (٤٧٠).

(٣) البخاري- فضائل المدينة ٤/ ١٠٠ (١٨٩٠).

(٤) وهذه نقلها ابن حجر في الفتح ٤/ ١٠١، وابن الأثير في الجامع ٤/ ٣٥٠، ٩/ ٣٢٢.

(٥) إلى هنا ذكر البخاري في المغازي ٧/ ٣١٩ (٤٠١١).

(٦) وقد نقله ابن حجر في الفتح ٧/ ٣٢٠ عن مصنف عبدالرزاق. وينظر المصنف ٩/ ٢٤٠.

الشهادة. ثم كتب عمر إلى قدامة وهو بالبحرين يأمره بالقدوم عليه، فلما قدم قدامة والجارود بالمدينة، كلم الجارود عمر فقال: أقم على هذا كتاب الله. فقال عمر للجارود: أشهيد أنت أم خصم؟ فقال الجارود: أنا شهيد. فقال: قد كنت أديتَ شهادتك. فسكت الجارود ثم قال: لتعلمنَّ أنني أنشدك الله. فقال عمر: أما والله لتملكنَ لسانك أو لأسوءنك. فقال الجارود: أما والله، ما ذاك بالحق، أن يشرب ابن عمك وتسوءني، فأوعده عمر. فقال أبو هريرة وهو جالس: يا أمير المؤمنين إن كنت تشك في شهادتنا فسل بنت الوليد امرأة ابن مظعون. فأرسل عمر إلى هند ينشدها بالله، فأقامت هند على زوجها قدامة الشهادة، فقال عمر: إني يا قدامة جالدك، فقال قدامة: والله لو شربتُ كما يقولون ما كان لك أن تجلديني يا عمر، قال: ولم يا قدامة؟ قال: إن الله عز وجل قال: ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعَمُوا إِذَا مَا اتَّقَوْا وَآمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ثُمَّ اتَّقَوْا وَآمَنُوا ثُمَّ اتَّقَوْا وَأَحْسَنُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [سورة المائدة] فقال عمر: إنك أخطأت التأويل يا قدامة، إذا اتقيت اجتنبت ما حرم الله. ثم أقبل عمر على القوم فقال: ماذا تزون في جلد قدامة؟ فقال القوم: لا نرى أن تجلده ما دام وجعاً. فقال عمر: إنه والله لأن يلقى الله تحت السياط أحب إلي من أن ألقى الله وهي في عنقي، إي والله لأجلدته، أيتوني بالسوط، فجاءه مولاة أسلم بسوط دقيق صغير، فأخذه (١) عمر، فمسحه بيده، ثم قال لأسلم: أخذتكَ دقارة (٢) أهلك، أيتوني بسوط غير هذا. قال: فجاءه أسلم بسوط تام، فأمر عمر بقدامة فجلد. فغاضب قدامة عمر وهجره، فحجاً وقدامة مهاجر لعمر، حتى قفلوا من حجهم، ونزل عمر بالسقيا ونام بها، فلما استيقظ قال: عجلوا علي بقدامة، انطلقوا فاتتوني به، فوالله إني لأرى في النوم أنه جاءني أت فقال لي: سالم قدامة، فإنه أخوك، فلما جاءوا قدامة أبي أن يأتيه، فأمر عمر بقدامة فجر إليه جرأ، حتى كلمه عمر، فاستغفر له، فكان أول صلحهما (٣).

(١) في ك (فمسحه عمر بيده).

(٢) الدقارة: عادة السوء. أراد عدلت عن الحق.

(٣) ينظر الخبر في الإصابة ٣/ ٢٢٠.

٦٥ - الحادي والعشرون: عن ثعلبة بن أبي مالك القرظي: أن عمر قَسَمَ مروطاً<sup>(١)</sup>. بين نساء أهل المدينة، فبقي منها مرطٌ جيد، فقال له بعض من عنده: يا أمير المؤمنين، أعط هذا ابنة رسول الله ﷺ - التي عندك - يريدون أم كلثوم بنت علي -<sup>(٢)</sup>. فقال: أم سَلِيْطٍ أَحَقُّ بِهِ، فإنها مِمَّنْ بايع رسول الله ﷺ، كانت تزفر<sup>(٣)</sup> لنا القرب يوم أحد<sup>(٤)</sup>.

٦٦ - الثاني والعشرون: عن أسلم مولى عمر - من التابعين، قال: قال عمر: أما والذي نفسي بيده، لولا أن أترك آخرَ الناس بيّاناً<sup>(٥)</sup> ليس لهم من شيء، ما فُتِحَتْ عليّ قريةٌ إلا قَسَمْتُها كما قسم رسول الله ﷺ خيبر، ولكن أتركها خزانة لهم يَقْتَسِمُونَهَا<sup>(٦)</sup>.

٦٧ - الثالث والعشرون: عن أسلم أيضاً: أن عمر كان يسيرُ مع رسول الله ﷺ في بعض أسفاره ليلاً، فسأله عمرُ عن شيءٍ فلم يُجِبْه، ثم سأله فلم يُجِبْه، ثم سأله فلم يُجِبْه. فقال عمر: نكَلْتُكَ أمكُ عمرُ، نزلت<sup>(٧)</sup> رسول الله ﷺ ثلاث مرات، كلُّ ذلك لا يُجيبُك. قال عمر: فحرَّكْتُ بعيري حتى تقدَّمتُ أمام الناس، وخشيت أن يستزلَّ في قرآن، فما نَشِبْتُ أن سمعتُ صارخاً يصرخ، فقلت: لقد خشيتُ أن يكونَ نزلٌ في قرآن، فجئتُ رسول الله ﷺ، فسَلَّمْتُ عليه فقال: «لقد أنزلتُ عليّ الليلة سورة، لهي أحبُّ إليّ مما طلَّعت عليه الشمس»، ثم قرأ: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا﴾<sup>(٨)</sup>. [سورة الفتح].

(١) المرط: كساء تلتفح به المرأة.

(٢) لأن أمها فاطمة، ولهذا قالوا: بنت رسول الله ﷺ.

(٣) تزفر: تحمل.

(٤) البخاري - الجهاد ٧٩/٦ (٢٨٨١). وينظر الفتح.

(٥) البيّان: المعدم.

(٦) البخاري - المغازي ٧/٤٩٠ (٤٢٣٥).

(٧) نزلت: ألححت عليه.

(٨) البخاري - المغازي ٧/٤٥٢ (٤١٧٧).

٦٨- الرابع والعشرون: عن أسلم مولاة قال: خرجت مع عمر بن الخطاب إلى السوق فلحقت به امرأة شابة فقالت: يا أمير المؤمنين، هلك زوجي وترك صبية صغاراً، والله ما يَنْضَجُونَ كُرَاعاً<sup>(١)</sup>، ولا لهم زرع ولا ضرع، وخشيت أن تأكلهم الضبع<sup>(٢)</sup>. وأنا ابنة خُفاف بن إيماء الغفاري<sup>(٣)</sup>، وقد شهد أبي الحديبية مع النبي ﷺ، فوقف معها عمر ولم يَمْضِ، وقال مرحباً بنسب قريب، ثم انصرف إلى بعير ظهير<sup>(٤)</sup> كان مربوطاً في الدار، فحمل عليه غرارتين مألها طعاماً، وجعل بينهما نَفَقَةً وثياباً، ثم ناولها خطامه، فقال: اقتاديه، فلن يفنى هذا حتى يأتكم الله بخير. فقال رجل: يا أمير المؤمنين أكثرت لها، فقال عمر: ثكلتك أمك، والله إنني لأرى أبا هذه وأخاها قد حاصرا حصناً زماناً فافتتحاه، وأصبحنا نستفيء سُهْمَانَا فِيهِ<sup>(٥)</sup>.

٦٩- الخامس والعشرون: عن أسلم: أن عمر استعمل مولى له على الصدقة يدعي هنيأ فقال: يا هنيأ، ضُمَّ جَنَاحَكَ عَنِ النَّاسِ، وَاثِقْ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ، فَإِنَّهَا مَجَابَةٌ، وَأَدْخِلْ رَبَّ الصَّرِيمَةَ وَرَبَّ الْغَنِيمَةَ<sup>(٦)</sup>. وإيأي<sup>(٧)</sup> وَنَعَمَ ابْنِ عَقَانَ وَابْنَ عَوْفٍ، فَإِنَّهُمَا إِنْ تَهَلَّكَ مَوَاشِيَهُمَا يَرْجِعَانِ إِلَى زَرْعٍ وَنَخْلٍ، وَإِنْ رَبَّ الصَّرِيمَةَ وَالْغَنِيمَةَ إِنْ تَهَلَّكَ مَاشِيَتُهُمَا يَأْتِنِي بَيْتِهِ فَيَقُولُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَفْتَارِكُهُ أَنَا - لَا أَبَا لَكَ - فَالْمَاءُ وَالْكَلَأُ أَيْسَرُ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ<sup>(٨)</sup>. ، وإيم الله، إنهم ليرون أنا ظلَمْنَا هُمْ؛ إِنَّهَا لِبِلَادِهِمْ وَمِيَاهُهُمْ، قَاتَلُوا عَلَيْهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَأَسْلَمُوا عَلَيْهَا فِي

(١) الكُرَاع: ما دون الكعب من الشاة. والمعنى أنهم لا كراع لهم فيضجونه.

(٢) الضبع: الجذب والفقير.

(٣) ينظر الإصابة ١/١٠٢، ٤٤٨.

(٤) ظهير: قوي الظهر.

(٥) البخاري - المغازي ٧/٤٤٥ (٤١٦٠، ٤١٦١).

(٦) أي: أدخل صاحب القطعة القليلة من الإبل والغنم المرعى قبل غيرهم. وحذره من نعم الأغنياء أن يؤثرهم على غيرهم، وخص من بينهم عثمان وعبدالرحمن.

(٧) في س (ولياك وليأي).

(٨) أي: لو هلكت مواشيهم لقلَّ الماء والكلأ - إذا منعوا المرعى - فإن عمر سيصرف لهم الذهب والفضة.



الإسلام، والله لولا المال الذي أحْمَلُ عليه في سبيل الله ما حَمَيْتُ على النَّاسِ من بلادهم شبراً<sup>(١)</sup>.

٧٠ - السادس والعشرون: عنه عن عمر: أن رجلاً على عهد النبي ﷺ كان اسمه عبدالله وكان يُلقَّبُ حماراً، وكان يُضحك رسول الله ﷺ، وكان رسول الله ﷺ قد جلدَه في الشَّراب، فأُتِيَ به يوماً، فجلد، فقال رجلٌ من القوم: اللهم العنَّه، ما أكثر ما يؤتى به، فقال رسول الله ﷺ: «لا تلعنَّه، فوالله ما علمتُ، إنَّه يُحبُّ اللهَ ورسوله»<sup>(٢)</sup>.

٧١ - السابع والعشرون: عن طارق بن شهاب قال: سمعت عمر يقول: قام فينا رسولُ الله ﷺ مقاماً فأخبرنا عن بدء الخلق، حتى دخل أهل الجنة منازلهم، وأهل النار منازلهم، حفظ ذلك من حفظه، ونسبه من نسبه<sup>(٣)</sup>.

٧٢ - الثامن والعشرون: عن عمرو بن ميمون الأودي قال: قال عمر: كان أهل الجاهلية لا يُقيضون من جمع حتى تطلع الشمس، ويقولون: أشرق ثبير<sup>(٤)</sup>، قال: فخالفهم رسول الله ﷺ، فأفاض قبل طلوع الشمس<sup>(٥)</sup>.

٧٣ - التاسع والعشرون: عن أبي الأسود، ظالم بن عمرو الدؤلي قال: أتيت المدينة وقد وقع بها مرضٌ، والناس يموتون موتاً ذريعاً، فجلستُ إلى عمر بن الخطاب، فمروا بجنائز فأنشوا عليها خيراً، فقال عمر رضي الله عنه: وجبت. قال: ومروا بأخرى فأنشوا عليها خيراً<sup>(٦)</sup> فقال وجبت، ثم مرَّ بثالثة فأنشيتُ على صاحبها شراً، فقال: وجبت. فقال أبو الأسود فقُلْتُ: يا أمير المؤمنين، ما وجبت؟ قال: قلت كما قال رسول الله ﷺ: «أيما مسلم شهد له أربعة نقرٍ بخيرٍ

(١) البخاري - الجهاد ١٧٥/٦ (٣٠٥٩).

(٢) البخاري - الحدود ٧٥/١٢ (٦٧٨١).

(٣) البخاري - بدء الخلق ٢٨٦/٦ (٣١٩٢).

(٤) ثبير: من أعظم جبال مكة، على يسار الذهاب إلى منى.

(٥) البخاري - الحج ٥٣١/٣ (١٦٨٤)، ومناقب الأنصار ١٤٨/٧ (٣٨٣٨).

(٦) (خيراً) ليست في ك.

أدخله الله الجنة». قال: فقلنا (١): واثنان. قال: «واثنان» قال: (٢) ثم لم نسأله عن الواحد (٣).

٧٤ - الثلاثون: عن قيس بن أبي حازم قال: كان عطاء البدرين (٤) خمسة آلاف خمسة آلاف، وقال عمر: لأفضلنهم على من بعدهم (٥).

٧٥ - الحادي والثلاثون: عن عبد الله بن عتبة بن مسعود الهذلي قال: سمعت عمر بن الخطاب يقول: إن ناساً كانوا يؤخذون بالوحي في عهد رسول الله ﷺ: وإن الوحي قد انقطع، وإنما نأخذكم الآن بما ظهر لنا من أعمالكم، فمن أظهر لنا خيراً أمناه وقربناه، وليس لنا من سريرته شيء، الله يحاسبه في سريرته، ومن أظهر لنا سوءاً لم نأمنه ولم نصدقّه، وإن قال: إن سريرته حسنة (٦).

٧٦ - الثاني والثلاثون: عن نافع مولى ابن عمر: أن عمر كان فرض للمهاجرين الأولين أربعة آلاف، وفرض لابن عمر ثلاثة آلاف وخمسمائة، ف قيل له: هو من المهاجرين، فلم تقصته من أربعة آلاف؟ قال: إنما هاجر به أبوه (٧) يقول: ليس هو كمن هاجر بنفسه (٨).

٧٧ - الثالث والثلاثون: في كتاب البخاري قال: قال لي أحمد بن محمد: حدثنا إبراهيم عن أبيه عن جده: أن عمر أذن لأزواج النبي ﷺ في آخر حجة حجها - يعني في الحج -، وبعث معهن عبدالرحمن - يعني ابن عوف - وعثمان

(١) في البخاري (فقلنا وثلاثة، قال: وثلاثة) ولم ترد في المخطوطات ولا في جامع الأصول ١٨٢/٩، حيث اعتمد على الحميدي.

(٢) (قال) ليست في ك.

(٣) البخاري - الجنائز ٢٢٩/٣ (١٣٦٨)، والشهادات ٢٥٢/٥ (٢٦٤٣).

(٤) أي عطاء كل واحد.

(٥) البخاري - المغازي ٣٢٣/٧ (٤٠٢٢).

(٦) البخاري - الشهادات ٢٥١/٥ (٢٦٤١).

(٧) في البخاري (أبواه).

(٨) البخاري - مناقب الأنصار ٢٥٣/٧ (٣٩١٢).

ابن عفان<sup>(١)</sup>.

قال الشيخ<sup>(٢)</sup>: قال أبو بكر البرقاني: هو إبراهيم بن عبدالرحمن بن عوف، وفي هذا نظر، ولم يذكره أبو مسعود في الأطراف<sup>(٣)</sup>.

٧٨ - الرابع والثلاثون: عن صفية بنت أبي عبيد<sup>(٤)</sup>. أن عبداً من رقيق الإمارة وقّع على وليدة<sup>(٥)</sup> من الخمس، فاستكرهها حتى اقتضها، فجلده عمر ونفاه، ولم يجلد الوليدة من أجل أنه استكرهها<sup>(٦)</sup>.

\*\*\*

### أفراد مسلم

٧٩ - الأول: عن ابن عمر من رواية نافع عنه عن عمر: أنه رأى حلة سيرة<sup>(٧)</sup> تُباع عند باب المسجد. قال: فقلت: يا رسول الله، لو اشتريتها ليوم الجمعة وللوفود إذا قدموا عليك، فقال رسول الله ﷺ: «إنما يلبس هذه من لا خلاق<sup>(٨)</sup> له في الآخرة» قال: فأتني رسول الله ﷺ بعدُ منها حللٌ، فكساني حلةً، فقلت: يا رسول الله، كسوتنيها وقد قلتَ فيه ما قلتَ؟ قال: «إني لم أكسكها لتلبسها، إنما كسوتكها لتكسوها<sup>(٩)</sup> أو لتبيعها<sup>(١٠)</sup>».

قال بعض الرواة فيه: إن عمر... جعله من مسند ابن عمر، وهكذا أخرجه البخاري<sup>(١٠)</sup>.

(١) البخاري - جزاء الصيد ٧٢/٤ (١٨٦٠).

(٢) أي المؤلف الحميدي.

(٣) ونقل هذا النص ابن الأثير في الجامع ٤٨٣/٣ وابن حجر في الفتح ٧٣/٤، وينظر تعليق ابن حجر عليه.

(٤) وهي امرأة عبدالله بن عمر.

(٥) رقيق الإمارة: أي مال الخليفة. والوليدة: الجارية، يعني أنها من خمس الغنيمة التي يتصرف بها الإمام.

(٦) البخاري - الإكراه ٣٢١/١٢ (٦٩٤٩) وزادت ك (والله أعلم).

(٧) السيرة: التي يخالطها حرير.

(٨) الخلاق: النصب من الخير.

(٩) أي لتكسوها غيرك.

(١٠) وهو في مسلم: عن ابن عمر: أن عمر... عن ابن عمر قال: رأى عمر... وجد عمر... وهو في

البخاري - الجمعة ٣٧٣/٢ (٨٨٦). وجعله في تحفة الأشراف ٦/٢١٠ من مسند ابن عمر، متفقاً عليه،

وفي ٦٧/٨ في مسند ابن عمر لمسلم، وفي الجامع ٦٧٨/١٠، ٦٨٠ لابن عمر.

٨٠ - الثاني: عن ابن عمر من رواية نافع عنه عن عمر: أنه سأل النبي ﷺ: أينامُ أحدُنَا وهو جُنُبٌ؟ قال: «نعم، إذا تَوَضَّأَ»<sup>(١)</sup>. قال فيه بعض الرواة: إن عمر...<sup>(٢)</sup>.

٨١ - الثالث: عن ابن عمر من رواية نافع أيضاً عنه، عن عمر أنه قال: أَصَبْتُ أَرْضاً مِنْ أَرْضِ خَيْبَرَ، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: أَصَبْتُ أَرْضاً لَمْ أَصِبْ مَالاً أَحَبَّ إِلَيَّ وَلَا أَنْفَسَ عِنْدِي مِنْهَا. فقال: «إِنْ شِئْتَ تَصَدَّقْتَ بِهَا»<sup>(٣)</sup> فتصدَّقَ بِهَا عُمَرُ عَلَى الْأَتْبَاعِ، وَلَا تَوْهَبَ، فِي الْفُقَرَاءِ وَذَوِي الْقُرْبَى وَفِي الرِّقَابِ وَالضَّيْفِ وَابْنِ السَّبِيلِ، وَلَا جُنَاحَ عَلَيَّ مِنْ وَلِيِّهَا أَنْ يَأْكُلَ بِالْمَعْرُوفِ، غَيْرَ مَتَمَوِّلٍ مَالاً، وَيُطْعِمَ<sup>(٤)</sup>.

قال فيه بعض الرواة: إن عمر... فصار من مسند ابن عمر، وقد أخرجاه كذلك<sup>(٥)</sup>.

٨٢ - الرابع: حديث الإيمان: عن ابن عمر من رواية يحيى بن يعمر عنه: قال يحيى بن يعمر: كان أول من قال في القدر<sup>(٦)</sup> بالبصرة مَعْبُدُ الْجُهَنِيِّ، فانطلقت أنا وحميد بن عبد الرحمن الحميري حاجين أو معتمرين، فقلنا: لو لَقِينَا أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَسَأَلْنَاهُ عَمَّا يَقُولُ هؤُلاءِ فِي الْقَدْرِ، فَوَقَّفَ لَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

(١) مسلم - الخيض ١/٢٤٨، ٢٤٩ (٢٠٦).

(٢) الحديث في البخاري لعمر - الغسل ١/٣٩٢ (٢٨٧). وهو في مسلم - الخيض ١/٢٤٨، ٢٤٩ (٣٠٦) عن عمر وابن عمر. وهو في التحفة ٥/٤٦٠، ٧/١١٨، ١٢٩ لابن عمر. وفي ٨/٦٧ لعمر. وفي الجامع ٧/٢١٠ عن ابن عمر.

(٣) في مسلم (إن شئت حبست أصلها وتصدقت بها).

(٤) مسلم - الوصية ٣/١٢٥٥، ١٢٥٦ (١٦٣٢).

(٥) أخرجه البخاري في الشروط ٥/١٥٤ (٣٧٣٧) عن ابن عمر، وفي مسلم ١٢٥٥ عن ابن عمر قال: أصاب عمر وفي ١٢٥٦: عن ابن عمر عن عمر. وجعله في التحفة ٦/١٠٩ عن ابن عمر متفقاً عليه، وفي ٨/٦٩ عن عمر لسلم. وفي الجامع ٦/٤٧٨ عن عمر.

(٦) أي نفي القدر.

عمر بن الخطاب داخلاً المسجد، فاكتنفته أنا وصاحبي، أهدنا عن يمينه والآخر عن شماله، فظننت أن صاحبي سيكلُّ الكلامَ إليّ، فقلتُ: أبا عبد الرحمن، إنّه قد ظهر قبلنا أناس يقرءون القرآن، ويتفقرون<sup>(١)</sup> العلم - وذكر من شأنهم - وإنهم يزعمون أن لا قدر، وأن الأمر أنف<sup>(٢)</sup>. فقال: إذا لقيت أولئك فأخبرهم أنّي بريء منهم، وأنهم براء مني، والذي يحلفُ به عبدُ الله بن عمر لو أن لأحدهم مثلَ أحدٍ ذهباً فأنفقه ما قبل الله منه حتى يؤمنَ بالقدَر.

ثم قال: حدثني أبي عمر بن الخطاب، قال: بينما نحن جلوسٌ عند رسول الله ﷺ ذات يوم، إذ طلع علينا رجلٌ شديدُ بياضِ الثياب، شديدُ سوادِ الشعر، لا يرى عليه أثرُ السفر، ولا يعرفه منا أحدٌ، حتى جلس إلى النبي ﷺ، فأسند ركبتيه إلى ركبتيه، ووضع<sup>(٣)</sup> كفيه على فخذه، وقال: يا محمد، أخبرني عن الإسلام. قال رسول الله ﷺ: «الإسلام أن تشهدَ أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، وتقيمَ الصلاة، وتؤتيَ الزكاة، وتصومَ رمضان، وتحجَّ البيتَ إن استطعتَ إليه سبيلاً»، قال: صدقت. فعجبنا له، يسأله ويصدقه.

قال: فأخبرني عن الإيمان. قال: «أن تؤمنَ بالله، وملائكته، وكتبه، ورسوله، واليوم الآخر، وتؤمنَ بالقدَرِ خيرِه وشرِّه» قال: صدقت.

قال: فأخبرني عن الإحسان. قال: «أن تعبدَ الله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه فإنه يراك».

قال: فأخبرني عن الساعة. قال: «ما المسئولُ عنها بأعلمَ من السائل». قال:

(١) أي يطلبون أو يجمعون.

(٢) أنف: مستأنف، لم يسبق به علم الله.

(٣) أي السائل، وذلك كهينة المتعلم.

فأخبرني عن أماراتها. قال: «أَنْ تَلِدَ الْأُمَّةُ رَبَّتَهَا»<sup>(١)</sup>، وأن ترى الحفاة العرأة العالة،  
رعاء الشاء يتناولون في البنيان».

قال: ثم انطلق فلبث ملياً<sup>(٢)</sup>، ثم قال: «يا عمر، أتدري من السائل؟» قلت:  
الله ورسوله أعلم. قال: «فإنه جبريل، أتاكم يعلمكم أمر دينكم»<sup>(٣)</sup>.

جمع فيه مسلم الرواة، وذكر ما أوردنا من المتن، وأن في بعض الروايات زيادة  
ونقصاً<sup>(٤)</sup>.

وزاد أبو بكر البرقاني في حديث أحمد بن عبدة - وهو أحد الرواة الذين روى  
عنهم مسلم هذا الحديث - بإسناده: أن ابن عمر قال: حدثني عمر بن الخطاب أن  
رسول الله ﷺ قال: «التقى آدم وموسى، فقال موسى: أنت آدم الذي أشقيت  
الناس، وأخرجتهم من الجنة؟ فقال له آدم: أنت موسى الذي اصطفاك برسالاته  
وكلامه، وأنزل عليك التوراة؟ قال: نعم. قال: فوجدته قدّره لي قبل أن يخلقتي.  
قال: نعم. قال: فحجّ آدم موسى، فحجّ آدم موسى»<sup>(٥)</sup>.

٨٣ - الخامس: عن ابن عباس، من رواية سماك بن الوليد الحنفي عنه قال:  
حدثني عمر بن الخطاب قال: لما كان يوم خيبر، أقبل نفر من أصحاب النبي ﷺ  
فقالوا: فلان شهيد، وفلان شهيد، حتى مروا على رجل فقالوا: فلان شهيد،

(١) قال النووي ٢٧٣/١: قال الاكثرون من العلماء: هو إخبار عن كثرة السراري وأولادهن، فإن ولدها من  
سيدها بمنزلة سيدها...

(٢) ملياً: وقتاً طويلاً.

(٣) (امر) من م، ك. وليست في مسلم، س.

(٤) مسلم - الإيمان ٣٦/١ وما بعدها.

(٥) لم ترد هذه الزيادة في حديث مسلم عن عمر، ولكنها وردت في القدر ٤/٤٢ - ٤٤ - ٢٠٤٤ (٢٦٥٢) عن  
أبي هريرة، في إحدى رواياته عن أحمد بن عبدة، كما روى البخاري الحديث أيضاً عن أبي هريرة -  
أحاديث الأنبياء ٤٤١/٦ (٣٤٠٩).

فقال النبي ﷺ: «كلاً، إني رأيته في السّار في بُردةٍ غلّها»<sup>(١)</sup>. أو عباءة» ثم قال رسول الله ﷺ: «اذهَبُ فناد في الناس: أنه لا يدخلُ الجنةَ إلا المؤمنون» قال: فخرجتُ وناديتُ: ألا إنه لا يدخلُ الجنةَ إلا المؤمنون<sup>(٢)</sup>.

٨٤ - السادس: عن ابن عباس، من رواية سماك عنه، قال: حدثني عمر بن الخطاب، قال: لما كان يومُ بدر، نظر رسول الله ﷺ إلى المشركين وهم ألفٌ وأصحابه ثلاثمائة وتسعة عشر رجلاً، فاستقبل رسول الله القبلة، ثم مدَّ يديه، فجعل يهتفُ بربه، يقول: «اللهم أنجز لي ما وعدتني، اللهم أت ما وعدتني، اللهم إن تهلك هذه العصابة من أهل الإسلام لا تُعبد في الأرض». فما زال يهتفُ بربه ماداً يديه حتى سقط رداؤه عن منكبيه، فأتاه أبو بكر فأخذ رداءه فألقاه على منكبيه<sup>(٣)</sup>، ثم التزمه من ورائه، وقال: يا نبي الله، كذاك مناشدتك ربك، فإنه سيُنجزُ لك ما وعدك، فأنزل الله عزَّ وجل: ﴿إِذْ تَسْتَعِيْثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّي مُمِدُّكُمْ بِالْأَلْفِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُرْدِفِينَ ﴿٩﴾﴾ [سورة الأنفال] فأمدَّ الله بالملائكة. قال سماك: فحدثني ابن عباس قال: بينما رجلٌ من المسلمين يومئذ يشتد في أثر رجلٍ من المشركين أمامه، إذ سمع ضربةً بالسَّوط فوقه، وصوتَ الفارس يقول: أقدم حيزوم<sup>(٤)</sup>، إذ نظر إلى المشرك أمامه خراً مستلقياً، فنظر إليه فإذا هو قد خطم أنفه<sup>(٥)</sup>، وشقَّ وجهه، كضربة السَّوط، فاخضر ذلك أجمع. فجاء الأنصاري، فحدث بذلك رسول الله ﷺ فقال: «صدقت، ذاك من مدد السماء الثالثة» فقتلوا يومئذ سبعين، وأسروا سبعين.

قال ابن عباس: فلما أسروا الأسارى، قال رسول الله ﷺ لأبي بكر وعمر: «ماذا ترون في هؤلاء الأسارى؟» فقال أبو بكر: يا رسول الله، هم بنو العم

(١) غلّها: سرقها من الغنيمة.

(٢) مسلم - الإيمان ١٠٧/١ (١١٤).

(٣) سقط من ك (فاتاه... فآلقاه علي منكبيه).

(٤) حيزوم: اسم فرس الملك.

(٥) الخطم: أثر أو علامة على الأنف.

والعشيرة، أرى أن تأخذَ منهم فديةً، فتكون لنا قوةً على الكفار، فعسى الله أن يهديهم إلى الإسلام. فقال رسول الله ﷺ: «ما ترى يا ابن الخطاب؟» قال: قلت: لا والله يا رسول الله، ما أرى الذي رأى أبو بكر، ولكني أرى أن تمكنا فنضرب أعناقهم، فتمكّن علياً من عقيل<sup>(١)</sup>، وتمكّني من فلان - نسيّاً لعمر - فأضرب عنقه؛ فإن هؤلاء أئمة الكفر وصناديدها<sup>(٢)</sup>، فهوي رسول الله ﷺ ما قال أبو بكر ولم يهو ما قلتُ.

فلما كان من الغد جئتُ، فإذا رسول الله ﷺ وأبو بكر قاعدَيْن يكيان، فقلتُ: يا رسول الله، أخبرني من أيّ شيء تبكي أنت وصاحبك، فإن وجدتُ بكاءً بكيتُ، وإن لم أجد بكاءً تباكيتُ لبكائكما. فقال رسول الله ﷺ: «أبكي للذي عرضَ عليّ أصحابك من أخذهم الفداء، لقد عرضَ عليّ عذابهم أدنى من هذه الشجرة» - لشجرة قريبة من رسول الله ﷺ. وأنزل الله عزّ وجلّ: ﴿ مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكُونَ لَهُ أَسْرَى حَتَّى يُبْخِنَ فِي الْأَرْضِ ﴾ [٦٧] إلى قوله ﴿ فَكُلُوا مِمَّا غَنِمْتُمْ ﴾ [٦٩] ﴿ [سورة الأنفال] فأحلّ الله الغنيمة لهم<sup>(٣)</sup>.

٨٥ - السابع: عن ابن عباس، من رواية سماك عنه قال: قال عمر: كتبَ حاطبُ بن أبي بلتعة إلى أهل مكة، فأطاعَ الله نبيّه ﷺ على ذلك، فبعثَ علياً والزبيرَ في أثر الكتاب، فأدرُكا امرأةً على بعير، فاستخرجاه من قرونها، فأتيا به رسول الله ﷺ، فأرسل إلى حاطب، فقال: «يا حاطب، أنت كتبتَ هذا الكتاب؟» قال: نعم يا رسول الله. قال: «فما حمّلك على ذلك؟» قال: يا رسول الله، أما والله إنّي ناصحُ الله ورسوله، ولكنّي كنتُ غريباً في أهل مكة، وكان أهلي بين ظهرائهم، وخشيتُ عليهم، فكتبتُ كتاباً لا يضرُّ الله ورسوله شيئاً، وعسى أن يكون منفعَةً لأهلي. قال عمر: فاخترطتُ سيفي<sup>(٤)</sup>، ثم قلتُ: يا رسول

(١) في مسلم (فيضرب عنقه).

(٢) أي أشرافها ورؤساءها.

(٣) مسلم - الجهاد ٣/ ١٣٨٣ (١٧٦٣).

(٤) اخترط السيف: سلّه من غمده.



الله، أمكنني من حاطب، فإنه قد كفر، فأضرب عنقه، فقال رسول الله: «يا ابن الخطاب، ما يدريك لعل الله اطلع على هذه العصاة من أهل بدر، فقال: اعملوا ما شئتم، فقد غفرت لكم».

أخرجه البرقاني، وحكى أنه أخرج، وليس له عند أبي مسعود في الأطراف ذكر، ولا عند خلف الواسطي<sup>(١)</sup>.

٨٦- الثامن: عن عبدالرحمن بن عبدالقاري، قال: سمعت عمر بن الخطاب يقول: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ نَامَ عَنْ حَزْبِهِ مِنَ اللَّيْلِ، أَوْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ، فَقَرَأَهُ مَا بَيْنَ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَصَلَاةِ الظُّهْرِ كُتِبَ لَهُ كَأَنَّمَا قَرَأَهُ مِنَ اللَّيْلِ»<sup>(٢)</sup>.

٨٧- التاسع: عن جابر بن عبدالله، من رواية أبي الزبير عنه، أنه سمعه يقول: أخبرني عمر بن الخطاب أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «لأُخْرِجَنَّ الْيَهُودَ وَالتَّصَارِي مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ، حَتَّى لَا أَدَعَ فِيهَا إِلَّا مُسْلِمًا»<sup>(٣)</sup>.

٨٨- العاشر: من رواية أبي الزبير عن جابر قال: أخبرني عمر بن الخطاب أن رجلاً توضعاً، فترك موضعاً ظفر على قدمه، فأبصره النبي ﷺ فقال: «ارجع، فأحسن وضوءك» قال: فرجع، فتوضأ ثم صلى<sup>(٤)</sup>.

٨٩- الحادي عشر: عن أبي الزبير، عن جابر أن عمر بن الخطاب قال في الضب: إن رسول الله ﷺ لم يحرمه، وإن عمر قال: إن الله ينفع به غير واحد، وإنما طعام عامة الرعاء منه، ولو كان عندي طعمته<sup>(٥)</sup>.

وفي رواية أبي سعيد الخدري: أن عمر قال: إنما عافه رسول الله ﷺ. وهذا أيضاً من أفراد مسلم، جمعناه من رواية أبي الزبير عن جابر هاهنا<sup>(٦)</sup>، لاتفاقهما في نفي التحريم<sup>(٧)</sup>.

(١) لم يرد في مسلم- عن عمر. وسياقي الحديث متفقاً عليه في مسند علي- الحديث ١٢٣.

(٢) مسلم- الصلاة ٥١٥/١ (٧٤٧).

(٣) مسلم- الجهاد ١٣٨٨/٣ (١٧٦٧).

(٤) مسلم- الطهارة ٢١٥/١ (٢٤٣).

(٥) أي أكلته

(٦) (هاهنا) ليست في مس..

(٧) مسلم- الصيد والذبايح ١٥٤٥/٣، ١٥٤٦ (١٩٥٠، ١٩٥١).

٩٠ - الثاني عشر: قال أبو نَضْرَةَ: كان ابنُ عَبَّاسٍ يأمر بالمتعة، وكان ابنُ الزبير ينهى عنها. قال: فذكرت ذلك لجابر بن عبد الله، فقال: على يدي دار الحديث، تمتعنا مع رسول الله ﷺ، فلما قام عمرُ قال: إن الله كان يُحلُّ لرسوله ما شاء بما شاء، وإن القرآن قد نزل منارله، فأتَمُّوا الحَجَّ والعمرةَ لله كما أمركم الله، وأبْتُوا<sup>(١)</sup> نكاحَ هذه النساء، فلن أوتى برجلٍ نكح امرأةً إلى أجلٍ إلا رجمته بالحجارة.

في رواية ابن عمر قال فيه: فافصلوا حَجَّكم عن عُمرَتكم، فإنه أتمُّ لحجكم وأتمُّ لعُمرَتكم<sup>(٢)</sup>.

٩١ - الثالث عشر: عن أنس من رواية ثابت البناني عنه قال: كنا مع عمر رضي الله عنه بين مكة والمدينة، فترأينا الهلال، وكنت رجلاً حديد البصر<sup>(٣)</sup>، فرأيتَه وليس أحدٌ يزعم أنه رآه غيري، فجعلتُ أقول لعمر: أما تراه، فجعل لا يراه، قال: يقول عمر: سآراه وأنا مُستَلقٍ على فراشي.

قال: ثم أنشأ يحدثنا عن أهل بدر، فقال: إن رسول الله ﷺ كان يرينا<sup>(٤)</sup>، مصارع أهل بدر<sup>(٥)</sup> بالأمس، يقول: هذا مَصْرَعُ فلان غداً إن شاء الله، وهذا مَصْرَعُ فلان إن شاء الله. قال عمر: فوالذي بعثه بالحق ما أخطأ الحدود التي حدّها رسول الله ﷺ. قال: فجعلوا في بئر بعضهم على بعض، فانطلق رسول الله ﷺ حتى انتهى إليهم، فقال: «يا فلان بن فلان، ويا فلان بن فلان، هل وجدتم ما وعدكم الله ورسوله حقاً؟ فإني قد وجدتُ ما وعدني الله حقاً» فقال عمر: يا رسول الله، كيف تكلم أجساداً لا أرواح فيها؟ قال: «ما أنتم بأسمع لما أقول منهم، غير أنهم لا يستطيعون أن يردوا علي شيئاً»<sup>(٦)</sup>.

(١) أي اقطعوا، ويقصد النهي عن زواج المتعة.

(٢) مسلم - الحج ٢/٨٨٥، ٨٨٦ (١٢١٧). وينظر النووي ٤١٨/٨.

(٣) أي قوته نافذه.

(٤) (كان) من مسلم.

(٥) انتقل نظر ناسخ ك من (بدر) إلى (بدر).

(٦) مسلم - الجنة ٤/٢٢٠-٢ (٢٨٧٣).

٩٢ - الرابع عشر: من رواية النعمان بن بشير قال: ذكر عمر ما أصاب الناس من الدنيا، فقال: لقد رأيتُ رسولَ الله ﷺ يظللُ اليوم يلتوي ما يجدُ دَقْلًا<sup>(١)</sup> يملأُ به بطنه<sup>(٢)</sup>.

قال فيه بعض الرواة: عن النُّعمان بن بشير، عن النبي ﷺ<sup>(٣)</sup>.

٩٣ - الخامس عشر: عن أبي الطُّفيل، عامر بن وائلة: أن نافعَ بنَ الحارث لقي عمرَ بن الخطَّاب بعُسفان<sup>(٤)</sup>، وكان عمر بن الخطَّاب يستعمله على مَكَّة، فقال: من استعملتَ على أهل هذا الوادي؟ فقال: ابنُ أبزى. قال: ومن ابنُ أبزى؟ فقال: مولى من مواليها. فقال: أَسْتَحْلَفْتُ عليهم مولى؟ قال: إنَّه قارىءٌ لكتاب الله، عالمٌ بالفرائض. فقال عمر: أما إن نبيكم ﷺ قد قال: «إنَّ الله يرفعُ بهذا الكتابِ أقواماً، ويضعُ به آخرين»<sup>(٥)</sup>.

٩٤ - السادس عشر: عن عقبة بن عامر الجهني قال: كانت علينا رعاية الإبل، فجاءت نوبتي أرهاها، فروحَّتْها بعشي، فأدرَكْتُ رسولَ الله ﷺ قائماً يحدثُ الناسَ، وأدرَكْتُ من قوله: «ما من مسلم يتوضأ فيحسُن وضوءه، ثم يقومُ فيصلِّي ركعتين يُقبلُ عليهما بقلبه ووجهه، إلاَّ وجبتَ له الجنةُ» فقلت: ما أجود هذا<sup>(٦)</sup>! فإذا قائلٌ بين يدي يقول: التي قبلها أجودُ، فنظرتُ فإذا عمرُ بن الخطَّاب، فقال: إنِّي قد رأيتُكَ جئتَ أنفأ، قال: «ما منكم من أحد يتوضأ فيبلغُ الوضوءَ، أو فيسبغ الوضوءَ، ثم يقول: أشهد أن لا إله إلاَّ الله وحده لا شريكَ له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، إلاَّ فُتِحَتْ له أبوابُ الجنةِ الثمانية، يدخلُ من أيِّها شاء»<sup>(٧)</sup>.

٩٥ - السابع عشر: عن يعلى بن أمية قال: قلتُ لعمر بن الخطَّاب: ﴿ قَلَيْسَ

(١) الدَّقْل: التمر الرديء.

(٢) مسلم - الزَّهد ٤/٢٢٨٥ (٢٩٧٨)

(٣) مسلم - ٤/٢٢٨٤ (٢٩٧٧).

(٤) عسفان: بين مكة والمدينة، وهي إلى مكة أقرب. معجم البلدان ٤/١٢.

(٥) مسلم - صلاة المسافرين ١/٥٥٩ (٨١٧).

(٦) في مسلم (هذه)

(٧) مسلم - الطهارة ١/٢٠٩ (٢٣٤).

عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴿١٠٠﴾ [سورة النساء]  
 فقد أمن الناس. فقال: عجبت مما عجبت منه، فسألت رسول الله ﷺ عن ذلك  
 فقال: «صدقة تصدق الله بها عليكم، فاقبلوا صدقته» (١).

٩٦- الثامن عشر: عن شرحبيل بن السمط، من رواية جبير بن نفيير قال:  
 خرجت مع شرحبيل إلى قرية علي رأس سبعة عشر أو ثمانية عشر ميلاً، فصلّى  
 ركعتين، فقلت له، فقال: رأيت عمر بن الخطاب صلّى بذي الحليفة ركعتين،  
 فقلت له، فقال: إنما أفعل كما رأيت رسول الله ﷺ يفعل (٢).

٩٧- التاسع عشر: عن حفص بن عاصم بن عمر، عن أبيه، عن جده عمر بن  
 الخطاب قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا قال المؤذن: الله أكبر، الله أكبر، فقال  
 أحدكم: الله أكبر، الله أكبر. ثم قال: أشهد أن لا إله إلا الله، قال: أشهد أن لا  
 إله إلا الله. ثم قال: أشهد أن محمداً رسول الله، قال: أشهد أن محمداً رسول  
 الله. ثم قال: حيّ على الصلاة، قال: لا حول ولا قوة إلا الله. ثم قال: حيّ  
 على الفلاح، قال: لا حول ولا قوة إلا بالله. ثم قال: الله أكبر، الله أكبر، قال  
 الله أكبر، الله أكبر. ثم قال: لا إله إلا الله، قال: لا إله إلا الله، من قلبه دخل  
 الجنة» (٣).

٩٨- العشرون: عن سلمان بن ربيعة قال: قال عمر: قسم النبي ﷺ قسماً،  
 فقلت: يارسول الله، والله لغير هؤلاء أحق به منهم. قال: «إنهم خيروني بين  
 أن يسألوني بالفحش أو يبخلوني» (٤)، ولست يبخل» (٥).

٩٩- الحادي والعشرون: حديث أويس القرني، عن أسير بن جابر قال: كان  
 عمر بن الخطاب إذا أتى عليه أمداد (٦) أهل اليمن سألهم: أفیکم أويس بن

(١) مسلم - صلاة المسافرين ٤٧٨/١ (٦٨٦).

(٢) مسلم - ٤٨١/١ (٦٩٢).

(٣) مسلم - الصلاة ٢٨٩/١ (٣٨٥).

(٤) أي: أطروا: إما يعطيهم وإما ينسونه ويتهمونهم بالبخل.

(٥) مسلم - الزكاة ٧٣٠/٢ (١٠٥٦).

(٦) الأمداد: الرجال المحاربون يأتون مدداً للجيش.

عامر<sup>(١)</sup>؟ حتى أتى علي أويس فقال: أنت أويس بن عامر؟ قال نعم، قال: من مُراد، ثم من قَرَن؟ قال: نعم، قال: فكان بك برصٌ فَبَرَأَتْ منه إلا موضعَ درهم؟ قال: نعم. قال: لك والدة؟ قال: نعم. قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «يأتي عليكم أويس بن عامر مع أمداد أهل اليمن من مُراد ثم من قَرَن، كان به برصٌ فَبَرَأَتْ منه إلا موضعَ درهم، له والدةٌ هو بها برٌّ، لو أقسمَ على الله لأبره، قال: فإن استطعتَ أن يستغفرَ لك فافعلْ» فاستغفرتُ لي، فاستغفرتُ له. فقال له عمر: أين تريد؟ قال: الكوفة. قال: ألا أكتبُ لك<sup>(٢)</sup> إلى عاملها؟ قال: أكون في غبراءِ الناس<sup>(٣)</sup> أحبُّ إليّ.

قال: فلما كان من العامِ المُقبل حجَّ رجلٌ من أشرافهم، فوافق عمرَ، فسأله عن أويس قال: تركته رثَّ البيت، قليل المتاع. قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «يأتي عليكم أويس بن عامر مع أمداد من أهل اليمن من مُراد ثم من قَرَن، كان به برصٌ فَبَرَأَتْ منه إلا موضعَ درهم، له والدةٌ هو بها برٌّ، لو أقسمَ على الله لأبره، فإن استطعتَ أن يستغفرَ لك فافعلْ»، فأتى أويساً فقال: استغفرتُ لي. قال: أنت أحدثُ عهداً بسفرِ صالح، فاستغفرتُ لي. قال: استغفرتُ لي. قال: أنت أحدثُ عهداً بسفرِ صالح<sup>(٤)</sup> فاستغفرتُ لي. قال: لقيتَ عمرَ؟ قال: نعم، فاستغفرتُ له. ففطن له الناس، فانطلقَ على وجهه. قال أسير: وكُسوته بُردةٌ، فكان كلما رآه إنسانٌ قال: من أين لأويس هذه البُرْدَةُ؟

الألفاظ مختلفة في متون طرقه بزيادة ونقصان، والمقصود منه ومن غيره المسند. وقد أوردناه مع تقارب المعاني<sup>(٥)</sup> فيما سوى ذلك<sup>(٦)</sup>.

## آخر ما في الصحيحين عن أبي بكر وعمر رضي الله عنهما وعن جميع الصحابة والتابعين<sup>(٧)</sup>

\* \* \*

(١) انتقل نظر ناسخ ك من (أويس) السابقة إلى هذه، فاسقط جزءاً من النص.  
(٢) (لك) ليست في ك.  
(٣) (الغبراء: الضعاف والعامّة).  
(٤) لم تتكرر عبارة (أنت أحدث...) في س، وهي في مسلم.  
(٥) (المعاني) ليست في ك.  
(٦) صحيح مسلم - فضائل الصحابة ١٩٦٩/٤ (٢٥٤٢)، وينظر ١٩٦٨/٤.  
(٧) (وعلى جميع الصحابة والتابعين). من س. ولم يرد في م (آخر...) وورد فيها (آخر الجزء من الأصل) ثم البسمة لبدء الجزء التالي.

(٣)

## المتفق عليه من

مسند عثمان بن عفان رضي الله عنه (١)

١٠٠ - الأول: عن زيد بن خالد الجهني: أنه سأل عثمان بن عفان فقال: أرايت إذا جامع الرجل امرأته ولم يُمْن؟ فقال عثمان: يتوضأ كما يتوضأ للصلاة، ويغسل ذكره. وقال عثمان: سمعته من رسول الله ﷺ.

زاد في رواية البخاري. فسألت عن ذلك علي بن أبي طالب والزبير بن العوام وطلحة بن عبيد الله وأبي بن كعب، فأمروه بذلك (٢).

وفي الكتابين من رواية عروة بن الزبير عن أبي أيوب: أنه سمع ذلك من رسول الله ﷺ (٣).

وهو في كتاب البخاري (٤) أيضاً عن أبي أيوب عن أبي بن كعب عن النبي ﷺ بمعناه.

١٠١ - الثاني: عن حمران بن أبان مولى عثمان - حديث الوضوء: رواه عن حمران عطاء بن يزيد الليثي، وعروة بن الزبير، ومعاذ بن عبد الرحمن، محمد بن المنكدر، وزيد بن أسلم، وبكير بن عبد الله بن الأشج، وجامع بن شداد - بالفاظ مختلفة:

انفرد مسلم من هؤلاء الرواة عن حمران بمحمد بن المنكدر وزيد بن أسلم وبكير وجامع، واتفقا في سائرهم (٥).

ففي رواية عطاء: أن عثمان دعا بإناء، فأفرغ على كفيه ثلاث مرار، فغسلهما، ثم أدخل يمينه في الإناء فمضمض وأستثر، ثم غسل وجهه ثلاثاً، ويديه إلى

(١) ينظر المجنى ٥٤.

(٢، ٣) البخاري - الغسل ١/٣٩٦ (٢٩٢)، ومسلم - الحيض ١/٢٧٠ (٣٤٧).

(٤) ومسلم أيضاً - الحيض ١/٢٧٠ (٣٤٦)، وهو في البخاري - الغسل ١/٣٩٨ (٢٩٣).

(٥) وينظر ذلك في تحفة الأشراف ٧/٢٤٨ - ٢٥٢.

المرفقين ثلاث مرار، ثم مسح برأسه، ثم غسلَ رجليه ثلاث مرار إلى الكعبين، ثم قال: رأيت رسول الله ﷺ توضأً نحو وضوئي هذا ثم قال: «من توضأً نحو وضوئي هذا، ثم صلى ركعتين لا يحدث فيهما نفسه غُفِرَ له ما تقدم من ذنبه»<sup>(١)</sup>.

وعند مسلم في هذه الرواية<sup>(٢)</sup>: أن عثمان قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «من توضأً للصلاة، فأسبغ الوضوء، ثم مشى إلى الصلاة المكتوبة فصلاًها مع الناس، أو مع الجماعة أو في المسجد، غفر الله له ذنوبه».

وفي رواية ابن المنكدر: أن عثمان قال: قال رسول الله ﷺ: «من توضأً فأحسن الوضوء خرجت خطاياهُ من جسده، حتى تخرج من تحت أظفاره»<sup>(٣)</sup>.

وفي رواية زيد بن أسلم: أن عثمان توضأً ثم قال: رأيت رسول الله ﷺ يتوضأً مثل وضوئي هذا، ثم قال: «من توضأً هكذا غُفِرَ له ما تقدم من ذنبه، وكانت صلاته ومشيهُ إلى المسجد نافلاً»<sup>(٤)</sup>.

وفي رواية بكير: أن عثمان توضأً وضوءاً حسناً ثم قال: رأيت رسول الله ﷺ توضأً فأحسن الوضوء، ثم قال: «من توضأً هكذا ثم خرج إلى المسجد، لا تنهزه<sup>(٥)</sup> إلا الصلاة، غُفِرَ له ما خلا من ذنبه»<sup>(٦)</sup>.

وفي رواية أبي صخرة جامع بن شداد عن حمران قال: كنت أصنع لعثمان طهوره، فما أتى عليه يومٌ إلا وهو يُفيضُ عليه فيه نُظْفَةٌ - يعني ماء - وقال: قال عثمان: حدثنا رسول الله ﷺ عند انصرافنا من صلاتنا - أراه قال: العصر - فقال: «ما أدري أحدثكم أو أسكتُ؟ فقلنا: يا رسول الله، إن كان خيراً فحدثنا، وإن كان غير ذلك فالله ورسوله أعلم. قال: «ما من مُسلمٍ يتطهر فيتمُّ

(١) البخاري - الوضوء ٢٥٩/١ (١٥٩)، ومسلم - الطهارة ٢٠٤/١، ٢٠٥ (٢٢٦).

(٢) هذه عن معاذ بن عبد الرحمن - مسلم ٢٠٨/١ (٢٣٢).

(٣) مسلم - الطهارة ٢١٦/١ (٢٤٥).

(٤) مسلم - ٢٠٧/١ (٢٢٩).

(٥) تنهزه: تدفعه.

(٦) مسلم - ٢٠٨/١ (٢٣٢).

الطهارة التي كتب الله عليه، فيصلي هذه الصلوات الخمس، إلا كانت كفارات لما بينها»<sup>(١)</sup>.

وفي أفراد مسلم عن أبي أنس مالك بن أبي عامر الأصبحي عن عثمان أنه قال: ألا أريكم وضوء رسول الله ﷺ؟ فتوضأ ثلاثاً ثلاثاً. زاد قتيبة عن سفيان فيه: وعنده رجال من أصحاب رسول الله ﷺ<sup>(٢)</sup>، زاد أبو بكر البرقاني فيه، في روايته من طريق سفيان أن عثمان قال: أليس هكذا رأيتم رسول الله ﷺ يتوضأ؟ فقالوا: نعم<sup>(٣)</sup>.

وفي أفراد مسلم عن عمرو بن سعيد بن العاص: أن عثمان دعا بطهور فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما من امرئ مسلم يحضره صلاة مكتوبة، فيحسن وضوءها وخشوعها وركوعها، إلا كانت كفارة لما قبلها من الذنوب، ما لم يؤت كبيرة، وذلك الدهر كله»<sup>(٤)</sup>.

١٠٢ - الثالث: عن عبيد الله بن الأسود عنه أنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من بنى لله مسجداً - قال بكير<sup>(٥)</sup>: حسبته أنه قال - يتغني به وجه الله، بنى الله له مثله في الجنة»<sup>(٦)</sup>.

وفي أفراد مسلم عن محمود بن لبيد عنه: أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «من بنى لله مسجداً بنى الله له في الجنة مثله»<sup>(٧)</sup>.

\*\*\*

(١) مسلم - الطهارة ٢٠٧/١ (٢٣١).

(٢) مسلم - ٢٠٧/١ (٢٣٠).

(٣) لم ترد في مسلم. وفي هذه الرواية الإجابة عن النبي بعد الهمزة بنعم إيجاباً، والمعروف بلى، وقد يقدّر النبي تقريراً. ينظر مغني اللبيب ١٢١.

(٤) مسلم - الطهارة ٢٠٦/١ (٢٢٨).

(٥) وهو بكير بن عبد الله الأشج، أحد رواة الحديث.

(٦) البخاري - الصلاة ٥٤٤/١ (٤٥٠)، ومسلم - المساجد ٣٧٨/١، والزهد ٢٨٧/٤ (٥٣٣).

(٧) مسلم - الموضوعات السابقان. وزادت ك (والله أعلم).



## أفراد البخاري

١٠٣- الحديث الأول : عن عبد الله بن الزبير قال : قُلْتُ لِعُثْمَانَ :  
هذه الآية التي في «البقرة» : ﴿وَالَّذِينَ يَتُوقُونَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا﴾ إلى قوله :  
﴿غَيْرَ إِخْرَاجٍ (٢٣٤-٢٤٠)﴾ [سورة البقرة] ، قد نَسَخْتَهَا الأخرى ، فلمَ نَكْتُبُهَا؟ فقال :  
تدعُهَا يَا ابنَ أَخِي ، لا أُغَيِّرُ شَيْئاً مِنْهُ مِنْ مَكَانِهِ (١) .

١٠٤ - الثاني : عن أنس بن مالك في «جمع القرآن» : أنّ حذيفة قدم على  
عثمان . . وقد تقدّم في مسند أبي بكر متصلاً بحديث زيد بن ثابت (٢) .

١٠٥ - الثالث : عن السائب بن يزيد : أنه سمع عثمان بن عفان (٣) على منبر  
رسول الله ﷺ : لم يزد ، أخرجه في كتاب «الاعتصام» في ذكر المنبر (٤) .

١٠٦- الرابع : عن عبيد الله بن عديّ بن الحيار : أن المسور بن مخرمة وعبد  
الرحمن بن الأسود قالوا له : ما يمنعك أن تكلم أمير المؤمنين عثمان في شأن أخيه  
الوليد بن عقبة (٥) ، فقد أكثر الناس فيه؟ فقصدتُ لعثمان حين خرج إلى الصلاة ،  
وقُلْتُ : إن لي حاجة وهي نصيحة . قال : يا أيها المرء ، أعوذ بالله منك ،  
فانصرفتُ ، إذ جاء رسول عثمان فأتته فقال : ما نصيحتك؟ فقلتُ : إن الله عزّ  
وجلّ بعث محمداً ﷺ بالحق ، وأنزل عليه الكتاب ، وكنتَ ممن استجاب لله  
ورسوله ، فهاجرتَ الهجرتين ، وصحبتَ رسول الله ﷺ ، ورأيتَ هديّه ، وقد أكثرَ  
الناسُ في شأن الوليد . قال : أدركتَ رسول الله ﷺ؟ قال : فقلتُ : لا ، ولكن  
خلّصَ إليّ من علمه ما يخلّصُ إلى العذراء في سترها . قال : فقال : أمّا بعد ، فإنّ  
الله تبارك وتعالى بعث محمداً ﷺ بالحق ، فكنتَ ممن استجاب لله ورسوله ،  
وأمّنتُ بما بعث به ، ثم هاجرتَ الهجرتين - كما قلتُ - وصحبتُ رسول الله ﷺ .

(١) البخاري - التفسير ٨/١٩٣ ، ٢٠١ (٤٥٣٠ ، ٤٥٣٦) وينظر تفسير القرطبي ٣/١٧٤ .

(٢) ينظر مسند أبي بكر : أفراد البخاري - الحديث ٩

(٣) في البخاري (خطياً)

(٤) البخاري - الاعتصام ١٣/٣٠٥ (٧٣٣٨) .

(٥) وهو أخوه لأمّه .

وفي رواية : ونلتُ صهرَ رسولِ الله ﷺ وبايعته، فوالله ما عصيته ولا غششته حتى توفاه الله عزَّ وجلَّ، ثم أبو بكر مثله، ثم عمرُ مثله، ثم استخلفتُ، أليس لي من الحقِّ مثلُ الذي لهم؟ قلت : بلى . قال : فما هذه الأحاديثُ التي تبُلِّغني عنكم؟ أمَّا ما ذكرت في شأن الوليد فسأخذ فيه بالحقِّ إن شاء الله . ثم دعا علياً، فأمره أن يجلدَه . فجلده ثمانين (١) .

وفي أفراد مسلم في مسند عليٍّ عليه السلام، من رواية حُضَيْنِ بْنِ الْمُنْذِرِ : أن الوليد لما جلدَ أربعين قال عليٌّ : أمسك، جلدَ النبي ﷺ أربعين، وأبو بكر أربعين، وعمر ثمانين، وكلُّ سنةٍ، وهذا أحبُّ إليَّ (٢) .

١٠٧ - الخامس : عن عبيد الله بن عدي أيضاً أنه دخل على عثمان بن عفان وهو محصور، فقال له : إنك إمامُ العامة، وقد نزلَ بك ما ترى، وهو يصلِّي لنا إمامُ فتنة (٣)، وأنا أخرجُ من الصلاة معه . فقال له عثمان : إن الصلاة أحسنُ ما يعملُ الناسُ، فإذا أحسنَ الناسُ فأحسنِ معهم، وإذا أساءوا فاجتنبِ إساءتهم (٤) .

١٠٨ - السادس : عن أبي عبد الرحمن السُّلَمِيِّ، عن عثمان : أن النبي ﷺ قال : «خيرُكم من تعلمَ القرآنَ وعلمه» (٥) .

١٠٩ - السابع : عن أبي عبد الرحمن أيضاً : أن عثمان حين حُوصِرَ أشرفَ عليهم فقال : أنشدكم الله، ولا أنشدُ إلا أصحابَ النبي ﷺ، ألسنتم تعلمون أن رسولَ الله ﷺ قال : «من جهَّزَ جيشَ العسرةِ فله الجنةُ» فجهرتهم؟ ألسنتم تعلمون أن رسولَ الله ﷺ قال : «من حفرَ بئرَ رومةِ فله الجنةُ» فحفرتها؟ قال فصدَّقوه بما قال (٦) .

١١٠ - الثامن : عن مزوان بن الحكم قال : أصاب عثمان بن عفان رعافٌ شديدٌ سنة الرعاف (٧)، حتى حبسه عن الحجِّ، وأوصى، فدخَلَ عليه رجلٌ من قُرَيْشٍ

(١) البخاري - فضائل الصحابة ٥٣/٧ (٣٦٩٦) .

(٢) مسلم - الخلدود ١٣٣١/٣ (١٧٠٧) وسيأتي في مسند علي - الحديث ١٥٩ .

(٣) ينظر الفتح ١٨٩/٢ .

(٤) البخاري - الأذان ١٨٨/٢ (٦٩٥) .

(٥) البخاري - فضائل القرآن ٧٤/٩ (٥٠٢٧، ٥٠٢٨) .

(٦) البخاري - الوصايا ٤٠٦/٥ (٢٧٧٨) .

(٧) وكان ذلك سنة إحدى وثلاثين . ينظر الفتح ٨٠/٧ .

فقال : استخلف يا أمير المؤمنين . قال : نعم . وقال : ومن؟ فسكت، قال : ثم دخل عليه رجلٌ آخر فقال : استخلف يا أمير المؤمنين . فقال عثمان : أو قالوه؟ قال : نعم . قال : ومن هو؟ فسكت . قال : فلعلهم قالوا الزبير؟ قال : نعم . قال : أما والذي نفسي بيده إنه لخيرهم ما علمتُ، وإن كان أحبهم إلى رسول الله ﷺ (١).

\* \* \*

### أفراد مسلم سوى ما تقدم منها (٢)

١١١- الأول : عن أبان بن عثمان عنه : أن رسول الله ﷺ قال : « لا يَنْكحُ الْمُحْرَمُ، ولا يَنْكحُ، ولا يَخْطُبُهُ » (٣).

١١٢- الثاني : أن عمر بن عبید الله بن معمر اشتكى عينه (٤) وهو مُحْرَم، فأراد أن يكحلها، فنهاه أبان بن عثمان، وأمره أن يَضُمَّهَا بِالصَّبْرِ (٥)، وحدثه عن عثمان، عن النبي ﷺ : أنه كان يفعله (٦).

١١٣- الثالث : عن مالك بن أبي مالك الأصبحي، عن عثمان رضي الله عنه قال : قال النبي ﷺ : « لا تبيعوا الدينارَ بالدينارين، ولا الدرهمَ بالدرهمين » (٧).

١١٤- الرابع : عن سعيد بن العاص : أن عثمان وعائشة حدثاه أن أبا بكر الصديق رضي الله عنه استأذن على رسول الله ﷺ وهو مُضْطَجِعٌ على فراشه، لابسٌ مِرْطَ (٨) عائشة، فأذن لأبي بكرٍ وهو كذلك، ففضى إليه حاجته ثم انصرف،

(١) البخاري - فضائل الصحابة ٧/٧٩ (٣٧١٨، ٣٧١٧).

(٢) (سوى ما تقدم منها) ليست في م.

(٣) مسلم - النكاح ١٠٣٠، ١٠٣١ (١٤٠٩). وينظر النووي ٩/٢٠٤.

(٤) ودوي (عينه).

(٥) وهو دواء مر.

(٦) مسلم - الحج ٢/٨٦٣ (١٢٠٤).

(٧) مسلم - المساقاة ٣/١٢٠٨ (١٥٨٥).

(٨) المرط : كساء من صوف أو كتان.

ثم استأذن عمر، فأذن له وهو على تلك الحال، ففضى إليه حاجته ثم انصرف.  
قال عثمان: ثم استأذنتُ عليه، فجلسَ وقال لعائشة: اجمعي عليك ثيابك. قال  
فقضيتُ إليه حاجتي، ثم انصرفْتُ.

قال: فقالت عائشة: يا رسول الله، مالي لم أرك فزعت لأبي بكر وعمر كما  
فزعت لعثمان؟ فقال رسول الله ﷺ: «إن عثمان رجلٌ حيي، وإنِّي خشيتُ إن  
أذنتُ له على تلك الحال ألاَّ يبلغَ إليَّ في حاجته»<sup>(١)</sup>.

١١٥ - الخامس: عن عبد الرحمن بن أبي عمرة: أن عثمان بن عفان قال:  
سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «من صَلَّى العشاءَ في جماعة فكأنما قام نصفَ  
الليل، ومن صَلَّى الصبحَ في جماعة فكأنما صَلَّى الليلَ كله»<sup>(٢)</sup>.

\* \* \*

(١) مسلم - فضائل الصحابة ٤/١٨٦٦، ١٨٦٧ (١-٢٤).

(٢) مسلم - المساجد ١/٤٥٤ (٦٥٦).

(٤)

## المتفق عليه عن

علي بن أبي طالب رضي الله عنه (١)

١١٦- الأول : عن الحسين بن علي أن علياً أخبره: أن النبي ﷺ طَرَقَهُ وفاطمة ليلاً، فقال: «أَلَا تُصَلِّيَانِ؟» قال علي: فقلتُ: يا رسول الله، إنما أنفُسُنَا (٢) بيد الله، فإذا شاء أن يبعثنا بعثنا. فانصرف رسول الله ﷺ حين قُلْتُ له ذلك، ولم يرجع إلي شيئاً، ثم سَمِعْتُهُ وهو منصرفٌ يَضْرِبُ فِخْذَهُ ويقول: (وكان الإنسانُ أكثرَ شيءٍ جدلاً) (٣).

١١٧- الثاني : عن الحسين بن علي أيضاً أن علياً رضي الله عنه قال: كانت لي شارفٌ (٤) من نصيبي من المَغْنَمِ يومَ بدر، وكان رسول الله ﷺ أعطاني شارقاً من الخُمُسِ يومئذ، فلما أردت أن أبتني بفاطمة بنت رسول الله ﷺ وأعدتُ رجلاً صَوَّاعاً من بني قَيْنُقَاعٍ يرتحلُ معي فيأتي بإذخر (٥)، أردتُ أن أبيعهُ من الصوَّاعين فأستعينَ به في وليمة عرسي. فبينما أنا أجمع لشارفي متاعاً من الأقتاب والغرائر (٦) والحبال، وشارفائي مُناخان إلى جنبِ حجرة رجلٍ من الأنصار، أقبلتُ حين جمعتُ، فإذا شارفائي قد جِبتُ أسنمتُهُما، ويُقرتُ (٧) خواصرهُما، وأخذ من أكبادهُما. فلم أملك عيني حين رأيتُ ذلك المنظر. فقلتُ: من فعل هذا؟ قالوا: فعله حمزة، وهو في هذا البيت في شرب (٨) من الأنصار، غتته قَيْنَةُ وأصحابه، فقالت في غنائها: ألا يا حمزُ للشرفِ النَّوَاءُ (٩). فوثب حمزةُ إلى السيف، فاجتَبَ أسنمتَهُما، وبقرَ خواصرهُما، وأخذ من أكبادهُما.

(١) في ك (المتفق عليه من حديث علي بن أبي طالب عليه السلام) وقد أكثرت النسخة ك في هذا المسند من ذكر (علي عليه السلام). وينظر المجتبى ٥٥.

(٢) في س (نقوسنا). وفي النسخ والبخاري ومسلم ما أثبت.

(٣) البخاري- النهجد ٣/ ١٠ (١١٢٧)، ومسلم - صلاة المسافرين ١/ ٥٣٧ (٧٧٥). وما قاله النبي ﷺ اقتباس من سورة الكهف ٥٤.

(٤) الشارف: الناقة المسنة. (٥) الإذخر: حشيش طيب الرائحة، تسقف به البيوت فوق الخشب.

(٦) الأقتاب جمع قَب: الرجل. والغرائر جمع غرارة: وعاء من الخيش.

(٧) جب: قطع. وبقر: شق. (٨) الشرب: الجماعة الشاربون. (٩) النَّوَاء: السمان.

قال عليٌّ : فَأَنْطَلَقْتُ حَتَّى أَدْخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَعِنْدَهُ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ .  
 قال : فَعَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي وَجْهِهِ الَّذِي لَقَيْتَ ، فَقَالَ : « مَا لَكَ ؟ » قُلْتُ :  
 يَا رَسُولَ اللَّهِ ، عَدَا حَمْزَةٌ عَلَيَّ نَاقَتِي ، فَاجْتَبَأَسْنَمْتَهُمَا ، وَبَقِرَ خَوَاصِرَهُمَا ، وَهِيَ هِيَ  
 ذَا فِي بَيْتٍ مَعَهُ شَرِبْتُ . قَالَ : فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِرِدَائِهِ ، فَارْتَدَيْتُمْ ثُمَّ انْطَلَقَ  
 يَمْشِي ، وَاتَّبَعْتَهُ أَنَا وَزَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ حَتَّى جَاءَ الْبَيْتَ الَّذِي فِيهِ حَمْزَةٌ ، فَاسْتَأْذَنَ فَأُذِنَ  
 لَهُ ، فَإِذَا هُمُ شَرِبُوا ، فَطَفِقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَلُومُ حَمْزَةَ فِيمَا فَعَلَ ، فَإِذَا حَمْزَةٌ تَمَلُّ ،  
 مَحْمَرَةٌ عَيْنَاهُ ، فَنَظَرَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَصَعَدَ النَّظَرَ إِلَى رَكْبَتِهِ ، ثُمَّ صَعَدَ النَّظَرَ  
 إِلَى سُرَّتِهِ ، ثُمَّ صَعَدَ النَّظَرَ إِلَى وَجْهِهِ ، ثُمَّ قَالَ حَمْزَةٌ : وَهَلْ أَنْتُمْ إِلَّا عِبِيدٌ لِأَبِي ؟  
 فَعَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ تَمَلُّ ، فَانْكَصَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيَّ عَقْبِيهِ الْقَهْقَرَى ،  
 وَخَرَجَ وَخَرَجْنَا مَعَهُ . فِي رِوَايَةٍ : وَذَلِكَ قَبْلَ تَحْرِيمِ الْخَمْرِ (١) .

١١٨- الثالث : عن ابن عباس قال : وُضِعَ عَمْرٌ عَلَى سَرِيرِهِ ، فَتَكَتَفَهُ النَّاسُ  
 يَدْعُونَ وَيَصَلُّونَ قَبْلَ أَنْ يُرْفَعَ وَأَنَا فِيهِمْ ، فَلَمْ يَرُعْنِي (٢) إِلَّا رَجُلٌ قَدْ أَخَذَ بِمَنْكِبِي ،  
 فَالْتَمَتُ فَإِذَا هُوَ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ، فَتَرَحَّمَ عَلَيَّ عَمْرًا وَقَالَ : مَا ظَنَنْتُ أَحَدًا أَحَبَّ  
 إِلَيَّ أَنْ أَلْقَى اللَّهَ بِمِثْلِ عَمَلِهِ مِنْكَ ، وَإِيْمُ اللَّهِ إِنْ كُنْتُ لِأُظَنُّ لِيَجْعَلَنَّكَ اللَّهُ مَعَ  
 صَاحِبِيكَ ، ذَلِكَ أَنِّي كُنْتُ كَثِيرًا أَسْمَعُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : « دَهَبْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعَمْرٌ ،  
 وَدَخَلْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعَمْرٌ ، وَخَرَجْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعَمْرٌ . فَإِنْ كُنْتُ لِأَرْجُو أَوْ  
 أَظُنُّ أَنْ يَجْعَلَكَ اللَّهُ مَعَهُمَا (٣) .

١١٩- الرابع : عن عبد الله بن جعفر بن أبي طالب قال : سَمِعْتُ عَلِيًّا يَقُولُ :  
 سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « خَيْرُ نَسَائِهَا مَرِيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ ، وَخَيْرُ نَسَائِهَا خَدِيجَةُ (٤)  
 بِنْتُ خُوَيْلِدٍ » (٥) .

(١) في البخاري - السبوع ٣١٦/٤ (٢٠٨٩) جزء منه ، وفيه الأطراف ، وبطلوله في المغازي ٣١٦/٧ (٤٠٠٣) ،

ومسلم - الأشربة ١٥٦٨/٣ - ١٥٧٠ (١٩٧٩) . وينظر الفتح ٢٠١/٦ .

(٢) يرُعْنِي : يفاجتني .

(٣) البخاري - فضائل الصحابة ٢٢/٧ ، ٤١ (٣٦٧٧ ، ٣٦٨٥) ، ومسلم - فضائل الصحابة ٤/١٨٥٨ (٢٣٨٩) .

(٤) أي خير نساء الدنيا ، وكرر الضمير إشارة إلى إن كل واحدة منهما خير نساء أمتها . أو المراد خير نساء الجنة .

(٥) البخاري - أحاديث الأنبياء ٦/٤٧٠ (٣٤٣٢) ، ومسلم - فضائل الصحابة ٤/١٨٨٦ (٢٤٣٠) .

١٢٠- الخامس : عن محمد بن علي ابن الحنفية: أن علياً رضي الله عنه قال لابن عباس: إن رسول الله ﷺ نهى عن متعة النساء يوم خيبر، وعن أكل لحوم الحمر الإنسية (١).

١٢١- السادس: عن ابن الحنفية، عن أبيه قال: كنت رجلاً مذاءً (٢)، فاستحييت أن أسأل رسول الله ﷺ لمكان ابنته، فأمرت المقداد بن الأسود، فسأله فقال: «يغسل ذكره ويتوضأ» (٣).

وهو في أفراد البخاري عن أبي عبد الرحمن السلمي، إلا أنه قال: فأمرت رجلاً يسأل النبي ﷺ، وفيه قال: «اغسل ذكرك وتوضأ» كذا في الأطراف (٤).

وهو في أفراد مسلم عن عبد الله بن عباس قال: قال علي بن أبي طالب: أرسلنا المقداد إلى رسول الله ﷺ، فسأله عن المذي يخرج من الإنسان: كيف يفعل؟ فقال رسول الله ﷺ: «توضأ وانضح (٥) فرجك» (٦).

١٢٢- السابع: عن سعيد بن المسيب قال: اجتمع علي وعثمان بعسفان، فكان عثمان ينهى عن المتعة أو العمرة، فقال علي: ما تريد إلى أمر فعله النبي ﷺ تنهى الناس عنه؟ فقال له عثمان: دعنا عنك. قال: إني لا أستطيع أن أدعك، فلما رأى ذلك علي أهل بهما جميعاً (٧).

وهذا بمعناه في أفراد البخاري، عن مروان بن الحكم من رواية علي بن الحسين عنه: أنه شهد عثمان وعلياً بين مكة والمدينة (٨)، وعثمان ينهى عن المتعة، وأن يُجمع بينهما، فلما رأى ذلك علي أهل بهما: ليك بعمرة وحجة، فقال عثمان: تراني أنهي الناس وأنت تفعله. فقال: ما كنت لأدع سنة رسول الله ﷺ لقول أحد (٩).

(١) البخاري - المغازي ٤٨١/٧ (٤٢١٦)، ومسلم - النكاح ٢/٢٧، ١٠١٢٨ (١٤٠٧).

(٢) المذاء: كثير المذي، وهو ماء أبيض يخرج من غير شهوة.

(٣) هذه الرواية في البخاري - العلم ١/٢٣٠ (١٣٢)، والوضوء ١/٢٨٣ (١٧٨)، ومسلم - الحيض ١/٢٤٧ (٣٠٣).

(٤) وهي في البخاري - الغسل ١/٣٧٩ (٢٦٩).

(٥) انضح: اغسل.

(٦) مسلم ١/٢٤٧.

(٧) البخاري - الحج ٣/٤٢٣ (١٥٦٩)، ومسلم - الحج ٢/٨٩٧ (١٢٢٣).

(٨) (بين مكة والمدينة) ليست في البخاري.

(٩) البخاري - الحج ٣/٤٢١ (١٥٦٣).

وهذا المعنى في أفراد مسلم أيضاً عن عبد الله بن حقيق: أن علياً كان يأمر بالمتعة، وعثمان ينهى عنها. فقال عثمان كلمة، فقال علي: لقد علمت أنا تمتعنا مع رسول الله ﷺ: فقال عثمان: أجل، ولكن كنا خائفين (١).

١٢٣- الثامن: عن عبيد الله بن أبي رافع - وكان كاتباً لعلي - وعن أبي عبد الرحمن السلمي عن علي: قال عبيد الله: سمعتُ علياً رضي الله عنه يقول: بعثني رسول الله ﷺ أنا والزبير والمقداد فقال: انطلقوا حتى تأتوا روضة خاخ (٢)، فإن بها ظعينة معها كتاب، فخذوه منها. فانطلقنا تتعادي بنا خيلنا، حتى أتينا إلى الروضة، فإذا نحن بالظعينة، فقلنا: أخرجي الكتاب أو لنلقين الثياب، فأخرجته من عقاصها (٣)، فأتينا به النبي ﷺ، فإذا فيه: من حاطب بن أبي بلتعة إلى ناس من المشركين من أهل مكة، يخبرهم ببعض أمر رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: «يا حاطب، ما هذا؟» فقال: يارسول الله، لاتعجل علي، إني كنت امرأ ملصقاً في قريش، ولم أكن من أنفسهم، وكان من معك من المهاجرين لهم قرابة يحمون بها أموالهم وأهلهم بمكة، فأحببت إذ فاتني ذلك من النسب فيهم أن أتخذ فيهم يداً يحمون بها قرابتي، وما فعلت كُفراً ولا ارتداداً عن ديني، ولا رضاً بالكفر بعد الإسلام. فقال رسول الله ﷺ: «إنه قد صدقكم». فقال عمر: دَعْنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ أَضْرِبْ عُنُقَ هَذَا الْمُنَافِقِ. فقال رسول الله ﷺ: «إنه قد شهد بدرًا، وما يُدريك لعلَّ الله اطلَّعَ على أهل بدر، فقال: اعملوا ما شئتم، فقد غفرتُ لكم». قال: فأنزل الله عز وجل: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ ۗ﴾ [سورة الممتحنة].

وفى رواية أبي عبد الرحمن عن علي قال: بعثني رسول الله ﷺ والزبير بن العوام، وأبا مرثد، وكلنا فارس، ثم ساقه بمعناه، ولم يذكر نزول الآية، ولا ذكرها

(١) مسلم ٨٩٦/٢. وينظر المسألة في النووي ٤٥١/٨، والفتح ٤٢٥/٣.

(٢) وهي بين مكة والمدينة.

(٣) العقاص: الشعر المظفور.



في حديث عبيد الله بعضُ الرواة، وجعلها بعضهم من تلاوة سفيان<sup>(١)</sup>. وقال سفيان<sup>(٢)</sup>: لا أدري الآية في الحديث، أو من قول عمرو - يعني ابن دينار<sup>(٣)</sup>.

١٢٤- التاسع: عن عبيدة بن عمرو السلماني، عن علي: أن النبي ﷺ قال يوم الأحزاب وفي رواية: يوم الخندق: «ملا الله قبورهم ويوتهم ناراً كما شغلونا عن الصلاة الوسطى حتى غابت الشمس»<sup>(٤)</sup>.

وفي أفراد مسلم عن يحيى بن الجزار، وعن شتير بن شكّل جميعاً، عن علي عليه السلام عنه عليه الصلاة والسلام: «شغلونا عن الصلاة الوسطى: صلاة العصر» فذكر نحو ذلك، وزاد شتير: ثم صلاها بين المغرب والعشاء<sup>(٥)</sup>. وفي مسند ابن مسعود نحوه<sup>(٦)</sup>.

١٢٥- العاشر: عن زيد بن وهب، عن علي قال: كساني رسول الله ﷺ حلّة سيرة<sup>(٧)</sup>، فخرجتُ فيها، فرأيت الغضبَ في وجهه، فشققته بين نسائي<sup>(٨)</sup>.

وفي أفراد مسلم عن أبي صالح ماهان - واسمه عبد الرحمن بن قيس، عن علي: أن أكيدرَ دومة<sup>(٩)</sup> أهدى إلى النبي ﷺ ثوبَ حرير، فأعطاه علياً، وقال «شقّه خُمراً بين الفواطم»<sup>(١٠)</sup>.

وفي رواية عن أبي صالح أنه قال: أهديتُ لرسول الله ﷺ حلّة سيرة، فبعث

(١) البخاري - الجهاد ١٤٣/٦ (٣٠٠٧) وفيه أطراف الحديث، ومسلم - فضائل الصحابة ١٩٤١/٤ (٢٤٩٤).

(٢) (وقال سفيان) ليست في ك.

(٣) ينظر البخاري ٦٣٤/٨، والفتح ٦٣٥/٨.

(٤) البخاري - الجهاد ١٠٥/٦ (٢٩٣١)، ومسلم - المساجد ٤٣٦/١، ٤٣٧ (٦٢٧).

(٥) مسلم ٤٣٧/١.

(٦) (وفي...) ليست في س. وينظر الحديث ٣٢٩.

(٧) السيرة: برود يخالطها حرير.

(٨) البخاري - الهبة ٢٢٩/٥ (٢٦١٤)، ومسلم - اللباس ١٦٤٤/٣، ١٦٤٥ (٢٠٧١).

(٩) وهو أكيدر بن عبد الملك الكندي، كان نصرانياً، واختلف في إسلامه. النووي ٢٩٣/١٤.

(١٠) البخاري - الجهاد ٩٣/٦ (٢٩٠٥)، ومسلم - فضائل الصحابة ١٨٧٦/٤ (٢٤١١).

بها إليّ، فلبستها، فعرفتُ الغضب في وجهه، فقال : «إني لم أبعثُ بها إليك لتلبسها، إنّما بعثتُ بها إليك لتشققها خُمراً بين النساء» (١).

١٢٦- الحادي عشر : عن عبد الله بن شدّاد بن الهاد عنه قال : ما سمعتُ النبي ﷺ جمع أبويه لأحدٍ إلا لسعد بن مالك، فأني سمعته يقولُ يومَ أحدٍ : «ياسعدُ، ارم، فذاك أبي وأمِّي» (٢).

١٢٧- الثاني عشر: عن ربعي بن خراش عنه قال: قال رسول الله ﷺ : «لا تكذبوا عليّ، فإنّه من يكذب عليّ يَلجُ النار» (٣).

١٢٨- الثالث عشر: عن الحارث بن سويد عن عليّ: قال : «نهى رسول الله ﷺ أن يُتبدَّ في الدبّاءِ والمُرَفَتِ» (٤).

١٢٩- الرابع عشر: عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن علي رضي الله عنه قال: أمرني رسول الله ﷺ أن أقومَ على بُدنه، وأن أتصدّقَ بلحمها وجلودها وأجلتها (٥)، والأأعطيَ الجزارَ منها، وقال: «ونحن نُعطيه من عندنا» (٦).

١٣٠- الخامس عشر: عن ابن أبي ليلى عنه : أن فاطمة أتت النبي ﷺ تسأله خادماً، وأنّه قال : «ألا أخبرك ما هو خيرٌ لكم : تُسبِّحن الله ثلاثاً وثلاثين، وتحمدن الله ثلاثاً وثلاثين، وتكبرين الله أربعاً وثلاثين» (٧).

وفي رواية أن علياً قال : فجاء النبي ﷺ إلينا، وقد أخذنا مضاجعنا، فقعد بيننا حتى وجَدتُ برَدَ قدمه على صدري، وقال : «أعلمكما خيراً ممّا سألتُما : إذا أخذتُما مضاجعكما أن تُكَبِّرا أربعاً وثلاثين . . . فذكره، وقال: «فهو خيرٌ لكما

(١) البخاري - العلم ١٩٩/١ (١٠٦)، ومسلم - المقدمة ١/١٩٩

(٢) مسلم - ١٦٤٥/٣. والقواطم : فاطمة بنت أسد ، أم عليّ، وفاطمة بنت النبي ﷺ ، وفاطمة بنت حمزة

(٣) مسلم ١٦٤٤/٣.

(٤) البخاري - الأشربة ٥٧/١٠ (٥٥٩٤)، ومسلم - الأشربة ٣/١٥٧٨ (١٩٩٤) والدبّاء : القرع. وينظر الفتح ٥٨/١٠.

(٥) الأجلة : جمع جَلّ : ما يليه الحيوان ليصان به.

(٦) البخاري - الحج ٣/٥٥٥، ٥٥٦ (١٧١٦، ١٧١٧)، ومسلم - الحج ٢/٩٥٤ (١٣١٧).

(٧) البخاري - فرض الخمس ٦/٢١٥ (٣١١٣)، ومسلم - الذكر والدعاء ٤/٢٠٩١، ٢٠٩٢ (٢٧٢٧).

من خادم» قال سفيان: إحداهن أربعاً وثلاثين. وفي رواية ابن سيرين: التسبيح أربع وثلاثون.

قال علي: فما تركته منذ سمعته من رسول الله ﷺ. قيل له: ولا ليلة صفين؟ قال: ولا ليلة صفين<sup>(١)</sup>.

١٣١- السادس عشر: عن أبي عبد الرحمن السلمي، عن علي قال: كنا في جنازة في بقيع الغرقد، فأتانا رسول الله ﷺ، ففعدنا وقعدنا حوله، ومعه مخضرة<sup>(٢)</sup>، فنكس وجعل ينكت<sup>(٣)</sup> بمخضرتة، ثم قال: «ما منكم من أحد إلا قد كتب مقعده من النار، ومقعده من الجنة» فقالوا: يا رسول الله، أفلا نتكل على كتابنا<sup>(٤)</sup>؟ فقال: «اعملوا، فكل ميسر لما خلق له، أما من كان من أهل السعادة فيصير لعمل السعادة، وأما من كان من أهل الشقاء فيصير لعمل الشقاء»<sup>(٥)</sup>. ثم قرأ: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى (٥) • وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى (٦) • فَسَنِيَرُهُ لِلْيُسْرَى (٧)﴾ [سورة الليل].

١٣٢- السابع عشر: عن أبي عبد الرحمن السلمي أيضاً، عن علي قال: بعث رسول الله ﷺ سرية، فاستعمل عليهم رجلاً من الأنصار، وأمرهم أن يسمعوا له ويطيعوا، فأغضبوه في شيء، فقال: اجمعوا لي حطباً، فجمعوا له، ثم قال: أوقدوا ناراً، فأوقدوا، ثم قال: ألم يأمركم رسول الله ﷺ أن تسمعوا وتطيعوا؟ قالوا: بلى<sup>(٦)</sup>. قال: فادخلوها. فنظر بعضهم إلى بعض، وقالوا: إنما فررنا إلى رسول الله ﷺ من النار، فكانوا كذلك حتى سكن غضبه وطفت النار، فلما رجعوا ذكروا ذلك للنبي ﷺ، فقال: «لو دخلوها ما خرجوا منها أبداً» وقال: «لا طاعة لمخلوق في معصية الله، إنما الطاعة في المعروف»<sup>(٧)</sup>.

(١) البخاري - النفقات ٥٠٦/٩ (٥٣٦٢)، ومسلم ٢٠٩١/١.

(٢) المخضرة: العصا الصغيرة.

(٣) ينكت: يخط في الأرض.

(٤) أي ما كتب لنا وعلينا.

(٥) البخاري - الجنائز ٣/٢٢٥ (١٣٦٢)، ومسلم - القدر ٤/٢٠٣٩، ٤٠٤٠ (٢٦٤٧).

(٦) (قالوا بلى) أخلت بها ك.

(٧) البخاري - المغازي ٨/٥٨ (٤٣٤٠)، ومسلم - الإمارة ٣/١٤٦٩ (١٨٤٠).

١٣٣ - الثامن عشر: عن يزيد بن شريك بن طارق التيمي قال: رأيتُ علياً على المنبر يخطبُ فسمعتُه يقول: لا والله، ما عندنا من كتاب نقرأه إلا كتابُ الله، وما في هذه الصحيفة، فنشرها فإذا فيها أسنانُ الإبل وأشياء من الجراحات، وفيها: قال رسول الله ﷺ: «المدينةُ حرمٌ ما بين غيرِ إلى ثورٍ، فمن أحدثَ فيها حدثاً، أو آوى مُحدثاً، فعليه لعنةُ الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبلُ اللهُ منه يوم القيامة عدلاً ولا صرفاً» (١). ذمَّةُ المسلمين واحدة يسعى بها أدناهم، فمن أخقرَ (٢) مسلماً فعليه لعنةُ الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبلُ اللهُ منه يوم القيامة عدلاً ولا صرفاً. ومن والى قوماً بغيرِ إذنِ مواليه - وفي رواية: ومن ادعى إلى غيرِ أبيه، أو اتهمى إلى غيرِ مواليه فعليه لعنةُ الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبلُ اللهُ منه يوم القيامة صرفاً ولا عدلاً» (٣).

وهو في أفراد البخاري مختصر عن أبي جحيفة، وهب بن عبد الله السوائي قال: قلت لعلي: هل عندكم شيء من الوحي مما ليس في القرآن؟ فقال: لا والذي فلق الحبة وبرأ النسمة، إلا فهم يعطيه الله رجلاً في القرآن، وما في هذه الصحيفة. قلت: وما في هذه الصحيفة قال: العقل (٤)، وفكاك الأسير (٥) والآ يُعقل مسلم بكافر (٦).

١٣٤ - التاسع عشر: عن سويد بن غفلة قال: قال علي رضي الله عنه: إذا حدثتكم عن رسول الله ﷺ حديثاً فوالله لأن أحرَّ من السماء أحبُّ إليَّ من أن أكذبَ عليه. وفي رواية: من أن أقول عليه ما لم يقل، وإذا حدثتكم فيما بيني

(١) جمع ابن حجر في الفتح ٨٦/٤ أقوال العلماء في الصرف والعدل، وذكر أن رأي الجمهور الصرف: الفريضة، والعدل: النافلة. وينظر النووي ٩/ ١٥٠.

(٢) أخقر: نقض العهد.

(٣) البخاري - فضائل المدينة ٨١/٤ (١٨٧٠)، والجزية ٦/ ٢٧٣، ٢٧٩ (٣١٧٢، ٣١٧٩). ومسلم - الحج ٩٩٤/٢ (١٣٧٠).

(٤) العقل: الدية.

(٥) فكاك الأسير: أي أحكام فكاكه.

(٦) البخاري - العلم ١/ ١٢٠٤، والجهاد ٦/ ١٦٧ (١٠٤٧).

وبينكم فإن الحرب خُدعة، وإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «سيخرج قومٌ في آخر الزمان، حُدثاءُ الأسنان، سُفهاءُ الأحلام، يقولون من قول خير البرية، يقرءون القرآن، لا يجاوز إيمانهم حناجرهم، يَمُرُقون من الدين كما يَمُرُقُ السهم من الرمية، فأينما لَقِيتموهم فاقتلوهم، فإن في قتلهم أجراً لمن قتلهم عند الله يوم القيامة»<sup>(١)</sup>.

١٣٥- العثرون: عن عمير بن سعد النخعي، عن علي رضي الله عنه قال: ما كُنْتُ لأقيم حداً على أحد فيموت فأجد في نفسي منه شيئاً إلا صاحب الخمر، فإنه لو مات ودَيْتُهُ<sup>(٢)</sup>، وذلك أن رسول الله ﷺ لم يَسِنَّه<sup>(٣)</sup>.

\* \* \*

## أفراد البخاري

١٣٦- الأول: عن عبدالله بن عباس، من رواية عبدالله بن كعب بن مالك عنه، أن علياً خرج من عند رسول الله ﷺ في وجعه الذي توفي فيه، فقال الناس: يا أبا حسن، كيف أصبح رسول الله ﷺ؟ فقال: أصبح بحمد الله بارئاً. فأخذ بيده العباس بن عبدالمطلب فقال: أنت والله بعد ثلاث عبد العصى<sup>(٤)</sup>. وإني والله لأرى رسول الله ﷺ سيَتَوَقَّى في وجعه هذا، إني لأعرف وجوه بني عبدالمطلب عند الموت، فاذهَبْ بنا إلى رسول الله ﷺ فنسأله فيمن هذا الأمر، فإن كان فينا عَلمنا ذلك، وإن كان في غيرنا كَلَمناه فأوصى بنا. فقال علي: أما والله لئن سألتها رسول الله ﷺ فَمَنَعَنَاهَا لا يُعطيناها الناس بعده، وإني والله لا أسأله رسول الله ﷺ<sup>(٥)</sup>.

(١) البخاري - المناقب ٦١٨/٦ (٣٦١١)، ومسلم - الزكاة ٧٤٦/٢ (١٠٦٦).

(٢) أي دفعت ديتة.

(٣) البخاري - الحدود ٦٦/١٢ (٦٧٧٨)، ومسلم - الحدود ١٣٣٢/٣ (١٧٠٧).

(٤) عبد العصى: أي تابع لغيره، أي ستصير مأموراً.

(٥) البخاري - المغازي ١٤٢/٨ (٤٤٤٧).

١٣٧ - الثاني: عن النزال بن سبرة قال: أتى عليّ باب الرّحبة<sup>(١)</sup>. فشرب قائماً، وقال: إني رأيت رسول الله ﷺ فعلَ كما رأيتموني فعلت<sup>(٢)</sup>.

١٣٨ - الثالث: عن أبي الطفيل عامر بن واثلة قال: سمعتُ علياً يقول: حدثوا النَّاس بما يعرفون، أتُحِبُّون أن يكذبَ اللهُ ورسوله<sup>(٣)</sup>.

١٣٩ - الرابع: عن محمد بن عليّ بن الحنفية قال: لو كان عليّ ذاكراً عثمان بسوء ذكره يوم جاءه ناس يشكون إليه سعاة عثمان، فقال لي عليّ: اذهب بهذا الكتاب إلى عثمان، وأخبره أن فيه صدقة رسول الله ﷺ<sup>(٤)</sup>، فمرُّ سعاتك يعملون بها، فأتيتُ بها فقال: أغنيتها عنا، فأتيتُ بها علياً فقال: لا عليك، ضعها حيث وجدتُها<sup>(٥)</sup>.

قال بعض الرواة عن سفیان بن عيينة: لم يجد عليّ بدءاً حين كان عنده علمٌ منه أن يُنهيهِ إليه. قال: ونرى أن عثمان إنما رده لأن عنده علماً من ذلك، فاستغنى عنه. حكاها أبو مسعود الدمشقي في الأطراف<sup>(٦)</sup>.

١٤٠ - الخامس: عن ابن الحنفية قال: قلت لأبي: أيُّ النَّاس خيرٌ بعد رسول الله ﷺ؟ قال: أبو بكر. قلت: ثم من؟ قال: عمر. قال: وخشيتُ أن أقول: ثم من؟ فيقول عثمان. قلت: ثم أنت. قال: ما أنا إلا رجلٌ من المسلمين<sup>(٧)</sup>.

١٤١ - السادس: عن عبيدة بن عمرو السَّلْماني قال: قال عليّ رضي الله عنه: اقضوا كما كنتم تقضون، فإنني أكره الخلاف حتى يكون النَّاس جماعةً، أو أموت كما مات أصحابي. فكان ابن سيرين يرى عامة ما يروون عن عليّ كذباً<sup>(٨)</sup>.

(١) وهو في الكوفة.

(٢) البخاري - الأشربة - ١٠/٨١ (٥٦١٦، ٥٦١٥).

(٣) البخاري - العلم - ١/٢٢٥ (١٢٧).

(٤) أي: فيها بيان مصارف الزكاة.

(٥) البخاري - فرض الخمس - ٦/٢١٣ (٣١١٢، ٣١١١).

(٦) وقد نقله ابن حجر في الفتح ٦/٢١٥ عن الحميدي.

(٧) البخاري - فضائل الصحابة - ٧/٢٠ (٣٦٧١).

(٨) البخاري - فضائل الصحابة - ٧/٧١ (٣٧٠٧). قال ابن حجر ٧/٧٢ والمراد بذلك ما ترويه الرافضة عن

علي من الأقوال المشتملة على مخالفة الشيخين، ولم يُرد ما يتعلق بالأحكام الشرعية.

١٤٢- السابع: عن الشعبي - واسمه عامر بن شراحيل - أن علياً حين رجم المرأة ضربها يوم الخميس، ورجمها يوم الجمعة، وقال: جلدتها بكتاب الله، ورجمها بسنة رسول الله ﷺ (١).

١٤٣ - الثامن: عن قيس بن عباد عن عليّ قال: أنا أول من يجثو للخصومة بين يدي الرحمن يوم القيامة. قال قيس: فيهم نزلت: ﴿هَذَانِ خَصْمَانِ اخْتَصَمُوا فِي رَبِّهِمْ﴾ [سورة الحج]، قال: هم الذين تبارزوا يوم بدر: عليّ وحمزة وعبيدة ابن الحارث، وشيبة بن ربيعة وعتبة بن ربيعة والوليد بن عتبة (٢).

وفي رواية: أن علياً قال: فينا نزلت هذه الآية في مبارزتنا يوم بدر: ﴿هَذَانِ خَصْمَانِ اخْتَصَمُوا فِي رَبِّهِمْ﴾.

وفي الصحيح أيضاً نزول هذه الآية فيهم، عن قيس بن عباد، عن أبي ذر (٣).

١٤٤ - التاسع: من عبدالله بن معقل بن مقرن المزني أن علياً صلى على سهل ابن حنيف فكبر وقال: إنه شهد بدرأ (٤). قال أبو بكر البرقاني: لم يبين البخاري عدد التكبير، وهو عند ابن عينة بإسناده، وفيه: أنه كبر ستاً (٥).

\*\*\*

## أفراد مسلم

١٤٥ - الأول: عن عبدالله بن العباس عن عليّ، وعن عبدالله بن حنين عن

(١) في البخاري - الحدود ١١٧/١٢ (٦٨١٢): «... رجم المرأة يوم الجمعة، وقال: قد رجمتها بسنة رسول الله ﷺ» ونقل ابن حجر ١١٩/١٢ الروايات، وهو في الجامع ٣/ ٥٤٠.

(٢) الثلاثة الأول مسلمون، والآخرون كفار.

(٣) البخاري- المغازي ٧/ ٢٩٦، ٢٩٧، (٣٦٩٧-٣٩٦٥). وينظر ٣٥٨.

(٤) البخاري- المغازي ٧/ ٣١٧ (٤٠٠٤).

(٥) ينظر أقوال العلماء والروايات في عدد التكبيرات-الفتح ٧/ ٣١٨. وقد نقل المزي في التحفة ٧/ ٤١٦ هذا النص عن الحميدي.

عليّ - وهو أتمّ - قال: نهاني النبي ﷺ عن التّختم بالذهب، وعن لباس القسيّ<sup>(١)</sup>، وعن القراءة في الرُّكوع والسُّجود<sup>(٢)</sup>.

وفي رواية عن عبدالله بن حنين عن ابن عباس أنّه قال: نُهيْتُ أن أقرأ وأنا راكع. دون ذكر عليّ في الإسناد<sup>(٣)</sup>.

وفي الأطراف أنّ في رواية ابن عباس عن عليّ: النهي عن خاتم الذهب، وعن لبس القسيّ وعن المُعَصِّفِ المُقَدِّمِ<sup>(٤)</sup>، وعن القراءة في الرُّكوع والسُّجود. وليس ذلك عندنا في أصل كتاب مسلم، ولعلّه قد وُجد في نسخة أخرى من الكتاب، والله أعلم<sup>(٥)</sup>.

١٤٦ - الثاني: عن أبي الطُّفَيْلِ عامر بن واثلة قال: كنتُ عند عليّ بن أبي طالب عليه السلام، فأتاه رجلٌ فقال: ما كان النبي يُسرُّ إليك؟ قال: فغضب ثم قال: ما كان النبي ﷺ يُسرُّ إليّ شيئاً يكتمه من النَّاسِ، غير أنّه قد حدّثني بكلمات أربع، قال: ما هنّ يا أمير المؤمنين؟ قال: قال: لعن الله من لعن والدَيْه، ولعن الله من ذبح لغير الله، ولعن الله من آوى مُحدّثاً، ولعن الله من غير منار<sup>(٦)</sup> الأرض<sup>(٧)</sup>.

١٤٧ - الثالث: عن عبيدالله بن أبي رافع عن عليّ قال: كان النبي ﷺ إذا قام إلى الصلاة قال: «وجّهت وجهي للذي فطر السَّمَوَاتِ والأَرْضِ حنيفاً وما أنا من المشركين، إنّ صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله ربّ العالمين، لا شريك له، وبذلك أُمرتُ وأنا أول المسلمين. اللهم أنت الملك، لا إله إلا أنت، أنت ربّي

(١) ثياب حرير تصنع في القسّ: بلدة بمصر.

(٢) مسلم - اللباس ١٦٤٨/٣ (٧٨-٢)، وينظر الصلاة ١/٣٤٨، ٣٤٩.

(٣) مسلم - الصلاة ١/٣٤٩ (٤٨٠).

(٤) المُعَصِّفُ: المصبوغ بالعصفر. والمُقَدِّمُ: المشيع حمرة.

(٥) ليس في مسلم كما ذكر المؤلف. وقريب منه عن ابن عباس عن عليّ في النسائي-التطبيقات ٢/٢١٧.

(٦) أي حدود الأرض وعلاماتها.

(٧) مسلم - الأضاحي ٣/١٥٦٧ (١٩٧٨) ومرّ قريباً منه في المتفق عليه الحديث ١٣٣.



وأنا عبدك، ظلمتُ نفسي، واعترفتُ بذنبي، فاغفر لي ذنوبي جميعاً، لا يغفرُ الذُّنُوبَ إلا أنت، واهدني لأحسن الأخلاق، لا يهدي لأحسنها إلا أنت، واصرف عني سيئها، لا يصرف عني سيئها إلا أنت، لبيك وسعديك، والخير كله في يديك، والشر ليس إليك، أنا بك وإليك، تباركت وتعاليت، أستغفرك وأتوبُ إليك».

وإذا ركع قال: «اللهم لك ركعتُ، وبك آمنتُ، ولك أسلمتُ. خشع لك سمعي وبصري ومُخِّي وعظمي وعصبي».

وإذا رفع رأسه قال: «اللهم ربنا لك الحمدُ ملءَ السمواتِ والأرضِ وما بينهما، وملءَ ما شئتَ من شيءٍ بعد».

وإذا سجد قال: «اللهم لك سجدتُ، وبك آمنتُ، ولك أسلمتُ، سجدَ وجهي للذي خلقه وصوره وشقَّ سمعه وبصره، تبارك اللهُ أحسنُ الخالقين».

ثم يكون من آخر ما يقول بين التشهد والتسليم: «اللهم اغفر لي ما قدمتُ وما أخرتُ، وما أسررتُ وما أعلنتُ، وما أنت أعلمُ به مني، أنتَ المقدمُ وأنتَ المؤخرُ، لا إله إلا أنت»<sup>(١)</sup>.

١٤٨ - الرابع: عن عبید الله بن أبي رافع: أن الحرورية<sup>(٢)</sup> لما خرجت على علي بن أبي طالب وهو معه، فقالوا لا حكم إلا لله، قال علي: كلمة حق أريد بها باطل، إن رسول الله ﷺ وصف لنا ناساً، إنني لأعرف صفتهم في هؤلاء، يقولون الحق بالستهم، لا يجاوز هذا منهم، وأشار إلى خلقه. من ابغض خلق الله إليه، منهم أسود، إحدى يديه طبي<sup>(٣)</sup> شاة أو حلمة تدي، فلما قتلتهم علي بن

(١) مسلم- صلاة المسافرين ٥٤٣/١ (٧٧١).

(٢) وهم الخوارج، نسبة إلى حروراء: المدينة التي ابتدأ خروجهم منها.

(٣) الطبي: الضرع.

أبي طالب قال: انظروا، فنظروا فلم يجدوا شيئاً، فقال: ارجعوا، فوالله ما كذبتُ ولا كُذبتُ، مرتين أو ثلاثاً، ثم وجدوه في خربة، فأتوا به حتى وضعوه بين يديه. قال عبيدالله: وأنا حاضرٌ ذلك من أمرهم، وقول عليّ فيهم<sup>(١)</sup>.

١٤٩ - الخامس: عن عبيدة بن عمرو عن علي: أنه ذكر الخوارج فقال: فيهم رجلٌ مُخدجُ اليد، أو مُشدونُ اليد، أو مُودنُ اليد<sup>(٢)</sup>، لولا أن تبطروا لحدتكم بما وعد الله الذين يقتلونهم على لسان محمد ﷺ. قال: فقلت: أنت سمعتَ هذا من محمد ﷺ؟ قال: إي ورب الكعبة<sup>(٣)</sup>، قالها ثلاثاً<sup>(٤)</sup>.

١٥٠ - السادس: عن زيد بن وهب: أنه كان في الجيش الذين كانوا مع عليّ، الذين ساروا إلى الخوارج، فقال عليّ: أيها الناس<sup>(٥)</sup>. إني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: يخرج قومٌ من أمّتي يقرءون القرآن، ليس قراءتكم إلى قراءتهم بشيء، ولا صلاتكم إلى صلاتهم بشيء، ولا صيامكم إلى صيامهم بشيء، يقرءون القرآن، يحسبون أنه لهم وهو عليهم، لا تُجاوزُ صلاتهم تراقيهم، يمرقون من الإسلام كما يمرقُ السهمُ من الرمية، لو يعلم الجيش الذي يصيرونهم ما قضي لهم على لسان نبيهم ﷺ لتكلموا<sup>(٦)</sup> عن العمل، وآية ذلك أن فيهم رجلاً له عضدٌ ليس له ذراع، على عضده مثل حكمة الثدي، عليه شعراتٌ بيضٌ، فتذهبون إلى معاوية وأهل الشام وتتركون هؤلاء يخلفونكم في ذرائكم وأموالكم، والله إني لأرجو أن يكونوا هؤلاء القوم، فإنهم قد سفكوا الدم الحرام، وأغاروا في سرح<sup>(٧)</sup> الناس، فسيروا على اسم الله<sup>(٨)</sup>.

(١) مسلم - الزكاة ٧٤٩/٢ (١٠٦٦).

(٢) المخدج والمودن: الناقص، والمشدون: صغير اليد، مجتمعها.

(٣) مسلم - الزكاة ٧٤٧/٢ (١٠٦٦).

(٤) تكررت في مسلم مرتين (إي ورب الكعبة) وثلاث مرات في مسلم مع النووي ١٧٦/٧.

(٥) (أيها الناس) ليس في س، وهي في ك ومسلم.

(٦) هكذا في المخطوطات وفي مسلم (لا تكلموا) ونكل عن الشيء: تركه.

(٧) السرح: الماشية.

(٨) (على اسم الله) من ك ومسلم.

قال سلمة بن كهيل<sup>(١)</sup> فنزلني زيد بن وهب منزلاً منزلاً<sup>(٢)</sup>، حتى قال: مررنا على قنطرة، فلما التقينا، وعلى الخوارج يومئذ عبدالله بن وهب الرأسي، فقال لهم: ألقوا الرماح، وسلّوا سيوفكم من جفونها، فإني أخاف أن يناشدوكم كما ناشدوكم يوم حرّوراء، فرجعوا فوحشوا برماحهم<sup>(٣)</sup>. وسلّوا السيوف، وشجرهم الناس<sup>(٤)</sup> برماحهم، قال: وقتل بعضهم على بعض، وما أصيب من الناس يومئذ إلا رجلاً.

فقال علي: التمسوا فيهم المخذج، فالتمسوه فلم يجده، فقام علي بنفسه، حتى أتى ناساً قد قتل بعضهم على بعض، قال: أخروهم، فوجدوه مما يلي الأرض، فكبر، ثم قال: صدق الله، وبلغ رسوله. قال: فقام إليه عبدة السلماني فقال: يا أمير المؤمنين، الله الذي لا إله هو، أسمع هذا الحديث من رسول الله ﷺ؟ فقال: إي والله الذي لا إله إلا هو، حتى استحلّنه ثلاثاً وهو يحلف له<sup>(٥)</sup>.

١٥١ - السابع: عن أبي عبدالرحمن السلمي قال: قال علي: قلت: يا رسول الله، ما لك تتوق<sup>(٦)</sup> في قريش وتدعنا؟ قال: «وعندكم شيء؟» قلت: نعم، بنت حمزة. فقال رسول الله ﷺ: «إنها لا تحل لي، إنها ابنة أخي من الرضاعة»<sup>(٧)</sup>.

١٥٢ - الثامن: عن أبي عبدالرحمن: أن علياً خطب فقال: أيها الناس، أقيموا الحدود على أركانكم، من أحصن منهم ومن لم يحصن، فإن أمة لرسول الله ﷺ زنت، فأمرني أن أجلدها، فأتيتها فإذا هي حديثة عهد بنفاس، فخشيت إن أنا

(١) وهو الراوي عن زيد بن وهب.

(٢) قال النووي. ١٧٧/٧ تعليقا على ما ورد في نسخة مسلم (منزلاً) مرة واحدة: هكذا هو في معظم النسخ مرة واحدة، وفي نادر منها: منزلاً منزلاً مرتين، وكذا ذكره الحميدي في الجمع بين الصحيحين، وهو وجه الكلام.

(٣) أي رموا بها.

(٤) أي أصحاب علي.

(٥) مسلم - الزكاة ٧٤٨/٢ (١٠٦٦).

(٦) تتوق: أي تختار.

(٧) مسلم - الرضاعة ١٠٧١/٢ (١٤٤٦).

جلدتها أن أقتلها، فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ، فقال: «أحسنْتَ، اتركها حتى تماثل»<sup>(١)</sup>.

١٥٣ - التاسع: عن زرِّ بن حُبَيْش قال: قال عليّ: والذي فلَّق الحبة، وبرأ النَّسَمَة، إنَّه لعهد النبي الأميِّ ﷺ إلى أن لا يحبَّني إلا مؤمن، ولا يبغضني إلا منافق<sup>(٢)</sup>.

١٥٤ - العاشر: عن شريح بن هانئ قال: أتيت عائشة رضي الله عنها أسألها عن المسح على الخفين، فقالت: عليك بابن أبي طالب فاسأله، فإنه كان يسافر مع رسول الله ﷺ، فسألناه فقال: جعل رسول الله ﷺ ثلاثة أيام ولياليهنَّ للمسافر، ويوماً وليلةً للمقيم<sup>(٣)</sup>.

١٥٥ - الحادي عشر: عن أبي بردة عامر بن أبي موسى، عبد الله بن قيس الأشعري، أن علياً رضي الله عنه قال: نهاني - يعني النبي ﷺ - أن أجعل خاتمي في هذه أو التي تليها. قال بعض الرواة: نهاني أن أتختم في إصبعي هذه أو هذه. قال: وأوماً إلى الوسطي والتي تليها. ونهاني عن لبس القسي وعن جلوس على الميائثر. قال: فأما القسي فثياب مزلعة يؤتى بها من مصر أو الشام، وأما الميائثر فشيء كانت تجعله النساء لبُعولتهنَّ على الرَّحَل كالقطائف الأرجوان<sup>(٤)</sup>.

أخرج البخاريّ منه تفسير القسيّة والميثرة فقط بغير إسناد. فقال: وقال عاصم عن أبي بردة: قلنا لعليّ: ما القسيّة؟ قال: ثياب أتتنا من الشام أو من مصر، مزلعة فيها حريرٌ فيها أمثال الأترج<sup>(٥)</sup>. والميثرة: كانت النساء تصنعهنَّ لبُعولتهنَّ مثل القطائف.

قال البخاري: وقال جرير في حديثه: القسيّة: ثياب مزلعة يُجاء بها من مصر.

(١) مسلم - الحدود ٣/ ١٣٣٠ (١٧٠٥).

(٢) مسلم - الإيمان ١/ ٨٦ (٧٨).

(٣) مسلم - الطهارة ١/ ٢٣٢ (٢٧٦).

(٤) مسلم اللباس ٣/ ١٦٥٩ (٢٠٧٨).

(٥) قال ابن حجر: أي الاضلاع التي فيها غليظة معوجة

والميثرة: جلود السباع<sup>(١)</sup>.

١٥٦ - الثاني عشر: عن أبي بردة أيضاً: أن علياً قال: قال لي رسول الله ﷺ: «قُلِ اللَّهُمَّ اهْدِنِي وَسِدِّدْنِي». وفي رواية: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْهُدَى وَالسَّدَادَ. وَاذْكَرُ بِالْهُدَى هِدَايَتِكَ الطَّرِيقَ، وَبِالسَّدَادِ سَدَادَ السَّهْمِ»<sup>(٢)</sup>.

١٥٧ - الثالث عشر: عن مسعود بن الحكم الزُرْقِيِّ. أن علياً رضي الله عنه قال: رأينا النبي ﷺ قام فقمنا، وقعد فقعدنا. يعني في الجنازة<sup>(٣)</sup>.

١٥٨ - الرابع عشر: عن أبي الهيثاج، حيّان بن حُصَيْنِ الأَسَدِيِّ قال: قال عليّ: أَلَا أُبْعَثُكَ عَلَيَّ مَا بَعَثَنِي عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا تَدْعَ تَمَثَالاً إِلَّا طَمَسْتَهُ، وَلَا قَبْرًا مُشْرِفًا إِلَّا سَوَيْتَهُ». وفي رواية: وَلَا صُورَةَ إِلَّا طَمَسْتَهَا<sup>(٤)</sup>.

١٥٩ - الخامس عشر: عن أبي ساسان، حُصَيْنِ بْنِ الْمُنْذِرِ قَالَ: شَهِدْتُ عِثْمَانَ بْنَ عَفَّانٍ أَتَى بِالْوَلِيدِ وَقَدْ صَلَّى الصُّبْحَ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: أَزِيدُكُمْ؟ فَشَهِدَ عَلَيْهِ رَجُلَانِ أَحَدُهُمَا حُمْرَانٌ<sup>(٥)</sup> أَنَّهُ شَرِبَ الْخَمْرَ وَشَهِدَ آخَرُ أَنَّهُ رَأَاهُ يَتَّقِيًّا. فَقَالَ عِثْمَانُ: إِنَّهُ لَمْ يَتَّقِيًّا حَتَّى شَرِبَهَا. فَقَالَ: يَا عَلِيُّ، قُمْ فَاجْلِدْهُ. فَقَالَ عَلِيُّ: قُمْ يَا حَسَنُ فَاجْلِدْهُ. فَقَالَ الْحَسَنُ: وَلَّ حَارَهَا مِنْ تَوَلَّى قَارَهَا<sup>(٦)</sup> فَكَانَتْهُ وَجَدَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرٍ، قُمْ فَاجْلِدْهُ، فَجَلَدَهُ، وَعَلِيُّ يَعُدُّ حَتَّى بَلَغَ أَرْبَعِينَ، فَقَالَ: أَمْسِكْ، ثُمَّ قَالَ: جَلَدَ النَّبِيُّ ﷺ أَرْبَعِينَ، وَأَبُو بَكْرٍ أَرْبَعِينَ، وَعَمْرُ ثَمَانِينَ، وَكُلُّ سُنَّةٍ، وَهَذَا أَحَبُّ إِلَيَّ<sup>(٧)</sup>.

وقد تقدّم في أفراد البخاري من مسند عثمان، من رواية عبيدالله بن الخيار، في قصة الوليد أنه جلد ثمانين<sup>(٨)</sup>.

\* \* \*

(١) البخاري - اللباس ١٠/٢٩٢. وينظر الفتح ١٠/٢٩٢، ٢٩٣.

(٢) مسلم - الذكر والدعاء ٤/٢٠٩ (٢٧٢٥).

(٣) مسلم - الجنائز ٢/٦٦١، ٦٦٢ (٩٦٢).

(٤) مسلم - الجنائز ٢/٦٦٦ (٩٦٨).

(٥) وهو مولى عثمان بن عفان.

(٦) القار: البارد. ويقصد بالحار: المكروه، وبالقار: الطيب، فكانه قال: ليتول شلتها من تولّى هيئها ولذتها.

(٧) مسلم - الحدود ٣/١٣٣١ (١٧٠٧).

(٨) ينظر الحديث الرابع من أفراد البخاري - مسند عثمان بن عفان - الحديث ١٠٦.

(٥)

## المتفق عليه عن

عبدالرحمن بن عوف رضي الله عنه<sup>(١)</sup>

١٦٠-الأول: عن عبدالله بن عباس بطوله، وعن عبدالله بن عامر بن ربيعة مختصر، وهذا حديث ابن عباس: أن عمر بن الخطاب خرج إلى الشام حتى إذا بسرغ<sup>(٢)</sup>. لقيه أمراء الأجناد: أبو عبيدة بن الجراح وأصحابه، فأخبروه أن الوباء قد وقع بالشام، قال ابن عباس: فقال عمر: ادع لي المهاجرين الأولين، فدعوتهم فاستشارهم، وأخبرهم أن الوباء قد وقع بالشام، فاختلفوا: فقال بعضهم: خرجت لأمر لا نرى أن ترجع عنه. وقال بعضهم: معك بقية الناس وأصحاب رسول الله ﷺ، ولا نرى أن تقدمهم على هذا الوباء. فقال: ارتفعوا عني، ثم قال: ادع الأنصار، فدعوتهم فاستشارهم، فسلكوا سبيل المهاجرين، واختلفوا كاختلافهم، فقال: ارتفعوا عني، ثم قال: ادع لي من كان هنا من مشيخة قريش من مهاجرة الفتح. فدعوتهم، فلم يختلف عليه منهم رجلان، فقالوا: نرى أن ترجع بالناس ولا تقدمهم على هذا الوباء.

فنادى عمر في الناس: إني مصبح على ظهر<sup>(٣)</sup> فأصبحوا عليه. فقال أبو عبيدة ابن الجراح: أفراراً من قدر الله؟ فقال عمر: لو غيرك قالها يا أبا عبيدة، وكان عمر يكره خلافه، نعم، نفر من قدر الله إلى قدر الله، أرايت لو كانت لك إبل، فهبطت وادياً له عدوتان<sup>(٤)</sup> إحداهما خصبة والأخرى جدبة، أليس إن رعيت الخصبه رعيتها بقدر الله، وإن رعيت الجدبة رعيتها بقدر الله؟

(١) رضي الله عنه من ك. وينظر المجتبى ٥٥.

(٢) سرغ: قرية بين الحجاز والشام، وهي بوادي تبوك. ينظر معجم البلدان ٣/٢١١.

(٣) أي مسافر.

(٤) العدو: الجانب

قال: فجاء عبدالرحمن بن عوف، وكان مُتَغَيِّباً في بعض حاجته، فقال: إن عندي من هذا علماً: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بِأَرْضٍ فَلَا تَقْدَمُوا عَلَيْهِ، وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا تَخْرُجُوا فِرَاراً مِنْهُ».

قال: فحمد الله عمر بن الخطاب، ثم انصرف<sup>(١)</sup>.

وفي حديث معمر: فسار حتى أتى المدينة فقال: هذا المحلّ، أو قال: هذا المنزل إن شاء الله تعالى<sup>(٢)</sup>.

وأما حديث عبدالله بن عامر فإنه اقتصر على المسند: أن عمر خرج إلى الشام، فلما جاء سرغ بلغه أن الوباء قد وقع بها، فأخبره عبدالرحمن بن عوف أن رسول الله ﷺ قال... فذكر نحوه<sup>(٣)</sup>.

وفي كتاب مسلم عن الزهري عن سالم: أن عمر إنما انصرف بالناس عن حديث عبدالرحمن بن عوف<sup>(٤)</sup>.

١٦١ - الثاني: عن إبراهيم بن عبدالرحمن بن عوف عن أبيه قال: إني لواقفٌ في الصفِّ يوم بدر، فنظرتُ عن يميني وعن شمالي، فإذا أنا بغلامين من الأنصار، حديثه أسنانهما، فتمنيتُ أن أكون بين أضلع<sup>(٥)</sup> منهما، فغمزني أحدهما فقال: أي عمّ، هل تعرفُ أبا جهل؟ قلتُ: نعم، فما حاجتكُ إليه يا ابن أخي؟ قال: أخبرتُ أنه يسبُّ رسول الله ﷺ، والذي نفسي بيده، لئن رأيتُهُ لا يفارقُ سوادِي<sup>(٦)</sup> حتى يموت الأَعجلُ منّا<sup>(٧)</sup>، قال: فتعجبتُ لذلك. قال: وغمزني الآخر فقال لي مثلها.

(١) البخاري - الطبّ - ١٧٩/١٠ (٥٧٢٩)، ومسلم - السلام - ١٧٤٠/٤ (٢٢١٩) ..

(٢) مسلم - ١٧٤١/٤.

(٣) البخاري - ١٧٩/١٠ (٥٧٣٠)، ومسلم - ١٧٤٢/٤.

(٤) مسلم - ١٧٤٢/٤، وهو أيضاً في البخاري - الخيل - ٣٤٤/١٢ (٦٩٧٣).

(٥) روي: أضلعَ: أي أقوى. وأضلعُ: جمع ضلع.

(٦) السواد: الشخص.

(٧) أي الأقرب أجلاً.

فلم أنشب أن نظرتُ إلى أبي جهل في النَّاسِ، فقلتُ: ألا تريان؟ هذا صاحبكما الذي تسألاني عنه. قال: فابتدراه بسيفيهما، فضرباه حتى قتلاه، ثم انصرفا إلى النبي ﷺ فأخبراه، فقال: «أيكما قتله؟» فقال كلُّ واحدٍ منهما: أنا قتلتُه. فقال: «هل مسحتما سيفيكما؟» فقالا: لا. فنظر رسول الله ﷺ إلى السيفين، فقال: «كلاكما قتله» وقضى رسول الله ﷺ بسلبه لمعاذ بن عمرو بن الجموح.

والرجلان: معاذ بن عمرو بن الجموح، ومعاذ بن عفراء<sup>(١)</sup>.

\* \* \*

## أفراد البخاري

١٦٢ - الأول: عن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن أبيه قال: كاتبت أمية ابن خلف كتاباً أن يحفظني في صاغيتي<sup>(٢)</sup> بمكة، وأحفظه في صاغيته بالمدينة، فلما ذكرتُ «الرحمن» قال: لا أعرفُ الرحمنَ، كاتبتني باسمك الذي كان لك في الجاهلية، فكاتبتُه: عبد عمرو.

فلما كان يومُ بدر، خرجتُ لأحرزَه<sup>(٣)</sup>، فأبصره بلال، فخرج حتى وقف على مجلس من مجالس الأنصار، فقال: يا معشر الأنصار، أمية بن خلف، لا مجوتُ إن نجا أمية، فخرج معه فريقٌ من الأنصار في آثارنا، فلما خَشِيتُ أن يلحقونا خلقت لهم ابنه لأشغلهم به، فقتلوه ثم أتونا حتى لحقونا، وكان أمية رجلاً ثقيلاً، فقلت: انزل، فنزل<sup>(٤)</sup>، فالقيت عليه نفسي لأمنعه، فتخللوه بالسيوف من تحتي حتى قتلوه، وأصاب أحدهم رجلي بسيفه. وكان عبد الرحمن يُرينا ذلك الأثر في ظهر قدمه<sup>(٥)</sup>.

(١) البخاري - فرض الخمس ٢٤٦/٦ (٣١٤١)، ومسلم - الجهاد ١٣٧٢/٣ (١٧٥٢). وينظر النووي ٣٠٧/١٢، والفتح ٢٤٨/٦.

(٢) الصاغية: خاصة الرجل.

(٣) أي لأصونه. وفي البخاري: «خرجت إلى جبلٍ لأحرزه حين نام النَّاسُ»

(٤) في البخاري (ابرك فبرك)

(٥) البخاري - الوكالة ٤٨٠/٤ (٢٣٠١).



١٦٣ - الثاني: عن إبراهيم أيضاً عن أبيه قال: لما قدمنا المدينة آخى رسول الله ﷺ بيني وبين سعد بن الربيع، فقال سعد بن الربيع: إني أكثر الأنصار مالا، فأقسم لك نصف مالي، وانظر أي زوجتي هويت نزلت لك عنها، فإذا حلت تزوجتها. فقال له عبدالرحمن: لا حاجة لي في ذلك، هل من سوق فيه تجارة؟ قال: سوق بني قينقاع. قال: فغدا إليه عبدالرحمن، فأتي بأقط<sup>(١)</sup> وسمن، قال: ثم تابع الغدو.

فما لبث إن جاء عبدالرحمن عليه أثر صفرة<sup>(٢)</sup>، فقال رسول الله ﷺ «تزوجت؟» قال: نعم. قال: «ومن؟» قال: امرأة من الأنصار قال: «فكم سقت؟» قال: زنة نواة من ذهب، أو: نواة من ذهب. فقال النبي ﷺ: «أولم ولو بشاة»<sup>(٣)</sup>.

١٦٤ - الثالث: عن إبراهيم قال: أتني عبدالرحمن بطعام وكان صائماً، فقال: قتل مصعب بن عمير وهو خير مني، فكفن في بردة إن غطي رأسه بدت رجلاه، وإن غطي رجلاه بدا رأسه. وقتل حمزة - أو رجل آخر، شك إبراهيم - وفي بعض الروايات عنه: وقتل حمزة ولم يشك، قال: وهو خير مني، فلم يوجد ما يكفن فيه إلا بردة، ثم بسط لنا من الدنيا ما بسط، أو قال: أعطينا من الدنيا ما أعطينا، وقد خشيت أن تكون قد عجلت لنا طبيأتنا في حياتنا الدنيا، ثم جعل يبكي حتى ترك الطعام<sup>(٤)</sup>.

١٦٥ - الرابع: عن إبراهيم بن عبدالرحمن بن عوف أنه قال لصهيب: أتق الله، ولا تدع إلى غير أهلك. فقال صهيب: ما يسرني أن لي كذا وكذا وأني فعلت ذلك، ولكني سرقت وأنا صبي<sup>(٥)</sup>.

(١) الاقط: اللبن المجمد.

(٢) وكان عليه أثر طيب مصبوغ بالزعفران.

(٣) البخاري - البيوع ٢٨٨/٤ (٢٠٤٩، ٢٠٤٨) وله أطراف كثيرة.

(٤) البخاري - الجنائز ٣/١٤٠، ١٤٢ (١٢٧٥، ١٢٧٤).

(٥) البخاري - البيوع ٤/٤١١ (٢٢١٩).

١٦٦- الخامس: عن بَجَالَةَ بنِ عَبْدِ، ويقال ابن عبدة<sup>(١)</sup> قال: كنتُ كاتباً لجزء بن معاوية عم الأحنف، ف جاء كتاب عمر قبل موته بسنة: أن اقتلوا كل ساحرٍ وساحرةٍ، وفرقوا بين كل ذي محرم من المجوس<sup>(٢)</sup>، وانهمم عن الزمزمة<sup>(٣)</sup>.

فقتلنا ثلاث سواحر، وجعلنا نفرق بين المرء وحريمه في كتاب الله<sup>(٤)</sup> وصنع لهم طعاماً كثيراً، وجعل السيف على فخذيه، وجعل يدعوهم إلى الطعام، فألقوا وقر<sup>(٥)</sup> بغلٍ أو بغلين، وأكلوا بغير زمزمة. ولم يكن عمر أخذ الجزية من المجوس حتى شهد عبدالرحمن بن عوف أن رسول الله ﷺ أخذها من مجوس هجر.

اختصره البخاري فأخرج المسند منه: والتفريق بين كل ذي محرم من المجوس فقط. وأخرجه أبو بكر البرقاني بطوله كما أوردناه، وهو مشهور من حديث ابن عينة كذلك<sup>(٦)</sup>.

\* \* \*

(١) ينظر الفتح ٦/ ٢٦٠.

(٢) الذي في البخاري - فرض الخمس ٦/ ٢٥٧ (٣١٥٦) - فرقوا بين كل ذي محرم من المجوس، ولم يكن عمر أخذ الجزية من المجوس حتى شهد عبدالرحمن بن عوف أن رسول الله ﷺ أخذها من مجوس هجر.

(٣) الزمزمة: كلام يقوله المجوس بصوت خفي عند الأكل.

(٤) أي منهم من إظهار عقودهم.

(٥) الوقر: الحمل.

(٦) في الفتح ٦/ ٢٦١ بعض من أخرج الحديث.

(٦)

## المتفق عليه من

### مسند طلحة بن عبيد الله التيمي رضي الله عنه<sup>(١)</sup>

١٦٧ - الأول: عن مالك بن أبي عامر من رواية ابنه أبي سهيل بن مالك، عن أبيه: أنه سمع طلحة بن عبيد الله يقول: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ من أهل نجد نائراً الرأس، يُسمع دوي صوتِه ولا يفقه ما يقول، حتى دنا من رسول الله ﷺ، فإذا هو يسأل عن الإسلام، فقال رسول الله ﷺ: «خمس صلوات في اليوم والليلة» فقال: هل عليّ غيرهنّ؟ قال «لا، إلا أن تطوّع».

وقال رسول الله ﷺ: «وصيام شهر رمضان» قال: هل عليّ غيره؟ قال: «لا، إلا أن تطوّع» قال: وذكر له رسول الله ﷺ الزكاة، فقال: وهل عليّ غيرها؟ قال: «لا، إلا أن تطوّع».

قال: فأدبر الرجل وهو يقول: والله لا أزيد على هذا ولا أنقص منه. فقال رسول الله ﷺ: «أفَلَحَ إِنْ صَدَقَ»<sup>(٢)</sup>.

١٦٨ - الثاني: عن أبي عثمان النهدي - واسمه عبدالرحمن بن ملّة، قال: لم يبق مع النبي ﷺ في بعض تلك الأيام<sup>(٣)</sup> التي قاتل فيها رسول الله ﷺ غير طلحة وسعد عن حديثهما<sup>(٤)</sup>. وفي رواية: فقلت لأبي عثمان: وما علمك بذلك؟ فقال: عن حديثهما<sup>(٥)</sup>.

\*\*\*

(١) (رضي الله عنه) من مس. والعدد الذي ذكر له هنا في الصحيحين موافق لما في المصادر. ينظر المجتبي ٥٥.

(٢) البخاري - الإيمان ١٠٦/١ (٤٦)، ومسلم - الإيمان ٤٠/١ (١١) قال العلماء: معنى الحديث: أفلح إن لم ينقص شيئاً.

(٣) أي في يوم أحد.

(٤) أي هما حدثاً بذلك.

(٥) البخاري - فضائل الصحابة ٨٢/٧ (٣٧٢٢)، والمغازي ٣٥٩/٧ (٤٠٦٠)، ومسلم - فضائل الصحابة

١٨٧٩/٤ (٢٤١٤).

## أفراد البخاري

١٦٩ - الأول: عن السائب بن يزيد - وهو من الصحابة - قال: صَحِبْتُ طَلْحَةَ ابن عبِيد الله وسعداً والمقدادَ وعبدالرحمن بن عوف، فما سمعتُ أحداً منهم يحدثُ عن رسول الله ﷺ، إلا أَنِّي سَمِعْتُ طَلْحَةَ يحدثُ عن يومِ أحدٍ (١).

١٧٠ - الثاني: عن قيس بن أبي خازم قال: رأيتُ يدَ طَلْحَةَ بن عبِيد الله سِلاءً، وقى بها النبي ﷺ يومِ أحدٍ (٢). والله أعلم (٣).

\* \* \*

## أفراد مسلم

١٧١ - الأول: عن عبدالرحمن بن عثمان بن عبِيد الله التَّيْمِيَّ - صحابي (٤)، وهو ابن أخي طَلْحَةَ، قال: كُنَّا مع طَلْحَةَ ونحن حُرْمٌ، فأهدى لنا (٥) طيراً، وطلْحَةُ راقِدٌ، فمنا من أكلَ ومنا من تورَّعَ فلم يأكل (٦). فلما استيقظَ طَلْحَةُ وفق (٧) من أكله وقال: أكلناه مع رسول الله ﷺ (٨).

١٧٢ - الثاني: عن موسى بن طَلْحَةَ عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا وُضِعَ أحدُكم بين يديه مثل مؤخِرةِ الرَّحْلِ (٩). فليُصَلِّ ولا يبالِ مَنْ مرَّ وراءَ ذلك» (١٠).

(١) البخاري - الجهاد ٣٦/٦ (٢٨٢٤)، والمغازي ٣٥٩/٧ (٤٠٦٢).

(٢) البخاري - فضائل الصحابة ٨٢/٧ (٣٧٢٤)، والمغازي ٣٥٩/٧ (٤٠٦٣).

(٣) (والله أعلم) ليست في مس.

(٤) ينظر الإصابة ٤٠٢/٢.

(٥) في مسلم (له).

(٦) (فلم يأكل) ليست في مسلم.

(٧) وفق: صوب.

(٨) مسلم - الحج ٨٥٥/٢ (١١٩٧).

(٩) مؤخِرة الرحل كآخرته: الخشبة التي يستند إليها الراكب.

(١٠) مسلم - الصلاة ٣٥٨/١ (٤٩٩).

١٧٣ - الثالث: عن موسى بن طلحة عن أبيه قال: مررتُ مع رسولِ الله ﷺ يقوم على رؤوسِ النخلِ، فقال: «ما يصنع هؤلاء؟» فقالوا: يلقحونه، يجعلون الذكر في الأنثى فيلقح، فقال رسول الله ﷺ: «ما أظنَّ يغني ذلك شيئاً» فأخبروا بذلك فتركوه، فأخبر رسول الله ﷺ بذلك، فقال: «إن كان ينفعهم ذلك فليصنعه، فإنِّي إنما ظننتُ ظناً، فلا تؤاخذوني بالظنِّ، ولكن إذا حدثتكم عن الله بشيء، فخذوا به، فإنِّي لن أكذبَ على الله تعالى»<sup>(١)</sup>.

\*\*\*

(٧)

المتفق عليه من

مسند الزبير بن العوام رضي الله عنه<sup>(٢)</sup>

١٧٤ - الأول: عن عبد الله بن الزبير عن أبيه من رواية عروة عنه: أن رجلاً من الأنصار خاصم الزبيرَ عند رسول الله ﷺ في شراجِ الحرّة<sup>(٣)</sup> التي يسقون بها النخل، فقال الأنصاري: سرح<sup>(٤)</sup> الماء يمرُّ، فأبى عليه، فاخصمما عند رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ للزبير: «اسق يا زبير ثم أرسل إلى جارك». فغضب الأنصاري ثم قال: يارسول الله، أن كان ابن عمّتك! فتلون وجه رسول الله ﷺ، ثم قال للزبير: «اسق يا زبير، ثم احبس الماء حتى يرجع إلى الجدر»<sup>(٥)</sup>. فقال الزبير: والله إنني لأحسبُ هذه الآية نزلت في ذلك: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾<sup>(٦)</sup> [سورة النساء].

وهذا الحديث أيضاً في أفراد البخاري من رواية عروة دون ذكر عبد الله بن

(١) مسلم - الفضائل ٤/ ١٨٣٥ (٢٣٦١). وفي ك زيادة (والله أعلم).

(٢) العدد الذي ذكره المؤلف هنا موافق لما في المصادر. ينظر المجتبى ٥٥.

(٣) الشراج: مسابيل المياه، جمع شرجة، والحرّة: الأرض الملساء فيها حجارة سود.

(٤) سرح: أرسل.

(٥) الجدر: الجدار.

(٦) البخاري - المساقاة ٥/ ٣٤ (٢٣٥٩، ٢٣٦٠)، ومسلم - الفضائل ٤/ ١٨٢٩ (٢٣٥٧).

الزُّبَيْر، قال عروة: خَاصِمُ الزُّبَيْرِ رَجُلًا... وذكر نحوه. وزاد: فاستوعى (١) رسول الله ﷺ حينئذٍ للزُّبَيْرِ حَقَّهُ. وكان رسولُ الله ﷺ قبلَ ذلك أشارَ على الزُّبَيْرِ برأيٍ أرادَ فيه سَعَةً لَهُ وللأنصاري، فلَمَّا أَحْفَظَ (٢) الأنصاريُ رسولَ الله ﷺ استوعى رسولُ الله ﷺ للزُّبَيْرِ حَقَّهُ في صريحِ الحُكْمِ. قال عروة: قال الزُّبَيْرُ: والله ما أحسبُ هذه الآية نَزَلَتْ إلا في ذلك: ﴿فلا وربك...﴾ الآية (٣).

١٧٥ - الثاني: عن عبد الله بن الزُّبَيْرِ قال: كُنْتُ يَوْمَ الْأَحْزَابِ جُعِلْتُ أَنَا وَعَمْرُ بْنُ أَبِي سَلْمَةَ مَعَ النِّسَاءِ - يَعْنِي نِسْوَةَ النَّبِيِّ ﷺ - فِي أُطْمَ (٤) حَسَانَ بْنِ ثَابِتٍ، فَظَنَرْتُ فَإِذَا أَنَا بِالزُّبَيْرِ عَلَى فَرَسِهِ يَخْتَلِفُ (٥) إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ، فَلَمَّا رَجَعْتُ قُلْتُ: يَا بَيْتُ، رَأَيْتُكَ تَخْتَلِفُ. فَقَالَ: وَهَلْ رَأَيْتَنِي يَا بُنَيَّ؟ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: أَمَا وَاللَّهِ لَقَدْ جَمَعَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبُويَه فَقَالَ: «فَدَاكَ أَبِي وَأُمِّي» قَالَ بَعْضُ الرُّوَاةِ فِيهِ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ يَأْتِ بَنِي قُرَيْظَةَ فَيَأْتِينِي بِخَيْرِهِمْ؟» فَانْطَلَقْتُ، فَلَمَّا رَجَعْتُ جَمَعَ لِي أَبُويَه (٦).

\* \* \*

### أفراد البخاري

١٧٦ - الأول: وصية الزُّبَيْرِ: عن عبد الله بن الزُّبَيْرِ قال: لما وقفَ الزُّبَيْرُ يَوْمَ الْجَمَلِ دَعَانِي فَمَنْتُ إِلَى جَنْبِهِ فَقَالَ: يَا بُنَيَّ، إِنَّهُ لَا يُقْتَلُ الْيَوْمَ إِلَّا ظَالِمٌ أَوْ مَظْلُومٌ، وَإِنِّي لَا أُرَانِي إِلَّا سَأَقْتُلُ الْيَوْمَ مَظْلُومًا، وَإِنْ مِنْ أَكْبَرِ هَمِّي لِدِينِي، أَفْتَرَى دِينَنَا يُبْقِي مِنْ مَالِنَا شَيْئًا؟ ثُمَّ قَالَ: يَا بُنَيَّ، بَعْ مَالِنَا وَأَقْضِ دِينِي. وَأَوْصِي بِالثَلَاثِ

(١) استوعى: استوفى واستكمل.

(٢) أحفظ: أغضب.

(٣) البخاري - المساقاة ٥/ ٣٩ (٢٣٦٢)، والتفسير ٨/ ٢٥٤ (٤٥٨٥).

(٤) الأطم: الحصن، أو البناء المرتفع.

(٥) يختلف: يتردد عليهم.

(٦) البخاري - فضائل الصحابة ٧/ ٨٠ (٣٧٢)، ومسلم - فضائل الصحابة ٤/ ١٨٧٩ (٢١٤٦) وفي ك زيادة

(والله أعلم).

وثلثه (١) لبنيه - يعني لبني عبدالله - قال: فإن فضلَ من مالنا بعد قضاء الدين شيءٌ فثلثْ لولدك.

قال عبدالله بن الزبير: فجعلَ يوصيني بدينه ويقول: يا بُني، إن عَجَزْتَ عن شيءٍ منه فاستعنْ عليه بمولاي. قال: فوالله ما دريتُ ما أراد حتى قلتُ: يا أبت، من مولاك؟ قال: الله تعالى. فوالله ما وقعتُ في كُرْبَةٍ من دينه إلا قلتُ: يا مولى الزبير، اقضِ عنه دينه، فيقضيه.

قال: فقَتَلَ الزُّبيرُ، فلم يدعْ ديناراً ولا درهماً إلا أرضين، منها الغابة (٢) وإحدى عشرة داراً بالمدينة، ودارين بالبصرة، وداراً بالكوفة، وداراً بمصر.

قال: وإنما كان دينه الذي كان عليه أن الرجل كان يأتيه بالمال فيستودعه إياه، فيقول الزبير: لا، ولكن هو سَلَفٌ، إني أخشى عليه الضيعة. وماوكي إمارة قطٌ ولا جبايةٌ ولا خراجاً ولا شيئاً إلا أن يكون في غزوٍ مع رسول الله ﷺ أو مع أبي بكر وعمر وعثمان.

قال عبد الله بن الزبير: فحَسَبْتُ ما كان عليه من الدين فوجدته ألفي ألفٍ ومائتي ألف، قال: فلقي حكيم بن حزام عبد الله بن الزبير، فقال: يا ابن أخي، كم على أخي من الدين؟ قال: فكَتَمْتُهُ وقلتُ: مائة ألف. فقال حكيم: والله ما أدري، أموالكم تسعُ هذه؟ فقال عبدالله: أرأيتك إن كانت ألفي ألفٍ ومائتي ألف. قال: ما أراكم تُطيقون هذا، فإن عَجَزْتُمْ عن شيءٍ منه فاستعينوا بي.

قال: وكان الزبير قد اشترى الغابة بسبعين ومائة ألف، فباعها عبدالله بألف ألفٍ وستمائة ألف، ثم قام فقال: من كان له على الزبير شيءٌ فليوافنا بالغابة. قال: فأتاه عبدالله بن جعفر، وكان له على الزبير أربعمائة ألف، فقال لعبدالله: إن شئتم تَرَكْتُمها لكم، قال عبدالله: لا. قال: فإن شئتم جعلتموها فيما تؤخرون إن أخرتهم،

(١) أي وثلت الثلث.

(٢) الغابة: أرض عظيمة في عوالي المدينة.

فقال عبدالله: لا. قال: فاقطعوا لي قطعة، قال: فقال عبدالله: لك من ها هنا إلى ها هنا. قال: فباع عبدالله منها، ففضى دينه، فأوفاه، وبقي منها أربعة أسهم ونصف.

قال: فقدم على معاوية وعنده عمرو بن عثمان، والمنذر بن الزبير، وابن زمة، قال: فقال له معاوية: كم قومت الغابة؟ قال: كل سهم مائة ألف. قال: كم بقي منها؟ قال: أربعة أسهم ونصف. فقال المنذر بن الزبير: قد أخذت منها سهماً بمائة ألف، وقال عمرو بن عثمان: قد أخذت منها سهماً بمائة ألف، وقال ابن زمة: قد أخذت منها سهماً بمائة ألف. قال: فقال معاوية: كم بقي؟ قال: سهم ونصف. قال: أخذته بخمسين ومائة ألف. قال: فباع عبدالله بن جعفر نصيبه من معاوية بستمائة ألف<sup>(١)</sup>.

قال: فلما فرغ ابن الزبير من قضاء دينه قال بنو الزبير: أقسم بيننا ميراثنا. قال: والله لا أقسم بينكم حتى أنادي بالموسم أربع سنين: ألا من كان له على الزبير دين فليأتنا فلنقضه. قال: فجعل كل سنة ينادي في الموسم، فلما مضى أربع سنين قسم بينهم، ودفع الثلث<sup>(٢)</sup>، قال: وكان للزبير أربع نسوة، فأصاب كل امرأة ألف ألف ومائتي<sup>(٣)</sup> ألف. قال: <sup>(٤)</sup> فجميع ماله خمسون ألف ألف ومائتا ألف<sup>(٥)</sup>.

١٧٧ - الثاني: عن عبدالله بن الزبير أيضاً قال: قلت للزبير: ما لي لا أسمعك تحدث عن رسول الله ﷺ كما يحدث فلان وفلان. قال: أما إنني لم أفارقه منذ أسلمت، ولكن سمعته يقول: «من كذب علي<sup>(٦)</sup> فليتبوأ<sup>(٧)</sup> مقعده من النار»<sup>(٨)</sup>.

(١) وكان قد اخذه مقابل أربعمائة ألف.

(٢) أي الموصى به.

(٣) في البخاري (وماتا) وهما صحيحان.

(٤) من هنا إلى آخر الحديث لم يرد في نص البخاري المطبوع، ولكنه في شرح ابن حجر.

(٥) البخاري - الخمس ٦ / ٢٢٧ (٣١٢٩). وينظر شرح ابن حجر للحديث.

(٦) في س (متعمداً) وليست في البخاري، ورجح ابن حجر عدم وجودها.

(٧) فليتبوأ: أي ليأخذ مقعداً.

(٨) البخاري - العلم ١ / ٢٠٠ (١٠٧).



١٧٨ - الثالث: عن عروة بن الزبير عن الزبير<sup>(١)</sup> قال: قال رسول الله ﷺ: «لأن يأخذ أحدكم أحبله ثم يأتي الجبل فيأتي بحزمة من حطب على ظهره فيبيعها، فيكف الله بها وجهه - وفي رواية: فيستعين بشمها»<sup>(٢)</sup> - خير من أن يسأل الناس، أعطوه أو منعه»<sup>(٣)</sup>.

١٧٩ - الرابع: عن عروة أيضاً قال: قال الزبير بن العوام: لقيت يوم بدر عبيدة - ويقال عبدة بن سعيد بن العاص وهو مدجج لا يرى منه إلا عيناه، وكان يُكنى أبا ذات الكرش، فقال: أنا أبو ذات الكرش، فحملت عليه بالعترة<sup>(٤)</sup> فطعته في عينه فمات.

قال هشام بن عروة: فأخبرت أن الزبير قال: لقد وضعت رجلي عليه، ثم تمطيت فكان الجهد أن<sup>(٥)</sup> نزعته وقد انثنى طرفها<sup>(٦)</sup>، قال عروة: فسأله إياها رسول الله ﷺ فأعطاه إياها، فلما قبض أخذها، ثم طلبها أبو بكر فأعطاه، فلما قبض أبو بكر سألها عمر فأعطاه إياها، فلما قبض عمر أخذها، ثم طلبها عثمان منه فأعطاه إياها، فلما قُتل وقعت إلى آل علي، وطلبها عبدالله بن الزبير، فكانت عنده حتى قُتل<sup>(٧)</sup>.

١٨٠ - الخامس: عن عروة: أن أصحاب النبي ﷺ قالوا للزبير بن العوام يوم اليرموك: ألا تشد فنشد معك؟ قال: إني إن شددت كذبتهم، قالوا: لا نفعل.

(١) سقط من ك (عن الزبير).

(٢) لم أقف على هذه الرواية.

(٣) البخاري - الزكاة ٣ / ٣٣٥ (١٤٧١).

(٤) العترة: مثل نصف الرمح.

(٥) في ك (حتى).

(٦) في البخاري (طرفاها).

(٧) البخاري - المغازي ٧ / ٣١٤ (٣٩٩٨).

فحمل عليهم حتى شقَّ صفوفَهُم، فجاوزَهُم وما معه أحد، ثم رجع مُقبلاً، فأخذوا بلجامه (١) وضربوه ضَرْبَتَيْنِ على عاتقه، بينهما ضربة ضربها يوم بدر.

قال عروة: فكُنْتُ أدخُلُ أصابعي في تلك الضرباتِ العَبُّ بها وأنا صغير. قال عروة: وكان معه عبدالله وهو ابن عشر سنين، فحمله على فرسٍ ووكل به (٢).

١٨١ - السادس: عن عروة بن الزبير عن أبيه، قال: ضُرِبْتُ للمهاجرين يوم بدر بمائة سهم (٣).

١٨٢ - السابع: عن هشام بن عروة قال: قال عروة: كان سيفُ الزبير محلِّي بفضة، قال هشام: وكان سيفُ عروة محلِّي بفضة (٤).

\* \* \*

(٨)

الْمُتَّفَقُ عَلَيْهِ عَنْ

سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه (٥)

١٨٣ - الأول: عن جابر بن سمرة السَّوَّائِي عنه - أخرجه مختصراً في ذكر الصلاة منه، وأخرجه البخاري (٦) وحده بطوله من حديث جابر بن سمرة أيضاً،

(١) أي الرُّوم - أخذوا بلجام فرسه.

(٢) البخاري - فضائل الصحابة ٧ / ٨٠ (٣٧٢١)، والمغازي ٧ / ٢٩٩ (٣٩٧٣، ٣٩٧٥).

(٣) أي قسمت الغنائم مائة سهم، البخاري - المغازي ٧ / ٣٢٤ (٤٠٢٧). وينظر الفتح ٧ / ٣٢٦.

(٤) البخاري - المغازي ٧ / ٢٩٩ (٣٩٧٤).

(٥) رضي الله عنه ليست في ك. وينظر في أحاديثه - وهو موافق لما هنا - المجتبى ٥٦.

(٦) البخاري) ساقطة من ك.

قال: شكوا أهل الكوفة سعداً إلى عمر - فعزله واستعمل عليهم عمّاراً - فشكوا (١) حتى ذكروا أنه لا يُحسن يصلي، فأرسل إليه فقال: يا أبا إسحاق، إن هؤلاء يزعمون أنك لا تُحسنُ تصلي. فقال: أما أنا والله فلإني كنتُ أصلي بهم صلاة رسول الله ﷺ لا أُحرم (٢) عنها، أصلي صلاتي العشي (٣) فأركدُ في الأوليين وأُخفُّ في الأخيرين. قال: ذلك الظنُّ بك يا أبا إسحاق (٤).

فأرسل معه رجلاً - أو رجلاً إلى الكوفة - فسأل عنه أهل الكوفة، فلم يدعُ مسجداً إلا سأل عنه، ويُشنون معروفًا، حتى دخلَ مسجداً لبني عبيس، فقام رجلٌ منهم يُقال له أسامة بن قتادة - يُكنى أبا سعدة - فقال: أما إذا نشدتنا فإن سعداً كان لا يسيرُ بالسريّة. ولا يقسم بالسويّة، ولا يعدل في القضيّة. فقال سعد: أما والله لأدعون بثلاث: اللهم إن كان عبدك هذا كاذباً، قام رياءً وسُمعةً فأطل عمرة، وأطل فقره، وعرضه للفتن. فكان بعد ذلك إذا سُئل يقول: شيخٌ كبيرٌ مفتونٌ، أصابتنِي دعوةُ سعد. قال عبد الملك بن عمير، الراوي عن جابر بن سمرة: فأنا رأيتُه بعدُ قد سقط حاجباه على عينيه من الكبر، وإنه ليتعرضُ للجواري في الطرق فيغمزُهُن (٥).

وفي رواية شعبة، عن أبي عونٍ محمد بن عبيد الله الثقفي من كلام سعد، قال: أما أنا فأمُدُّ في الأوليين وأحذف في الأخيرين. ولا آلو (٦) ما اقتديتُ به من صلاة رسول الله ﷺ. قال: صدقتَ، ذلك الظنُّ بك، أو ظني بك (٧).

(١) الفاء عاطفة عطف تفسير على: شكوا أهل الكوفة.

(٢) أُحرم: أنقص.

(٣) ينظر الروايات في الفتح ٢/٢٣٨.

(٤) إلى هنا في مسلم - الصلاة ١/ ٣٣٤ (٤٥٣).

(٥) الحديث بتمامه في البخاري - الأذان ٢/ ٢٣٦ (٧٥٥).

(٦) آلو: أقصر.

(٧) البخاري - الأذان ٢/ ٢٥١ (٧٧٠)، ومسلم - الصلاة ١/ ٣٣٥ (٤٥٣).

وأخرجه أبو بكر البرقاني في كتابه المخرَج على الصحيحين بطوله بنحو ما أخرجه البخاري، وفي آخره قال: قال عبد الملك بن عمير: فأنا رأيتُه يتعرَّضُ للإماء في السُّكك، فإذا قيل له: كيف أنت يا أبا سعدة؟ قال: كبيرُ مفتون، أصابتنِي دعوةُ سعد<sup>(١)</sup>.

١٨٤ - الثاني: عن الزُّهري، عن عامر بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه قال: أعطى رسول الله ﷺ وأنا جالسٌ، فترك رسول الله ﷺ منهم رجلاً هو أعجبهم إليّ، فقمتُ فقلتُ: ما لك عن فلان؟ والله إنِّي لأراه مؤمناً. فقال رسولُ الله ﷺ: «أو مسلماً». ذكر ذلك سعد ثلاثاً وأجابه بمثل ذلك، ثم قال: «إني لأعطي الرجلَ وغيره أحبُّ إليّ منه، خشية أن يكبَّ في النار على وجهه»<sup>(٢)</sup>.  
في رواية: قال<sup>(٣)</sup> الزُّهري: فترى أن الإسلامَ: الكلمة، والإيمان: العمل الصالح<sup>(٤)</sup>.

وهو في أفراد مسلم عن إسماعيل بن محمد بن سعد عن أبيه عن جدّه: أن النبي ﷺ قَسَمَ قَسْماً وترك رجلاً... وذكر نحو حديث الزُّهري عن عامر ابن سعد<sup>(٥)</sup>.

١٨٥ - الثالث: عن عامر بن سعد عن أبيه من رواية الزُّهري عن عامر، ومن

(١) ينظر الفتح ٢ / ٢٤٠.

(٢) البخاري - الإيمان ١ / ٧٩ (٢٧)، ومسلم - الإيمان ١ / ١٣٢، والزكاة ٢ / ٧٣٢ (١٥٠). والمعنى: أنه يعطي الرجل تالياً لقلبه وخشية عليه من الكفر.

(٣) (قال) ليست في ك.

(٤) لم أقف على هذه الرواية، وهي في الجامع ٢ / ٦٨٤.

(٥) هذه في مسلم - الإيمان ١ / ١٣٢ (١٥٠): عن الزُّهري عن عامر بن سعد عن أبيه. والذي عن إسماعيل ابن محمد عن أبيه عن جدّه مثل رواية الزُّهري: أعطى رسول الله ﷺ رهطاً... إلا أنه قال في حديثه: «فضرب رسول الله ﷺ بيده بين عتقي وكتفي ثم قال: «أقتالاً؟ أي سعد، إني لأعطي الرجل...».

رواية سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن عامر<sup>(١)</sup> عن أبيه<sup>(٢)</sup>. قال: قال سعد: جاءني رسول الله ﷺ يعودني عام حجة الوداع من وجع اشتدَّ بي، فقلت: يا رسول الله، إني قد بلغ بي من الوجع ما ترى، وأنا ذو مال، ولا يرثني إلا ابنة لي، أفأتصدقُ بثُلثي مالي؟ قال: «لا». قال: قلت: فالشطر<sup>(٣)</sup> يا رسول الله؟ قال: «لا». قلت: فالثلثُ، قال: «الثلثُ، والثلثُ كثير أو كبير، إنك إن تذر<sup>(٤)</sup> ورثك أغنياءَ خيرٌ من أن تدعهم<sup>(٥)</sup> عالةً يتكففون الناسَ، وإنك لن تُنفقَ نفقةً تبتغي بها وجهَ الله إلا أُجرتَ بها، حتى ما تجعلُ في في<sup>(٥)</sup> امرأتك» قال: فقلت: يا رسول الله، أُخلفُ بعد أصحابي<sup>(٦)</sup>؟ قال: «إنك لن تُخلفَ فتعملَ عملاً تبتغي به وجهَ الله إلا ازددتَ به درجةً ورفعةً، ولعلك تُخلفُ حتى ينتفعَ بك أقوامٌ ويضرَّ بك آخرون. اللهم أَمْضِ لأصحابي هجرتهم ولا تُردِّهم على أعقابهم، ولكن البائسَ سعد بن خولة»<sup>(٧)</sup> يرثي له رسول الله ﷺ أن مات بمكة<sup>(٨)</sup>.

ورواية سعد بن إبراهيم بمعناه، ولم يذكر قوله عليه السلام في سعد بن خولة، غير أنه قال: وكان يكره أن يموت بالأرض التي هاجرَ منها<sup>(٩)</sup>.

وهو في أفراد البخاري عن هاشم بن هاشم عن عامر بن سعد عن أبيه قال: مرَّضتُ، فعادني... مختصر. وفيه «الثلثُ، والثلثُ كثير»<sup>(١٠)</sup>.

(١) في المواضع العديدة التي روي فيها الحديث في البخاري ومسلم لم أقف على رواية لسعد بن إبراهيم.

(٢) (عن أبيه) ليست في ك.

(٣) الشطر: النصف.

(٤) تذر وتدع: تترك.

(٥) (في) ساقطة من ك. والأولى حرف جر، والثانية اسم بمعنى فم.

(٦) أي أترك في مكة فاموت فيها.

(٧) سعد بن خولة، صحابي توفي بمكة، ينظر الإصابة ٢/ ٢٣.

(٨) البخاري - الجنازات ٣/ ١٦٤ (١٢٩٥)، ومسلم - الوصية ٣/ ١٢٥٠ - ١٢٥٣ (١٦٢٨).

(٩) مسلم ٣/ ١٢٥٢.

(١٠) البخاري - الوصايا ٥/ ٣٦٩ (٢٧٤٤) وفيه - كثير أو كبير.

وفي أفرادهِ أيضاً عن عائشة بنت سعد عن أبيها بنحو ذلك (١).

وفي أفراد مسلم من رواية عبد الملك بن عمير، عن مصعب بن سعد نحوه.

في أفرادهِ من رواية سماك بن حرب عن مصعب بن سعد عن أبيه نحوه (٢).

وهو في أفرادهِ عن ثلاثة عن ولد سعد عنه نحو ذلك، وأن سعداً قال:

إني قد خفتُ أن أموتَ بالأرض التي هاجرتُ منها. فقال رسول الله ﷺ:

«اللهم اشْفِ سعداً، اللهم اشْفِ سعداً» (٣) وفيه ذكر الوصية، و«الثُّلُثُ والثُّلُثُ

كثير». وفيه: «إِنَّ صَدَقَتَكَ مِنْ مَالِكَ صَدَقَةٌ، وَإِنْ نَفَقَتَكَ عَلَى عِيَالِكَ صَدَقَةٌ، وَإِنْ

مَاتَا كُلُّ امْرَأَتِكَ مِنْ مَالِكَ صَدَقَةٌ» (٤).

١٨٦ - الرابع: من رواية الزُّهري عن عامر عنه: أن رسول الله ﷺ قال: «إِنْ

أَعْظَمَ الْمُسْلِمِينَ فِي الْمُسْلِمِينَ جُرْماً مِنْ سَأَلَ عَنْ شَيْءٍ لَمْ يُحْرَمْ عَلَى النَّاسِ فَحُرِّمَ مِنْ

أَجَلٍ مَسْأَلَتُهُ» (٥).

١٨٧ - الخامس: عن سالم أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله بن عامر بن سعد

عن أبيه قال: ما سَمِعْتُ رسول الله ﷺ قال لأحدٍ يمشي على الأرض إنَّه من أهل

الجنة إلا لعبد الله بن سلام (٦). وفيه نزلت هذه الآية: «وَشَهِدْ شَاهِدٌ مِّنْ بَنِي

إِسْرَائِيلَ ﴿٥٠﴾ [سورة الأحقاف]، قال الراوي: لا أدري قال مالك الآية أو في

الحديث (٧).

(١) البخاري - المزمع - ١٠ / ١٢٠ (٥٦٥٩).

(٢) سقطت هذه الفقرة من س.

(٣) في مسلم (ثلاث مرات).

(٤) الروايات في مسلم ٣ / ١٢٥٢، ١٢٥٣.

(٥) البخاري - الاعتصام ١٣ / ٢٦٤ (٧٢٨٩)، ومسلم - الفضائل ٤ / ١٨٣١ (٢٣٥٨).

(٦) إلى هنا في مسلم - فضائل الصحابة ٤ / ١٩٣٠ (٢٤٨٣)، وهو إلى تمامه في البخاري - مناقب الأنصار

٧ / ١٢٩ (٣٨١٤).

(٧) قال ابن حجر - الفتح ٧ / ١٣٠: أي لا أدري: هل قال مالك - وهو الراوي عن أبي النضر: إن نزول هذه

الآية في هذه القصة، من قبل نفسه أو هو بهذا الإسناد. ثم ذكر أن الشك من قبل عبد الله بن يوسف شيخ

البخاري.

١٨٨ - السادس: عن هاشم بن هاشم بن عتبة بن أبي وقاص عن عامر قال: سَمِعْتُ سَعْدًا يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ تَصَبَّحَ بِسَبْعِ تَمْرَاتٍ عَجْوَةً لَمْ يَضُرَّهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ سُمٌّْ وَلَا سِحْرٌ» (١).

قال أبو بكر البرقاني: في رواية مكِّي بن إبراهيم: قال هاشم: لا أعلم إلا أن عامراً ذكر من عجوة العالية.

وهو في أفراد مسلم عن أبي طوالة عبد الله بن عبد الرحمن بن معمر عن عامر ابن سعد عن أبيه: أنه سمع رسول الله ﷺ قال: «مَنْ أَكَلَ سَبْعَ تَمْرَاتٍ تَمَّ بَيْنَ لَابَتَيْهَا حِينَ يُصْبِحُ لَمْ يَضُرَّهُ سُمٌّْ حَتَّى يُمْسِيَ» (٢).

١٨٩ - السابع: عن محمد بن سعد بن أبي وقاص من رواية عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب عنه عن أبيه قال: استأذن عمر على النبي ﷺ وعنده نسوة من قريش، يُكَلِّمَنَهُ - وفي رواية يسألنه - ويستكثرنه (٣)، عالية أصواتهن على صوته، فلما استأذن عمر قمن يتدرن الحجاب، فأذن له رسول الله ﷺ، فدخل عمر ورسول الله ﷺ يضحك، فقال: أضحك الله سنك يا رسول الله، بأبي وأمي (٤). زاد عن البرقاني: ما أضحكك (٥)؟ قال: «عَجِبْتُ مِنْ هَؤُلَاءِ اللَّاتِي كُنْ عِنْدِي، فَلَمَّا سَمِعْنَ صَوْتَكَ ابْتَدَرْنَ الْحِجَابَ» قال عمر: فأنت يارسول الله أحق (٦) أن يهبن. ثم قال عمر: أي عدوات أنفسهن، أنهبتني ولا تهبن رسول الله ﷺ! قلن: نعم، أنت أفظ وأغلظ من رسول الله ﷺ. فقال رسول الله ﷺ: «إيه يا ابن الخطاب، والذي نفسي بيده، ما لقيك الشيطان سالكاً فجاً (٧) قط إلا سلك فجاً غير فجك» (٨).

(١) البخاري - الألعمة ٩/ ٥٦٩ (٥٤٤٥)، ومسلم - الأشربة ٣/ ١٦١٨ (٢٠٤٧).

(٢) مسلم ٣/ ١٦١٨، ونظر الفتح ١٠/ ٢٣٩.

(٣) أي يطلبن منه من الحوائج، أو يستفتينه.

(٤) (بأبي وأمي) ليست في البخاري ومسلم.

(٥) زيادة البرقاني (ما أضحكك؟) لم ترد في البخاري ومسلم، ونقلها ابن الأثير عن الحميدي - الجامع ٨/ ٦١٩.

(٦) (الله، أحق) سقطت من ك.

(٧) الفج: الطريق.

(٨) البخاري - بدء الخلق ٦/ ٣٣٩ (٣٢٩٤)، ومسلم - فضائل الصحابة ٤/ ١٨٦٣ (٢٣٩٦).

١٩٠ - الثامن: عن مصعب بن سعد بن أبي وقاص من رواية الحكم بن عيينة عنه عن أبيه قال: خَلَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتُخَلِّفُنِي فِي النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ؟ فَقَالَ: «أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزَلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى، غَيْرَ أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي» (١).

وهو في المتفق عليه منهما من رواية إبراهيم بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه، وليس في حديثه: «غير أنه لا نبي بعدي» (٢)

وهو في أفراد مسلم من رواية سعيد بن المسيب عن عامر بن سعد عن سعد أنه ﷺ قال لعلي: «أنت مني بمنزلة هارون من موسى، إلا أنه لا نبي بعدي». فيه أنه سمعه سعيد بن المسيب أيضاً من سعد (٣).

١٩١ - التاسع: عن مصعب أيضاً من رواية أبي يعفور وقدان العبدي عنه، عن أبيه قال: صَلَّيْتُ إِلَى جَنْبِ أَبِي، فَطَبَّقْتُ بَيْنَ كَفَيْي ثُمَّ وَضَعْتُهُمَا بَيْنَ فَخَذَيْي، فَتَهَانِي عَنْ ذَلِكَ وَقَالَ: كُنَّا نَفْعَلُ هَذَا فَتَهِينَا عَنْهُ، وَأَمَرْنَا أَنْ نَضَعَ أَيْدِينَا عَلَى الرَّكْبِ (٤).

وهو في أفراد مسلم عن الزبير بن عدي عن مصعب بن سعد عن أبيه نحوه (٥).

١٩٢ - العاشر: عن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن سعد قال: رَأَيْتُ عَنْ يَمِينِ النَّبِيِّ ﷺ وَعَنْ شِمَالِهِ يَوْمَ أَحُدَ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا ثِيَابٌ بَيْضٌ، يُقَاتِلَانِ عَنْهُ كَأَشَدُّ الْقِتَالِ، مَا رَأَيْتُهُمَا قَبْلُ وَلَا بَعْدُ. يَعْنِي جَبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ (٦).

١٩٣ - الحادي عشر: عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن سعد قال: رَدَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى عَثْمَانَ بْنِ مِظْعُونِ التَّبْتَلِ (٧)، وَلَوْ أَدْنَى لَهُ لِاخْتِصَانِنَا (٨).

(١) البخاري - المغازي / ٨ / ١١٢ (٤٤١٦)، ومسلم - فضائل الصحابة / ٤ / ١٨٧٠ (٢٤٠٤).

(٢) البخاري - فضائل الصحابة / ٧ / ٧١ (٣٧٠٦) ومسلم - ١٨٧١ / ٤.

(٣) مسلم / ٤ / ١٨٧٠.

(٤) البخاري - الأذان / ٢ / ٢٧٣ (٧٩٠)، ومسلم - المساجد / ١ / ٣٨٠ (٥٣٥).

(٥) مسلم / ١ / ٣٨٠.

(٦) البخاري - المغازي / ٧ / ٣٥٨ (٤٠٥٤)، ومسلم - الفضائل / ٤ / ١٨٠٢ (٢٣٠٦).

(٧) التبتل: ترك النكاح، وكان عثمان بن مظعون قد طلب ذلك.

(٨) البخاري - النكاح / ٩ / ١١٧ (٥٠٧٣)، ومسلم - النكاح / ٢ / ١٠٢٠ (١٤٠٢).



١٩٤ - الثاني عشر: من رواية يحيى بن سعيد عن ابن المسيب، عن سعد قال: جمع لي النبي ﷺ أبويه يوم أحد<sup>(١)</sup>.

وهو في أفراد البخاري من رواية هاشم بن هاشم السَّعْدِيّ عن سعيد بن المسيب عن سعد، وقال فيه: نثل لي رسول الله ﷺ كِنَانَتَهُ<sup>(٢)</sup> يومَ أحدٍ وقال: «ارم، فذاك أبي وأمي»<sup>(٣)</sup>.

وهو أيضاً في أفراد مسلم، عن عامر بن سعد بن أبي وقاص من رواية بَكِيرِ بْنِ مَسْمَارٍ عنه عن أبيه أن النبي ﷺ جمع له أبويه يوم أحد، وزاد فيه قال: كان رجلٌ من المشركين قد أحرق المسلمين<sup>(٤)</sup>، فقال له النبي ﷺ: «ارم، فذاك أبي وأمي» قال: فترعتُ له<sup>(٥)</sup> بسهم ليس فيه نصلٌ، فأصبتُ جنبه فسقط وانكشفت عورته، فضحك رسول الله ﷺ حتى نظرتُ إلى نواجذِهِ<sup>(٦)</sup>.

١٩٥ - الثالث عشر: عن أبي عثمان النهدي عن سعد وأبي بكرة: أن النبي ﷺ قال: «من ادعى إلى غير أبيه وهو يعلم أنه غير أبيه فالجنة عليه حرام»<sup>(٧)</sup>.

١٩٦ - الرابع عشر: عن قيس بن أبي حازم عن سعد قال: والله إنني لأول رجلٍ من العرب رمى بسهمٍ في سبيل الله، ولقد كُنَّا نغزو مع رسول الله ﷺ وما لنا طعامٌ إلا ورقُ الحُبْلَةِ وهذا السَّمْرُ<sup>(٨)</sup>، حتى إن كان أحدنا ليضعُ كما تضعُ الشاة،

(١) البخاري - فضائل الصحابة ٧ / ٨٣ (٣٧٢٥).

(٢) نثل: استخرج، والكنانة: وعاء السهام.

(٣) البخاري - المغازي ٧ / ٣٥٨ (٤٠٥٥).

(٤) أي أكثر فيهم الإصابة.

(٥) أي رميته.

(٦) النواجذ: الأضراس أو الأنياب. والحديث في مسلم ٤ / ١٨٧٦.

(٧) البخاري - المغازي ٨ / ٤٤ (٤٣٢٦، ٤٣٢٧)، ومسلم - الإيمان ١ / ٨٠ (٦٣).

(٨) الحبلية والسمر: نوعان من شجر البوادي.

ماله خلط<sup>(١)</sup>، ثم أصبحت بنو أسد تعزرنني على الإسلام، لقد خبت إذاً وضلّ عملي، وكانوا وشوا به إلى عمر وقالوا: لا يحسن يصلي<sup>(٢)</sup>.

١٩٧ - الخامس عشر: في المتفق عليه من ترجمتين: فهو في أفراد البخاري من رواية عائشة بنت سعد عن أبيها، قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «لا يكيد أهل المدينة أحدٌ إلا انماع<sup>(٣)</sup> كما ينماع الملح في الماء»<sup>(٤)</sup>.

وفي أفراد مسلم عن عثمان بن حكيم من رواية مروان عن معاوية عنه، عن عامر بن سعد عن أبيه، في آخر حديث تحريم النبي ﷺ ما بين لابتي المدينة<sup>(٥)</sup>، قال: «ولا يريد أحدٌ أهل المدينة بسوءٍ إلا أذابه الله في النار ذوب الرصاص، أو ذوب الملح في الماء»<sup>(٦)</sup>.

وهو في أفراد مسلم أيضاً عن أبي عبدالله القراظ عن سعد وأبي هريرة: أنه ﷺ، قال: «اللهم بارك لأهل المدينة في مُدّهم» وفيه: «من أراد أهلها بسوءٍ أذابه الله عز وجل كما يذوب الملح في الماء»<sup>(٧)</sup>.

\*\*\*

## أفراد البخاري

١٩٨ - الأول: عن عبدالله بن عمر: أن سعداً حدثه عن رسول الله ﷺ: أنه مسح على الخفين، وأن ابن عمر سأل عن ذلك عمر فقال: نعم، إذا حدثك سعد عن النبي ﷺ شيئاً فلا تسأل عنه غيره<sup>(٨)</sup>.

(١) أي غير مختلط بشيء.

(٢) البخاري - فضائل الصحابة ٧/ ٨٣ (٣٧٢٨)، ومسلم - الزهد ٤/ ٢٢٧٧ (٢٩٦٦).

(٣) انماع: ذاب

(٤) البخاري - فضائل المدينة ٤/ ٩٤ (١٨٧٧).

(٥) وهما الخرتان اللتان تقع بينهما

(٦) مسلم - الحج ٢/ ٩٩٢، ٩٩٣ (١٣٦٣).

(٧) مسلم - الحج ٢/ ١٠٠٧، ١٠٠٨ (١٣٨٧، ١٣٨٦).

(٨) البخاري - الوضوء ١/ ٣٠٥ (٢٠٢).

١٩٩ - الثاني: عن هاشم بن هاشم، عن عامر بن سعد عن سعد<sup>(١)</sup> قال: لقد رأيتني وأنا ثلثُ الإسلام<sup>(٢)</sup>.

وهو في أفرادهِ أيضاً عن هاشم بن هاشم عن سعيد بن المسيّب عن سعدٍ قال: ما أسلم أحدٌ إلا في اليوم الذي أسلمتُ فيه. كذا في أصل البخاري في موضعين. قال: ولقد مكثتُ سبعةَ أيامٍ وإني لثلثُ الإسلام<sup>(٣)</sup>.

٢٠٠ - الثالث: عن عبد الملك بن عمير عن مصعب بن سعد: أن أباه سعداً كان يأمرُ بهؤلاء الخمس ويحدثهنَّ عن رسول الله ﷺ: «اللهم إني أعوذُ بك من البخل، وأعوذُ بك من الجبن، وأعوذُ بك أن أُرَدَّ إلى أرذلِ العُمُر، وأعوذُ بك من فتنةِ الدَّجَالِ، وأعوذُ بك من عذابِ القبرِ»<sup>(٤)</sup>.

وهو في أفرادهِ أيضاً عن عمرو بن ميمون الأودي، من رواية عبد الملك بن عمير عنه عن سعد: أنه كان يعلمُ بنيه هؤلاء الكلمات، كما يعلمُ المعلِّمُ الغلمانَ الكتابةَ، ويقول: إن رسول الله ﷺ كان يتعوذُ بهنَّ دُبْرَ كلِّ صلاة. وذكر الخمس، إلا أنه قال: «أعوذُ بك من فتنةِ الدُّنيا» بدل «الدَّجَالِ». قال عبد الملك: فحدثتُ به مُصعباً<sup>(٥)</sup> فصَدَّقَه.

٢٠١ - الرابع: عن عمرو بن مرّة، عن مصعب بن سعد قال: سألتُ أبي - يعني عن قوله: «قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا ﴿١٠٢﴾» [سورة الكهف]، أهم الحُرورية؟ قال: لا، هم اليهود والنصارى. أما اليهود فكذبوا محمداً ﷺ، والنصارى كذبوا

(١) (عن سعد) ساقطة من س.

(٢) البخاري - فضائل الصحابة ٧ / ٨٣ (٣٧٢٦).

(٣) البخاري ٧ / ٨٣ (٣٧٢٧)، ومناقب الأنصار ٧ / ١٧٠ (٣٨٥٨).

(٤) البخاري - الدعوات ١١ / ١٧٤ (٣٥٦٥).

(٥) وهو ابن سعد، والحديث في البخاري - الجهاد ٦ / ٣٥ (٢٨٢٢). وذكر ابن حجر في الفتح ٦ / ٣٦ أن

خمسَةٌ من أبناء سعد رووا الحديث.

بالجَنَّة، قالوا: لا طعامَ فيها ولا شرابَ. والحرورية: الذين يَنْقُضُونَ عهدَ الله من بعد ميثاقه، وكان سعدٌ يُسمِّيهم الفاسقين (١).

٢٠٢ - الخامس: عن طلحة بن مُصَرِّف عن مصعب بن سعد قال: رأى سعدٌ أن له فضلاً على مَنْ دونه، فقال النبي ﷺ: «هل تُنصرون وتُرزقون إلا بضعفائكم» (٢). هكذا أخرجه البخاري منقطعاً ومرسلاً من رواية سليمان بن حرب، وجوده مسعر عن محمد بن طلحة عن أبيه فقال فيه: عن مصعب بن سعد عن أبيه، وأخرجه أيضاً أبو بكر البرقاني عن مسعر وعن غيره مسنداً (٣).

\* \* \*

### أفراد مسلم

٢٠٣ - الأول: عن الزُّهري عن عامر بن سعد عن أبيه: أن النبي ﷺ أمر بقتل الوزغ (٤)، وسمَّاه فويسقاً (٥).

٢٠٤ - الثاني: عن عامر بن سعد من رواية ابن أخيه إسماعيل بن محمد بن سعد عنه عن أبيه، قال: كنتُ أرى النبي ﷺ يُسلمُ عن يمينه وعن يساره، حتى أرى بياضَ خده (٦).

٢٠٥ - الثالث: عن عامر من رواية إسماعيل بن محمد عنه قال (٧): قال سعد: الحَدُوا لي لَحْدًا، وأنصِبوا عليّ اللَّيْن (٨) نَصْبًا كما صنَع برسول الله ﷺ (٩).

(١) البخاري - التفسير ٤٢٥ / ٨ (٤٧٢٨).

(٢) البخاري - الجهاد ٨٨ / ٦ (٢٨٩٦).

(٣) ينظر الفتح ٨٩ / ٦، والنسائي - الجهاد ٦ / ٤٥.

(٤) الوزغ: حشرة مؤذية.

(٥) مسلم - السلام ١٧٥٨ / ٤ (٢٢٣٨).

(٦) مسلم - المساجد ٤٠٩ / ١ (٥٨٢).

(٧) في مرض موته.

(٨) اللحد: الشق الذي يعمل في جانب القبر. واللين: الحجارة المصنوعة من الطين.

(٩) مسلم - الجنائز ٦٦٥ / ٢ (٩٦٦).

٢٠٦ - الرابع: عن إسماعيل بن محمد عن عمه عامر بن سعد: أن سعداً ركب إلى قصره بالعقيق، فوجد عبداً يقطع شجراً أو يخبطه، فسلبه، فلما رجع سعد جاء أهل العبد، وكلموه أن يردّ على غلامهم أو عليهم ما أخذ من غلامهم، فقال: معاذ الله أن أردّ شيئاً نفلني رسول الله ﷺ. وأبى أن يردّ عليهم (١).

٢٠٧ - الخامس: عن عامر بن سعد من رواية حكيم بن عبد الله بن قيس بن مخزومة المخزومي عنه عن سعد: أن رسول الله ﷺ قال: «من قال حين يسمع المؤذن: وأنا أشهد أن إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمداً عبده ورسوله، رضيت بالله رباً، وبمحمد رسولاً، وبالإسلام ديناً، غفر له ذنبه» (٢).

٢٠٨ - السادس: عن عامر بن سعد من رواية بكير بن مسمار عنه قال: أمر معاوية ابن أبي سفيان سعد بن أبي وقاص فقال: ما منعك أن تسبّ أبا تراب (٣)؟ فقال: أمّا ما ذكرت ثلاثاً قالهنّ له رسول الله ﷺ فلن أسبّه، لأنّ تكون لي واحدة منهن أحبّ إليّ من حمر النعم:

سمعت رسول الله ﷺ يقول له - وخلفه في بعض مغازيه، فقال له عليّ: يارسول الله، خلقتني مع النساء والصبيان؟ فقال له رسول الله ﷺ: «أما ترضى أن تكون منّي بمنزلة هارون من موسى، إلا أنّه لا نبوة بعدي».

وسمعته يقول له يوم خيبر: «لأعطين الراية رجلاً يحبّ الله ورسوله، ويحبّه الله ورسوله». قال: فتطاوكتنا، فقال: «ادعوا لي عليّاً فأتي به أرمداً، فبصق في عينه، ودفع إليه الراية، ففتح الله عليه.

---

(١) مسلم - الحج ٢ / ٩٩٣ (١٣٦٤). وقد سلب سعد رضي الله عنه ما على العبد من الثياب - عدا ما يستر عورته وسلاحه، عملاً بتحريم قطع شجر المدينة أو إتلافه، وسلب فاعل ذلك. ينظر النووي ٩ / ١٤٧، ١٤٨.

(٢) مسلم - الصلاة ١ / ٢٩٠ (٢٨٦).

(٣) أبو تراب: من كنى الإمام عليّ، كناه به النبي ﷺ لما رآه مضطجعاً في المسجد قد أصابه تراب. وللإمام النووي تخريجات طيبة في معنى سؤال معاوية سعداً، وأنها لا تعني أمره بسبّ عليّ. النووي ١٨٥ / ١٥.

ولما نزلت هذه الآية: ﴿نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ﴾ [سورة آل عمران] ، دعا رسول الله ﷺ علياً وفاطمة وحسناً وحسيناً فقال: «اللهم هؤلاء أهلي»<sup>(١)</sup>.

٢٠٩ - السابع: عن عامر بن سعد من رواية بكير أيضاً قال: كان سعد بن أبي وقاص في إبله، فجاء ابنه عمر، فلما رآه سعد قال: أعوذ بالله من شر هذا الراكب، فنزل، فقال له: أنزلت في إبلك وغنمك وتركت الناس يتنازعون الملك بينهم؟ فضرب سعد في صدره وقال: اسكت، سمعت النبي ﷺ يقول: «إن الله يحب العبد التقي الغني الخفي»<sup>(٢)</sup>.

٢١٠ - الثامن: عن عثمان بن حكيم من رواية عبد الله بن نُمير ومروان ابن معاوية عنه، عن عامر بن سعد عن أبيه: أن رسول الله ﷺ قال: «إني أحرم ما بين لابتي<sup>(٣)</sup> المدينة أن يُقَطَّعَ عَضَاهُهَا<sup>(٤)</sup>»، أو يُقْتَلَ صَيْدُهَا» وقال: «المدينة خير لهم لو كانوا يعلمون، لا يدعها أحدٌ رغبةً عنها إلا أبدل الله فيها من هو خير منه، ولا يثبت أحدٌ على لأوائها<sup>(٥)</sup> وجهدها إلا كنتُ له شفيعاً أو شهيداً يوم القيامة»<sup>(٦)</sup>.

٢١١ - التاسع: عن عثمان أيضاً عن عامر بن سعد عن أبيه: أنه أقبل مع رسول الله ﷺ في طائفة من أصحابه من العالية، حتى إذا مرَّ بمسجد بني معاوية دخل فركع ركعتين، وصلينا معه، ودعا ربه طويلاً ثم انصرف إلينا فقال: «سألتُ ربي ثلاثاً، فأعطاني اثنتين ومنعني واحدة: سألتُ ربي ألا يهلك أمتي بالسنة<sup>(٧)</sup> فأعطانيها، وسألته ألا يهلك أمتي بالغرق فأعطانيها، وسألته ألا يجعل بأسهم بينهم فمنعنيها»<sup>(٨)</sup>.

(١) مسلم - فضائل الصحابة ٤ / ١٨٧١ (٢٤٠٤).

(٢) مسلم - الزهد ٢ / ٢٢٧٧ (٢٩٦٥). وينظر النووي ١٨ / ٣١٤.

(٣) اللابة: الأرض ذات الحجارة السود، والمدينة بين لابتين.

(٤) العضاء: الشجر الكبار.

(٥) اللأواء: السنة.

(٦) مسلم - الحج ٢ / ٩٩٢ (١٣٦٣).

(٧) السنة: القحط.

(٨) مسلم - الفتن ٤ / ٢٢١٦ (٢٨٩٠).

٢١٢- العاشر: عن يونس بن جبير عن محمد بن سعد عن أبيه: أن النبي ﷺ قال: «لأن يمتلىء جوف أحدكم قبحاً حتى يريه» (١) خيرٌ له من أن يمتلىء شعراً» (٢).

٢١٣- الحادي عشر: عن إسماعيل بن أبي خالد عن محمد بن سعد أن سعداً قال: ضرب رسول الله ﷺ بيده على الأخرى ثم قال: «الشهرُ هكذا وهكذا» ثم نقصَ في الثالثة إصبغاً» (٣).

٢١٤- الثاني عشر: عن موسى الجهني، عن مصعب بن سعد عن سعد قال: جاء أعرابي إلى النبي ﷺ فقال: يا نبي الله، علّمني كلاماً أقولُه، قال: «قُلْ: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، الله أكبر كبيراً، والحمد لله كثيراً، وسبحان الله ربّ العالمين، لا حول ولا قوة إلا بالله العزيز الحكيم». قال: فهؤلاء لربّي، فما لي؟ قال: «قُلْ: اللهم اغفر لي، وارحمني، واهدني، وارزقني، وعافني»، شكّ الراوي في «عافني» (٤).

٢١٥- الثالث عشر: عن موسى الجهني أيضاً عن مصعب بن سعد عن سعد قال: كنّا عند رسول الله ﷺ فقال: «أيعجز أحدكم أن يكسب في كل يوم ألف حسنة؟» فسأله سائل من جلسائه: كيف يكسب أحدنا ألف حسنة؟ قال: «يسبحُ مائة تسبيحة فيكتب له ألف حسنة، أو يحطّ عنه ألف خطيئة» (٥).

هكذا هو في كتاب مسلم في جميع الروايات عن موسى: «أو يحطّ عنه ألف خطيئة» قال أبو بكر البرقاني: ورواه شعبة وأبو عوانة ويحيى بن سعيد القطان، عن موسى فقالوا «ويحطّ» بغير ألف (٦).

(١) يريه: من الوري: داء يدخل الجوف. قيل: المراد هنا أن يستولي الشعر عليه، ويشغله عن القرآن والعلوم الشرعية. ينظر النووي ١٥ / ١٧.

(٢) مسلم - الشعر ٤ / ١٧٦٩ (٢٢٥٨).

(٣) أي يكون تسعاً وعشرين، أو ثلاثين. مسلم - الصيام ٢ / ٧٦٤ (١٠٨٦).

(٤) مسلم - الذكر والدعاء ٤ / ٢٠٧٢ (٢٦٩٦).

(٥) مسلم - ٤ / ٢٠٧٣ (٢٦٩٨).

(٦) نقل النووي ١٧ / ٢٤ هذا النص عن الحميدي

٢١٦ - الرابع عشر: عن مصعب بن سعد عن أبيه - من رواية سماك بن حرب، عن مصعب: أن سعداً قال: أنزلت في أربع آيات من القرآن.

قال: حلفت أم سعد ألا تكلمه أبداً حتى يكفر بدينه، ولا تأكل ولا تشرب، قالت: زعمت أن الله وصاك بالديك، فأنا أمك، وأنا أمرك بهذا. قال: مكثت ثلاثاً حتى غشي عليها من الجهد، فقام ابن لها يقال له عُمارة، فسقاها، فجعلت تدعو علي سعد، فأنزل الله عز وجل في القرآن هذه الآية: ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حُسْنًا...﴾، ﴿وَإِنْ جَاهِدَاكَ عَلَىٰ أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبَهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا﴾ (١).

قال: وأصاب رسول الله ﷺ غنيمةً عظيمة، فإذا فيها سيف، فأخذته، فأتيت به رسول الله ﷺ فقلت: نفلني (٢) هذا السيف، فأنا من قد علمت حاله. فقال: «ردّه حيث أخذته» فانطلقت حتى أردت أن ألقيه في القُبْض (٣) لامتنني نفسي، فرجعت إليه فقلت: أعطنيه. قال: فشد لي صوته: «ردّه من حيث أخذته» قال: فأنزل الله عز وجل: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ (١)﴾ [سورة الأنفال].

ومرضت، فأرسلت إلي النبي ﷺ، فأتاني، فقلت: دعني أقسم مالي حيث شئت. قال: فأبى. قلت: فالتصف. قال فأبى. قلت: فالثلث. فسكت وكان بعد الثلث جاتراً.

قال: وأتيت على نفر من الأنصار والمهاجرين، فقالوا: تعال نطعمك ونسقيك خمرأ، وذلك قبل أن تحرم الخمر. قال: فأتيتهم في حش - والحش: البستان - فإذا رأسُ جزور مشوي عندهم، وزق من خمر، فأكلت وشربت معهم، قال: فذكرت الأنصار والمهاجرين عندهم، فقلت: المهاجرون خير من الأنصار. قال: فأخذ

(١) هكذا في الأصول ومسلم، وهما ليسا من آية واحدة: ففي سورة العنكبوت ٨: ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حُسْنًا وَإِنْ جَاهِدَاكَ لِتُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا إِلَىٰ مَرْجِعِكُمْ...﴾ وفي سورة لقمان ١٤، ١٥: ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهْنًا عَلَىٰ وَهْنٍ... وَإِنْ جَاهِدَاكَ عَلَىٰ أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ...﴾.

(٢) أي أعطنيه من النفل: وهو الغنيمة، أي زائداً على حصتي من الغنيمة.

(٣) القبض: المكان الذي توضع فيه العتائم.



رجلٌ أحدَ لَحْيِي الرّأسِ فضرِبني به، فجرَحَ أنفي، فأتيْتُ رسولَ اللهِ ﷺ فأخبرته،  
فأنزل اللهُ عزَّ وجلَّ فيّ - يعني نفسه - : ﴿إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ  
مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ (٩٠)﴾ [سورة المائدة].

في حديث شعبة - في قصة أم سعد، قال: فكانوا إذا أرادوا أن يُطعموها  
شجروا فاهها بعضاً، ثم أوجروها<sup>(١)</sup>. وقال في آخره: فضرَبَ به أنفَ سعدٍ ففزره،  
فكان أنفُ سعدٍ مفزوراً<sup>(٢)</sup>.

٢١٧ - الخامس عشر: عن إبراهيم بن سعد بن مالك من رواية حبيب بن ثابت  
عنه عن أبيه عن النبي ﷺ، بنحو حديث أسامة بن زيد في الطاعون: أنه ﷺ  
قال: «إنَّ هذا الوجعَ رجزٌ وعذاب، أو بقيةُ عذابٍ عُدِّبَ به أناسٌ من قبلكم، فإذا  
كان بأرضٍ وأنتم بها فلا تخرجوا منها، وإذا بلغكم أنه بأرضٍ فلا تدخلوها».  
وفي رواية الأعمش عن حبيب، عن إبراهيم بن سعد أنه قال: كان أسامة  
وسعد جالسين يتحدثان، فقالا: قال رسول الله . . بنحو ذلك<sup>(٣)</sup>.

٢١٨ - السادس عشر: عن أبي عثمان النهدي عن سعد بن أبي وقاص قال: قال  
رسول الله ﷺ: «لا يزالُ أهلُ الغربِ ظاهرين على الحقِّ حتى تقومَ الساعة»<sup>(٤)</sup>.

٢١٩ - السابع عشر: عن غنيم بن قيس المازني قال: سألتُ سعد بن أبي وقاص  
عن المتعة في الحجِّ، قال: فَعَلْنَاهَا وَهَذَا يَوْمٌ كَافِرٌ بِالْعَرْشِ. يعني بيوت مكة.  
وفي رواية يحيى بن سعيد عن التيمي: يعني معاوية<sup>(٥)</sup>.

٢٢٠ - الثامن عشر: عن شريح بن هانئ عن سعد قال: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ سِتَّةَ  
نَفَرٍ، فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: اطْرُدْ هَؤُلَاءِ لَا يَجْتَرِثُونَ عَلَيْنَا. قال: وكنت أنا،

(١) أي فتحوا فمها، ووضعوا فيه الطعام.

(٢) مسلم - فضائل الصحابة ٤ / ١٨٧٧، ١٨٧٨، وجزء منه في الجهاد ٣ / ١٣٦٧ (١٧٤٨).

(٣) مسلم - السلام ٤ / ١٧٣٩ - ١٧٤٠ (٢٢١٨).

(٤) مسلم - الإمارة ٣ / ١٥٢٥ (١٩٢٥). وقد نقل النووي ١٣ / ٧٢ الأقوال في معنى أهل الغرب: منها أنهم  
العرب، أو أهل الشام، أو أهل الشنة والجلد.

(٥) مسلم - الحج ٢ / ٨٩٨ (١٢٢٥). والعرش: بيوت مكة، والكفر: إما من الإقامة، أو من عدم الإسلام،  
ينظر النووي ٨ / ٤٥٤.

وابن مسعود، ورجل من هذيل، وبلال، ورجلان لستُ أُسميهما، فوقع في نفس رسول الله ﷺ ما شاء الله أن يقع، فحدث نفسه، فأنزل الله عز وجل: ﴿وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ﴾ (٥٢) ﴿١﴾ [سورة الأنعام]. والله أعلم (٢).

\* \* \*

(٩)

المتفق عليه من

مسند سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل القرشي  
رضي الله عنه (٣)

٢٢١ - الأول: عن عمرو بن حُرَيْث قال: سمعتُ سعيد بن زيد يقول: سمعتُ النبي ﷺ يقول: «الكَمَاءُ مِنَ الْمَنِّ» (٤)، وماؤها شفاءٌ للعين» (٥).

٢٢٢ - الثاني: عن عروة بن الزبير: أن سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل خاصمته أروى بنت أوس - وقيل أوس - إلى مروان بن الحكم (٦)، وادَّعت أنه أخذ شيئاً من أرضها، فقال سعيد: أنا أخذتُ من أرضها شيئاً بعد الذي سمعتُ من رسول الله ﷺ! قال: ماذا سمعت؟ قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ أَخَذَ شَيْئاً مِنَ الْأَرْضِ ظُلْماً طُوقَهُ إِلَى سَبْعِ أَرْضِينَ» فقال له مروان: لا أسألكَ بينةً بعد هذا.

(١) مسلم - فضائل الصحابة ٢ / ١٨٧٨ (٢٤١٣).

(٢) (والله أعلم) ليست في س.

(٣) (رضي الله عنه) ليست في ك، م. وينظر المجتبى ٥٦.

(٤) الكماء: نبات أرضي لا ساق له ولا أوراق، يخرج من غير زرع، وكانت العرب تسميه جذري الأرض، فسماه النبي ﷺ مناً: أي هو كالمَنْ الذي أنزل على بني إسرائيل، أو مناً من الله به على عباده.

(٥) البخاري - التفسير ٨ / ٣٣ (٤٦٣٩)، والطب ١٠ / ١٦٣ (٥٧١٨)، ومسلم - الأشربة ٣ / ١٦١٩ (٢٠٤٩).

(٦) وذلك في ولايته المدينة المنورة.

فقال سعيد: اللهم إن كانت كاذبة فأعم بصرها، واقتلها في أرضها. قال: فما ماتت حتى ذهب بصرها. وبينما هي تمشي في أرضها إذ وقعت في حفرة فماتت<sup>(١)</sup>.

وهو في أفراد البخاري، عن عبدالرحمن بن سهل عن سعيد بن زيد، المسند منه: «من ظلم من الأرض شبراً طوقه من سبع أرضين»<sup>(٢)</sup>.

وكذلك في أفراد مسلم من رواية سهل بن سعد الساعدي عن سعيد بن زيد، المسند منه أيضاً: أن رسول الله ﷺ قال: «من اقتطع شبراً من الأرض ظلماً طوقه الله إياه يوم القيامة»<sup>(٣)</sup> من سبع أرضين»<sup>(٤)</sup>.

وهو في أفراد مسلم أيضاً من رواية محمد بن زيد بن عبدالله بن عمر عن سعيد بن زيد نحو حديث عروة بمعناه، إلا أنه قال: إن الخصومة كانت في دار، وذكر دعاء سعيد عليها، وأنه رآها عمياء تلتمس الجدر، تقول: أصابتني دعوة سعيد، وأنها مرت على بئر في الدار فوقعت فيها، وكانت قبرها<sup>(٥)</sup>.

\* \* \*

٢٢٣ - وللبخاري وحده: عن قيس بن أبي حازم عن سعيد بن زيد قال: لقد رأيتني موثقياً عمر على الإسلام أنا وأخته<sup>(٦)</sup> وما أسلم، ولو أن أحداً انقضّ وقيل: ارفض<sup>(٧)</sup> - للذي صنعتهم بعثمان<sup>(٨)</sup> لكان محقوقاً أن ينقض<sup>(٩)</sup>.

\* \* \*

(١) مسلم - المساقاة ٣ / ١٣٣١ (١٦١٠)، وجزء من الخبر مع الحديث في البخاري - بدء الخلق ٦ / ٢٩٣ (٣١٩٨).

(٢) البخاري - المظالم - ٥ / ١٠٣ (٢٤٥٢).

(٣) (يوم القيامة) ليست في ك.

(٤) (٥، ٤) مسلم - المساقاة ٣ / ١٢٣٠ (١٦١٠)، وقد زادت ك (والله أعلم).

(٦) وهي فاطمة بنت الخطاب زوج سعيد، وكان إسلام عمر في بيتها، يريد كان عمر يسمى ليمنعها عن الإسلام.

(٧) انقضّ: سقط، ورفض: زال من مكانه. ومعناها متقارب، وهما في البخاري.

(٨) أي يوم الدار.

(٩) البخاري - مناقب الأنصار ٧ / ١٧٦، ١٧٨، (٣٨٦٢، ٣٨٦٧).

## حديث واحد عن

## أبي عبيدة بن الجراح رضي الله عنه (١)

٢٢٤ - من أفراد مسلم: عن أبي الزبير عن جابر قال: بعثنا رسول الله ﷺ، وأمرَ علينا أبا عبيدة نتلقىَ عيراً لقريش، وزودنا جراباً من تمرٍ لم يجد لنا غيره، فكان أبو عبيدة يعطينا تمرَ تمرَةً. قال: فقلتُ: كيف كنتم تصنعون بها؟ قال: نمصُّها كما يمصُّ الصبيُّ، ثم نشربُ عليها من الماء، فتكفينا يوماً إلى الليل. وكُنَّا نضربُ بعضينا الخبطَ (٢) ثم نبهه بالماء فناكله.

قال: فانطلقنا على ساحل البحر، فرُفِعَ لنا على ساحل البحر كهيئة الكثيب (٣) الضخم، فأتيناه فإذا هي ذبابةٌ تدعى العنبرُ. قال: فقال أبو عبيدة: ميتةٌ، ثم قال: لا، بل نحن رسلُ رسول الله ﷺ وفي سبيل الله، وقد اضطُررتم، فكلوا. قال: فأقمنا عليه شهراً ونحن ثلاثمائة حتى سمنا، قال: ولقد رأيتنا نغترفُ من وقب (٤) عينيه بالقلالِ الدهنِ، ونقطعُ منه الفدرَ (٥) كالثور أو كقدر الثور، فلقد أخذنا من أبو عبيدة ثلاثة عشر رجلاً فأقعدهم في وقب عينه، وأخذ ضلعاً من أضلاعه فأقامها، ثم رحل (٦) أعظمَ بعيرٍ منا فمرَّ من تحتها، وتزوَّدنا من لحمه وشائق (٧)، فلما قدمنا المدينة أتينا رسول الله ﷺ فذكرنا له ذلك فقال: «هو رزقٌ أخرجَه الله لكم، فهل معكم من لحمه شيءٌ فتطعموناه؟» قال: فأرسلنا إلى رسول الله ﷺ منه فأكله (٨).

(١) (رضي الله عنه) ليست في س، ك. وينظر المجتبي ٥٦، والرياض المستطابة ١٨٤.

(٢) الخبط: ورق الشجر.

(٣) الكثيب: الرمل المستطيل.

(٤) وقب العين: نقرتها وداخلها.

(٥) الفدر: القطع، جمع فدر.

(٦) رحل: جعل عليه رحله.

(٧) الشائق: اللحم يغلى دون الإنضاج، ويحمل في السفر.

(٨) مسلم - الصيد ٣/١٥٣٥ (١٩٣٥).

قوله: نحن رُسلُ رسول الله ﷺ، هو مسند أبي عبيدة من هذا الحديث، وإلا فهو من مسند جابر<sup>(١)</sup>. ويقال: انفرد بهذه الزيادة من قول أبي عبيدة أبو الزبير، وسائر الرواة عن جابر لا يذكرونها، وليس لأبي عبيدة بن الجراح في الصحيحين غيرُ هذا<sup>(٢)</sup> الفصل من هذا الحديث.

آخر ما في الصحيحين عن العشرة رضوان الله عليهم.

\* \* \*

---

(١) وقد أخرجه البخاري عن جابر. وسيأتي ١٥٦٦

(٢) (هذا) ليست في س.



[الفصل الثاني]

مسانيد المُقَدِّمِينَ بَعْدَ الْعَشْرَةِ





## المتفق عليه من مسند

عبدالله بن مسعود رضي الله عنه<sup>(١)</sup>

٢٢٥- الأول: عن علقمة بن قيس النخعي عنه قال: لما نزلت: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ [سورة الأنعام] شق ذلك على أصحاب رسول الله ﷺ وقالوا: يارسول الله، أينما لم يظلم نفسه؟ فقال رسول الله ﷺ: «ليس ذلك، وإنما هو الشرك، ألم تسمعوا قول لقمان لابنه: ﴿يَا بُنَيَّ لَا تَشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [سورة لقمان]

وفي رواية: «ليس هو كما تظنون، إنما هو كما قال لقمان لابنه...».

وفي رواية: «ألم تسمعوا قول العبد الصالح...»<sup>(٢)</sup>.

٢٢٦- الثاني: عن علقمة عنه قال: بينا أنا مع النبي ﷺ وهو يتوكأ على عسيب<sup>(٣)</sup>، مر بنقر من اليهود، فقال بعضهم: سلوه عن الروح، وقال بعضهم: لا تسألوه، لا يسمعكم ما تكرهون. فقاموا إليه فقالوا: يا أبا القاسم، حدثنا عن الروح، فقام ساعة ينظر، فعرفت أنه يوحي إليه، فتأخرت عنه حتى صعد الوحي، ثم قال: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي﴾<sup>(٤)</sup> [سورة الإسراء].

وهو في أفراد مسلم عن مسروق، عن عبدالله قال: وعرض له يهودي، فسأله فذكر نحوه... وقال: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ﴾ الآية<sup>(٥)</sup>.

(١) ينظر ترجمة ابن مسعود ومصادرها في الجنبى ٦١. والسعد الذي ذكره المؤلف هنا لما اتفق عليهم الإمامان

وما انفرد به كل واحد منهما موافق لما في المصادر المشار إليها في المصدر السابق.

(٢) البخاري - الأنبياء ٦/٣٨٩، ٤٦٥ (٣٣٦٠، ٣٤٢٨، ٣٤٢٩)، وله مواضع وروايات. ينظر الإيمان ١/٨٧

(٣٢). وهو في مسلم - الإيمان ١/١١٤ (١٢٤).

(٣) العسيب: سفن النخل.

(٤) البخاري - العلم ١/٢٢٤ (١٢٥) وفيه الأطراف، ومسلم - صفات المنافقين ٤/٢١٥٢ (٢٧٩٤).

(٥) في مسلم ٤/٢١٥٣: عن مسروق عن عبدالله قال: كان النبي ﷺ في نخل يتوكأ على عسيب. ثم ذكر

نحو حديثهم عن الأعمش، وقال في روايته ﴿وما أوتيتم من العلم إلا قليلاً﴾.

٢٢٧- الثالث: عنه أيضاً قال: قال عبدالله: كُنَّا نَسْلَمُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ، فِيرُدُّ عَلَيْنَا، فَلَمَّا رَجَعْنَا مِنْ عِنْدِ النَّجَاشِيِّ سَلَّمْنَا عَلَيْهِ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْنَا، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كُنَّا نَسْلَمُ عَلَيْكَ فِي الصَّلَاةِ فَتَرَدُّ عَلَيْنَا. قَالَ: «إِنْ فِي الصَّلَاةِ شُغْلًا»<sup>(١)</sup>.

٢٢٨- الرابع: عن علقمة قال: كنت أمشي مع عبدالله بمِنَى، فَلَقِيَهُ عَثْمَانُ، فقام معه يحدِّثُهُ، فقال له عثمان: يا أبا عبدالرحمن، ألا أروِّجُكَ جاريةً شابةً لعلَّها تذكركُ بعضَ ما مضى من زمانك. قال: فقال عبدالله: لئن قُلْتَ ذاك، لقد قال لنا رسول الله ﷺ: «يا معشرَ الشبابِ، من استطاعَ منكم الباءة<sup>(٢)</sup> فليتزوج؛ فإنه أغضَّ للبصرِ وأحصنُ للفرجِ، ومن لم يستطعْ فعليه بالصوم؛ فإنه له وجاء»<sup>(٣)</sup>.

ولهما، عن عبدالرحمن بن يزيد عن ابن مسعود عنه عليه الصلاة والسلام نحوه، وأوله: «يا معشرَ الشبابِ...»<sup>(٤)</sup>.

٢٢٩- الخامس: عن علقمة عن عبدالله قال: جاء حَبْرٌ<sup>(٥)</sup> إلى رسول الله ﷺ فقال: يا مُحَمَّدُ، إن الله يضعُ السماءَ على إصبع، والأرضَ على إصبع، والجبالَ على إصبع، والشجرَ والأنهارَ على إصبع، وسائرَ الخلقِ على إصبع، ثم يقول: أنا المَلِكُ. فضحك رسول الله ﷺ وقال: «وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ»<sup>(٦)</sup> [سورة الزمر].

وأخرجاه أيضاً عن عبيدة السلماني بنحوه، قال: والماء والثرى على إصبع،

(١) البخاري- العمل في الصلاة ٧٢/٣ (١١٩٩)، ومناقب الأنصار ١٨٨/٧ (٣٨٧٥)، ومسلم- المساجد ٣٨٢/١ (٥٣٨).

(٢) الباءة: القدرة على الزواج، وعلى تحمل مؤنته.

(٣) أي هو مانع للشهوة.

(٤) عن علقمة في البخاري- الصوم ١١٩/٤ (١٩٠٥)، والنكاح ١٠٦/٩ (٥٠٦٥)، ومسلم- النكاح

١٠١٨/٢ (١٤٠٠)، وعن عبدالرحمن بن يزيد في البخاري- ١١٢/٩ (٥٠٦٦)، ومسلم ١٠١٩/٢.

(٥) الحبر: العالم. ويجوز كسر الحاء.

وسائر الخلائق على إصبع، ثم يهزُّهُنَّ. وفيه: أن رسول الله ﷺ ضحك حتى بدت نواجذُه تعجباً وتصديقاً. ثم قرأ رسول الله ﷺ: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾ الآية.

وفي الروايات تقديم وتأخير، وتقارب في المعنى (١).

٢٣٠- السادس: عن علقمة قال: كُنَّا (٢) بحمص، فقرأ ابن مسعود سورة يوسف، فقال رجلٌ: ما هكذا أنزلت؟ فقال عبدالله: والله لقرأتها على رسول الله ﷺ فقال: «أحسنت». فبينما هو يكلمه إذ وجد منه ريح الخمر، فقال: أتشرب الخمر وتكذب بالكتاب، فضربه الحد (٣).

٢٣١- السابع: عنه عن عبدالله قال: صَلَّى النبي ﷺ فزاد أو نقص - شك بعض الرواة (٤)، والصحيح أنه زاد (٥). فلما سلّم قيل له: يا رسول الله، أحدث في الصلاة شيء؟ قال: «وما ذاك؟» قالوا: صليت كذا وكذا. قال: فثنى رجله، واستقبل القبلة، فسجد سجدتين، ثم سلّم، وأقبل علينا بوجهه. فقال: «إنه لو حدث في الصلاة شيء أنبأتكم به، ولكني إنما أنا بشرٌ أنسى كما تنسون، فإذا نسيت فذكروني، وإذا شك أحدكم في صلاته فلْيَتَحَرَّ الصوابَ فليبين عليه، ثم يسجد سجدتين» (٦).

وفي رواية: أنه ﷺ سجد سجدتي السهو بعد السلام والكلام (٧).

وفي رواية: قالوا: فلإنك صليت خمسا، فانفتل ثم سجد سجدتين ثم سلّم (٨).

(١) الروايات في البخاري- التوحيد ٣٩٣/١٣، ٤٣٨ (٧٤١٤، ٧٤١٥، ٧٤٥١)، ومسلم- صفات المنافقين ٢١٤٧/٤، ٢١٤٨ (٢٧٨٦).

(٢) رواية مسلم (كنت) وينظر توجيه ابن حجر لهذه الرواية ٤٩/٩. وكذلك توجيهه لـ: «فضربه الحد» ٥٠/٩.

(٣) البخاري- فضائل القرآن ٤٧/٩ (٥٠٠-١)، ومسلم- صلاة المسافرين ٥٥١/١ (٨٠١).

(٤) الشاك هو إبراهيم بن يزيد النخعي، الرواي عن علقمة.

(٥) لورود أحاديث بأنه صلى خمسا.

(٦) البخاري- الصلاة ٤٠٠/١ (٥٧٢)، ومسلم- المساجد ٤٠٠/١ (٥٧٢).

(٧) سقط من ك (بعد السلام والكلام) وهذه الرواية في مسلم.

(٨) وهي في مسلم أيضاً ٤٠٢/١.

وفي أفراد مسلم نحوه مختصراً عن الأسود عن عبد الله، قال : صلى بنا رسول الله ﷺ خمساً، فقلنا: يا رسول الله، أزيد في الصلاة؟ قال: «وما ذاك؟» قالوا: صلّيتَ خمساً<sup>(١)</sup>. فقال: «إنما أنا بشرٌ مثلكم، أذكر كما تذكرون وأنسى كما تنسون» ثم سجد سجدةً السهو<sup>(٢)</sup>.

٢٣٢- الثامن: عن علقمة عن عبد الله: أنه لعن الواشمات. وفي رواية قال: «لعن الله الواشمات والمستوشمات، والمتنمصات والمتفلجات للحسن<sup>(٣)</sup>، المغيرات خلقَ الله». فبلغ ذلك امرأة من بني أسد يقال لها أم يعقوب، وكانت تقرأ القرآن، فأثته فقالت: ما حديثٌ بلغني عنك أنك قلتَ كذا وكذا؟ وذكرته فقال عبد الله: وما لي لا ألعن من لعن رسولُ الله ﷺ، وهو في كتاب الله؟ فقالت المرأة: لقد قرأتُ ما بين لوحَي المصحفِ فما وجدته. فقال: إن كنتِ قرأتيه لقد وجدته<sup>(٤)</sup>، قال الله عزّ وجلّ: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ [سورة الحشر]، قالت: إني أرى شيئاً من هذا على امرأتك الآن. قال: اذهبي فانظري، فذهبت فلم تر شيئاً، فجاءت فقالت: ما رأيتُ شيئاً. فقال: أما لو كان ذلك لم نُجامعها<sup>(٥)</sup>.

وقد روي عن أم يعقوب عن عبد الله نحوه، ذكره البخاري وحده<sup>(٦)</sup>.

٢٣٣- التاسع: عنه أن الأشعث بن قيس دخل على عبد الله وهو يطعم<sup>(٧)</sup> يوم

(١) (خمساً) سقطت من ك.

(٢) مسلم - المساجد ٤٠٢/١ (٥٧٢).

(٣) الواشمة: التي تعمل الوشم. والمستوشمة: التي تطلبه. والنامصة: التي تزيل الشعر. والتنمصة: التي تطلب ذلك. والمتفلجة: التي تبرد أسنانها وتعمل فراغات بينها.

(٤) هكذا قرأته ووجدته) بإلحاق التاء ياء، لغة لبعض العرب.

(٥) البخاري- التفسير ٦٣٠/٨ (٤٨٨٦)، واللباس ٣٧٧/١٠ (٥٩٣٩)، ومسلم- اللباس ١٦٧٨/٣ (٢١٢٥).

ولم نجتمع معها في بيت واحد.

(٦) البخاري- التفسير ٦٣٠/٨ (٤٨٨٧).

(٧) يطعم: يأكل.

عاشوراء فقال: يا أبا عبد الرحمن، إنَّ اليومَ يومُ عاشوراء. فقال: قد كان يُصام قبل أن ينزلَ رمضانُ، فلما نزلَ رمضانُ تركَ، فإن كُنْتَ مُفْطِراً فَاطْعَمَ (١).

وهو في أفراد مُسلم عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله نحوه، إلا أنَّه قال: كان يوماً يصومه رسول الله ﷺ قبل أن ينزلَ رمضانُ، فلما نزلَ رمضانُ تركه (٢).

وهو في أفرادهِ أيضاً عن قيس بن السكِّن مختصر: دخل الأشعثُ علي عبد الله يومَ عاشوراء، فقال أدنُ فكلُّ، قال: إني صائم، قال: كُنَّا نصومُه ثم ترك (٣).

٢٣٤- العاشر: عن الأسود بن يزيد النَّخعيّ عن عبد الله قال: بينا نحن مع رسول الله ﷺ في غارِ بمني، إذ نزلت عليه: ﴿وَالْمُرْسَلَاتِ عُرْفًا﴾ [سورة المرسلات]، وإني لأتلقاها من فيه، وإنَّ فاه لَرَطْبٌ بها، إذ وثبتَ علينا حيَّةٌ، فقال النبي ﷺ: «اقْتُلُوهَا» فابتدرناها لنقتلها فسبقتنا، فقال النبي ﷺ: «وَقِيَتْ شَرْكَمَ كَمَا وَقِيَتْ شَرَّهَا» (٤).

قوله «بمني» للبخاري دون مسلم في رواية الأسود. قال البخاري: وإنما أردنا بهذا أن منى من الحرم، ولم يروا بقتل الحية بأساً (٥).

وهو في أفراد البخاري عن علقمة عن عبد الله قال، كُنَّا في غارٍ، فنزلت: ﴿وَالْمُرْسَلَاتِ عُرْفًا﴾، بمعناه (٦).

٢٣٥- الحادي عشر: عن الأسود عن عبد الله: أن النبي ﷺ قرأ: ﴿وَالنَّجْمِ إِذَا

(١) البخاري- التفسير ١٧٨/٨ (٤٠٤-٥٤)، ومسلم- الصيام ٧٩٤/٢ (١١٢٧).

(٢) مسلم ٧٩٤/٢. وينظر أقوال العلماء في صيام يوم عاشوراء في النووي ٢٥١/٨، والفتح ٢٤٥/٤.

(٤) البخاري - جزاء الصيد ٣٥/٤ (١٨٣٠)، ومسلم- السلام ١٧٥٥/٤ (٢٢٣٤).

(٥) ذكر ابن حجر في الفتح ٤/٤١ أن هذه رواية عن البخاري، وفي التفسير ٦٨٨/٨ (٤٩٣٤) قال عمر بن

حفص- الذي روى عنه البخاري الحديث عن أبيه حفص بن غياث: حفظته من أبي «في غار بمني».

(٦) وهو في بدء الخلق ٦/٣٥٥ (٣٣١٧).

هُوَ ﴿١﴾ فَسَجَدَ فِيهَا وَسَجَدَ مِنْ كَانَ مَعَهُ، غَيْرَ أَنَّ شَيْخًا مِنْ قَرِيشٍ أَخَذَ كَفًّا مِنْ حَصَى أَوْ تَرَابٍ فَرَفَعَهُ إِلَى جَبْهَتِهِ وَقَالَ: يَكْفِينِي هَذَا. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَلَقَدْ رَأَيْتُهُ بَعْدُ قُتِلَ كَافِرًا (٢).

٢٣٦- الثاني عشر: عنه عن عبدالله قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول ﴿مُدَّكِرٌ (٣٥)﴾ دالاً (٣) [سورة القمر] (٤).

٢٣٧- الثالث عشر: عن الأسود (٥) قال: قال عبدالله: لا يَجْعَلَنَّ أَحَدُكُمْ لِلشَّيْطَانِ شَيْئًا مِنْ صَلَاتِهِ، يَرَى أَنْ حَقًّا عَلَيْهِ أَلَّا يَنْصَرِفَ إِلَّا عَنِ يَمِينِهِ، لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَثِيرًا يَنْصَرِفُ عَنْ يَسَارِهِ (٦).

٢٣٨- الرابع عشر: عن عبدالرحمن بن يزيد- وهو أخو الأسود- قال: صَلَّى بِنَا عَثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ بِنِي أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ، فَقِيلَ ذَلِكَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ (٧)، فَقَالَ: صَلَّىتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِنِي رَكَعَتَيْنِ، وَصَلَّيْتُ مَعَ أَبِي بَكْرٍ الصُّدَيْقِ بِنِي رَكَعَتَيْنِ، وَصَلَّيْتُ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ بِنِي رَكَعَتَيْنِ. وَلَيْتَ حَظِّي مِنْ أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ رَكَعَتَانِ مُتَقَبَّلَتَانِ (٨).

٢٣٩- الخامس عشر: عن عبدالرحمن بن يزيد من رواية عُمارة بن عُمَيْرٍ عَنْهُ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى صَلَاةً لغيرِ مِيقَاتِهَا إِلَّا صَلَاتَيْنِ: جَمَعَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ بِجَمْعٍ، وَصَلَّى الْفَجْرَ يَوْمَئِذٍ قَبْلَ مِيقَاتِهَا (٩).

(١) هذه فاتحة سورة النجم، والسجدة في قوله تعالى- الآية الأخيرة ﴿فاسجدوا لله واعبدوا﴾.

(٢) البخاري- سجود القرآن ٥٥٣/٢ (١٠٧٠)، ومسلم- المساجد ٤٠٥/١ (٥٧٦)، وجاء في رواية البخاري - التفسير ٦١٤/٨ (٤٨٦٣) أنه أمية بن خلف، وينظر الفتح ٦١٥/٨.

(٣) البخاري- التفسير ٦١٦/٦-٦١٨ (٤٨٦٩-٤٨٧٤) ومسلم- صلاة المسافرين ٥٦٥/١ (٨٢٣).

(٤) وكذلك في الآيات ١٧، ٢٢، ٣٢، ٣٣، ٤٠، ٥١ سورة القمر.

(٥) في س (عن عبدالرحمن بن يزيد وهو أخو الأسود) والصواب من ك، م.

(٦) البخاري - الأذان ٣٣٧/٢ (٨٥٢)، ومسلم- صلاة المسافرين ٤٩٢/١ (٧٠٧).

(٧) في البخاري ومسلم: فاسترجع وقال..

(٨) البخاري- تقصير الصلاة ٥٦٣/٢، ومسلم- صلاة المسافرين ٤٨٣/١ (٦٩٥).

(٩) البخاري- الحج ٥٣٠/٣ (١٦٨٢)، ومسلم- الحج ٩٣٨/٢ (١٢٨٩).

وفي أفراد البخاري هذا المعنى بزيادة شرح، أخرجه من رواية زهير وإسرائيل: ففي رواية زهير عن أبي إسحاق (١)، عن عبدالرحمن بن يزيد قال: حجَّ عبدالله بن مسعود، فأتينا المزدلفة حين الأذان بالعمّة أو قريباً من ذلك، فأمر رجلاً فأذّن وأقام، ثم صلّى المغرب، وصلّى بعدها ركعتين، ثم دعا بعشاء فتعشّى، ثم أمره فأذّن وأقام ثم صلّى العشاء ركعتين، فلما كان حين طلع الفجر قال: إن النبي ﷺ كان لا يصلّي هذه الساعة إلا هذه الصلاة في هذا المكان في هذا اليوم. قال عبدالله: هما صلاتان تُحوّلان عن وقتهما: صلاة المغرب بعد ما يأتي الناس (٢)، والفجر حين يبرُغ الفجر. قال: رأيتُ النبي ﷺ يفعله (٣).

وفي رواية إسرائيل عن أبي (٤) إسحاق عنه قال: خرّجتُ مع عبدالله، ثم قدّمنا جمعاً، فصلّى الصلاتين كلّ صلاة وحدها بأذان وإقامة، وتعشّى بينهما، ثم صلّى الفجر حين طلع الفجر، قائلٌ يقول: طلع الفجر، وقائلٌ يقول: لم يطلع. ثم قال: إنّ رسول الله ﷺ قال: «إنّ هاتين الصلاتين حوّلتا عن وقتهما في هذا المكان: المغرب والعشاء، ولا يقَدّم الناسُ جمعاً حتى يُعتموا، وصلاة الفجر هذه الساعة». ثم وقف حتى أسفر، ثم قال: لو أنّ أمير المؤمنين - يعني عثمان - أفاض الآن أصاب السُّنة. فما أدري أقوله كان أسرع أم دَفَعُ عثمان، فلم يزلُ يلبي حتى رمى جمرة العقبة (٥).

٢٤٠ - السادس عشر: عن عبدالرحمن بن يزيد قال: رمى عبدالله بن مسعود جمرة العقبة من بطن الوادي بسبع حصياتٍ، يكبرُ مع كلّ حصاة. وفي رواية: فجعل البيت عن يساره، ومنى عن يمينه. قال: فقيل له: إنّ أناساً

(١) سقط من ك بانتقال النظر (ففي رواية زهير عن أبي إسحاق).

(٢) أي (المزدلفة) كما في البخاري.

(٣) البخاري - الحج ٣/ ٥٢٤ (١٦٧٥).

(٤) سقط من ك (إسرائيل عن أبي).

(٥) أضاف البخاري (يوم النحر) الحج ٣/ ٥٣٠ (١٦٨٣).

يرمونها من فوقها. فقال: هذا- والذي لا إله غيره - مقامُ الذي أنزلت عليه سورة البقرة<sup>(١)</sup>.

٢٤١ - السابع عشر: عن مسروق بن الأجدع قال: كنا جلوساً عند عبد الله وهو مُضْطَجِعٌ بيننا، فأتاه رجل فقال: يا أبا عبد الرحمن، إن قاصاً عند أبواب كندة<sup>(٢)</sup> يَقُصُّ وَيَزْعُمُ أَنَّ آيَةَ الدُّخَانِ تَجِيءُ فَتَأْخُذُ بِأَنْفَاسِ الْكُفَّارِ، وَيَأْخُذُ الْمُؤْمِنِينَ مِنْهُ كَهَيْئَةِ الزُّكَامِ. فقال عبد الله- وجلس وهو غضبان: يا أيها الناس، اتقوا الله، ومن علم شيئاً فَلْيَقُلْ بما يعلم، ومن لا يعلم فَلْيَقُلْ: الله أعلم، فإنه أعلم لأحدكم أن يقول لما لا يعلم: الله أعلم، فإن الله تعالى قال لنيبِهِ ﷺ: ﴿ قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ ﴾ [سورة ص] إن رسول الله ﷺ لما رأى من الناس إدياراً قال: «اللهم سبعٌ كسبِ يوسف» وفي رواية: إن رسول الله ﷺ لما دعا قريشاً كذبوه واستعصوا عليه، فقال: «اللهم أعني عليهم بسبع كسبِ يوسف»، فأخذتهم سنةٌ حصَّتْ كلَّ شيءٍ، حتى أكلوا الجلودَ والميتةَ من الجوع، وبنظراً إلى السماء أحدُهم فيرى كهيئةَ الدُّخَانِ. فأتاه أبو سفيان فقال: يا محمد، إنك جئت تأمرُ بطاعة الله وبصلة الرَّحْمِ، وإن قومك قد هلكوا، فادعُ الله عزَّ وجلَّ لهم، قال الله تعالى: ﴿فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ﴾ [١١] إلى قوله: ﴿إِنَّكُمْ عَائِدُونَ﴾ [١٥] [سورة الدخان] قال عبد الله: أفُيْكَشَفُ عَذَابُ الْآخِرَةِ<sup>(٣)</sup>: ﴿يَوْمَ نَبْطِشُ الْبَطْشَةَ الْكُبْرَى إِنَّا مُنْتَقِمُونَ﴾ [١٦] [سورة الدخان]، فالبطشة: يوم بدر<sup>(٤)</sup>. في رواية عند البرقاني: ﴿فَسَوْفَ يَكُونُ لِرِأْسِ الْفِرْقَانِ﴾ [سورة الفرقان]، يوم بدر<sup>(٥)</sup>.

(١) البخاري- الحجج ٣/ ٥٨٠، ٥٨١ (١٧٤٧-١٧٥٠)، ومسلم- الحجج ٢/ ٩٤٢، ٩٤٣ (١٢٩٦).

(٢) قال النووي ١٧/ ١٤٦: أبواب كندة: باب الكوفة.

(٣) قال النووي: هذا إنكار علي من زعم أن كشف العذاب يكون يوم القيامة.

(٤) البخاري- الاستسقاء ٢/ ٤٩٣ (١٠٠٧)، والتفسير ٨/ ٥١١ (٤٧٧٤) وفي الأول أطراف الحديث.

(٥) وهي في البخاري- التفسير ٨/ ٥١١ (٤٧٧٤).



في الكتابين عن عبدالله، أن رسول الله ﷺ قال: «خمسٌ قد مضين: الدخان، واللزام، والرؤم، والبطشة»<sup>(١)</sup>، والقمر»<sup>(٢)</sup>.

٢٤٢ - الثامن عشر: عن مسروق عن عبدالله: أن رسول الله ﷺ قال: «ليس منا من ضرب الحدود، وشق الجيوب، ودعا بدعوى الجاهلية»<sup>(٣)</sup>. وفي رواية يحيى بن يحيى: «أو، أو»<sup>(٤)</sup>.

٢٤٣ - التاسع عشر: عن عبدالرحمن بن عبدالله بن مسعود قال: سألت مسروقاً: من آذن<sup>(٥)</sup> النبي ﷺ بالجن ليلة استمعوا القرآن؟ قال: حدثني أبوك - يعني ابن مسعود: أنه آذنته بهم شجرة»<sup>(٦)</sup>.

٢٤٤ - العشرون: عن مسروق عنه: أن النبي ﷺ قال: «ليس من نفس تُقتل ظملاً إلا كان على ابن آدم الأول كفل»<sup>(٧)</sup> منها، لأنه سنَّ القتل أولاً». وفي رواية: «لأنه كان أول من سنَّ القتل»<sup>(٨)</sup>.

٢٤٥ - الحادي والعشرون: عن مسروق قال: قال عبدالله: قال رسول الله ﷺ: «إن أشدَّ الناس عذاباً يوم القيامة المصورون»<sup>(٩)</sup>.

وفي رواية لمسلم: «إن من أشدَّ أهل النار يوم القيامة عذاباً المصورون»<sup>(١٠)</sup>.

(١) (البطشة) ساقطة من ك.

(٢) البخاري - التفسير ٨ / ٤٩٦ (٤٧٦٧)، ومسلم - صفات المنافقين ٤ / ٢١٥٧ (٢٧٩٨).

(٣) البخاري - الجنائز ٣ / ١٦٣ (١٢٩٤)، ومسلم - الإيمان ١ / ٩٩ (١٠٣).

(٤) وهي في مسلم «أو شق، أو دعا».

(٥) آذن: أعلم.

(٦) البخاري - مناقب الأنصار ٧ / ١٧١ (٣٨٥٩)، والصلاة ١ / ٣٣٣ (٤٥٠).

(٧) أي نصيب من الإثم.

(٨) البخاري - أحاديث الأنبياء ٦ / ٣٦٤ (٣٣٣٥)، والاعتصام ١٣ / ٢ - ٣ (٧٣٢١)، ومسلم - القسامة ٣ / ١٣٠٣ (١٦٧٧).

(٩) البخاري - اللباس ١٠ / ٣٩٢ (٥٩٥٠)، ومسلم - اللباس ٣ / ١٦٧٠ (٢١٠٩).

(١٠) مسلم - الموضع السابق.

وعند البرقاني في حديث ابن أبي عمير عن سفيان: «إن أشد الناس عذاباً يوم  
القيامة رجلٌ قتلَهُ نبيٌّ، أو مصورٌ يصورُ هذه التماثيل» (١).

٢٤٦ - الثاني والعشرون: عن مسروق عن عبد الله قال: قال النبي ﷺ:  
«لا يحلُّ دمُ امرئٍ مسلمٍ يشهدُ أن لا إله إلا الله، وأنِّي رسولُ الله ﷺ إلا بإحدى  
ثلاث: الثيبُ (٢) الزاني، والنفسُ بالنفس، والتاركُ لدينه المفارقُ للجماعة» (٣).

٢٤٧ - الثالث والعشرون: عن عمرو بن ميمون عن عبد الله قال: كنّا مع  
رسول الله ﷺ في قبةٍ نحواً من أربعين فقال: أترضون أن تكونوا ربع أهل الجنة؟  
قلنا: نعم (٤). قال: «أترضون أن تكونوا ثلث أهل الجنة؟» قلنا: نعم. قال:  
«والذي نفسُ (٥) محمد بيده إنِّي لأرجو أن تكونوا نصف أهل الجنة، وذلك أن  
الجنة لا يدخلها إلا نفسٌ مسلمة (٦)، وما أنتم في أهل الشرك إلا كالشعرة البيضاء  
في جلد الثور الأسود، أو كالشعرة السوداء في جلد الثور الأحمر» (٧).

٢٤٨ - الرابع والعشرون: عن عمرو بن ميمون عنه قال: بينما رسول الله ﷺ  
يصلّي عند البيت، وأبو جهل وأصحابُ له جلوسٌ، وقد نُحرتُ جزورٌ بالأمس،  
فقال أبو جهل: أيكم يقومُ إلى سلكي (٨) جزور بني فلان فيأخذه فيضعه في (٩) كتفي  
محمد إذا سجد، فانبعث أشقى القوم (١٠) فأخذه، فلما سجد النبي ﷺ وضعه بين  
كتفيه، فاستضحكوا، وجعل بعضهم يميلُ على بعض، وأنا قائمٌ أنظر، لو كانت

(١) نقلها في جامع الأصول ٤ / ٨٠ عن الحميدي.

(٢) الثيب: المتزوج.

(٣) البخاري - الدييات ١٢ / ٢٠١ (٦٨٧٨)، ومسلم - القسامة ٣ / ١٣٠٢ (١٦٧٦).

(٤) نعم ساقطة من ك.

(٥) في س (نفسه بيده).

(٦) سقطت (مسلمة) من ك.

(٧) البخاري - الرقاق ١١ / ٣٧٨ (٦٥٢٨)، ومسلم - الإيمان ١ / ٢٠٠ (٢٢١).

(٨) السلى: ما يكون فيه الولد في بطن الحيوان.

(٩) في س (بين) وهما روايتان.

(١٠) وهو عقبه بن أبي معيط.

لي مَنَعَةٌ طَرَحَتْهُ عَنْ ظَهْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَالنَّبِيِّ ﷺ سَاجِدًا مَا يَرْفَعُ رَأْسَهُ، حَتَّى انْطَلَقَ إِنْسَانٌ فَأَخْبَرَ فَاطِمَةَ، فَجَاءَتْ وَهِيَ جُؤَيْرِيَّةٌ، فَطَرَحَتْهُ عَنْهُ، ثُمَّ أَقْبَلَتْ عَلَيْهِمْ تَسْبِيَهُمْ. فَلَمَّا قَضَى النَّبِيُّ ﷺ صَلَاتَهُ رَفَعَ صَوْتَهُ ثُمَّ دَعَا عَلَيْهِمْ، وَكَانَ إِذَا دَعَا دَعَا ثَلَاثًا، وَإِذَا سَأَلَ سَأَلَ ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ عَلَيكَ بِقَرِيشٍ» ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَلَمَّا سَمِعُوا صَوْتَهُ ذَهَبَ عَنْهُمْ الضَّحْكُ، وَخَافُوا دَعْوَتَهُ، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ عَلَيكَ بِأَبِي جَهْلَ بْنِ هِشَامٍ، وَعُقْبَةَ بْنِ رِبِيعَةَ، وَشَيْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ، وَالْوَلِيدَ بْنَ عَتْبَةَ، وَأُمَيَّةَ بْنَ خَلْفٍ، وَعُقْبَةَ بْنَ أَبِي مُعَيْطٍ» وَذَكَرَ السَّابِعَ وَلَمْ أَحْفَظْهُ، قَالَ: فَوَالَّذِي بَعَثَ مُحَمَّدًا بِالْحَقِّ لَقَدْ رَأَيْتُ الَّذِينَ سَمَى صِرْعَى، ثُمَّ سُحِبُوا إِلَى الْقَلِيبِ<sup>(١)</sup> - قَلِيبَ بَدْرٍ. وَفِي رِوَايَةٍ: فَأَشْهَدُ بِاللَّهِ لَقَدْ رَأَيْتُهُمْ صِرْعَى، قَدْ غَيَّرْتَهُمُ الشَّمْسُ، وَكَانَ يَوْمًا حَارًّا<sup>(٢)</sup>.

وَفِي رِوَايَةٍ أَخْرَجَهَا الْبِرْقَانِيُّ ذَكَرَ السَّابِعَ وَهُوَ عِمَارَةُ بْنُ الْوَلِيدِ<sup>(٣)</sup>. وَقَالَ بَعْضُ الرُّوَاةِ: الْوَلِيدُ بْنُ عَتْبَةَ غَلَطَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ<sup>(٤)</sup>.

٢٤٩ - الْخَامِسُ وَالْعَشْرُونَ: عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَخْبَرَةَ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ مَكَّةَ يَوْمَ الْفَتْحِ، وَحَوْلَ الْكَعْبَةِ ثَلَاثُمِائَةَ وَسِتُونَ نُصْبًا<sup>(٥)</sup>، فَجَعَلَ يَطْعُنُهَا بِعُودٍ كَانَ فِي يَدِهِ يَقُولُ: «جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ إِنْ الْبَاطِلَ كَانَ زَهْوِقًا، جَاءَ الْحَقُّ، وَمَا يُبْدِئُ الْبَاطِلُ وَمَا يُعِيدُ»<sup>(٦)</sup>.

٢٥٠ - السَّادِسُ وَالْعَشْرُونَ: عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ عَنْهُ: قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ

(١) القليب: البئر.

(٢) البخاري - الوضوء / ١ / ٣٤٩ (٢٤٠) وفيه مواضع الحديث. ومسلم - الجهاد / ٣ / ١٤١٨ (١٧٩٤)، وذكر

البخاري في المغازي / ٧ / ٢٩٣ (٣٩٦) «فأشهد بالله» وفي مسلم / ٣ / ١٤٢٠ «فأقسم بالله».

(٣) في البخاري - الجزية / ٦ / ٢٨٢ (٣١٨٥) ذكر الوليد سابعاً.

(٤) في مسلم / ٣ / ١٤١٩ ذكر عن أبي إسحاق - الراوي عن عمرو بن ميمون - أن الوليد غلط في هذا

الحديث. والذي في النووي / ١٢ / ٣٩٥ أن الوليد بن عقبة خطأ، لأنه كان صغيراً، اعتماداً على ما وجد

في نسخ مسلم: ابن عقبة.

(٥) وهي الحجارة التي كانوا يعبدونها.

(٦) البخاري - المظالم / ٥ / ١٢١ (٢٤٧٨)، والمغازي / ٨ / ١٥ (٤٢٨٧)، ومسلم - الجهاد / ٣ / ١٤٠٨

(١٧٨١)، وقول النبي ﷺ هذا من الآيتين الكريمتين: الإمراء / ٨١، وسبأ / ٤٩.

يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ ﴿٥٧﴾ [سورة الإسراء]، قال: كان نفرٌ من الإنس يعبدون نفراً من الجنِّ، فأسلم نفرٌ من الجنِّ، واستمسك الآخرون بعبادتهم، فنزلت: ﴿أُولَٰئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ﴾ (١).

وفي أفراد مسلم عن عبدالله بن عتبة بن مسعود عن عمه عبدالله نحوه (٢).

٢٥١ - السابع والعشرون: عن أبي معمر عن عبدالله قال: علَّمَنِي رسولُ اللَّهِ ﷺ التَّشَهُّدَ، كَفِّي بَيْنَ كَفْيِهِ، كَمَا يَعْلَمُنِي السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ: «التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ، وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ. السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَىٰ عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ. أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ».

وأخرجه أيضاً من رواية شقيق بن سلمة عن عبدالله: أن النبي ﷺ قال: «إذا قعد أحدكم في الصلاة فَلْيَقُلْ: التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ...» وذكره، وزاد عند ذكر «عباد الله الصالحين» «فإنكم إذا فعلتم ذلك فقد سلّمتم على كلِّ عبدٍ لله صالحٍ في السماء والأرض» وفي آخره: «ثم يتخير من المسألة ما شاء» (٣).

٢٥٢ - الثامن والعشرون: عن أبي معمر عن ابن مسعود، حديث انشقاق القمر، بالفاظ متقاربة المعاني، ومنها أنه قال:

انشقَّ القمرُ على عهدِ رسولِ اللَّهِ ﷺ بشقَّتَيْنِ (٤)، فقال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «أشهدوا» وفي أخرى: «أشهدوا، أشهدوا».

ومنها أنه قال: بينما نحن مع رسولِ اللَّهِ ﷺ بمِنَى، إذ انفلقَ القمرُ فلقَتَيْنِ، فلقة وراء الجبل، وفلقة دونه، فقال لنا رسولُ اللَّهِ ﷺ: «أشهدوا» (٥).

(١) البخاري - التفسير / ٨ / ٣٩٧ (٤٧١٤)، ومسلم - الضمير / ٤ / ٢٣٢١ (٣٠٣٠).

(٢) مسلم - الموضع السابق.

(٣) البخاري - الأذان / ٢ / ٣١١ (٨٣)، والاستئذان / ١١ / ٥٦ (٦٢٦٥)، ومسلم - الصلاة / ١ / ٣٠٢ (٤٠٢).

(٤) ويروي (شقيقتين).

(٥) البخاري - مناقب الأنصار / ٧ / ١٨٢ (٣٨٦٩)، والتفسير / ٨ / ٦١٧ (٤٨٦٤)، ومسلم - صفات المنافقين / ٤ /

٢١٥٨ (٢٨٠٠).

وفي أفراد البخاري، قال: وقال أبو الضَّحَى عن مسروق عن عبدالله: بمكة (١).  
وفي الصحيح أيضاً الروايات بانشقاق القمر عن ابن عمر، وعن ابن عباس،  
وعن أنس بن مالك (٢).

٢٥٣- التاسع والعشرون: عن أبي مَعْمَر عن عبدالله قال: اجتمع عند البيت  
ثلاثة نَفَسٍ: ثَقَفِيَّانِ وقرشي، أو قرشيان وثقفي، كثيرٌ شحمٌ بطونهم، قليلٌ فقهٌ  
قلوبهم، فقال أحدهم: أترون أن الله يسمع ما نقول؟ فقال الآخر: يسمعُ إن (٣)  
جَهَرْنَا ولا يسمعُ إن أَخْفَيْنَا. وقال الآخر: إن كان يسمعُ إذا جَهَرْنَا فهو يسمعُ إذا  
أَخْفَيْنَا. فأنزل الله عز وجل: ﴿وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَتِرُونَ أَنْ يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ وَلَا  
أَبْصَارُكُمْ﴾ (٢٢) (٤) [سورة فصلت].

وفي أفراد مسلم من رواية وهب بن ربيعة عن عبدالله نحوه (٥).

٢٥٤- الثلاثون: عن الحارث بن سويد عن عبدالله قال: دخلتُ على النبي ﷺ  
وهو يُوعَكُ، فَمَسَسْتُهُ بيدي فقلتُ: إِنَّكَ لَتُوعَكُ وَعَكًا شَدِيدًا. قال: «أجل،  
أوعكُ كما يُوعَكُ رجلان منكم». فقلتُ: ذلك أن لك أجريين. قال: «أجل،  
مامن مسلم يصيبه أذى من مرضٍ فما سواه إلا حطَّ الله به سيئاته كما تحطُّ الشجرةُ  
ورقها» (٦).

٢٥٥- الحادي والثلاثون: عن الحارث بن سويد قال: حدثنا عبدالله بن مسعود  
حديثين: أحدهما عن رسول الله ﷺ والآخر عن نفسه: قال: إن المؤمن يرى  
ذنوبه كأنه قاعدٌ تحتَ جبلٍ يخافُ أن يقع عليه، وإن الفاجرَ يرى ذنوبه كذبابٍ مرَّ  
على أنفه، فقال به هكذا - أي بيده - فذبه عنه.

(١) البخاري ٧ / ١٨٢ (٣٨٦٩).

(٢) عن ابن عمر في مسلم ٤ / ٢١٥٩ (٢٨٠١)، وعن ابن عباس في البخاري ٨ / ١٨٢ (٣٨٧٠)، ومسلم  
٤ / ٢١٥٩ (٢٨٠٣)، وعن أنس في البخاري ٧ / ١٨٢ (٣٨٦٨)، ومسلم ٤ / ٢١٥٩ (٢٨٠٢).

(٣) في ك (ما).

(٤) البخاري - التفسير ٨ / ٥٦١، ٥٦٢ (٤٨١٦، ٤٨١٧)، ومسلم - صفات المنافقين ٤ / ٢١٤١ (٢٧٧٥).

(٥) مسلم ٤ / ٢١٤٢.

(٦) البخاري - المرضى ١٠ / ١١٠ (٥٦٤٧)، ومسلم - البر والصلة ٤ / ١٩٩١ (٢٥٧١).

ثم قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «لَلَّهِ أَفْرَحُ بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ الْمُؤْمِنِ مِنْ رَجُلٍ نَزَلَ فِي أَرْضِ دُؤْيَةَ<sup>(١)</sup> مَهْلِكَةً، مَعَهُ رَاحِلَتُهُ عَلَيْهَا طَعَامُهُ وَشِرَابُهُ، فَوَضَعَ رَأْسَهُ فَنَامَ نَوْمًا، فَاسْتَيْقَظَ وَقَدْ ذَهَبَتْ رَاحِلَتُهُ، فَطَلَبَهَا حَتَّى اشْتَدَّ عَلَيْهِ الْحَرُّ وَالْعَطَشُ أَوْ مَا شَاءَ اللَّهُ، قَالَ: أَرْجِعْ إِلَى مَكَانِي الَّذِي كُنْتُ فِيهِ فَأَنَامُ حَتَّى أَمُوتَ، فَوَضَعَ رَأْسَهُ عَلَى سَاعِدِهِ لِيَمُوتَ، فَاسْتَيْقَظَ فَإِذَا رَاحِلَتُهُ عِنْدَهُ عَلَيْهَا زَادُهُ وَشِرَابُهُ، فَاللَّهُ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ الْعَبْدِ الْمُؤْمِنِ مِنْ هَذَا بِرَاحِلَتِهِ وَزَادِهِ».

وأخرج مسلم منه المسند فقط<sup>(٢)</sup>

٢٥٦ - الثاني والثلاثون: عن قيس بن أبي حازم عن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَا لَا فِلسْطَهُ عَلَى هَلَكَتِهِ فِي الْحَقِّ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ حِكْمَةً، فَهُوَ يَقْضِي بِهَا وَيَعْلَمُهَا»<sup>(٣)</sup>.

٢٥٧ - الثالث والثلاثون: عن قيس عنه قال: كنا نغزو مع النبي ﷺ ليس معنا نساء، فقلنا: ألا نستخصي؟ فنهانا عن ذلك، ثم رخص لنا أن ننكح المرأة بالشوب إلى أجل<sup>(٤)</sup>، ثم قرأ عبد الله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ﴾<sup>(٥)</sup> [سورة المائدة].

٢٥٨ - الرابع والثلاثون: عن زر بن حبيش في قوله عز وجل: ﴿فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى﴾ [سورة النجم]، وفي قوله: ﴿مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَى﴾ [سورة النجم]، وفي قوله: ﴿لَقَدْ رَأَى مِنْ آيَاتِ رَبِّهِ الْكُبْرَى﴾ [سورة النجم]، قال عنها كلها: إن ابن مسعود قال: رأى جبريل عليه السلام، له ستمائة جناح. زاد في قوله تعالى: ﴿لَقَدْ رَأَى مِنْ آيَاتِ رَبِّهِ الْكُبْرَى﴾ رأى جبريل في صورته. كذا عند مسلم<sup>(٦)</sup>.

(١) دؤية: صحراء قفر.

(٢) البخاري - الدعوات ١١/ ١٠٢ (٦٣٠٨)، ومسلم - التوبة ٤/ ٢١٠٣ (٢٧٤٤).

(٣) البخاري - العلم ١/ ١٦٥ (٧٣)، ومسلم - صلاة المسافرين ١/ ٥٥٩ (٨١٦).

(٤) وهو نكاح المتعة، والعلماء على أنه نسخ بعد ذلك.

(٥) البخاري - التفسير ٨/ ٢٧٦ (٤٦١٥)، والنكاح ٩/ ١١٧ (٥٠٧٥)، ومسلم - النكاح ٢/ ١٠٢٢ (١٤٠٤).

(٦) مسلم - الإيمان ١/ ١٥٨ (١٧٤).

وعند البخاري في قوله تعالى: ﴿فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَىٰ﴾ فَأَوْحَىٰ إِلَىٰ عَبْدِهِ مَا أَوْحَىٰ ﴿١٠٠٩﴾ [سورة النجم]، أن ابن مسعود قال: رأى جبريل له ستمائة جناح (١). ولم يذكر في سائر الآيات هذا، ولا ذكر فيها غير ما أوردنا (٢).

قال أبو مسعود في الأطراف في حديث عبد الواحد: ﴿وَلَقَدْ رَأَهُ نَزَلَةً أُخْرَىٰ﴾ ﴿١٠١﴾ [سورة النجم]، قال: قال رسول الله ﷺ: «رأيتُ جبريلَ في صورته، له ستمائة جناح». وليس ذلك فيما رأيناه من النسخ، ولا ذكره البرقاني فيما أخرجه على الكتابين. والله أعلم.

وإنما (٣) في حديث عبد الواحد عند البخاري في قوله: ﴿فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَىٰ﴾ فَأَوْحَىٰ إِلَىٰ عَبْدِهِ مَا أَوْحَىٰ ﴿١٠١﴾ قال: حَدَّثَنَا ابْنُ مَسْعُودٍ أَنَّهُ رَأَىٰ جَبْرِيْلَ لَهُ سِتْمَائَةِ جَنَاحٍ (٤).

٢٥٩ - الخامس والثلاثون: عن زيد بن وهب الجُهني عن ابن مسعود: أن رسول الله ﷺ قال: «إنها ستكون بعدي أثره» (٥) وأمور تُنكرونها قالوا: يارسول الله، فما تأمرنا؟ قال: «تَوَدُّونَ الْحَقَّ الَّذِي عَلَيْكُمْ، وَتَسْأَلُونَ اللَّهَ الَّذِي لَكُمْ» (٦).

٢٦٠ - السادس والثلاثون: عنه عن عبدالله قال: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - وَهُوَ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ -: «إِنَّ خَلْقَ أَحَدِكُمْ يُجْمَعُ فِي بطنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، ثُمَّ يَكُونُ عَلَقَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَبْعَثُ اللَّهُ إِلَيْهِ مَلَكًا بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ: يُكْتُبُ رِزْقَهُ وَأَجَلَهُ وَعَمَلَهُ وَشَقِيًّا أَوْ سَعِيدًا، ثُمَّ تُفْخِ فِيهِ الرُّوحُ، فَوَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ، إِنْ أَحَدِكُمْ لِيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَتَّىٰ مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ،

(١) البخاري - بدء الخلق ٦/ ٣١٣ (٣٢٣٢).

(٢) نقل ابن الأثير في الجامع ٢/ ٣٦٧ إلى هنا.

(٣) (وإنما... ) سقط من ك.

(٤) البخاري - التفسير ٨/ ٦١٠ (٤٨٥٦).

(٥) الأثر: الاستئثار بالشيء. قيل: المراد استئثار الأمراء بالأموال.

(٦) البخاري - المناقب ٦/ ٦١٢ (٣٦٠٣)، ومسلم - الإمارة ٣/ ١٤٧٢ (١٨٤٣).

فيسبقُ عليه الكتابُ فيعملُ بعملُ أهلِ (١) النارِ فيدخلُها، وإن أحدكمُ ليعملُ بعملِ أهلِ النارِ حتى ما يكونُ بينه وبينها إلا ذراعٌ، فيسبقُ عليه الكتابُ، فيعملُ بعملِ أهلِ الجنةِ فيدخلُها» (٢).

٢٦١ - السابع والثلاثون: عن عبيدة السلماني عن عبد الله قال: قال رسولُ الله ﷺ: «خيرُ الناسِ قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، ثم يجيء قومٌ تسبقُ شهادةُ أحدهم يمينه، ويمينه شهادته» (٣).

٢٦٢ - الثامن والثلاثون: عن عبيدة عنه قال: قال لي النبي ﷺ: «اقرأ عليَّ القرآن» فقلتُ: يا رسولَ الله، اقرأُ عليكِ وعليكِ أنزل؟ قال: «إني أحبُّ أن أسمعَهُ من غيري». قال: فقرأتُ عليه سورةَ النساءِ حتى جئتُ إلى هذه الآية: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾ [سورة النساء] قال: «حسبُك الآن»، فالتفتُ إليه، فإذا عيناه تذرفان (٤).

زاد في أفراد مسلم عن عمرو بن حُرَيْث عن ابن مسعود: قال النبي ﷺ: «شهِيدٌ ما دُمْتُ فيهم - أو ما كنتُ فيهم» شك مسعر (٥).

٢٦٣ - التاسع والثلاثون: عن عبيدة عن عبد الله قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إني لأعلمُ آخرَ أهلِ النارِ خروجاً منها» (٦)، وآخرَ أهلِ الجنةِ دخولاً الجنةَ: رجلٌ يخرجُ من النارِ حبواً (٧)، فيقولُ اللهُ عزَّ وجلَّ له: اذهبْ فادخلِ الجنةَ، فيأتيها فيخيلُ إليه

(١) (أهل) ساقطة من ك.

(٢) البخاري - بدء الخلق ٦/٣٠٣ (٣٢٠٨)، ومسلم - القدر ٤/٢٠٣٦ (٢٦٤٣).

(٣) البخاري - الشهادات ٥/٢٥٩ (٢٦٥٢)، ومسلم - فضائل الصحابة ٤/١٩٦٣ (٢٥٣٣).

(٤) البخاري - التفسير ٨/٢٥٠ (٤٥٨٢)، ومسلم - صلاة المسافرين ١/٥٥١ (٨٠٠).

(٥) مسلم ١/٥٥١.

(٦) (منها) ليست في ك.

(٧) أي رحفاً.



أنها ملأى، فيرجع فيقول: يارب، وجدتها ملأى، فيقول الله عز وجل له: اذهب فادخل الجنة، قال: فيأتيها فيخيل إليه أنها ملأى، فيرجع فيقول: يارب، وجدتها ملأى، فيقول الله عز وجل: اذهب فادخل الجنة، فإن لك مثل الدنيا وعشرة أمثالها، أو إن لك عشرة أمثال الدنيا، فيقول: أتسخر بي؟ أو: أتضحك بي، وأنت الملك؟ قال: فلقد رأيت رسول الله ﷺ ضحك حتى بدت نواجذه. وكان يقال: «ذلك أدنى أهل الجنة منزلة»<sup>(١)</sup>.

وفي أفراد مسلم حديث طويل عن أنس بن مالك عن ابن مسعود في آخر من يدخل الجنة، بألفاظ متباعدة من ألفاظ هذا الحديث، أو ردها لذلك هنالك بطوله<sup>(٢)</sup>.

٢٦٤ - الأربعون: عن عمرو بن شريحيل عن ابن مسعود قال: سألت رسول الله ﷺ: أي الذنب أعظم؟ قال: «أن تجعل لله نداً وهو خلقك» قال: قلت: إن ذلك لعظيم. قلت<sup>(٣)</sup>: ثم أي؟ قال: «أن تقتل ولدك مخافة أن يطعم معك». قلت: ثم أي؟ قال: «ثم أن تزاني حليلة جارك»<sup>(٤)</sup>.

٢٦٥ - الحادي والأربعون: عن أبي عمرو الشيباني - واسمه سعد بن إياس - قال: حدثني صاحب هذا الدار - وأشار بيده إلى دار عبد الله - قال: سألت النبي ﷺ: أي العمل أحب إلى الله؟ قال: «الصلاة على وقتها» قلت: ثم أي؟ قال: «بر الوالدين». قلت: ثم أي؟ قال: «الجهاد في سبيل الله». قال: حدثني بهنّ، ولو استزدته لزداني<sup>(٥)</sup>.

(١) البخاري - الرقاق / ١١ / ٤١٩ (٦٥٧١)، مسلم - الإيمان / ١ / ١٧٣ (١٨٦).

(٢) مسلم - الإيمان / ١ / ١٧٤ (١٨٧) - وينظر الحديث ٣١٠.

(٣) سقط من ك (قلت... يطعم معك).

(٤) البخاري - التفسير / ٨ / ١٦٣ (٤٤٧٧)، ومسلم - الإيمان / ١ / ١٤١ (٨٦).

(٥) البخاري - مواقيت الصلاة / ٢ / ٨ (٥٢٧).

٢٦٦ - الثاني والأربعون: عن أبي عثمان النهديّ عنه: أن رجلاً أصاب من امرأة قبله، فأتى النبي ﷺ فذكر له، فنزلت: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفًا مِنَ اللَّيْلِ﴾ [سورة هود]، فقال الرجل: يا رسول الله، ألي هذه؟ قال: «الْمَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ أُمَّتِي» (١).

وفي أفراد مسلم نحوه، وفيه زيادة ألفاظ لها معنى: وهو عن علقمة والأسود عن عبدالله قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، إني عاجلتُ امرأة في أقصى المدينة، وإني أصبتُ منها ما دون أن أَسْهَأَ، فأنا هذا فاقض فيّ ما شئت. فقال له عمر: لقد سترك الله لو سترت على نفسك. قال: ولم يرد النبي ﷺ شيئاً، فقام الرجل فانطلق، فأتبعه النبي ﷺ رجلاً فدعاه، وتلا عليه هذه الآية: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفًا مِنَ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذَكَرْتُ لِلذَّاكِرِينَ﴾ فقال رجل من القوم: يابني الله، هذا له خاصة؟ قال: «بل للناس كافة» (٢).

٢٦٧ - الثالث والأربعون: عن أبي عثمان النهديّ، عن ابن مسعود: أن رسول الله ﷺ قال: «لا يمتنع أحدكم أذان بلال من سحوره، فإنه يؤذن - أو قال ينادي - بليل، ليرجع قائمكم» (٣)، ويوقظ نائمكم، وليس الفجر أن يقول هكذا وجمع بعض الرواة كفيه - حتى يقول هكذا - ومدّ أصبعيه السبابتين (٤). وفي رواية جرير: هو المعترض وليس بالمستطيل (٥).

٢٦٨ - الرابع والأربعون: عن أبي عثمان قال: قال عبدالله: من اشترى

(١) البخاري - ٨/٢ (٥٢٥)، ومسلم - التوبة ٤/٢١١٥ (٢٧٦٣).

(٢) مسلم - ٤/٢١١٦.

(٣) أي ليستربح قائم الليل.

(٤) البخاري - مواقيت الصلاة ٢/١٠٣ (٦٢١)، ومسلم - الصيام ٢/٧٦٨، ٧٦٩ (١٠٩٣).

(٥) وهي في مسلم ٢/٧٦٩.

محفلة<sup>(١)</sup> فردّها فليردّ معها صاعاً. في بعض الروايات عند البرقاني: من تمر. ولم يذكره البخاري. قال: ونهى النبي ﷺ عن تلقّي البيوع<sup>(٢)</sup>.

اجتمع في هذا الحديث حكمان: فحكم المحفلة من قول عبدالله، والتلقّي مسند، ولم يخرج منه مسلم إلا المسند في التلقّي فقط<sup>(٣)</sup>.

٢٦٩- الخامس والأربعون: عن أبي وائل، شقيق بن سلمة عن عبدالله، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا كُنْتُمْ ثَلَاثَةً فَلَا يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ الْآخِرِ حَتَّى تَخْتَلِطُوا بِالنَّاسِ، مِنْ أَجْلِ أَنْ يُحْزِنَهُ. وَلَا تَبَاشِرِ الْمَرْأَةَ الْمَرْأَةَ فَتَنْصَفَهَا لِزَوْجِهَا كَأَنَّهُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا»<sup>(٤)</sup>.

٢٧٠- السادس والأربعون: عن شقيق عن عبدالله قال: قال النبي ﷺ: «سِبَابُ الْمُسْلِمِ فِسْقٌ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ»<sup>(٥)</sup>.

٢٧١- السابع والأربعون: عن شقيق عنه: أن رسول الله ﷺ قال: «لَا أَحَدٌ أَغْيَرَ مِنَ اللَّهِ، وَلِذَلِكَ حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ، وَلَا أَحَدٌ أَحَبُّ إِلَيْهِ الْمُدْحُ مِنَ اللَّهِ، وَلِذَلِكَ مَدَحَ نَفْسَهُ»<sup>(٦)</sup>.

وفي أفراد مسلم عن عبدالرحمن بن يزيد نحوه عن ابن مسعود، ولم يذكر:

---

(١) المحفلة: الناقة أو البقرة أو الشاة لا يحلبها صاحبها أياماً حتى يجتمع اللبن في ضرعها، ويوم أن لبنها غزير.

(٢) وهو تلقّي التجار قبل وصولهم السوق، وشراء البضائع منهم بسعر أقل.

(٣) أخرج مسلم النهي عن التلقّي - البيوع ٣/ ١١٥٦ (١٥١٨). وكلاهما في البخاري: البيوع ٤/ ٣٦١ (٢١٤٩) وفيه ذكر البخاري «من تمر» وليس كما قال المؤلف، أما في ٤/ ٣٧٣ (٢١٦٤) فلم يذكرها.

(٤) في البخاري - الاستئذان ١١/ ٨٢ (٦٢٩٠)، ومسلم - السلام ٤/ ١٧١٨ (٢١٨٤) إلى «أن يحزنه» وفي البخاري - النكاح ٩/ ٣٣٨ (٥٢٤٠، ٥٢٤١) عن شقيق عن عبدالله: «لا تباشر...». وقد نقل الحديث في الجامع ٦/ ٥٣٥ متصلاً، على أنه في البخاري ومسلم.

(٥) البخاري - الإيمان ١/ ١١٠ (٤٨)، ومسلم - الإيمان ١/ ٨١ (٦٤).

(٦) البخاري - التفسير ٨/ ٢٩٥ (٤٦٣٤)، ومسلم - التوبة ٤/ ٢١١٣، ٢١١٤ (٢٧٦٠).

«ما ظهرَ منها وما بَطَنَ» وزاد: «وليس أحدٌ أحبَّ إليه العُذرُ من الله، من أجل ذلك» (١) أنزل الكتابَ وأرسل الرسل» (٢).

٢٧٢ - الثامن والأربعون: عن شقيق بن سلمة قال: جاء رجلٌ يقال له نهيكُ ابن سنان إلى عبد الله فقال: يا أبا عبد الرحمن، كيف تقرأ هذا الحرف: أَلِفًا تَجِدُهُ أَمْ يَاءٌ؟ ﴿مِنْ مَاءٍ غَيْرِ آسِنٍ﴾ [سورة محمد]، أو (من ماء غير ياسين) (٣) فقال له عبد الله: أو كلَّ القرآنَ قَدِ أَحْصَيْتَ غَيْرَ هَذَا؟ قال: إِنِّي لِأَقْرَأَ الْمَفْصَلَ فِي رَكْعَةٍ. فقال عبد الله: هَذَا (٤) كَهَذَا الشُّعْرِ، إِنَّ أَقْوَامًا يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ لَا يَجَاوِزُ تَرَاقِيهِمْ، وَلَكِنْ إِذَا وَقَعَ فِي الْقَلْبِ فَرَسَخَ فِيهِ نَفَعٌ. إِنَّ أَفْضَلَ الصَّلَاةِ الرُّكُوعُ وَالسُّجُودُ. إِنِّي لِأَعْلَمُ النَّظَائِرَ الَّتِي كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ بَيْنَهُنَّ، سَوْرَتَيْنِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ. ثُمَّ قَامَ عَبْدُ اللَّهِ، فَدَخَلَ عَلْقَمَةَ فِي إِثْرِهِ، فَقُلْنَا لَهُ: سَلَّهُ عَنِ النَّظَائِرِ الَّتِي كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ بِهَا فِي كُلِّ رَكْعَةٍ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ فَسَأَلَهُ، ثُمَّ خَرَجَ عَلَيْنَا فَقَالَ: عَشْرُونَ سُورَةً مِنْ أَوَّلِ الْمَفْصَلِ عَلَى تَأْلِيفِ عَبْدِ اللَّهِ، آخِرُهُنَّ مِنَ الْحَوَامِيمِ (حَمِ الدِّخَانِ) وَعَمَّ تِسَاءُ كُونَ (٥).

٢٧٣ - التاسع والأربعون: عن شقيق قال: خَطَبَنَا عَبْدُ اللَّهِ فَقَالَ: عَلَى قِرَاءَةِ مَنْ تَأْمُرُونِي أَنْ أَقْرَأَ؟ وَاللَّهِ لَقَدْ أَخَذْتُ مِنْ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - وَعِنْدَ مُسْلِمٍ فِيهِ: فَلَقَدْ قَرَأْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَعْضًا وَسَبْعِينَ سُورَةً. وَلَقَدْ عَلِمَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنِّي مِنْ أَعْلَمِهِمْ بِكِتَابِ اللَّهِ، وَمَا أَنَا بِخَيْرِهِمْ، وَلَوْ أَعْلَمُ أَنَّ أَحَدًا أَعْلَمُ مِنِّي لَرَحَلْتُ إِلَيْهِ.

(١) فِي س (وَلِلذَلِكَ).

(٢) مُسْلِمٌ ٤/٢١١٤.

(٣) فِي الْبَحْرِ ٨/٧٩ ذَكَرَ هَذِهِ الْقِرَاءَةَ دُونَ نِسْبَةِ. وَأَسْنِ، وَيَاسِنِ: مُتَغَيِّرٌ.

(٤) الْهَيْدُ: الْإِسْرَاعُ.

(٥) الْحَدِيثُ بِهَذِهِ الرِّوَايَةِ فِي مُسْلِمٍ - صَلَاةُ الْمَسَافِرِينَ ١/٥٦٣، ٥٦٤ (٨٢٢)، وَدُونَ قِصَّةِ نَهْيِكُ فِي الْبِخَارِيِّ -

الْأَذَانُ ٢/٢٥٥ (٧٧٥)، وَفَضَائِلُ الْقُرْآنِ ٩/٣٩، ٨٨ (٤٩٩٦)، ٤٣-٥٠.

قال شقيق: فجلستُ في حلق (١) أصحاب محمد ﷺ، فما سمعتُ أحداً يردُّ ذلك عليه ولا يعييه (٢).

وفي أول حديث عبدة (٣): ﴿وَمَنْ يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ [سورة آل عمران].

٢٧٤ - الخمسون: عن شقيق عن عبدالله قال: قال رسول الله ﷺ: «بئسما لأحدهم أن يقول: نسيت آية كيت وكيت، بل هو نُسي، واستذكروا القرآن؛ فإنه أشدُّ تفصيلاً (٤) من صدور الرجال من النعم من عقله» (٥).

وفي رواية يحيى بن يحيى قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يقل أحدكم نسيت آية كذا وكذا بل هو نُسي» (٦).

٢٧٥ - الحادي والخمسون: عن أبي وائل عن عبدالله قال: ذكرَ عند رسول الله ﷺ رجلٌ نام ليلة حتى أصبح، وفي رواية: ما زال نائماً حتى أصبح، فقال: «ذاك رجلٌ بال الشيطان في أذنيه». أو قال: «في أذنه» (٧).

٢٧٦ - الثاني والخمسون: عن شقيق عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أنا فرطكم (٨) على الحوض، وليُرفَعن إلي رجالٌ منكم حتى إذا أهويت إليهم لآناولهم اختلجوا (٩) دوني، فأقول: أي رب، أصحابي، فيقال: إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك» (١٠).

(١) الحلق: جمع حلقة.

(٢) البخاري - فضائل القرآن ٩/ ٤٦ (٥٠٠٠)، ومسلم - فضائل الصحابة ٤/ ١٩١٢ (٢٤٦٢)، وينظر الفتح ٤٨/٩.

(٣) مسلم ٤/ ١٩١٢.

(٤) أي أشد تفصيلاً.

(٥) المُقل: جمع عقال: وهو ما يعقل به البعير.

(٦) البخاري - فضائل القرآن ٩/ ٧٩ (٥٠٣٢)، ومسلم - صلاة المسافرين ١/ ٥٤٤ (٧٩٠). ورواية يحيى في مسلم.

(٧) البخاري التهجد ٣/ ٢٨ (١١٤٤)، ومسلم - صلاة المسافرين ١/ ٥٣٧ (٧٧٤).

(٨) الفرط: المتقدم السابق.

(٩) اختلجوا: تزعوا.

(١٠) البخاري - الرقاق ١١/ ٤٦٣ (٦٥٧٦)، والفتن ٣/ ١٣ (٧٠٤٩)، ومسلم - الفضائل ٤/ ١٧٩٦ (٢٢٩٧).

٢٧٧ - الثالث والخمسون: عن شقيق عنه قال: قال رجل: يا رسول الله، أنؤأخذُ بما عمَلْنَا في الجاهلية؟ فقال: «أما من أحسنَ في الإسلام فلا يؤأخذُ بما عمل في الجاهلية، ومن أساءَ في الإسلام أخذَ بالأوّل والأخر» (١).

٢٧٨ - الرابع والخمسون: عن شقيق قال: كان عبد الله يذكرُ النَّاسَ في كلِّ خميس، فقال له رجل: يا أبا عبد الرحمن لو ددتُ أنك ذكرتنا كلَّ يوم. قال: أما إنّه ليمنعني من ذلك أني أكره أن أملككم، وإني أتخولكم (٢) بالموعظة كما كان رسول الله ﷺ يتخولنا بها مخافة السامة علينا (٣).

٢٧٩ - الخامس والخمسون: عن شقيق عن عبد الله قال: «لما كان يومُ حنينٍ أثر (٤) رسول الله ﷺ ناساً في القسمة، فأعطى الأقرع بن حابس مائةً من الإبل، وأعطى عيينة بن حصن (٥) مثل ذلك، وأعطى ناساً من أشرف العرب وآثرهم يومئذ في القسمة، فقال رجل: والله، إن هذه لقسمة ما عدلَ فيها، وما أريدُ فيها وجهُ الله. قال: فقلتُ: والله لا أخبرن رسول الله ﷺ. قال: فأنيتَه فأخبرته بما قال، فتغيرَ وجهه حتى كان كالصُرف (٦)، ثم قال: «فمن يعدلُ إذا لم يعدل الله ورسوله؟» ثم قال: «يرحم الله موسى، قد أؤذي بأكثرَ من هذا فصبر» قال: فقلتُ: لا جرمَ، لا أرفعُ إليه بعدها حديثاً (٧).

٢٨٠ - السادس والخمسون: عن شقيق عن عبد الله قال: صلّيتُ مع رسول الله ﷺ ليلةً فأطالَ حتى هممتُ بأمرٍ سوءٍ. قيل: وما هممتُ؟ قال: هممتُ أن أجلسَ وأدعه (٨).

(١) البخاري - استابرة المرتدين ١٢/٢٦٥ (٦٩٢١)، ومسلم - الإيمان ١/١١١ (١٢٠).

(٢) أي أتعهدكم باختيار ومراعاة أوقات التذكير.

(٣) البخاري - العلم ١/١٦٢، ١٦٣ (٦٨، ٧٠)، ومسلم - صفات المنافقين ٤/٢١٧٢ (٢٨٢١).

(٤) أثر: فضل.

(٥) وهما من المؤلفة قلوبهم.

(٦) وهو صبغ أحمر تصبغ به الجلود.

(٧) البخاري - فرض الخمس ٦/٢٥١ (٣١٥٠) وفيه الأطراف، ومسلم - الزكاة ٢/٧٣٩ (٦٢ - ١).

(٨) البخاري - التهجد ٣/١٩ (١١٣٥)، ومسلم - صلاة المسافرين ١/٥٣٧ (٧٧٣).

٢٨١ - السابع والخمسون: عنه عن عبدالله قال: قال رسول الله ﷺ: «من ماتَ يشركُ بالله دخلَ النارَ» وقلت: ومن ماتَ لا يشركُ بالله دخلَ الجنةَ (١).

وفي رواية وكيع وابن نُمير لمسلم بالعكس: أن رسولَ الله قال: «من ماتَ لا يشركُ بالله شيئاً دخلَ الجنةَ» قال: وقلت أنا: من ماتَ يشركُ بالله شيئاً دخلَ النارَ (٢).

وفي حديث عبد الواحد للبخاري: قال رسول الله ﷺ كلمةً وقُلتُ أخرى، قال: «من مات يجعلُ لله نِدَاءً دخلَ النارَ» وقلت: من ماتَ لا يجعلُ لله نِدَاءً دخلَ الجنةَ (٣).

٢٨٢ - الثامن والخمسون: عن شقيق عن ابن مسعود قال: كأني أنظر إلى رسول الله ﷺ يحكي نبياً من الأنبياء ضربَه قومُه فأدموه وهو يمسحُ الدَّم عن وجهه ويقول: «اللهم اغفرْ لقومي، فإنهم لا يعلمون» (٤).

٢٨٣ - التاسع والخمسون: عنه عن عبدالله قال: جاء رجلٌ إلى رسول الله ﷺ: فقال: كيف ترى في رجلٍ أحبَّ قوماً ولما يلحقُ بهم؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «المرءُ مع مَنْ أحبَّ» (٥).

٢٨٤ - الستون: عن شقيق عن عبدالله قال: قال رسول الله ﷺ: «أولُ ما يُقضى بين الناس يومَ القيامة في الدماء» (٦).

(١) البخاري - الجنائز ٣/ ١١٠ (١٢٣٨).

(٢) هذه الرواية التي نسبها لمسلم ليست كذلك فيما بين أيدينا منه، ففيه عن وكيع وابن نُمير «من مات يشرك بالله...» مثل رواية البخاري - الإيمان ١/ ٩٤ (٩٢). وقد نقل ابن الأثير في الجامع ٩/ ٣٦٤، الأحاديث كما هي هنا متأثراً بالحبشيدي. وفي مسلم ١/ ٩٤ عن جابر عن النبي ﷺ «من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة».

(٣) البخاري - الإيمان والنذور ١١/ ٥٦٦ (٦٦٨٣).

(٤) البخاري - أحاديث الأنبياء ٦/ ٥١٤ (٣٤٧٧)، ومسلم - الجهاد ٣/ ١٤١٧ (١٧٩٢).

(٥) البخاري - الأدب ١٠/ ٥٥٧ (٦١٦٩)، ومسلم - البر والصلة ٤/ ٢٠٣٤ (٢٦٤٠).

(٦) البخاري - الرقاق ١١/ ٣٩٥ (٦٥٣٣)، ومسلم - القسامة ٣/ ١٣٠٤ (١٦٧٨).

٢٨٥ - الحادي والستون: عن أبي وائل عنه قال: قال النبي ﷺ: «لكل غادر لواء يوم القيامة، يقال: هذه غدره فلان» (١).

وعن ثابت عن أنس نحوه مسنداً (٢).

٢٨٦ - الثاني والستون: عن أبي وائل (٣) قال: كنتُ جالساً مع ابن مسعود وأبي موسى الأشعري، فقالا: قال رسول الله ﷺ: «إن بين يدي الساعة أياماً يتزل فيها الجهلُ، ويرفع فيها العلمُ، ويكثر فيها الهرجُ، والهرجُ: القتل» (٤).

وفي أفراد البخاري بمعناه عن أبي وائل عن الأشعري: أنه قال لعبدالله: أتعلم الأيام التي ذكر فيها النبي ﷺ أيام الهرج؟ فذكر نحوه.

وقال ابن مسعود: سمعتُ النبي ﷺ يقول: «من شرار الناس من تدرَكهم الساعة وهم أحياء» (٥).

وفي أفراد مسلم معنى هذا عن أبي الأحوص عن عبدالله، قال: قال النبي ﷺ: «لا تقوم الساعة إلا على شرار الناس» (٦).

٢٨٧ - الثالث والستون: عن أبي وائل عن ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الصدق يهدي إلى البرِّ، وإن البرَّ يهدي إلى الجنة، وإن الرجل ليصدق حتى يكتبَ صديقاً. وإن الكُذِبَ يهدي إلى الفجور، وإن الفجور يهدي إلى النار، وإن الرجل ليكذب حتى يكتبَ عند الله كذاباً» (٧).

(١) البخاري - الجزية ٦/٢٨٣ (٣١٨٦)، ومسلم - الجهاد ٣/١٣٦، (١٧٣٦).

(٢) البخاري - ٦/٢٨٣ (٣١٨٧)، ومسلم - ٣/١٣٦، (١٧٣٧).

(٣) (عن أبي وائل) ليست في ك.

(٤) البخاري - الفتن ١٣/١٤، (٧٠٦٢ - ٧٠٦٦)، ومسلم - العلم ٤/٢٠٥٦ (٢٦٧٢).

(٥) البخاري - ١٣/١٤ (٧٠٦٧).

(٦) مسلم - الفتن ٤/٢٢٦٨ (٢٩٤٩).

(٧) البخاري - الأدب ١٠/٥٠٧ (٦٠٩٤)، ومسلم - البر والصلة ٤/٢٠١٢ (٢٦٠٧).



وفي أفراد مسلم نحوه عن أبي الأحوص عن عبدالله، في آخر حديث أوله: «ألا أنبئكم ما العضة؟» ثم قال: وإن محمداً ﷺ قال: «إن الرجل يصدق حتى يكتبَ صديقاً، ويكذب حتى يكتبَ كذاباً» (١).

٢٨٨ - الرابع والستون: عن أبي وائل عنه: أن النبي ﷺ قال: «من حلفَ على مال امرئ مسلم بغير حقه لقي الله وهو عليه غضبان. قال عبدالله: ثم قرأ علينا رسول الله ﷺ مصداقه من كتاب الله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا...﴾ (٧٧) إلى آخر الآية [سورة آل عمران].

وأخرجه أيضاً من رواية أبي وائل عن ابن مسعود بمعناه، وزاد فيه: فدخل الأشعث بن قيس الكندي فقال: ما يحدثكم أبو عبدالرحمن؟ قلنا: كذا وكذا. قال: صدق أبو عبدالرحمن (٢)، كان بيني وبين رجل خصومة في بئر، فاخْتَصَمْنَا إلى رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: «شاهدك أو يمينه» قلت: إنه إذا يحلف ولا يبالي. فقال رسول الله ﷺ: «من حلفَ على يمين صبرٍ يقطع بها مال امرئ مسلم هو فيها فاجرٌ لقي الله وهو عليه غضبان» ونزلت: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا...﴾ إلى آخر الآية (٣).

وليست للأشعث بن قيس في الصحيحين غير هذا الحديث الواحد (٤).

\* \* \*

### أفراد البخاري

٢٨٩ - الأول: من رواية النزأل بن سبرة الهلالي - وهو صحابي (٥) - عن عبدالله

(١) مسلم - ٢٠١٢/٤ (٢٦٠٦)، وينظر الحديث ٣٣٩

(٢) في البخاري ومسلم «في أنزلت».

(٣) البخاري - الشهادات ٢٨٦/٥ (٢٦٧٦، ٢٦٧٧)، والتفسير ٢١٢/٨ (٤٥٤٩، ٤٥٥٠)، ومسلم - الإيمان

١٢٢/١، ١٢٣ (١٣٨).

(٤) الواحد ليست في ك. وينظر التحفة ٧٦/١، والجمع بين رجال الصحيحين ٤٤/١.

(٥) وهو مختلف في صحته ينظر الإصابة ٥٥٣/٣.

قال: سمعتُ رجلاً قرأ آية سمعتُ النبي ﷺ يقرأُ خلافتها، فأخذتُ بيده. فانطلقتُ به إلى النبي ﷺ فذكرتُ ذلك له، فعرفتُ في وجهه الكراهية وقال: «كلاكُمَا مُحْسِنٌ، ولا تختلفوا؛ فإن من كان قبلكم اختلفوا فهلكوا» (١).

٢٩٠ الثاني: عن طارق بن شهاب عن عبدالله، قال: شَهِدْتُ من المقداد بن الأسود مَشْهَدًا، لأن أكونَ أنا صاحبه أحبُّ إليَّ مما عدلَ به: أتى النبي ﷺ وهو يدعو على المشركين يوم بدر، فقال: يا رسول الله، إنا لانقولُ كما قالتُ بنتو إسرائيل لموسى عليه السلام: (اذهب أنت وربك فقاتلا إنا ها هنا قاعدون) (٢) ولكن امضِ ونحن معك. فكانتُ سرِّي عن رسول الله ﷺ (٣).

٢٩١ - الثالث: عن طارق وعن مرة بن شراحيل جميعاً عن عبدالله أنه قال: إن أحسنَ الحديث كتابُ الله، وأحسنَ الهدى هديُ محمد ﷺ، وشرُّ الأمور مُحَدَّثَاتُهَا، وإن ما تُوعدون لآتٍ وما أنتم بمُعْجِزِينَ (٤).

٢٩٢ - الرابع: عن علقمة بن قيس عن عبدالله: ﴿لَقَدْ رَأَى مِنْ آيَاتِ رَبِّهِ الْكُبْرَى﴾ (سورة النجم)، قال: رأى رُفْرَفًا (٥) أخضرَ سدَّ أفقَ السماء (٦).

٢٩٣ - الخامس: عن علقمة قال: كُنَّا جُلُوسًا مع ابن مسعود، فجاء خِيبٌ فقال: يا أبا عبدالرحمن، أيسْتَطِيعُ هؤلاءُ (٧) أن يقرءوا كما تقرأ؟ فقال: أما إنك إن شئتَ أمرتُ بعضهم فقرأ عليك. قال: أجل. قال: اقرأ يا علقمة. فقال زيد بن حدير - أخو زياد بن حدير (٨): أتأمرُ علقمة أن يقرأ وليس بأقرأنا؟ قال: أما إنك

(١) البخاري - أحاديث الأنبياء ٥١٣/٦ (٣٤٧٦)، وفضائل القرآن ٩/ ١٠١ (٥٠٦٢).

(٢) من الآية ٢٤ سورة المائدة «فأذهب...».

(٣) البخاري - المغازي ٢٨٧/٧ (٣٩٥٢)، والتفسير ٢٧٣/٨ (٤٦٠٩).

(٤) البخاري - الأدب ٥٠٩/١٠ (٦٠٩٨)، والاعتصام ٢٤٩/١٣ (٧٢٧٧).

(٥) الرُفْرَف: بساط من ديباج.

(٦) البخاري - بدء الخلق ٣١٣/٦ (٣٢٣٣).

(٧) في البخاري (هؤلاء) الشباب.

(٨) زياد من كبار التابعين - الفتح ٨/ ١٠.

إن شئت أخبرتك بما قال النبي ﷺ في قومك وقومه<sup>(١)</sup>. فقرأتُ خمسين آية من سورة مريم، فقال عبدالله: كيف ترى؟ قال: قد أحسن. قال عبدالله: ما أقرأ شيئاً إلا وهو يقرأه، ثم التفتَ إلى خباب وعليه خاتمٌ من ذهب فقال: ألم يأن لهذا الخاتم أن يُلقى؟ قال: أما إنك لن تراه عليّ بعد اليوم، فآلقاه<sup>(٢)</sup>.

٢٩٤- السادس: عن علقمة عن عبدالله قال: كُنَّا نَعُدُّ الآياتِ بركةً وأنتم تعدونها تخويفاً، كُنَّا مع رسول الله ﷺ في سفرٍ، فقلَّ الماءُ، فقال: اطلبوا لي فضلةَ ماءٍ، فجاءوا بإناءٍ فيه ماء فأدخلَ يدهُ في الإناءِ ثم قال: «حيَّ على الطهور المبارك، والبركةُ من الله تعالى»، فلقد رأيتُ الماءَ ينبعُ من بين أصابع رسول الله ﷺ، ولقد كُنَّا نسمعُ تسييحَ الطعامِ وهو يؤكل<sup>(٣)</sup>.

في رواية البرقاني من حديث أبي أحمد الزبيري: لقد كُنَّا نأكلُ مع رسول الله ﷺ ونحن نسمعُ<sup>(٤)</sup> تسييحَ الطعامِ. وزاد في فضل الماء: حتى توضأنا كُلُّنا<sup>(٥)</sup>.

٢٩٥- السابع: عن علقمة قال: شهدنا عنده - يعني عبدالله - وعرضَ المصاحفَ، فأتى على هذه الآية: ﴿وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ يَهْدِ اللَّهُ قَلْبَهُ﴾ [سورة التباين]، قال: هي المصيبات تُصيبُ الرجلَ فيعلمُ أنها من عند الله، فيسَلِّمُ لها ويرضى. ذكر هذا الحديث البرقاني، وقال: إن البخاريَّ أخرجه فقال: وقال علقمة، وأغفله صاحب الأطراف<sup>(٦)</sup>.

٢٩٦- الثامن: عن الأسود بن يزيد، سمع ابن مسعود يقول: أتى النبي ﷺ

(١) رَضَّحَ ابن حجر في الفتح ما ورد من الأحاديث في تفضيل النَّخَعِ قومِ علقمة، وذمَّ بني أسد قوم زيد.

(٢) البخاري - المغازي ٨ / ١٠٠ (٤٣٩١).

(٣) البخاري - المناقب ٦ / ٥٨٧ (٣٥٧٩).

(٤) سقط من ك (وهو يؤكل . . . ونحن نسمع) بانتقال نظر الناسخ.

(٥) في الفتح ٦ / ٥٩٢ «ورقع عند الإسماعيلي . . . عن أبي أحمد الزبيري في هذا الحديث: «كُنَّا نأكل مع النبي ﷺ الطعام ونحن نسمع تسييحَ الطعام».

(٦) أي: أبو مسعود الدمشقي. وورد الحديث تعليقا في البخاري - التفسير ٨ / ٦٥٢ في تفسير الآية: «هو الذي أصابته مصيبة رضي بها وعرف أنها من عند الله». وذكر ابن حجر من وصل هذا التعليق، ثم أورد رواية البرقاني، وهي أيضاً في الجامع ٢ / ٣٩٥.

الغائط فأمرني أن آتيه بثلاثة أحجار، قال: فوجدتُ حجرين، والتمستُ الثالث فلم أجده، فأخذتُ روثاً، فأتيته بها، فأخذَ الحجرين، وألقى الروثاً، وقال: «هذه ركس»<sup>(١)</sup>.

٢٩٧- التاسع: عن عبدالرحمن بن يزيد قال: سمعتُ ابن مسعود يقولُ في بني إسرائيل والكهف ومريم وطه والأنبياء: إنهنَّ من العتاقِ الأول، وهنَّ من تلاميذ<sup>(٢)</sup>.

٢٩٨- العاشر: عن الحارث بن سويد عن ابن مسعود قال: قال النبي ﷺ: «أَيُّكُمْ مَالٌ وَارِثُهُ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ مَالِهِ؟» قالوا: يا رسول الله، ما منا أحدٌ إلا ماله أحبُّ إليه. قال: «فإنَّ ماله ما قَدَّمَ، ومالَ وارثه ما أَّخَّرَ»<sup>(٣)</sup>.

٢٩٩- الحادي عشر: عن قيس بن أبي حازم عن عبدالله قال: ما زلنا أعزَّة منذ أسلمَ عمر<sup>(٤)</sup>.

٣٠٠- الثاني عشر: عنه عن عبدالله أنه أتى أبا جهل يومَ بدرٍ وبه رمقٌ، فقال: هل أعمدٌ من رجل قتلتموه<sup>(٥)</sup>.

في رواية البرقاني في أوله: فقال: هل أخزأك الله يا عدوَّ الله؟ فقال: هل أعمد<sup>(٦)</sup>.

٣٠١- الثالث عشر: عن أبي وائل عن عبدالله قال: قال النبي ﷺ: «الجنةُ أقربُ إلى أحدِكُم من شراكِ نعلِهِ، والنارُ مثل ذلك»<sup>(٧)</sup>.

- 
- (١) البخاري - الوضوء ٢٥٦/١ (١٥٦). والروث: رجيع الدواب. والركس: الرجس، النجس.  
(٢) البخاري - التفسير ٣٨٨/٨ (٤٧٠٨). والتلاميذ: القديم. والمعنى: أنهنَّ من أول ما تعلَّم من القرآن.  
(٣) البخاري - الرقاق ٢٦٠/١١ (٦٤٤٢).  
(٤) البخاري - فضائل الصحابة ٤١/٧ (٣٦٨٤).  
(٥) البخاري - المغازي ٢٩٤/٧ (٣٩٦١). أي: هل هو إلا رجلٌ قتله قومه.  
(٦) نقل ابن حجر في ٢٩٤/٧ قريباً منه عن الطبراني.  
(٧) البخاري - الرقاق ٣٣١/١١ (٦٤٨٨). الشراك السير الذي يدخل فيه إصبع الرجل.

٣٠٢ - الرابع عشر: عنه عن عبدالله قال: قال النبي ﷺ: «لا يقولن أحدكم: إني خيرٌ من يونسَ بنِ مَتَّى».

وفي رواية جرير عن الأعمش: «ما ينبغي لأحدٍ أن يكون خيراً من يونس بن مَتَّى» (١).

٣٠٣ - الخامس عشر: عن أبي وائل عن عبدالله: ﴿هَيْتَ لَكَ (٢٣)﴾ [سورة يوسف]، وقال: إِنَّمَا كُنَّا نَقْرُأُهَا كَمَا عَلَّمَنَا (٢).

وعن عبدالله: ﴿بَلْ عَجِبْتَ وَيَسْخَرُونَ (١٢)﴾ [سورة الصافات]، يعني بالنصب (٣).

٣٠٤ - السادس عشر: عن أبي وائل عن عبدالله قال: لقد أتاني اليومَ رجلٌ فسألني عن أمر، ما دريتُ ما أردتُ عليه، قال: رأيتَ رجلاً مؤدياً (٤) نشيطاً يخرج مع أمرائنا في المغازي، فيعزمون علينا في أشياء لا نُحصيها (٥). فقلتُ: والله ما أدري ما أقولُ لك، إلا أنا كنا مع رسول الله ﷺ، فعسى ألا يعزمَ علينا في الأمر إلا مرةً حتى نفعله، وإن أحدكم لن يزال بخيرٍ ما اتقى الله، وإذا شكَّ في شيء سأل رجلاً فشفاه وأوشك ألا تجدوه، والذي لا إله إلا هو ما أذكر ما غبرَّ من الدنيا إلا كالثُغْب (٦) شربَ صفوهُ وبقي كدَرُه (٧).

(١) (وفي رواية ... ) ساقط من ك. والرواية الأولى في البخاري - أحاديث الأنبياء ٦ / ٤٥٠ (٣٤١٢)، والثانية في التفسير ٨ / ٥٤٣ (٤٨٠٤).

(٢) البخاري - التفسير ٨ / ٣٦٣ (٤٦٩٢). وينظر قراءة عبدالله وسائر القراءات في الكشف ٢ / ٨، والبحر ٥ / ٢٩٤، وفتح الباري ٨ / ٣٦٤.

(٣) هكذا في المخطوطات. وذكر محقق جامع الأصول ٢ / ٤٨٩ أنها كذلك في الأصل، وصوبها إلى «بالرفع». ولم ترد في البخاري، ولكن ضبطت بالضم، وفي الفتح ٨ / ٣٦٥ أن ابن مسعود كان يقرؤها بالضم. وينظر الكشف ٢ / ٢٢٣.

(٤) مؤدياً: أي كامل أداة الحرب.

(٥) أي يأمرونهم بما لا يطيقون.

(٦) الثُغْب: الغدير.

(٧) البخاري - الجهاد ٦ / ١٢٠ (٢٩٦٤).

٣٠٥ - السابع عشر: عن أبي وائل عن عبدالله قال: كنا نقول للحبي في الجاهلية إذا كثروا: قد أمر بنو فلان<sup>(١)</sup>.

٣٠٦ - الثامن عشر: عن الربيع بن خثيم عن ابن مسعود قال: خط رسول الله ﷺ خطاً مربعاً، وخط خطاً في الوسط خارجاً منه، وخط خطاً صغيراً إلى هذا الذي في الوسط من جانبه الذي في الوسط، فقال: «هذا الإنسان، وهذا أجله محيط به، أو قد أحاط به، وهذا الذي هو خارج أمله، وهذه الخطط الصغار الأعراض، فإن أخطأه هذا نهشه هذا، وإن أخطأه هذا نهشه هذا»<sup>(٢)</sup>.

٣٠٧ - التاسع عشر: عن هزيل بن شرحبيل قال: سئل أبو موسى عن ابنة وابنة ابن وأخت، فقال: للابنة النصف، وللأخت النصف، وأتت ابن مسعود<sup>(٣)</sup>. فسئل ابن مسعود وأخبر بقول أبي موسى، فقال: لقد ضللت إذا وما أنا من المهتدين<sup>(٤)</sup>، ثم قال: أقضي فيها بما قضى رسول الله ﷺ: للابنة النصف، ولابنة الابن السدس تكملة الثلثين، وما بقي فلأخت. فأتينا أبا موسى، فأخبرناه بقول ابن مسعود، فقال: لا تسألوني ما دام هذا الخبر فيكم<sup>(٥)</sup>.

٣٠٨ - العشرون: عن هزيل عن عبدالله قال: «إن أهل الإسلام لا يسيون<sup>(٦)</sup>، وإن أهل الجاهلية كانوا يسيون»<sup>(٧)</sup>.

اختصره البخاري ولم يزد على هذا، وأخرجه البرقاني بطوله من تلك الطريق عن هزيل قال: جاء رجل إلى عبدالله فقال: إني اعتقت عبداً لي وجعلته سائبة، فمات وترك مالا ولم يدع وارثاً. فقال عبدالله: إن أهل الإسلام لا يسيون، وإنما

(١) البخاري - التفسير ٣٩٤/٨ (٤٧١).

(٢) البخاري - الرقاق ٢٣٥/١١ (٦٤١٧). وقد رسم ابن حجر هذه الخطوط ٢٣٧/١١

(٣) في البخاري (فستابعتي).

(٤) أي: لو تابعته.

(٥) البخاري - الفرائض ٢٤، ١٧/١٢ (٦٧٤٢، ٦٧٣٦).

(٦) السائبة: ما يسيه الرجل: أي يتركه من ماله أو عيده أو غيره، وهو كما كان عليه أهل الجاهلية.

(٧) البخاري - الفرائض ٤٠/١٢ (٦٧٥٣).

كان أهل الجاهلية يُسيِّبون ، وأنت وليُّ نعمته، فلكَ ميراثُهُ، فإنْ تأثَّمتَ أو تخرَّجتَ في شيءٍ فنحن نقبله ونجعلُهُ في بيت المال<sup>(١)</sup>.

٣٠٩- الحادي والعشرون: عن أبي عطية مالك بن عامر عن ابن مسعود - من رواية ابن سيرين عن أبي عطية: قال محمد بن سيرين: جلَّستُ إلى مجلس فيه عظيم<sup>(٢)</sup> من الأنصار، وفيه عبدالرحمن بن أبي ليلى، وكان أصحابُهُ يعظَّمونه، فذكرت حديث عبدالله بن عتبة في شأن سبيعة بنت الحارث<sup>(٣)</sup> فقال عبد الرحمن: لكنَّ عمَّه<sup>(٤)</sup> كان لا يقول ذلك، فقلتُ: إنِّي لجرىء إن كذبتُ علي رجل في جانب الكوفة - يعني عبدالله بن عتبة - ورفع صوته، قال: ثم خرجتُ فلقيتُ مالك بن عامر، فقلتُ: كيف كان قول عبدالله بن مسعود في المتوفى عنها زوجها وهي حامل؟ فقال: قال ابن مسعود: أتجعلون عليها التخليطَ ولا تجعلون لها الرخصة؟<sup>(٥)</sup> لنزلتُ سورة النساء القصرى<sup>(٦)</sup> بعد الطولى: ﴿وَأُولَاتُ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾<sup>(٧)</sup> [سورة الطلاق].

\* \* \*

### أفراد مسلم

٣١٠- الأول: عن أنس بن مالك عن ابن مسعود: أن رسول الله ﷺ قال:

(١) الحديث بطوله في الفتح ٤١/١٢. قال ابن حجر: هذا طرف من حديث أخرجه الإسماعيلي بتمامه من طريق عبدالرحمن بن مهدي عن سفیان بسنده هذا إلى هزيل.

(٢) أي جماعة كثيرة.

(٣) وهو أن سبيعة وضعت بعد مقتل زوجها بأربعين يوماً، فخُطبت، فأنكحها النبي ﷺ. وعليه قول ابن مسعود: إنَّ أجلاها الوضع، أما قول ابن أبي ليلى - تبعاً لابن عباس - فإنَّ أجلاها أربعة أشهر وعشراً. ينظر البخاري - التفسير ٨ / ٦٥٣ (٤٩٠٩)، والطلاق ٩ / ٤٦٩ (٥٣١٩).

(٤) أي ابن مسعود.

(٥) أي: لو مات زوجها وهي في أول حملها، كان يلزمها أن تنتظر الوضع. وهذا ما عناه بالتخليط.

(٦) وهي سورة الطلاق.

(٧) البخاري - التفسير ٨ / ١٩٣، ٦٥٤ (٤٥٣٢)، ٤٩١٠.

«آخِرُ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ رَجُلٌ، فَهُوَ يَمْشِي مَرَّةً وَيَكْبُو مَرَّةً، وَتَسْفَعُهُ (١) النَّارُ مَرَّةً، فَإِذَا مَا جَاوَزَهَا التَّمَّتَ إِلَيْهَا فَقَالَ: تَبَارَكَ الَّذِي نَجَّانِي مِنْكَ، لَقَدْ أَعْطَانِي اللَّهُ شَيْئاً مَا أَعْطَاهُ أَحَدًا مِنَ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ. فَتَرَفَّعَ لَهُ شَجَرَةٌ فَيَقُولُ: يَا رَبُّ، أَدْنِي مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ فَلَا سِتْظِلَّ بِظِلِّهَا، وَأَشْرَبَ مِنْ مَائِهَا، فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ: يَا ابْنَ آدَمَ، لَعَلِّي إِنْ أَعْطَيْتُكَهَا سَأَلْتَنِي غَيْرَهَا، فَيَقُولُ: لَا يَا رَبُّ، وَيَعَاهِدُهُ أَلَا يَسْأَلُهُ غَيْرَهَا قَالَ: وَرَبُّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَعْذُرُهُ، لِأَنَّهُ يَرَى مَا لَا صَبْرَ لَهُ عَلَيْهِ، فَيُدْنِيهِ مِنْهَا، فَيَسْتِظِلُّ بِظِلِّهَا، وَيَشْرَبُ مِنْ مَائِهَا، ثُمَّ تَرَفَّعَ لَهُ شَجَرَةٌ هِيَ أَحْسَنُ مِنَ الْأُولَى فَيَقُولُ: أَيُّ رَبِّ، أَدْنِي مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ لِأَشْرَبَ مِنْ مَائِهَا وَأَسْتِظِلَّ بِظِلِّهَا، لَا أَسْأَلُكَ غَيْرَهَا، فَيَقُولُ: يَا ابْنَ آدَمَ، أَلَمْ تَعَاهِدْنِي أَلَّا تَسْأَلَنِي غَيْرَهَا؟ فَيَقُولُ: لَعَلِّي إِنْ أَدْنَيْتَكَ مِنْهَا تَسْأَلَنِي غَيْرَهَا، فَيَعَاهِدُهُ أَلَّا يَسْأَلُهُ غَيْرَهَا، وَرَبُّهُ تَعَالَى يَعْذُرُهُ؛ لِأَنَّهُ يَرَى مَا لَا صَبْرَ لَهُ عَلَيْهِ، فَيُدْنِيهِ مِنْهَا، فَيَسْتِظِلُّ بِظِلِّهَا، وَيَشْرَبُ مِنْ مَائِهَا، ثُمَّ تَرَفَّعَ لَهُ شَجَرَةٌ عِنْدَ بَابِ الْجَنَّةِ هِيَ أَحْسَنُ مِنَ الْأَوَّلِينَ، فَيَقُولُ: أَيُّ رَبِّ، أَدْنِي مِنْ هَذِهِ لِأَسْتِظِلَّ بِظِلِّهَا، وَأَشْرَبَ مِنْ مَائِهَا، لَا أَسْأَلُكَ غَيْرَهَا. فَيَقُولُ: يَا ابْنَ آدَمَ، أَلَمْ تَعَاهِدْنِي أَلَّا تَسْأَلَنِي غَيْرَهَا؟ قَالَ: بَلَى يَا رَبُّ، لَا (٢) أَسْأَلُكَ غَيْرَهَا، وَرَبُّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَعْذُرُهُ، لِأَنَّهُ يَرَى مَا لَا صَبْرَ لَهُ عَلَيْهِ، فَيُدْنِيهِ مِنْهَا، فَإِذَا أَدْنَاهُ مِنْهَا سَمِعَ أَصْوَاتَ الْجَنَّةِ فَيَقُولُ: أَيُّ رَبِّ، أَدْخَلْنِيهَا، فَيَقُولُ: يَا ابْنَ آدَمَ، مَا (٣) يَصْرِيئِي مِنْكَ؟ (٤) أَيْرِضِيكَ أَنْ أَعْطِيكَ الدُّنْيَا وَمِثْلَهَا مَعَهَا؟ قَالَ: يَا رَبُّ، أَسْتَهْزِئُ بِمَنِّي وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ؟ « فَضَحِكَ ابْنُ مَسْعُودٍ فَقَالَ: أَلَا تَسْأَلُونِي مِمَّ أَضْحَكُ؟ فَقَالُوا: مِمَّ تَضْحَكُ؟ فَقَالَ: هَكَذَا ضَحِكُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالُوا: مِمَّ تَضْحَكُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «مَنْ ضَحِكَ رَبُّ الْعَالَمِينَ

(١) أي تصرب وجهه وتؤثر فيه.

(٢) في مسلم (هذه، لا...).

(٣) سقط من ك (ابن آدم ما)

(٤) صرى: قطع. والمعنى: أي شيء يرضيك ويقطع سؤالك.



حين قال: أتستهزىء مني وأنت رب العالمين؟ فيقول: إني لا أستهزىء منك، ولكني على ما أشاء قادر<sup>(١)</sup>.

٣١١- الثاني: عن أبي رافع مولى النبي ﷺ عن ابن مسعود: أن رسول الله ﷺ قال: «ما من نبي بعثه الله في أمة قبلي إلا كان له من أمته حواريون وأصحاب يأخذون بسنته ويقتدون بأمره، ثم إنها تخلف من بعدهم خلوف<sup>(٢)</sup> يقولون ما لا يفعلون، ويفعلون ما لا يؤمرون، فمن جاهدهم بيده فهو مؤمن، ومن جاهدهم بلسانه فهو مؤمن، ومن جاهدهم بقلبه فهو مؤمن، ليس من وراء ذلك من الإيمان حبة خردل».

قال أبو رافع: فحدثتُ عبد الله بن عمر فأنكره عليّ، فقدم ابن مسعود، فنزل بقناة<sup>(٣)</sup> فاستبجني إليه ابن عمر يعوده، فانطلقت معه، فلما جلسنا سألت ابن مسعود عن الحديث فحدثني كما حدثته ابن عمر<sup>(٤)</sup>.

٣١٢- الثالث: عن الأحنف بن قيس عن ابن مسعود: أن النبي ﷺ قال: «هلك المتنتعون» قالها ثلاثاً<sup>(٥)</sup>.

٣١٣- الرابع: عن علقمة عن عبد الله عن النبي ﷺ قال: «لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر». فقال رجل: إن الرجل يحب أن يكون ثوبه حسناً، ونعله حسنة. قال: «إن الله جميل يحب الجمال، الكبر بطر الحق، وغمط الناس»<sup>(٦)</sup>.

(١) مسلم - الإيمان / ١ / ١٧٤ (١٨٧).

(٢) الخلوف: من يخلف من قبله بشر.

(٣) قناة: واد من أودية المدينة.

(٤) مسلم - الإيمان / ١ / ٦٩ (٥٠).

(٥) مسلم - العلم / ٤ / ٢٠٥٥ (٢٦٧٠) والمتنتعون: المغالون في أفعالهم وأقوالهم.

(٦) بطر الحق: إنكاره. وغمط الناس: احتقارهم.

في رواية الأعمش: «لا يدخل النار أحدٌ في قلبه مثقالُ حبةٍ من خردلٍ من إيمانٍ، ولا يدخل الجنةَ أحدٌ في قلبه مثقالُ حبةٍ من خردلٍ من كبرياء» (١).

٣١٤- الخامس: عن علقمة عن عبدالله قال: إنا ليلةَ جمعةٍ في المسجد، إذ جاء رجلٌ من الأنصار (٢) فقال: لو أن رجلاً وجدَ مع امرأته رجلاً فتكلمَ جلدتموه، أو قتلَ قتلتموه، وإن سكتَ سكتَ على غيظٍ، والله لأسألنَّ عنه رسولَ الله ﷺ. فلما كان من الغد أتى رسولَ الله ﷺ فقال: لو أن رجلاً وجدَ مع امرأته رجلاً فتكلمَ جلدتموه، أو قتلَ قتلتموه، أو سكتَ سكتَ على غيظٍ، فقال: اللهم افتح (٣)، وجعل يدعو، فنزلت آية اللعان: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُن لَهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ﴾ [سورة النور]، فابتلي به ذلك الرجلُ بين الناس، فجاء هو وامرأته إلى رسول الله ﷺ فتلاعنا، فشهد الرجلُ أربعَ شهاداتٍ بالله إنه لمن الصادقين، ثم لعن الخامسة: أن لعنة الله عليه إن كان من الكاذبين. فذهبت لتلتعن، فقال لها النبي ﷺ: «مه» فأبت، فلعنت. فلما أدبرَ قال: «لعلها أن تحيي به أسودَ جعداً»، فجاءت به أسودَ جعداً (٤).

٣١٥- السادس: عن علقمة عن عبدالله قال: لما نزلت: ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعَمُوا﴾ (٩٣) [سورة المائدة]، قال رسول الله ﷺ: «قيل لي: أنت منهم» (٥).

(١) الروايات في مسلم - الإيمان ٩٣/١ (٩١).

(٢) ينظر الخلاف في اسمه في النووي ٣٧٤/١٠.

(٣) أي: بين لنا الحكم فيه.

(٤) الشعر الجعد: المجتمع المتوي. والوجه الجعد: قليل اللحم، المستدير. والحديث في مسلم - اللعان ١١٣٣/٢ (١٤٩٥).

(٥) مسلم - فضائل الصحابة ٤/ ١٩٣٠ (٢٤٥٩). وقد نزلت هذه الآية بعد تحريم الخمر وسؤال الصحابة عن إخوانهم الذين ماتوا وكانوا قد فعلوا ذلك. ينظر الطبري ٧/ ٢٥.

٣١٦- السابع: عن علقمة بن قيس عن ابن مسعود قال: لعن رسول الله ﷺ، أَكَلَ الرَّبَا، ومُؤَكَّلَهُ قال: قُلْتُ - يعني مغيرة لإبراهيم: وشاهدِيهِ وكتابِهِ. فقال: إِنَّمَا نُحَدِّثُ بِمَا سَمِعْنَا (١).

٣١٧- الثامن: عن علقمة عن ابن مسعود قال: لم أكن ليلة الجن مع رسول الله ﷺ، ووَدِدْتُ أَنِّي كُنْتُ مَعَهُ. كذا في رواية أبي معشر عن إبراهيم (٢)، لم يزد.

وفي حديث الشعبي أن علقمة قال: أنا سألت ابن مسعود فقلت: هل شهد أحد منكم مع رسول الله ﷺ ليلة الجن؟ قال: لا، ولكننا كنا مع رسول الله ﷺ ذات ليلة، ففقدناه، فالتمسناه في الأودية والشعاب، فقلنا: استطير أو اغتيل (٣)، فبتنا بشر ليلة بات بها قوم. فلما أصبحنا إذا هو جاء من قبل حراء، قال فقلنا: يارسول الله، فقدناك فطلبناك فلم نجدك، فبتنا بشر ليلة بات بها قوم. فقال: «أتاني داعي الجن فذهبت معه، فقرأت عليه القرآن، قال: فانطلق بنا، فأرانا آثارهم وآثار نيرانهم، وسألوه الزاد، فقال: لك كل عظم ذكر اسم الله عليه يقع في أيديكم، أوفر ما يكون لحماً، وكل بعرة علف لدوابكم. فقال رسول الله: «فلا تستنجوا بها، فإنها طعام إخوانكم».

في حديث إسماعيل بن إبراهيم بعد قوله: «وآثار نيرانهم» قال الشعبي وسألوه الزاد، وكانوا من جن الجزيرة... إلى آخر الحديث، من قول الشعبي مفصلاً من حديث عبد الله (٤).

٣١٨- التاسع: عن علقمة عن عبد الله قال: سئل النبي ﷺ عن الوسوسة، قال: «تلك محض الإيمان» (٥).

(١) مسلم - المساقاة ٣/١٢١٨ (١٥٩٧).

(٢) عن علقمة، مسلم ١/٣٣٣.

(٣) أي طارت به الجن أو قتل سرآ.

(٤) مسلم - الصلاة ١/٣٣٢ ٣٣٣ (٤٥٠).

(٥) مسلم - الإيمان ١/١١٩ (١٣٣). ومعنى الحديث: سبب الوسوسة محض الإيمان، أو الوسوسة علامة محض

الإيمان، أي الإيمان الخالص.

٣١٩- العاشر: عن علقمة عن ابن مسعود أن النبي ﷺ قال: «لِئَلِيَّ مِنْكُمْ أُولُو الْأَحْلَامِ وَالنُّهْيِ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ - ثَلَاثًا-، وَإِيَّاكُمْ وَهَيْشَاتِ الْأَسْوَاقِ» (١) ذكر أبو مسعود (٢) هذا الحديث في أفراد مسلم، فحكى فيه: «ثم الذين يلونهم - مرتين- ولا تختلفوا فتختلف قلوبكم». وليس ذلك في كتاب مسلم، وهذه الزيادة من حديث لأبي مسعود قبله، فلعله اشتبه عند النقل (٣). والله أعلم.

٣٢٠- الحادي عشر: عن علقمة والأسود قالوا: أتينا ابن مسعود في داره فقال أصلى هؤلاء خلفكم؟ فقلنا: لا، فقال: فقوموا فصلوا. فلم يأمرنا بأذان ولا إقامة. قال: وذهبنا لتقوم خلفه، فأخذ بأيدينا، فجعل أحدنا عن يمينه، والآخر عن شماله. قال: فلما ركع وضعنا أيدينا على ركبنا. قال: فضرب أيدينا، وطبق بين كفيهما ثم أدخلهما بين فخذي (٤). قال: فلما صلى قال: إنه سيكون عليكم أمراء يؤخرون الصلاة عن ميقاتها، ويخنقونها إلى شرق الموتى (٥)، فإذا رأيتهم قد فعلوا ذلك فصلوا الصلاة لميقاتها، واجعلوا صلاتكم معهم سبحة (٦)، وإذا كنتم ثلاثة فصلوا جميعاً، وإذا كنتم أكثر من ذلك فليؤمكم أحدكم، وإذا ركع أحدكم فليفرش ذراعيه على فخذه، وليجنأ، وليطبق بين كفيهما، فكأنني أنظر إلى اختلاف أصابع رسول الله ﷺ فأراهم (٧).

٣٢١- الثاني عشر: عن الأسود عن عبد الله: أن النبي ﷺ أمر محرماً بقتل حية بنى. ويقال إنه طرف من حديثه: كنا في غارٍ فخرجت حية، فابتدرناها (٨).

(١) مسلم - الصلاة ١/٣٢٣ (٥٤٣٢). وهيشات الأسواق: ما فيها من الضجيج واختلاط الأصوات.

(٢) أي الدمشقي في الأطراف.

(٣) والذي قاله المؤلف في مسلم ١/٣٢٣ (٤٣٢).

(٤) وهذا مذهب ابن مسعود: لا يؤذن من يصلي وحده ولا يقيم. وإذا كان المأمومان اثنين صلى أحدهما عن يمين الإمام، والثاني عن يساره، وإذا ركع المصلي طبق يديه ووضعهما بين فخذه، وهذا كله خلاف المشهور. ينظر النووي ١٨/٥.

(٥) أي يؤخرونها إلى آخر وقتها.

(٦) السبحة: التافلة.

(٧) مسلم - المساجد ١/٣٧٨ (٥٣٤).

(٨) الحديث في مسلم - السلام ٤/١٧٥٥ (٢٢٣٥). ينظر الحديث (٢٣٤)

٣٢٢- الثالث عشر: عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله قال: كان رسول الله ﷺ إذا أمسى قال: «أَمْسَيْنَا وَأَمْسَى الْمَلِكُ اللَّهُ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، رَبِّ أَسْأَلُكَ خَيْرَ مَا فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ وَخَيْرَ مَا بَعْدَهَا، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ وَشَرِّ مَا بَعْدَهَا. رَبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ وَسُوءِ الْكِبَرِ، رَبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابٍ فِي النَّارِ وَعَذَابٍ فِي الْقَبْرِ». وإذا أصبح قال ذلك أيضاً: «أَصْبَحْنَا وَأَصْبَحَ الْمَلِكُ اللَّهُ...». وفي رواية أخرى: «مَنْ الْكَسَلِ وَالْهَرَمِ، وَسُوءِ الْكِبَرِ، وَفِتْنَةِ الدُّنْيَا، وَعَذَابِ الْقَبْرِ»<sup>(١)</sup>.

٣٢٣- الرابع عشر: عن عبد الرحمن بن يزيد عن ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذْ نَكَحَ عَلِيٌّ أَنْ يُرْفَعَ الْحِجَابُ»<sup>(٢)</sup>، وَأَنْ تَسْمَعَ سِوَادِي حَتَّى أَنْهَكَ»<sup>(٣)</sup>.

٣٢٤- الخامس عشر: عنه قال: قال عبد الله ونحن بجمع: سَمِعْتُ الَّذِي أَنْزَلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ يَقُولُ فِي هَذَا الْمَقَامِ: «لِيكَ اللَّهُمَّ لِيكَ»<sup>(٤)</sup>.

٣٢٥- السادس عشر: عن مسروق عن عبد الله قال: والذي لا إله غيره، ما من كتاب الله سورة إلا أنا أعلم حيث نزلت، وما من آية إلا أنا أعلم فيما أنزلت، ولو أعلم أحداً هو أعلم بكتاب الله مني تبلغه الإبل لركبت إليه<sup>(٥)</sup>.

٣٢٦- السابع عشر: عن مسروق قال: سألنا عبد الله عن هذه الآية: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قَتَلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أحيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾ [سورة آل عمران]، فقال:

(١) مسلم - الذكر والدعاء ٤/٢٠٨٨، ٢٠٨٩ (٢٧٢٣)

(٢) أي رفع الحجاب علامة على جواز دخوله دون استئذان.

(٣) مسلم - السلام ٤/١٧٠٨ (٢١٦٩) والسواد: السر.

(٤) مسلم - الحج ٢/٩٣٢ (١٢٨٣). قال النووي ٩/٣٢: فإنما خص البقرة لأن معظم أحكام المناسك فيها.

(٥) البخاري - فضائل الصحابة ٤/١٩١٣ (٢٤٦٣). وهذا الذي جعله المؤلف من أفراد مسلم موجود في

البخاري - فضائل القرآن ٩/٤٧ (٥٠٠٢).

أما إنّا قد سألنا عن ذلك (١). فقال: «أرواحهم في جوف طير خضرٍ، لها قناديلٌ معلقةٌ بالعرش، تَسْرَحُ من الجنة حيث شاءت، ثم تأتي إلى تلك القناديل، فاطلع إليهم ربهم أطلاعة فقال: هل تشتهون شيئاً؟ قالوا: أي شيء نشتهي ونحن نَسْرَحُ في الجنة حيث شئنا؟ ففعل ذلك بهم ثلاث مرّات، فلما رأوا أنّهم لن يتركوا من أن يُسألوا، قالوا: يارب، نريد أن تردّ أرواحنا في أحسادنا حتى نُقتلَ في سبيلك مرةً أخرى، فلما رأى أن ليس لهم حاجةٌ تركوا» (٢).

٣٢٧ - الثامن عشر: عن أبي معمر عبد الله بن أبي سَخْبَرَةَ: أن أميراً كان بمكة يُسَلِّمُ تسليمين، فقال عبد الله: أتى علقها؟ (٣) إن رسول الله ﷺ كان يفعلُه (٤).

٣٢٨ - التاسع عشر: عن الحارث بن سويد عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «ما تعدون الرقوبَ فيكم؟» قال: قلنا: الذي لا يؤدُّ له. قال: «ليس ذاك بالرقوب، ولكنه الرجل الذي لم يقدم من ولده شيئاً».

قال: «فما تعدون الصرعةَ فيكم؟» قلنا: الذي لا يصرعه الرجال. قال: «ليس كذلك، ولكنه الذي يملك نفسه عند الغضب» (٥).

٣٢٩ - العشرون: عن مرة بن شراحيل عن عبد الله قال: حبس المشركون رسول الله ﷺ عن صلاة العصر حتى احمرت الشمس أو اصفرت، فقال رسول الله ﷺ: «شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر، ملأ الله أجوافهم وقبورهم ناراً». أو: «حشا الله أجوافهم وقبورهم ناراً» (٦).

(١) هكذا في المخطوطات ومسلم. ونقل في الجامع ٤٩٩/٩: «عن ذلك رسول الله ﷺ».

(٢) مسلم - الإمارة ٣/ ١٥٠٢ (١٨٨٧).

(٣) أي: من أين حصل عليها وظفر بها. وفي هذا حجة لمن يرون أنه يسن تسليمين بعد الصلاة.

(٤) مسلم - المساجد ٤٠٩/١ (٥٨١).

(٥) مسلم - البر والصلة ٤/ ٢٠١٤ (٢٦٠٨) والتفسير الذي أجاب به الصحابة هو التفسير اللغوي للرقوب

والصرعة، ولكن النبي ﷺ بين لهم المعنى الشرعي فيهما، ينظر النووي ١٦/ ٣٩٩.

(٦) مسلم - المساجد ١/ ٤٣٧ (٦٢٨).

وفي مسند علي بن أبي طالب نحوه<sup>(١)</sup>.

٣٣٠ - الحادي والعشرون: عن مرة قال: قال عبدالله: لما أُسري برسول الله ﷺ انتهى به إلى سدره المنتهى، وهي في السماء السادسة، وإليها ينتهي ما يعرجُ به من الأرض، فيقبض منها، وإليها ينتهي ما يهبط به من فوقها، فيقبض منها. قال: ﴿إِذْ يَغْشَى السِّدْرَةَ مَا يَغْشَى﴾ [سورة النجم، ١٦]، قال: فرأى من ذهب. قال: فأعطي رسول الله ﷺ ثلاثاً: أعطي الصلوات الخمس، وخواتيم سورة البقرة، وغفر لمن لا يُشركُ بالله من أمته شيئاً، المُفحِّمات<sup>(٢)</sup>.

٣٣١ - الثاني والعشرون: عن شقيق عن عبدالله قال: قال رسول الله ﷺ: «يؤتَى بجهنم يومئذٍ لها سبعون ألف زمام<sup>(٣)</sup>، مع كلِّ زمامٍ سبعون ألف ملك يجرونها»<sup>(٤)</sup>.

٣٣٢ - الثالث والعشرون: عن أبي وائل عن عبدالله قال: كتنا مع رسول الله ﷺ، فمررنا بصبيان فيهم ابن صياد، ففرَّ الصبيان وجلس ابن صياد<sup>(٥)</sup>، وكان رسول الله ﷺ كره ذلك، فقال له النبي ﷺ «تربت يداك، أتشهد أني رسول الله؟» فقال: لا، بل تشهد أني رسول الله. فقال عمر بن الخطاب: ذرني يارسول الله حتى أقتله. فقال رسول الله ﷺ: «إن يكن الذي ترى فلن تستطيع قتله».

وفي رواية أبي معاوية: فقال له رسول الله ﷺ: «قد خبأت لك خبيثاً» فقال: دُخ<sup>(٦)</sup> فقال رسول الله ﷺ: «احسأ، فلن تعدوا قدرك»<sup>(٧)</sup>.

(١) ينظر (١٢٤)

(٢) مسلم - الإيمان / ١ / ١٥٧ (١٧٣) والمُفحِّمات: الذنوب الكبيرة.

(٣) الزمام: الحبل الذي يُقاد به الشيء.

(٤) مسلم - الجنة / ٤ / ٢١٨٤ (٢٨٤٢).

(٥) في ك (ابن الصياد) في الموضوعين. وابن صياد أحد الدجالين، وكان فيه بعض صفات المسيح الدجال. ينظر

النوري ٢٦١ / ١٨ وما بعدها.

(٦) الدُخ: الدخان. وينظر النوري.

(٧) مسلم - الفتن / ٤ / ٢٢٤٠ (٢٩٢٤).

٣٣٣ - الرابع والعشرون: عن سالم بن أبي الجعد عن أبيه - واسمه رافع - عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما منكم من أحد إلا وقد وُكِّلَ به قرينه من الجن وقرينه من الملائكة» قالوا: وإياك يا رسول الله. قال: «وإيائي، ولكن الله أعانني عليه، فأسلم، فلا يأمرني إلا بخير»<sup>(١)</sup>.

٣٣٤ - الخامس والعشرون: عن المعرور بن سويد عن عبد الله قال: قالت أم حبيبة زوج النبي ﷺ: اللهم أمتعني بزوجي رسول الله ﷺ، وبأبي أبي سفيان، وبأخي معاوية. قال: فقال رسول الله ﷺ: «قد سألت الله لأجال مضرورية، وأيام معدودة، وأرزاق مقسومة، لن يُعجل شيئاً قبل حله، أو يؤخر شيئاً عن حله، ولو كنت سألت الله أن يعيدك من عذاب في النار، أو عذاب في القبر كان خيراً وأفضل».

قال: وذكرت عنده القردة - قال مسعر: وأراه قال: والخنازير من مسخ؟ فقال: «إن الله لم يجعل لمسخ نسلاً ولا عقباً، وقد كانت القردة والخنازير قبل ذلك». وفي رواية: فقال رجل: يارسول الله: القردة والخنازير هي مما مسخ؟ فقال النبي ﷺ: «إن الله لم يهلك قوماً، أو يعذب قوماً، فيجعل لهم نسلاً»<sup>(٢)</sup>.

٣٣٥ - السادس والعشرون: عن أبي الأحوص - واسمه عوف بن مالك بن نضلة - عن عبد الله أن النبي ﷺ قال لقوم يتخلفون عن الجمعة: «لقد هممت أن أمر رجلاً يصلي بالناس، ثم أحرقت على رجال يتخلفون عن الجمعة بيوتهم»<sup>(٣)</sup>.

٣٣٦ - السابع والعشرون: عن أبي الأحوص قال: قال عبد الله: لقد رأيتنا وما يتخلف عن الصلاة إلا منافق قد علم نفاقه، أو مريض. إن كان المريض ليمشي بين رجلين حتى يأتي الصلاة.

(١) مسلم - صفات المنافقين ٤/ ٢١٦٧ (٢٨١٤).

(٢) مسلم - القدر ٤/ ٢٠٥٠ (٢٦٦٣).

(٣) مسلم - المساجد ١/ ٤٥٢ (٦٥٤).



وقال: إن رسول الله ﷺ عَلَّمَنَا سُنْنَ الْهُدَى، وإن من سُنَنِ الْهُدَى الصَّلَاةُ فِي الْمَسْجِدِ الَّذِي يُؤَدَّنُ فِيهِ (١).

٣٣٧ - الثامن والعشرون: عن أبي الأحوص عن عبد الله قال: مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَلْقَى اللَّهَ غَدًا مُسْلِمًا فَلْيَحَافِظْ عَلَى هَذِهِ الصَّلَوَاتِ حَيْثُ يُنَادَى بِهِنَّ، فَإِنَّ اللَّهَ شَرَعَ لِنَبِيِّكُمْ سُنْنَ الْهُدَى، وَإِنَّهُنَّ مِنْ سُنَنِ الْهُدَى، وَلَوْ أَنَّكُمْ صَلَّيْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ كَمَا يَصَلِّي هَذَا الْمُتَخَلِّفُ فِي بَيْتِهِ لَتَرَكْتُمْ سَنَةَ نَبِيِّكُمْ، وَلَوْ تَرَكْتُمْ سَنَةَ نَبِيِّكُمْ لَضَلَلْتُمْ، وَمَا مِنْ رَجُلٍ يَتَطَهَّرُ فَيُحَسِّنُ الطَّهُورَ، ثُمَّ يَعْمُدُ إِلَى مَسْجِدٍ مِنْ هَذِهِ الْمَسَاجِدِ إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِكُلِّ خَطْوَةٍ يَخْطُوهَا حَسَنَةً، وَيَرْفَعُهُ بِهَا دَرَجَةً، وَيَحُطُّ عَنْهُ بِهَا سَيِّئَةٌ. وَلَقَدْ رَأَيْنَا وَمَا يَتَخَلَّفُ عَنْهَا إِلَّا مَنَافِقٌ مَعْلُومٌ النَّفَاقَ، وَلَقَدْ كَانَ الرَّجُلُ يُؤْتَى بِهِ يُهَادَى بَيْنَ رَجُلَيْنِ حَتَّى يُقَامَ فِي الصَّفِّ (٢). وَهَذَا فِي مَعْنَى الَّذِي قَبْلَهُ، إِلَّا أَنْ فِيهِ زِيَادَةٌ أَوْجَبَتْ إِيْرَادَهُ.

٣٣٨ - التاسع والعشرون: عن أبي الأحوص عن عبد الله عن النبي ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «لَوْ كُنْتُ مَتَّخِذًا خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا، وَلَكِنَّهُ أَخِي وَصَاحِبِي، وَقَدْ اتَّخَذَ اللَّهُ صَاحِبَكُمْ خَلِيلًا».

زاد بعضهم في أوله: «أَلَا إِنِّي أَبْرَأُ إِلَى كُلِّ خَلٍّ مِنْ خِلِّهِ».

وفي رواية: «لَوْ كُنْتُ مَتَّخِذًا مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ ابْنَ أَبِي قُحَافَةَ خَلِيلًا، وَلَكِنْ صَاحِبَكُمْ خَلِيلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ» (٣).

٣٣٩ - الثلاثون: عن أبي الأحوص عن عبد الله: أَنَّ مُحَمَّدًا ﷺ قَالَ (٤): «أَلَا أُبَيِّنُكُمْ مَا الْعَضَّةُ؟ هِيَ النَّمِيمَةُ الْقَالَةُ» (٥) بَيْنَ النَّاسِ (٦).

(١) مسلم - المساجد ١ / ٤٥٣ (٦٥٤).

(٢) مسلم - الموضع السابق.

(٣) الروايات كلها في مسلم - فضائل الصحابة ٤ / ١٨٥٥، ١٨٥٦ (٢٣٨٣).

(٤) سقطت (قال) من ك.

(٥) العضة: البهتان. والقالة: النميمة.

(٦) مسلم - البر والصلة ٤ / ٢٠١٢ (٢٦٠٦).

زاد البرقاني في روايته: «وإن شرَّ القالة الكذب، وإن الكذب لا يصلحُ منه جدٌ ولا هزلٌ، ولا يعدُّ الرجلُ صبيّه ثم لا يُنجزه». وكذا قال أبو مسعود الدمشقي: إن مسلماً أخرج هذه الزيادة في هذا الحديث، وليس ذلك عندنا في كتاب مسلم، بل قد زاد فيه مسلم فصلاً قد قدّمناه إلى ما في معناه من حديث أبي وائل عن ابن مسعود، وهو في الثالث والستين من المتفق عليه<sup>(١)</sup>.

٣٤٠- الحادي والثلاثون: عن أبي الأحوص عن عبد الله: أن النبي ﷺ كان يقول: «اللهم إني أسألك الهدى، والتقى، والعفاف، والغنى»<sup>(٢)</sup>.

٣٤١- الثاني والثلاثون: عن أبي الأحوص عن عبد الله قال: قال النبي ﷺ: «لا تقوم الساعة إلا على شرار الناس»<sup>(٣)</sup>.

٣٤٢- الثالث والثلاثون: عن أبي الأحوص، عن عبد الله قال: «بحسب المرء من الكذب أن يحدث بما سمع»<sup>(٤)</sup>.

٣٤٣- الرابع والثلاثون: عن يسير بن جابر - وقيل: أسير - قال: هاجت ریح حمراء بالكوفة، فجاء رجلٌ ليس له هجيرى<sup>(٥)</sup> إلا: يا عبد الله بن مسعود، جاءت الساعة، قال: فقعده وكان متكئاً فقال: إن الساعة لا تقوم حتى لا يقسم ميراثٌ ولا يُفرح بغنيمة، ثم قال بيده هكذا، ونحا نحو الشام فقال<sup>(٦)</sup>: عدوٌّ يجمعون لأهل الإسلام ويجمع لهم أهل الإسلام. قلت: الروم؟ قال: نعم. ويكون عند ذاكم القتال ردةً شديدةً، فيشترط المسلمون شرطاً<sup>(٧)</sup> للموت لا ترجع إلا غالباً،

(١) زاد مسلم: «وإن محمداً ﷺ قال: إن الرجل ليصدق حتى يكتب صديقاً، ويكذب حتى يكتب كذاباً». وقد ذكر المزي في تحفة الأشراف ١٢٨/٧: زاد أبو مسعود «ولا يعد أحدكم صبيّه...» وينظر تعليق ابن حجر عليه. والحديث بهذه الزيادة في المسند ١/ ٤١٠، والدارمي - الرقائق ٢/ ٢١٠ (٢٧١٨) وينظر الحديث ٢٨٧.

(٢) مسلم - الذكر والدعاء ٤/ ٢٠٨٧ (٢٧٢١).

(٣) مسلم - الفتن ١/ ٢٢٦٨ (٢٩٤٩).

(٤) مسلم - المقدمة ٤/ ١٠، ١١ (٥).

(٥) الهجيرى: العادة.

(٦) (فقال) ليست في س.

(٧) الشرط: طائفة تتقدم للقتال.

فيقتلون حتى يحجز بينهم الليل، ففيء<sup>(١)</sup> هؤلاء وهؤلاء كلٌّ غيرُ غالب، وتفنئ الشرطية، ثم يشترط المسلمون شرطاً للموت لا ترجع إلا غالباً، فيقتلون حتى يحجز بينهم الليل، ففيء هؤلاء وهؤلاء كلٌّ غيرُ غالب، وتفنئ الشرطية، ثم يشترط المسلمون شرطاً للموت لا ترجع إلا غالباً، فيقتلون حتى يُمسوا، ففيء هؤلاء وهؤلاء كلٌّ غيرُ غالب، وتفنئ الشرطية، فإذا كان اليومُ الرابع نهد<sup>(٢)</sup> إليهم بقية أهل الإسلام، فيجعل الله الدبرة عليهم، فيقتلون مقتلةً - إماماً قال: لا يرى مثلها - وإماماً قال: لم ير مثلها، حتى إن الطائر ليمرَّ بجناباتهم فما يخلفهم حتى يخر ميثاً، فيتعادُّ بنو الأمم كانوا مائة فلا يجدونه بقي منهم إلا الرجلُ الواحد، فبأي غنيمة يُفرح، أو أيُّ ميراث يُقاسم؟.

فبينما هم كذلك، إذ سمعوا ببأسٍ هو أكبرُ من ذلك، فجاءهم الصريخُ: إنَّ الدجالَ قد خلَّفهم في ذراريهم، فيرفضون ما في أيديهم، ويقبلون فيبعثون عشرة فوارس طليعةً، قال رسول الله ﷺ: «إني لأعرفُ أسماءَهم وأسماءَ آبائهم، وألوانَ خيولهم، هم خيرُ فوارسٍ على ظهر الأرضِ يومئذٍ»<sup>(٣)</sup>.

٣٤٤ - الخامس والثلاثون: عن عَوْنِ بنِ عبد الله بنِ عتبة عن أبيه عن ابنِ مسعود قال: ما كان بين إسلامنا وبين أن عاتبنا الله بهذه الآية: ﴿أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ (١٦)﴾ [سورة الحديد]، إلا أربعُ سنين<sup>(٤)</sup>.

آخر ما في الصحيحين عن ابن مسعود رضي الله عنه.

\* \* \*

(١) ففيء: يرجع.

(٢) نهد: نهض وتقدم.

(٣) مسلم-الفتن ٤/ ٢٢٢٣ (٢٨٩٩).

(٤) مسلم-التفسير ٤/ ٢٣١٩ (٣٠٢٧).

(١٢)

## المتفق عليه من

مسند عمّار بن ياسر رضي الله عنه (١)

حديثان في التيمّم متقاربان:

٣٤٥ - أحدهما: عن أبي موسى الأشعري عنه، قال شقيق: كنت جالساً مع عبدالله بن مسعود وأبي موسى، فقال أبو موسى: يا أبا عبد الرحمن، أرأيت لو أن رجلاً أجنب فلم يجد الماء شهراً، كيف يصنع بالصلاة؟ فقال عبدالله: لا يتيمّم وإن لم يجد الماء شهراً. فقال أبو موسى: وكيف بهذه الآية في سورة المائدة: ﴿فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا﴾، فقال عبدالله: لو رخص لهم في هذه الآية لأوشك إذا برد عليهم الماء أن يتيمّموا بالصعيد (٢). فقال أبو موسى لعبدالله: ألم تسمع قول عمار لعمر: بعثني رسول الله ﷺ في حاجة، فأجبت، فلم أجد الماء، فتمرغت في الصعيد كما تمرغ الدابة، ثم أتيت النبي ﷺ، فذكرت له ذلك، فقال: «إنما كان يكفيك أن تقول بيديك هكذا» - ثم ضرب بيديه الأرض ضربة واحدة، ثم مسح الشمال على اليمين، وظاهر كفيه ووجهه - فقال عبدالله: أو لم يقنع عمر بقول عمّار (٣)؟

في رواية: فقال له أبو موسى: فدعنا من قول عمّار، كيف تصنع بهذه الآية؟ فما درى عبدالله ما يقول (٤).

وفي رواية: أن رسول الله ﷺ قال: «إنما كان يكفيك أن تقول هكذا» وضرب بيديه الأرض، فنفض يديه، فمسح وجهه وكفيه (٥).

(١) ينظر الاستيعاب ٢ / ٤٦٩، والإصابة ٢ / ٥٠٥، والتلخيص ٣٩٧، والمجتبى ٦٤، الرياض المستطابة ٢١٢.

(٢) الصعيد: التراب، أو وجه الأرض.

(٣) البخاري - التيمّم ١ / ٤٥٥ (٣٤٧)، ومسلم - الحيض ١ / ٢٨٠ (٣٦٨).

(٤) لم أقف على هذه الرواية.

(٥) مسلم ١ / ٢٨٠.

والآخر في المعنى، عن عبد الرحمن بن أبزى عن عمّار، وأوّلُهُ: أن رجلاً أتى عمر فقال: إنّي أجنبتُ فلم أجدُ ماءً، فقال لا تُصَلِّ. فقال عمّار: ألا تذكرُ يا أمير المؤمنين إذ أنا وأنت في سرّيّة، فأجنبتنا فلم نجدُ ماءً، فأما أنت فلم تُصَلِّ، وأما أن فتَمَعَكْتُ في التُّرابِ وصلّيتُ، فقال رسول الله ﷺ: «إنما يكفيك أن تضرب بيدك الأرضَ، ثم تنفخ، ثم تمسح بهما وجهك وكفّيك» فقال عمر: اتق الله يا عمّار، فقال: إن شئت لم أحدثُ به. فقال عمر رضي الله عنه: نولّيك ما نولّيت<sup>(١)</sup>.

\* \* \*

### ومن أفراد البخاري

٣٤٦- الأول: عن أبي وائل شقيق بن سلمة قال: لما بعث عليّ عمّاراً والحسن ابن عليّ إلى الكوفة ليستنفرهم، خطب عمّارٌ فقال: إنّي لأعلم أنّها<sup>(٢)</sup> زوجة نبيكم ﷺ في الدنيا والآخرة، ولكن الله ابتلاكم بها لينظر إياهم تتبعون أو إياها<sup>(٣)</sup>.

وفي أفرادِهِ أيضاً نحو هذا عن أبي مريم عبد الله بن زياد الأسدي عن عمّار<sup>(٤)</sup>:

٣٤٧- الثاني: عن أبي وائل قال: دخل أبو موسى وأبو مسعود<sup>(٥)</sup> على عمّار حيث أتى الكوفة ليستنفر الناس، فقال: ما رأينا منك أمراً منذ أسلمت أكره عندنا من إسراعك في هذا الأمر، فقال: ما رأيتُ منكما منذ أسلمتما أكره عندي من إبطائكما عن هذا الأمر. قال: ثم كساهما حلّة - قال أبو مسعود في الأطراف: يعني أبا موسى وأبا مسعود حلّة حلّة<sup>(٦)</sup> - ثم راحوا إلى المسجد. ولم يذكر

(١) البخاري - التيمّم / ١ / ٤٤٣ (٣٣٨)، ومسلم / ١ / ٢٨٠. وينظر الفتح / ١ / ٤٥٧.

(٢) أي عائشة رضي الله عنها.

(٣) البخاري - فضائل الصحابة / ٧ / ١٠٦ (٣٧٧٢).

(٤) البخاري - الفتن / ٣ / ٥٣ (٧١٠٠).

(٥) أبو مسعود: هو عقبة بن عمر الأنصاري، وكان والياً لعلّي على الكوفة.

(٦) قال أبو مسعود... حلّة ساقطة من ك.

البخاري: يعني أبا موسى وأبا مسعود. بلى في روايته عن عبدان: فقال أبو مسعود - وكان مؤسراً: يا غلام، هات حلّتين، فأعطى إحداهما أبا موسى والأخرى عمّاراً. وقال: رُوحا فيهما إلى الجمعة (١).

٣٤٨ - الثالث: عن همّام بن الحارث النَّخعي عن عمّار قال: رأيتُ النبي ﷺ وما معه إلا خمسةُ أعبدٍ وامرأتان (٢).

\* \* \*

٣٤٩ - حديث لمسلم: عن أبي وائل قال: خَطَبَنَا عَمَّارُ فَأَوْجَزَ وَأَبْلَغَ، فَلَمَّا نَزَلَ قُلْنَا: يَا أبا اليَقْظَانِ، لَقَدْ أَبْلَغْتَ وَأَوْجَزْتَ، فَلَوْ كُنْتَ تَنَفَّسْتَ (٣). فقال: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنْ طَوَّلَ صَلَاةَ الرَّجُلِ وَقَصَرَ خُطْبَتَهُ مِثْنَةً (٤): مِنْ فِقْهِهِ، فَأَطِيلُوا الصَّلَاةَ وَأَقْصِرُوا الخُطْبَةَ، وَإِنْ مِنْ البَيَانِ سِحْرَاءَ (٥).

ومن أفراد مسلم في مسند حُدَيْفَةَ كَلَامٌ لِعَمَّارٍ قَالَ: مَا عَهَدَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَيْئاً لَمْ يَعْهَدْ إِلَى النَّاسِ كَافَّةً. رواه عن عمّار قيس بن عبّاد (٦).

\* \* \*

---

(١) البخاري - الفتن ١٣ / ٥٣، ٥٤ (٧١٠٢ - ٧١٠٧). وقد ذكر ابن حجر ١٣ / ٥٩ أن الرواية الثانية تبين أن فاعل «كنا» هو أبو مسعود، على أنه في الأولى محتمل فيحمل على ذلك، ويبين أن عمّاراً كان في ثياب السفر، فأعطاه حلّة يشهد بها الجمعة، وكره أن يفرد دون أبي موسى.

(٢) هكذا في النسخ. والذي في البخاري (وأبو بكر)، وذلك في الحديث عن فضل أبي بكر وإسلامه ٧ / ١٨ (٣٦٦٠)، ومناقب الأنصار ٧ / ١٧٠ (٣٨٥٧). وينظر في بيان من كان مع النبي في الفتح ٧ / ٢٤.

(٣) أي أطلت.

(٤) المِثْنَةُ: العلامة.

(٥) مسلم - الجمعة ٢ / ٥٩٤ (٨٦٩).

(٦) مسلم - صفات المنافقين ٤ / ٢١٤٣ (٢٧٧٩) وينظر الحديث (٤٠٧).

(١٣)

## مسند حارثة بن وهب الخزاعي

[رضي الله عنه] (١)

وكلُّهُ متَّفَقٌ عليه :

٣٥٠- الأول: عن إسحاق بن حارثة قال: صَلَّى بنا النبي ﷺ - ونحن أكثرُ ما كُنَّا قَطُّ وآمَنَهُ - بمِنَى رَكَعَتَيْنِ (٢).

٣٥١- الثاني: عن مَعْبَدِ بنِ خَالِدٍ عَنْهُ: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «حَوْضُهُ مَا بَيْنَ صَنْعَاءَ وَالْمَدِينَةِ». فَقَالَ الْمُسْتَوْرِدُ: أَلَمْ تَسْمَعْهُ قَالَ: الْأَوَانِي؟ قَالَ: لَا. فَقَالَ الْمُسْتَوْرِدُ: «تَرَى فِيهِ الْآنِيَةَ مِثْلَ الْكَوَاكِبِ» (٣).

٣٥٢- الثالث: عن مَعْبَدِ عَنْ حَارِثَةَ بْنِ وَهَبٍ - وَهُوَ أَخُو عَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِ بْنِ الْخَطَّابِ لِأُمِّهِ - (٤) قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «تَصَدَّقُوا، فَيُوشِكُ الرَّجُلُ يَمْشِي بِصَدَقَتِهِ فَيَقُولُ الَّذِي أُعْطِيهَا (٥): لَوْ جِئْنَا بِهَا بِالْأَمْسِ قَبْلَتُهَا، وَأَمَّا الْآنَ فَلَا حَاجَةَ لِي بِهَا، فَلَا تَجِدُ مِنْ يَقْبَلُهَا» (٦).

٣٥٣- الرابع: عن مَعْبَدِ عَنْ حَارِثَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَلَا

(١) وهو أخو عبيد الله بن عمر لأمه، أمهما أم كلثوم بنت جرول الخزاعي. ينظر الاستيعاب ١/ ٢٨٤، والإصابة ١/ ٢٩٩، ٤/ ٤٦٨، والرياض المستطابة ٥١.

(٢) البخاري - تقصير الصلاة ٢/ ٥٦٣ (١٠٨٣)، والحج ٣/ ٥٠٩ (١٦٥٦)، ومسلم - صلاة المسافرين ١/ ٤٨٤ (٦٩٦).

(٣) البخاري - الرقاق ١١/ ٤٦٥ (٤٥٩١، ٤٥٩٢)، ومسلم - الفضائل ٣/ ١٧٩٧ (٢٢٩٨). والمستورد: هو ابن شداد، صحابي. ينظر الفتح ١١/ ٤٧٥.

(٤) هكذا عرّف به المؤلف هنا.

(٥) أي الذي عرّضت عليه.

(٦) البخاري - الزكاة ٣/ ٢٨١ (١٤١١)، ومسلم - الزكاة ٢/ ٧٠٠ (١٠١١).

أخبركم بأهل الجنة؟ كلّ ضعيف متضعف (١)، لو يُقسِمُ على الله لأبرّه، ألا  
أخبركم بأهل النار، كلّ عتلّ جواظ (٢) متكبر (٣).

آخر ما في الصحيحين من حديث حارثة (٤).

\* \* \*

---

(١) المتضعف بكسر العين وفتحها: المتضعف.

(٢) العتلّ: الفظّ الجافي. والجواظ: المختال. وعند مسلم (زئيم) بدل (عتلّ)، والزئيم: الدعي، اللئيم

(٣) البخاري - التفسير ٨/ ٦٦٢ (٤٩١٨)، ومسلم - الجنة ٤/ ٢١٩ (٢٨٥٣).

(٤) (آخر...) ليست في ك.



(١٤)

## المتفق عليه من مسند أبي ذرّ جندب بن جنادة الغفاري رضي الله عنه (١)

٣٥٤-الأول: في إسلام أبي ذرّ بطوله عن عبدالله بن عباس في رواية سلم بن قتيبة قال: ألا أخبركم بإسلام أبي ذرّ؟ قلنا: بلى. قال: قال أبو ذرّ: كنت رجلاً من غفار، فبلغنا أن رجلاً خرج بمكة يزعم أنه نبي. فقلت لأخي: انطلق إلى هذا الرجل فكلّمه واتّني بخبره... وذكر الحديث (٢).

وفي حديث عبد الرحمن بن مهدي بمعناه، وأوله: أن ابن عباس قال: لما بلغ أبا ذرّ مبعث النبي ﷺ بمكة قال لأخيه: اركب إلى هذا الوادي فاعلم لي علم هذا الرجل الذي يزعم أنه نبي يأتيه الخبر من السماء، واسمع من قوله، ثم اتّني.

فانطلق حتى قدم مكة وسمع من قوله، ثم رجع إلى أبي ذرّ فقال: رأيته يأمر بمكارم الأخلاق، وكلاماً ما هو بالشعر، فقال: ما شفيتني فيما أردت. فتزود وحمل سنة (٣) له فيها ماء، حتى قدم مكة، فأتى المسجد، فالتمس النبي ﷺ، ولا يعرفه، وكره أن يسأل عنه حتى إذا أدركه الليل، فاضطجع، فراه علي، فعرف أنه غريب. فلما رآه تبّعه، فلم يسأل واحداً منهما صاحبه عن شيء حتى أصبح، ثم احتمل قريته وزاده إلى المسجد، فظل ذلك اليوم ولا يرى النبي ﷺ حتى أمسى فعاد إلى مضجعه، فمرّ به علي فقال: ما أن للرجل أن يعلم منزله؟ فأقامه، فذهب معه ولا يسأل واحداً منهما صاحبه عن شيء، حتى إذا كان يوم الثالثة فعل مثل ذلك، فأقامه علي معه، ثم قال له: أتحدثني ما الذي أقدمك إلى هذا البلد؟

(١) ينظر الاستيعاب ٤/ ٦٢، والإصابة ٤/ ٦٣، ٣٨٩، والمجتبى ٧٢، والرياض ٢٧٢.

(٢) سيذكر المؤلف جزءاً منها بعد رواية ابن مهدي.

(٣) السنة: القرية البالية.

قال: إن أعطيتني عهداً وميثاقاً لترشدني فعلتُ. ففعل، فقال: فإنه حق، وهو رسول الله ﷺ، فإذا أصبحت فاتبعني، فإني إن رأيتُ شيئاً أخافه عليك فممتُ كأنني أريقُ الماء، فإن مضيتُ فاتبعني حتى تدخل مدخلي ففعل، فانطلق يقفوه حتى دخل على النبي ﷺ، ودخل معه، فسمع من قوله وأسلم مكانه، فقال النبي ﷺ: «ارجع إلى قومك، فأخبرهم حتى يأتِكَ أمري» فقال: والذي نفسي بيده لأصرخن بها بين ظهرانيهم، فخرج حتى أتى المسجد فنادى بأعلى صوته، أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ﷺ. وثار القوم فضربوه حتى أضجعوه، وأتى العباسُ فأكبَّ عليه، قال: ويلكم، أستم تعلمون أنه من غفار، وأن طريق تجاركم إلى الشام عليهم، فأنقذهم منهم. ثم عاد من الغد بمثلها، وثاروا إليه فضربوه، فأكبَّ عليه العباسُ فأنقذه<sup>(١)</sup>.

وفي الرواية الأخرى أن النبي ﷺ قال له لما أسلم: «يا أبا ذر، اكنم هذا وارجع إلى بلدك، فإذا بلغك ظهورنا فأقبل». قال: فقلتُ: والذي بعثك بالحق، لأصرخن بها بين أظهرهم... وذكر نحوه. وقال: وكان هذا أول إسلام أبي ذر<sup>(٢)</sup>.

وهو في أفراد مسلم على مساق آخر يوجب إيراده: عن عبد الله بن الصامت قال: قال أبو ذر: خرجنا من قومنا غفار، وكانوا يحلون الشهر الحرام، فخرجتُ أنا وأخي أنيس وأمننا<sup>(٣)</sup>، فنزلنا على خال لنا، فأكرمنا خالنا وأحسن إلينا، فحسدنا قومه، فقالوا: إنك إذا خرجت عن أهلِكَ خالف إليهم أنيس، فجاء خالنا فثنا<sup>(٤)</sup> علينا الذي قيل له، فقلت: أمّا ما مضى من معروفك فقد كدرته، ولا جماع<sup>(٥)</sup> لك فيما بعد، فقربنا صرمتنا<sup>(٦)</sup> فاحتملنا عليها، وتغطى خالنا بثوبه، فجعل يبكي.

(١) البخاري - مناقب الأنصار ١٧٣/٧ (٣٨٦١)، ومسلم - فضائل الصحابة ٤/ ١٩٢٣ (٢٤٧٤).

(٢) البخاري - المناقب ٦/ ٥٤٩.

(٣) وقد أسلم أنيس، وأمهما رملة بنت الوقيعة. ينظر الإصابة ١/ ٨٨، ٤/ ٣٠١.

(٤) ثنا: أشاع وفسا.

(٥) الجماع: الاجتماع

(٦) الصرمة: القطعة من الإبل.

فانطلقنا حتى نزلنا بحضرة مكة، فنافر أنيس<sup>١</sup> عن صرمتنا وعن مثلها، فأتيا الكاهن، فخير أنيساً، فأتانا أنيس بصرمتنا ومثلها معها<sup>(١)</sup> قال: وقد صليتُ يا ابن أخي قبل أن ألقى رسول الله ﷺ بثلاث سنين. قلت: لمن؟ قال: لله؟ قلت: فأين توجه؟ قال: أتوجه حيث يوجهني ربي، أصليّ عشاءً حتى إذا كان من آخر الليل ألقيتُ كأني خفاء<sup>(٢)</sup> حتى تعلقوني الشمس. فقال أنيس: إن لي حاجةً بمكة فاكفني. فانطلق أنيس حتى أتى مكة، فراث عليّ، ثم جاء، فقالت: ما صنعت؟ قال: لقيتُ رجلاً بمكة على دينك يزعمُ أن الله أرسله. قلتُ: فما يقول الناس؟ قال: يقولون: شاعر، كاهن، ساحر. وكان أنيسٌ أحد الشعراء، قال أنيس: لقد سمعتُ قول الكهنة فما هو بقولهم، ولقد وضعتُ قوله على أقرأء الشعر<sup>(٣)</sup> فما يلتئم على لسان أحدٍ بعدي أنه شعر، والله إنه لصادقٌ، وإنهم لكاذبون.

قال: قلت: فاكفني حتى أذهب فأنظر. قال: فأتيتُ مكة، فتضعفتُ<sup>(٤)</sup> رجلاً منهم، فقالت: أين هذا الذي تدعونه الصابيء. فأشار إليّ فقال: الصابيء الصابيء<sup>(٥)</sup>، فمال عليّ أهل الوادي بكل مدرة<sup>(٦)</sup> وعظم حتى خررتُ مغشياً عليّ. قال: فارتفعتُ حين ارتفعتُ كأني نصب<sup>(٧)</sup> أحمر، قال: فأتيتُ زمزم، فغسلتُ عني الدماء، وشربتُ من مائها، ولقد لبثتُ يا ابن أخي ثلاثين بين ليلة ويوم، وما كان لي طعام إلا ماء زمزم، فسمنتُ حتى تكسرتُ عكناً<sup>(٨)</sup> بطني، وما وجدتُ على كبدي سخفةً جوع<sup>(٩)</sup>.

(١) نافر: أي فاخر. والمعنى أن أنيساً تفاخر مع شاعر، وتحاكما إلى كاهن، فحكى لأنيس، فكتب الرهان وهو الصرمة.

(٢) الخفاء: الكساء.

(٣) أقرأء الشعر: أنواعه وطرائقه.

(٤) تضعفتُ: أي سألت أضعفهم.

(٥) أي أخذوا هذا الصابيء.

(٦) المدرة: الطينة المستحجرة.

(٧) النصب: الصنم.

(٨) العكن جمع عكنة: وهي الطي من البطن، من السمن.

(٩) سخفة الجوع: رفته وهزاه.

قال: فبينما أهل مكة في ليلة قمرَاءِ إِضْحِيَانٍ (١)، إِذْ ضُرِبَ عَلَى أَصْمِخَتِهِمْ (٢)، فما يطوف بالبيت أحد، وامرأتان منهم تدعوان أسافاً ونائلة (٣). قال: فَأَتْنَا عَلِيَّ فِي طَوَافِهِمَا، فَقُلْتُ: أَنْكِحَا أَحَدَهُمَا الْأُخْرَى. قال: فما تناهتَا عن قولهما. قال: فَأَتْنَا عَلِيَّ فَقُلْتُ: هُنَّ مِثْلُ الْحَشْبَةِ (٤) غَيْرَ أَنِّي لَا أَكْنِي. فَاَنْطَلَقْنَا تُوكُولَانَ وَتَقُولَانَ: لو كان هاهنا أحدٌ من أنفَارِنَا. قال: فَاسْتَقْبَلَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ وَهُمَا هَابِطَانِ، قَالَتَا: الصَّابِيءُ بَيْنَ الْكَعْبَةِ وَأَسْتَارِهَا. قال: «ما قال لكما؟» قَالَتَا: إِنَّهُ قَالَ كَلِمَةً تَمْلَأُ الْفَمَ.

وجاء رسولُ الله ﷺ حتى اسْتَلَمَ الْحَجَرَ، وَطَافَ بِالْبَيْتِ هُوَ وَصَاحِبُهُ، ثُمَّ صَلَّى، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ قَالَ أَبُو ذَرٍّ: فَكُنْتُ أَوَّلَ مَنْ حَيَّاهُ بِتَحِيَّةِ الْإِسْلَامِ (٥). قال: «وعليك ورحمة الله». ثم قال: «من أنت؟» قُلْتُ: من غفَارٍ. قال: فَأَهْوَى بِيَدِهِ فَوَضَعَ أَصَابِعَهُ عَلَى جَبْهَتِهِ، فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: كره أن أنتميتُ إلى غفَارٍ، فَذَهَبْتُ أَخْذُ بِيَدِهِ، فَقَدَعَنِي (٦) صَاحِبُهُ، وَكَانَ أَعْلَمَ بِهِ مِنِّي، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ: «متى كُنْتَ هَا هُنَا؟» قال: قُلْتُ: قد كُنْتُ هَا هُنَا مِنْ ثَلَاثِينَ بَيْنَ لَيْلَةٍ وَيَوْمٍ. قال: «فَمَنْ كَانَ يُطْعِمُكَ؟» قال: قُلْتُ: ما كان لي طَعَامٌ إِلَّا مَاءُ زَمْزَمَ، فَسَمَنْتُ حَتَّى تَكَسَّرَتْ عَكْنُ بَطْنِي، وَمَا أَجِدُ عَلَى كِبْدِي سَخْفَةَ جَوْعٍ. قال: «إِنَّهَا مَبَارَكَةٌ، إِنَّهَا طَعَامُ طَعْمٍ» (٧). فقال أبو بكر رضي الله عنه: يارسول الله، ائْذَنْ لِي فِي طَعَامِهِ اللَّيْلَةَ. فَاَنْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ، وَاَنْطَلَقْتُ مَعَهُمَا، فَفَتَحَ أَبُو بَكْرٍ بَاباً، فَجَعَلَ يَقْبِضُ لَنَا مِنْ زَيْبِ الطَّائِفِ، فَكَانَ ذَلِكَ أَوَّلَ طَعَامٍ أَكَلْتُهُ بِهَا.

(١) الإضحيان: المضيئة لا غيم فيها.

(٢) الأصمخة جمع صمخ: وهو ثقب الأذن، والمعنى أنهم في نوم مفرط.

(٣) أساف ونائلة من أصنام العرب.

(٤) وهو سب للصنمين.

(٥) في مسلم: «قال: فقلت: السلام عليك يارسول الله».

(٦) قلع: منع.

(٧) طعام طعم: أي مشبع.

ثم غَبِرْتُ (١) ما غَبِرْتُ، ثم أتيتُ رسولَ الله ﷺ فقال: «إنه قد وُجِّهَتْ لي أرضٌ ذاتُ نخلٍ، لا أراها إلا يثربَ، فهل أنت مُبَلِّغٌ عني قومك، عسى الله أن ينفعهم بك ويأجرَكَ فيهم».

فأتيتُ أنيساً فقال: ما صنَّعتَ؟ قلتُ: صنعتُ أني قد أسلمتُ وصدَّقتُ. قال: ما بي رغبةٌ عن دينك. فاحتملنا حتى أتينا قومنا غِفاراً، فأسلمَ نصفُهم، وكان يؤمُّهم إيماء بن رَحْصَةَ الغِفاريِّ - وكان سيِّدهم، وقال نصفُهم: إذا قدِمَ رسولُ الله ﷺ المدينةَ أسلمنا. فقدم رسولُ الله ﷺ، وأسلمَ نصفُهم الباقي. وجاءت أسلمُ فقالوا: يا رسولَ الله، إخواننا، نُسلمُ على الذي أسلموا عليه، فأسلموا، فقال رسولُ الله ﷺ: «غِفارٌ غَفَرَ اللهُ لها، وأسلمَ سالمها اللهُ» (٢).

زاد بعض الرواة بعد قول أبي ذرٍّ لأخيه: فاكفني حتى أذهبَ فأنظرَ: فقال: نعم، وكُنْ على حَذَرٍ من أهلِ مكة، فإنهم قد شنفوا له وتجهَّموا (٣). وفي رواية قال: فتناقرا إلى رجل من الكُهَّان، فلم يزل أخي يمدُّه حتى غلبه، فأخذنا صرِمته (٤).

أعاد مسلم في أفرادهِ عن عبدِالله بن الصامت عن أبي ذرٍّ طرفاً من هذا الحديث، وهو قوله ﷺ: «أسلمُ سالمها اللهُ، وغِفارٌ غفر اللهُ لها» (٥). جمعنا الحديثين على اختلافهما لاتفاقهما في ذكر إسلام أبي ذرٍّ رضي اللهُ عنه (٦).

(١) غير: بقي.

(٢) مسلم - فضائل الصحابة ٤ / ١٩١٩ (٢٤٧٣).

(٣) شنفوا: أبغضوا. وتجهَّموا: أغلظوا له وجوههم. وهذه في مسلم ٤ / ١٩٢٣.

(٤) مسلم ٤ / ١٩٢٣.

(٥) مسلم - فضائل الصحابة ٤ / ١٩٥٢ (٢٥١٤).

(٦) رضي اللهُ عنه) ليست في ك.

### ٣٥٥ - الثاني: في ذكر المعراج:

عن أنس بن مالك قال: كان أبو ذرٍّ يحدثُ أن رسول الله ﷺ قال: «فَرَجَ (١) سَقْفُ بَيْتِي وَأَنَا بِمَكَّةَ، فَتَزَلَّ جِبْرِيلُ ﷺ، فَفَرَجَ صَدْرِي، ثُمَّ غَسَلَهُ مِنْ مَاءِ زَمْزَمَ، ثُمَّ جَاءَ بِطَسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ مَمْتَلِيَةٍ حِكْمَةً وَإِيمَانًا، فَأَفْرَغَهَا فِي صَدْرِي ثُمَّ أَطْبَقَهَا، ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِي فَفَرَجَ بِي إِلَى السَّمَاءِ، فَلَمَّا جِئْنَا السَّمَاءَ الدُّنْيَا قَالَ جِبْرِيلُ لِحَازِنِ السَّمَاءِ الدُّنْيَا: افْتَحْ. قَالَ: مِنْ هَذَا؟ قَالَ: هَذَا جِبْرِيلُ. قَالَ: هَلْ مَعَكَ أَحَدٌ؟ قَالَ: نَعَمْ، مَعِيَ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: فَأَرْسِلْ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَافْتَحْ. قَالَ: فَلَمَّا عَلَوْنَا السَّمَاءَ الدُّنْيَا، فَإِذَا رَجُلٌ عَنْ يَمِينِهِ أَسْوَدَةٌ (٢)، وَعَنْ يَسَارِهِ أَسْوَدَةٌ. قَالَ: فَإِذَا نَظَرَ قَبْلَ يَمِينِهِ ضَحِكًا، وَإِذَا نَظَرَ قَبْلَ شِمَالِهِ بَكَى. قَالَ: فَقَالَ: مَرْحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالابْنِ الصَّالِحِ. قَالَ: قُلْتُ: يَا جِبْرِيلُ، مِنْ هَذَا؟ قَالَ: هَذَا آدَمُ ﷺ، وَهَذِهِ الْأَسْوَدَةُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ نَسَمٌ (٣) بَنِيهِ، فَأَهْلُ الْيَمِينِ أَهْلُ الْجَنَّةِ، وَالْأَسْوَدَةُ الَّتِي عَنْ شِمَالِهِ أَهْلُ النَّارِ. فَإِذَا نَظَرَ قَبْلَ يَمِينِهِ ضَحِكًا، وَإِذَا نَظَرَ قَبْلَ شِمَالِهِ بَكَى.

قال: ثم عَرَجَ بِي جِبْرِيلُ حَتَّى أَتَى السَّمَاءَ الثَّانِيَةَ، فَقَالَ لِحَازِنِهَا: افْتَحْ. قَالَ: فَقَالَ لَهُ حَازِنُهَا مِثْلَ مَا قَالَ لِحَازِنِ السَّمَاءِ الدُّنْيَا، فَفَتَّحَ».

فقال أنس بن مالك: فذكر أنه وجد في السموات آدم وإدريس وعيسى وموسى وإبراهيم صلوات الله عليهم وعليهم، ولم يُثبت كيف منازلهم، غير أنه ذكر أنه وجد آدم عليه السلام في السماء الدنيا، وإبراهيم عليه السلام في السماء السادسة.

قال: فلما مرَّ جِبْرِيلُ وَرَسُولُ اللَّهِ بِإِدْرِيسَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ قَالَ: مَرْحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالْأَخِ الصَّالِحِ. قَالَ: ثُمَّ مَرَّ، فَقُلْتُ: مِنْ هَذَا؟ قَالَ: هَذَا إِدْرِيسُ. قَالَ: ثُمَّ مَرَرْتُ بِمُوسَى فَقَالَ: مَرْحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالْأَخِ الصَّالِحِ. قَالَ: قُلْتُ: مَنْ

(١) فرج: فتح.

(٢) الأسودة: الجماعات.

(٣) النسَم: الأرواح، جمع نسمة.

هذا؟ قال: هذا موسى. قال: ثم مررتُ بعيسى. فقال: مرحباً بالنبِيِّ الصالح والأخ الصالح. قال: قُلْتُ: من هذا؟ قال: هذا عيسى ابن مريم. قال: ثم مررتُ بإبراهيمَ عليه السلام فقال: مرحباً بالنبِيِّ الصالح والابن الصالح. قال: قُلْتُ من هذا؟ قال: هذا إبراهيم.

قال ابن شهاب: وأخبرني ابن حزم أن ابن عباس وأبا حية الأنصاري يقولان: قال رسول الله ﷺ: «ثم عرج بي حتى ظهرتُ<sup>(١)</sup> لمستوى أسمع فيه صريف الأقلام»<sup>(٢)</sup> قال ابن حزم وأنس بن مالك: قال رسول الله ﷺ: «ففرَضَ اللهُ على أمتي خمسين صلاة. قال: فرجعتُ بذلك حتى أمرَ بموسى، فقال موسى عليه السلام: ماذا فرض ربك على أمتك؟ قال: قُلْتُ: فرضَ عليهم خمسين صلاة. قال لي موسى: فراجع ربك، فإن أمتك لا تطيق ذلك. قال: فراجع ربِّي، فوضع شطرها، قال: فرجعتُ إلى موسى فأخبرته، قال: راجع ربك؛ فإن أمتك لا تطيق ذلك. قال: فراجع ربِّي فقال: هي خمسٌ، وهي خمسون<sup>(٣)</sup>، لا يُبدلُ القولُ لدي. قال: فرجعتُ إلى موسى فقال: راجع ربك. فقلتُ: قد استحييتُ من ربِّي. قال: ثم انطلق بي جبريلُ حتى نأتي سدرَةَ المُستَهَي، فغشيها ألوانٌ لا أدري ما هي. قال: ثم أذخِلتُ الجنةَ، فإذا فيها جنابذٌ<sup>(٤)</sup> اللؤلؤ، وإذا ترابها المسك»<sup>(٥)</sup>.

٣٥٦ - الثالث: عن زيد بن وهب الجُهَنِي عن أبي ذرٍّ من رواية عبد العزيز بن رُفيع عن زيد قال: خرجتُ ليلةً من الليالي، فإذا رسولُ الله ﷺ يمشي وحده، ليس معه إنسان، فظننتُ أنه يكره أن يمشي معه أحد. قال: فجعلتُ أمشي في ظلِّ القمر، فالتفتَ فرأني، فقال: «من هذا؟» فقلتُ: أبو ذرٍّ، جعلني الله فداك.

(١) ظهرتُ: علوت.

(٢) صريف الأقلام: صوت كتابتها، أي ما تكتبه الملائكة.

(٣) أي هي خمس عدداً، خمسون في الأجر والثواب.

(٤) الجنابذ جمع جَبْذة: القبة.

(٥) البخاري - الصلاة / ١ / ٤٥٨ (٣٤٩)، ومسلم - الإيمان / ١ / ١٤٨ (١٦٣).

قال: «يا أبا ذرٍّ تعالهُ» قال: فمَشَيْتُ معه ساعة، فقال: «إِنَّ الْمَكْثِرِينَ هُمُ الْمُقْلُونَ يومَ الْقِيَامَةِ»<sup>(١)</sup>، إِلَّا مِنْ أَعْطَاهُ اللهُ خَيْرًا، فَتَفَحَّحَ<sup>(٢)</sup> فِيهِ يَمِينَهُ وَشِمَالَهُ، وَبَيْنَ يَدَيْهِ وَوَرَاءَهُ، وَعَمِلَ فِيهِ خَيْرًا.

قال: فمَشَيْتُ معه ساعةً فقال: «اجْلِسْ هَا هُنَا» قال: فَأَجْلَسَنِي فِي قَاعٍ حَوْلَهُ حِجَارَةً، فَقَالَ لِي: «اجْلِسْ هَا هُنَا حَتَّى أَرْجِعَ إِلَيْكَ» قال: فَانْطَلَقَ فِي الْحَرَّةِ حَتَّى لَا أَرَاهُ، فَلَبِثْتُ عِنِّي، فَأَطَالَ اللَّبْثُ، ثُمَّ إِنِّي سَمِعْتُهُ وَهُوَ مُقْبِلٌ وَهُوَ يَقُولُ: «وَإِنْ سَرَقَ وَإِنْ زَنَى». قال: فَلَمَّا جَاءَ لَمْ أَصْبِرُ، فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللهِ، جَعَلَنِي اللهُ فِدَاكَ، مِنْ تُكَلِّمُ فِي جَانِبِ الْحَرَّةِ، مَا سَمِعْتُ أَحَدًا يَرْجِعُ إِلَيْكَ شَيْئًا؟ قال: «ذَلِكَ جَبْرِيلُ، عَرَضَ لِي فِي جَانِبِ الْحَرَّةِ، فَقَالَ: بَشْرُ أُمَّتِكَ أَنَّهُ مِنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ. فَقُلْتُ: يَا جَبْرِيلُ، وَإِنْ سَرَقَ وَإِنْ زَنَى؟ قال: نَعَمْ». فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، وَإِنْ سَرَقَ وَإِنْ زَنَى؟ قال: نَعَمْ. وَإِنْ شَرِبَ الْخُمْرَ»<sup>(٣)</sup>.

ليس عندنا في رواية مسلم «يا رسول الله» وصحَّ في رواية البخاري، وبإسقاطه يحتمل أن يكون ذلك من مخاطبة جبريل عليه السلام.

وفي رواية الأعمش وعبد العزيز بن رُفيع وحبيب بن أبي ثابت نحوه عن أبي ذرٍّ<sup>(٤)</sup>.

وفي الكتابين من رواية المعرور بن سُويد عن أبي ذرٍّ عنه رضي الله عنه أنه قال: «أَتَانِي جَبْرِيلُ فَبَشَّرَنِي أَنَّهُ مِنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِكَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ. قُلْتُ: وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ؟ قال: وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ»<sup>(٥)</sup>.

(١) أي المكثرون من المال قليلو الأجر يوم القيامة.

(٢) تَفَحَّحَ: أعطى.

(٣) البخاري - الرقاق ١١ / ٢٦٠ (٦٤٤٣)، ومسلم - الزكاة ٢ / ٦٨٨ (٩٤).

(٤) كلهم عن زيد بن وهب عن أبي ذرٍّ. ينظر البخاري ١١ / ٢٦١. وفي مسلم عن الأعمش وابن رُفيع.

(٥) البخاري - الجنائز ٣ / ١١٠ (١٢٣٧)، ومسلم - الإيمان ١ / ٩٤ (٩٤).



ومن رواية أبي الأسود الدؤلي عن أبي ذرّ نحو هذا الفصل: أنه ﷺ قال: «ما من عبد قال لا إله إلا الله ثم مات على ذلك إلا دخل الجنة» قلت: وإن زنى وإن سرق؟ قال: «وإن زنى وإن سرق» ثلاثاً. ثم في الرابعة: «على رغم أنف أبي ذرّ». وفيه: أتيتّه وعليه ثوب أبيض<sup>(١)</sup>.

وفي أفراد البخاري عن حبيب وحده عن زيد بن وهب عنه: أن رسول الله ﷺ قال: «قال لي جبريل: من مات من أمتك لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة، ولم يدخل النار. قلت: وإن زنى إن سرق؟ قال: نعم»<sup>(٢)</sup>.

٣٥٧ - الرابع: عن زيد بن وهب عنه - من رواية مهاجر أبي الحسن الصائغ - عن زيد قال: أذنّ مؤدّن رسول الله ﷺ بالظُّهر، فقال النبي ﷺ: «أبرد، أبرد» أو قال: «انتظر، انتظر» وقال: إن شدة الحرّ من فيح جهنّم<sup>(٣)</sup>، فإذا اشتدّ الحرّ فأبردوا عن الصلاة، قال أبو ذرّ: حتى رأينا فيء التلول<sup>(٤)</sup>.

٣٥٨ - الخامس: عن قيس بن عبادة قال: سمعتُ أبا ذرّ يُقسِمُ قَسَمًا أنّ: ﴿هَذَانِ خَصْمَانِ اخْتَصَمُوا فِي رَبِّهِمْ﴾ [سورة الحج]، أنّها نزلت في الذين برزوا يوم بدر: حمزة وعليّ وعبيدة بن الحارث، وعتبة وشيبة ابنا ربيعة والوليد بن عتبة<sup>(٥)</sup>.

وهذا آخر حديث في كتاب مسلم بن الحجاج رحمة الله عليه. وفي مسند علي نحوه من رواية قيس بن عبادة عنه أيضاً<sup>(٦)</sup>.

٣٥٩ - السادس: عن يزيد بن شريك بن طارق التميمي عن أبي ذرّ قال: كنتُ مع رسول الله ﷺ في المسجد عند غروب الشمس، فقال: «يا أبا ذرّ، أتدري أين

(١) البخاري - اللباس ١٠ / ٢٨٣ (٥٨٢٧)، ومسلم - الإيمان ١ / ٩٥ (٩٤).

(٢) البخاري - بدء الخلق ٦ / ٣٠٥ (٣٢٢٢).

(٣) الفَيح: السطوع والانتشار. والمعنى: إن شدة الحرّ كشدة حرّ جهنّم.

(٤) البخاري - مواقيت الصلاة ٢ / ١٨ (٥٣٥)، ومسلم - المساجد ١ / ٤٣١ (٦١٦).

(٥) البخاري - المغازي ٧ / ٢٩٦ (٣٩٦٦)، ومسلم - التفسير ٤ / ٢٣٢٣ (٣٠٣٣).

(٦) الحديث الثامن من أفراد البخاري - ١٤٣.

تذهب الشمس؟» فقلت: الله ورسوله أعلم. فقال: «تذهب تسجد تحت العرش، فتستأذن فيؤذن لها، ويوشك أن تسجد فلا يقبل منها، وتستأذن فلا يؤذن لها، فيقال لها: ارجعي من حيث جئت، فتطلع من مغربها، فذلك قوله عز وجل: ﴿وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَهَا ذَلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ﴾ (سورة يس).

في رواية: ثم قرأ (ذلك مستقر لها) في قراءة عبد الله (١).

وفي رواية: فقال رسول الله ﷺ: «تَدْرُونَ متى ذاكم؟ ذاك حين لا ينفع نفساً إيمانها لم تكن آمنت من قبل أو كسبت في إيمانها خيراً» (٢).

وفي رواية وكيع مختصرة: سألت النبي ﷺ عن قوله: ﴿وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَهَا﴾ قال: «مُسْتَقَرُّهَا تحت العرش» (٣).

٣٦٠- السابع: في أول مسجدٍ وُضع في الأرض:

عن إبراهيم بن يزيد بن شريك التيمي قال: كُنْتُ أقرأ على أبي القرآن في السَّدَّةِ (٤)، فإذا قرأت السَّجْدَةَ سَجَدَ، فقلت: يا أبت، أتسجد في الطريق؟ قال: إنِّي سمعتُ أبا ذرٍّ يقول: سألتُ رسولَ الله ﷺ عن أول مسجدٍ وُضع في الأرض. قال: «المسجد الحرام». قلت: ثم أي؟ قال: «المسجد الأقصى» قلت: كم بينهما؟ قال: «أربعون عاماً، ثم الأرضُ لك مسجد، فحيثما أدركتك الصلاة فصل» (٥).

زاد في رواية البخاري: «فإنَّ الفضل فيه»، وأول حديثه: قلت: يا رسول الله، أي مسجدٍ وُضع في الأرض أول؟... (٦).

(١) البخاري - بدء الخلق ٦ / ٢٩٧ (٣١٩٩)، والتوحيد ١٣ / ٤٠٤ (٧٤٢٤)، ومسلم - الإيمان ١ / ١٣٨، ١٣٩ (١٥٩).

(٢) مسلم ١ / ١٣٨. (٣) مسلم ١ / ١٣٩.

(٤) السَّدَّة: الموضع الذي يُطلَّ على المسجد، وليس منه.

(٥) هذه رواية مسلم - المساجد ١ / ٣٧- (٥٢٠).

(٦) البخاري - أحاديث الأنبياء ٦ / ٤٠٧ (٣٣٦٦) وهو في مسلم أيضاً، دون الزيادة.

٣٦١- الثامن: عن الأحنف بن قيس قال: قدمت المدينة، فبينما أنا في حلقة فيها ملاً<sup>(١)</sup> من قريش، إذ جاء رجلٌ أحسن الثياب، أحسن الجسد، خشن الوجه<sup>(٢)</sup>، فقام عليهم فقال: بشر الكانزين برضف<sup>(٣)</sup> يُحمى عليه في نار جهنم، فيوضع على حلمة أحدهم حتى يخرج من نُغض<sup>(٤)</sup> كَتْفِيهِ، ويوضع على نُغضِ كَتْفِيهِ حتى يخرج من حلمة ثدييه، يتزلزل<sup>(٥)</sup>. قال: فوضع القوم رؤوسهم، فما رأيت أحداً منهم رجع إليه شيئاً.

قال: فادبر، فاتبعته حتى جلس إلى سارية فقلتُ: ما رأيت هؤلاء إلا كرهوا ما قلتَ لهم. فقال: إن هؤلاء لا يعقلون شيئاً، إن خليلي أبا القاسم عليه السلام دعاني فأجبتُه، فقال: «أترى أحداً؟» فنظرتُ ما عليّ من الشمس<sup>(٦)</sup>، وأنا أظنُّ أنه يبعثني في حاجة، فقلتُ: أراه. فقال: «ما يسرُّني أن لسي مثله ذهباً أنفقَه كلُّه إلا ثلاثة دنانير، ثم هؤلاء يجمعون الدنيا لا يعقلون شيئاً» قال: قلتُ: ما لك ولإخوانك من قريش لا تعترتهم<sup>(٧)</sup> وتُصيبُ منهم؟ قال: لا وربِّك لا أسألهم عن دنيا ولا أستفتيهم عن دينٍ حتى ألحقَ بالله ورسوله.

هذا لفظ حديث مسلم، وهو عند البخاري بمعناه<sup>(٨)</sup>. وعند بعض الرواة فيه: أن الأحنف قال: كنتُ في نفرٍ من قريش، فمرَّ أبو ذرٌّ وهو يقول: بشر الكانزين بكبي في ظهورهم يخرج من جنوبهم، ويكبي من قبَلِ أفئتهم يخرج من جباههم. ثم تنحى فقعد، فقلتُ: من هذا؟ قالوا: أبو ذر. قال: فقمْتُ إليه فقلتُ: ما

(١) الملاء: الأشراف.

(٢) هكذا في النسخ: وفي مسلم كلها (أخشن) وخشن وأخشن لغتان. وذكر النووي ٧ / ١٨٠ أن في بعض الروايات (حسن الوجه).

(٣) الرضف: الحجارة المحمّاة.

(٤) النغض: العظم الرقيق الذي على طرف الكتف، أو أعلى الكتف.

(٥) يتزلزل: يتحرك، أي الرضف.

(٦) أي كم بقي من النهار.

(٧) تعترتهم: تطلب منهم.

(٨) مسلم - الزكاة ٢ / ٦٨٩ (٩٩٢)، والبخاري - الزكاة ٣ / ٢٧١ (١٤٠٧، ١٤٠٨).

شيء سمعتك تقول قبيل؟ قال: ما قلتُ إلا شيئاً سمعته من نبيهم ﷺ. قال: قلتُ: ما تقول في هذا العطاء؟ قال: خذُه، فإن فيه اليومَ معونةً، فإذا كان ثمناً لديك فدعه (١).

وبعض هذا المعنى في رواية الأعمش وعبد العزيز بن رفيع وحبيب بن أبي ثابت عن زيد بن وهب عن أبي ذر قال: كنت أمشي مع النبي ﷺ وهو ينظرُ إلى أحدٍ فقال: «ما أحبُّ أن يكون لي ذهباً يُمسي عليه ثلاثةٌ وعندي منه شيء» وفي رواية: «وعندي منه دينارٌ إلا ديناراً أرصدهُ لدينٍ، إلا أن أقولَ به في عباد الله هكذا» حثاً بين يديه - وهكذا عن يمينه، وهكذا عن شماله - (٢). وهذا طرف من حديث قد تقدم طرفٌ منه (٣).

٣٦٢ - التاسع: عن المعرور بن سويد قال: رأيت أبا ذرٍّ وعليه حُلَّةٌ، وعلى غلامه حُلَّةٌ مثلها، فسألته عن ذلك، فذكر أنه ساءَ رجلاً على عهد رسول الله ﷺ، فغيره بأمه، فأتى الرجلُ النبي ﷺ، فذكر ذلك له، فقال النبي ﷺ: «إنك امرؤٌ فيك جاهلية» (٤).

في رواية قلت: على ساعتِي هذه من كبر السن؟ قال: «نعم، هم إخوانكم وخولكم» (٥)، جعلهم الله تحت أيديكم، فمن كان أخوه تحت يديه فليطعمه مما يأكل، وليلبسه مما يلبس ولا تكلفوهم ما يغلبهم، فإن كلفتموهم فأعينوهم عليه. في حديث عيسى بن يونس: «فإن كلفه ما يغلبه فليعه» وفي حديث زهير: «فليعه عليه» (٦).

٣٦٣ - العاشر: عن المعرور بن سويد عن أبي ذر قال: انتهيتُ إلى النبي ﷺ وهو جالسٌ في ظل الكعبة، فلما رأني قال: «هم الأخسرون ورب الكعبة». قال:

(١) مسلم ٢ / ٦٩٠.

(٢) البخاري - الرقاق ١١ / ٢٦٣ (٦٤٤٤)، ومسلم - الزكاة ٢ / ٦٨٧ (٩٤).

(٣) ينظر الحديث ٣٥٦.

(٤) لأن التعبير بالأم من أعمال وعادات أهل الجاهلية.

(٥) الخول: الخدم.

(٦) البخاري - الإيمان ١ / ٨٤ (٣٠) وفي الأطراف، ومسلم - الإيمان ٣ / ١٢٨٢، (١٦٦١).

فَجِئْتُ حَتَّى جَلَسْتُ، فَلَمْ أَتَقَارَ (١) أَنْ قُمْتُ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فِذَاكَ أَبِي وَأُمِّي، مَنْ هُم؟ قَالَ: «هُمُ الْكَثْرُونَ أَمْوَالًا، إِلَّا مَنْ قَالَ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا، مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ وَعَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ، وَقَلِيلٌ مَا هُمْ.

مَا مِنْ صَاحِبِ إِبِلٍ وَلَا بَقَرٍ وَلَا غَنَمٍ لَا يُؤَدِّي زَكَاتَهَا إِلَّا جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْظَمَ مَا كَانَتْ وَأَسْمَنَهُ، تَنْطَحُهُ بِقَرُونِهَا، وَتَطْوُهُ بِأُظْلَافِهَا، كُلَّمَا نَفِدَتْ أُخْرَاهَا عَادَتْ إِلَيْهِ أَوْ لَاهَا، حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ» (٢).

فَرَقَّهُ الْبُخَارِيُّ بِمَعْنَاهُ فِي مَوْضِعَيْنِ (٣). وَالْفَصْلُ الْأَوَّلُ مِنْهُ قَدْ تَقَدَّمَ مَعْنَاهُ فِي حَدِيثِ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ هَا هُنَا: فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ، وَقَالَ هُنَاكَ: فَانْطَلَقَ فِي الْحَرَّةِ (٤).

٣٦٤- الْحَادِي عَشَرَ: عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ الدَّوْلِيِّ عَنْ أَبِي ذَرٍّ: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَيْسَ مِنْ رَجُلٍ ادَّعَى لِغَيْرِ أَبِيهِ وَهُوَ يَعْلَمُهُ إِلَّا كَفَرَ، وَمَنْ ادَّعَى مَا لَيْسَ لَهُ فَلَيْسَ مَنًّا، وَلِيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ. وَمَنْ دَعَا رَجُلًا بِالْكَفْرِ، أَوْ قَالَ: عَدُوَّ اللَّهِ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ، إِلَّا حَارَ (٥) عَلَيْهِ» كَذَا فِي مُسَلِمٍ (٦).

وَفِي رِوَايَةِ الْبُخَارِيِّ: «لَا يَرْمِي رَجُلٌ رَجُلًا بِالْفُسُوقِ، وَلَا يَرْمِيهِ بِالْكَفْرِ إِلَّا ارْتَدَّتْ عَلَيْهِ إِنْ لَمْ يَكُنْ صَاحِبَهُ كَذَلِكَ» (٧).

٣٦٥- الثَّانِي عَشَرَ: عَنْ أَبِي مُرَاوِحٍ اللَّيْثِيِّ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «الْإِيمَانُ بِاللَّهِ، وَالْجِهَادُ فِي سَبِيلِهِ» قَالَ: قُلْتُ: فَأَيُّ الرِّقَابِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «أَنْفُسُهَا عِنْدَ أَهْلِهَا، وَأَكْثَرُهَا ثَمَنًا». قَالَ: قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ أَفْعَلْ

(١) اتقار: أي استقر وأسكن.

(٢) مسلم - الزكاة ٢ / ٦٨٦ (٩٩٠).

(٣) البخاري - الزكاة ٣ / ٣٢٣ (١٤٦٠)، والأيمان والنذور ١١ / ٥٢٤ (٦٦٣٨).

(٤) الحديث ٣٥٦.

(٥) حار: رجع.

(٦) مسلم - الإيمان ١ / ٨٠ (٦٣).

(٧) روي البخاري في المناقب ٦ / ٥٣٩ (٣٥٠٨) «ليس من رجل ادعى لغير أبيه... مقعده من النار» باختلاف

يسر عما هنا. ثم روى في الأدب ١٠ / ٤٦٤ (٦٠٤٥): «لا يرمي...».

قال: «تُعِين ضائعاً»<sup>(١)</sup>، أو تصنع لأحرق»<sup>(٢)</sup> قال: قلتُ: يارسول الله، أ رأيت إن ضعفتُ عن بعض العمل؟ قال: «تكفُ شرك عن الناس؛ فإنها صدقةٌ منك على نفسك»<sup>(٣)</sup>.

\* \* \*

### أفراد البخاري

٣٦٦- الأول: عن حصين، عن زيد بن وهب قال: مررتُ بالريذة<sup>(٤)</sup>، فإذا بأبي ذرٍّ، فقلتُ له: ما أنزلكَ منزلكَ هذا؟ قال: كُنْتُ بالشام، فاخْتَلَفْتُ أنا ومعاوية<sup>(٥)</sup> في هذه الآية: ﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يَنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾<sup>(٦)</sup> [سورة التوبة]، فقال معاوية: نَزَلَتْ في أهل الكتاب. فقلتُ: نَزَلَتْ فينا وفيهم<sup>(٦)</sup> فكان بيني وبينه في ذلك كلامٌ، فكتبَ إلي عثمان يشكوني، فكتبَ إلي عثمان: أن أقدِّم المدينة، فقدمتها، فكثُرَ علي الناسُ كأنهم لم يروني قبل ذلك<sup>(٧)</sup>. فذكرتُ ذلك لعثمان، فقال لي: إن شئتَ تنحيتَ فكنْتُ قريباً. فذاك الذي أنزكني هذا المنزل، لو أمروا علي حبشياً لسمعتُ وأطعتُ<sup>(٨)</sup>.

٣٦٧- الثاني: عن حرثمة بن الحرِّ الفزاري عن أبي ذرٍّ قال: كان رسول الله ﷺ إذا أخذ مضجعه من الليل قال: «باسمك اللهم أموت وأحيا» وإذا استيقظ قال: «الحمد لله الذي أحيانا بعد ما أماتنا واليه النُّشور»<sup>(٩)</sup> وهو في مسند حذيفة بن اليمان أيضاً<sup>(١٠)</sup>.

\* \* \*

(١) هكذا. وهي رواية البخاري، ورواية مسلم - المطبوعة (صانماً). وينظر النووي ٢ / ٤٣٣، والفتح ٥ / ١٤٩.

(٢) الأخرق: الذي لا يحسن العمل.

(٣) البخاري - العتق ٥ / ١٤٨ (٢٥٨)، ومسلم - الإيمان ١ / ٨٩ (٨٤). وزادت ك (والله أعلم).

(٤) الريذة: موضع بين مكة والمدينة.

(٥) وكان معاوية عاملاً على الشام لعثمان رضي الله عنهم

(٦) ينظر الطبري ١٠ / ٨٦، والدر المنثور ٣ / ٢٣٢.

(٧) في الفتح ٣ / ٢٧٥: أي كثروا عليه يسألونه عن سبب خروجه من الشام...

(٨) البخاري - الزكاة ٣ / ٢٧١ (٦ - ١٤).

(٩) البخاري - الدعوات ١١ / ١٣٠ (٦٣٢٥).

(١٠) ينظر مسند حذيفة - أفراد البخاري: الحديث ٤٠٤.

## أفراد مسلم

٣٦٨- الأول: عن إبراهيم التيمي عن أبيه عن أبي ذرّ قال: كانت لنا رخصة - يعني المتعة في الحجّ.

وفي رواية الأعمش عن إبراهيم عن أبيه عن أبي ذرّ قال: كانت المتعة في الحجّ لأصحاب محمد ﷺ خاصة.

وفي رواية زيد عن إبراهيم عن أبيه قال: قال أبو ذرّ: لا تصلح المتعتان إلا لنا خاصة - يعني متعة النساء ومتعة الحجّ.

وعن عبدالرحمن بن أبي الشعثاء قال: أتيت إبراهيم التيمي وإبراهيم النخعي فقلت: إني أهما أن أجمع العمرة والحجّ العام. فقال: لكن أبوك لم يكن ليهم بذلك.

وفي رواية بيان عن إبراهيم التيمي عن أبي ذرّ نحو الأول، قال: إنما كانت لنا رخصة دونكم (١).

٣٦٩- الثاني: عن خرشة بن الحرّ عن أبي ذرّ عن النبي ﷺ قال: «ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم ولا يزكّيهم ولهم عذاب أليم» قال: فقراها رسول الله ﷺ ثلاث مرار. قال أبو ذرّ: خابوا وخسروا، من هم يارسول الله؟ قال: «السبل (٢)، والمتان، والمنفق سلعتة بالحلف الكاذب» (٣).

٣٧٠- الثالث: عن المعرور بن سويد عن أبي ذرّ قال: قال رسول الله ﷺ: «إني لأعلم آخر أهل الجنة دخولا الجنة، وآخر أهل النار خروجا منها، رجل (٤) يؤتى به يوم القيامة فيقال: أعرضوا عليه صغار ذنوبه وارفعوا عنه كبارها، فيعرض عليه صغار ذنوبه، فيقال: عملت يوم كذا وكذا وكذا وكذا، وعملت يوم كذا وكذا وكذا. فيقول: نعم، لا يستطيع أن ينكر، وهو مشفق من كبار ذنوبه أن تعرض

(١) الروايات كلها في مسلم - الحج ٢ / ٨٩٧ (١٢٢٤). وينظر النووي ٨ / ٤٥٣.

(٢) السبل: المرخي إزاره بطراً وخيلاء.

(٣) مسلم - الإيمان ١ / ١٠٢ (١٠٦).

(٤) (رجل) ساقطة من س.

عليه. فيقال له: فإن لك مكان كل سيئة حسنة. فيقول: رب قد عملت أشياء لا أراها ها هنا». فلقد رأيت رسول الله ﷺ ضحك حتى بدت نواجذه<sup>(١)</sup>.

٣٧١- الرابع: عن المعرور بن سويد عن أبي ذر قال: قال النبي ﷺ: «يقول الله عز وجل: من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها أو أزيد<sup>(٢)</sup>»، ومن جاء بالسيئة فجزاء سيئة مثلها أو أغفر له. ومن تقرب مني شبراً تقربت منه ذراعاً، ومن تقرب مني ذراعاً تقربت منه باعاً، ومن أتاني بمشي أتيته هروكاً، ومن لقيني بقراب الأرض<sup>(٣)</sup> خطيئة لا يشرك بي شيئاً لقيته بمثلها مغفرة<sup>(٤)</sup>.

٣٧٢- الخامس: عن أبي الأسود الدؤلي، عن أبي ذر أن رسول الله ﷺ قال: «يُضْبِحُ على كل سلامي<sup>(٥)</sup> من أحدكم صدقة، فكل تسبيحة صدقة، وكل تحميدة صدقة، وكل تهليل صدقة، وكل تكبيرة صدقة، وأمر بالمعروف صدقة، ونهي عن المنكر صدقة، ويُجزىء من ذلك ركعتان يركعهما من الضحى<sup>(٦)</sup>».

٣٧٣- السادس: عن أبي الأسود الدؤلي عن أبي ذر قال: قال رسول الله ﷺ: «عُرِضَتْ عليّ أعمال أمتي حسنُها وسيئُها، فوجدتُ من محاسن أعمالها الأذى يُماط<sup>(٧)</sup> عن الطريق، ووجدتُ من مساوئ أعمالها النخاعة<sup>(٨)</sup> تكونُ في المسجد لا تُدفن<sup>(٩)</sup>».

(١) مسلم - الإيمان / ١ / ١٧٧ (١٩٠).

(٢) هكذا في المخطوطات. وفي مسلم (وازيد).

(٣) قراب الأرض: ملؤها.

(٤) مسلم - الذكر والدعاء / ٤ / ٦٨ - ٢ (٢٦٨٧).

(٥) السلامي: عظام الأصابع والمفاصل والبدن.

(٦) مسلم - صلاة المسافرين / ١ / ٤٩٨ (٧٢٠).

(٧) يُماط: يبعد ويزال.

(٨) النخاعة: البصاق يخرج من الصدر.

(٩) مسلم - المساجد / ١ / ٣٩٠ (٥٥٣).



٣٧٤- السابع: عن أبي الأسود عنه: أن ناساً من أصحاب النبي ﷺ قالوا للنبي ﷺ: ذهب أهل الدثور<sup>(١)</sup> بالأجور، يُصلُّون كما نُصَلِّي، ويصومون كما نصوم، ويتصدقون بفضول أموالهم. قال: «أوكيس قد جعل الله لكم ما تصدقون؟ إن بكلِّ تسيحة صدقة، وكلِّ تكبيرة صدقة، وكلِّ تحميدة صدقة، وكلِّ تهليلة صدقة، وأمر بالمعروف صدقة، ونهي عن المنكر صدقة، وفي بُضع<sup>(٢)</sup> أحدكم صدقة». قالوا: يا رسول الله، أيأتي أحدنا شهوته ويكون له فيها أجر؟ قال: «أرأيتم لو وضعها في حرام أكان عليه وزر، فكذلك إذا وضعها في الحلال كان له أجره»<sup>(٣)</sup>.

٣٧٥- الثامن: عن أبي إدريس الخولاني عن أبي ذر عن النبي ﷺ فيما روى عن الله عز وجل أنه قال: «يا عبادي، إني حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم محرماً، فلا تظالموا»<sup>(٤)</sup>. يا عبادي، كلُّكم جائع إلا من أطعمته، فاستطعموني أطعمكم. كلُّكم عار إلا من كسوته، فاستكسوني اكسكم. يا عبادي، إنكم بالليل والنهار، وأنا أغفر الذنوب جميعاً، فاستغفروني أغفر لكم. يا عبادي، إنكم لن تبُلغوا ضربي فتضروني، ولن تبُلغوا نفي فتفنعوني. يا عبادي، لو أن أولكم وآخركم، وإنسكم وجنكم كانوا على اتقى قلب رجل واحد منكم ما زاد ذلك في ملكي شيئاً. يا عبادي، لو أن أولكم وآخركم، وإنسكم وجنكم كانوا على أفجر قلب رجل واحد ما نقص ذلك من ملكي شيئاً. يا عبادي، لو أن أولكم وآخركم، وإنسكم وجنكم قاموا في صعيد واحد، وسألوني فأعطيت كل إنسان مسألته ما نقص ذلك مما عندي إلا كما ينقص المحيط<sup>(٥)</sup> إذا أدخل البحر. يا عبادي، إنما هي أعمالكم أحصيها لكم، ثم أوفيتكم إياها، فمن وجد خيراً فليحمد الله، ومن وجد غير ذلك فلا يلومن إلا نفسه»<sup>(٦)</sup>.

(٢) البضع: الجماع.

(٤) أي لا يظلم بعضكم بعضاً.

(٦) مسلم - البر والصلة ٤ / ١٩٩٤ (٢٥٧٧).

(١) الدثور: الأموال.

(٣) مسلم - الزكاة ٢ / ٦٩٧ (١٠٠٦).

(٥) المحيط: الإبرة.

وهو في أفراد مسلم أيضاً من رواية أبي أسماء عمرو بن مرثد عن أبي ذرّ نحوه، وحديث أبي إدريس أتم<sup>(١)</sup>.

٣٧٦- التاسع: عن عبدالله بن الصامت عن أبي ذرّ قال: قال رسول الله ﷺ: «إنّ بعدي من أمّتي، أو: سيكون بعدي من أمّتي قومٌ يقرأون القرآن لا يجاوز حلقيمهم، يخرجون من الدين كما يخرج السهم من الرميّة، ثم لا يعودون فيه. هم شرُّ الخلق والخلقة».

قال ابن الصامت: فلقيت رافع بن عمرو الغفاري، فذكرت له هذا الحديث فقال: وأنا سمعته من رسول الله ﷺ<sup>(٢)</sup>.

وليس لرافع بن عمرو الغفاري في الصحيح غير هذا الحديث المشترك، وليس في صحيح البخاري لرافع شيء<sup>(٣)</sup>.

٣٧٧- العاشر: عن عبدالله بن الصامت عن أبي ذرّ قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا قام أحدكم يصليّ فإنه يستره إذا كان بين يديه مثلُ آخرة الرّجل، فإذا لم يكن بين يديه مثلُ آخرة الرّجل، فإنه يقطع صلاته الحمارُ والمرأةُ والكلبُ الأسود». قلت: ما بال الكلب الأسود من الكلب الأحمر من الكلب الأصفر؟ قال: يا ابن أخي، سألتُ رسول الله ﷺ كما سألتني. فقال: «الكلبُ الأسودُ شيطان»<sup>(٤)</sup>.

٣٧٨- الحادي عشر: عن عبدالله بن الصامت عن أبي ذرّ: قال لي النبيّ ﷺ: «كيف أنت إذا كانت عليك أمراء يُميتون الصلاة، أو قال: يؤخّرون الصلاة عن وقتها؟». قلت: فما تأمرني؟ قال: «صلّ الصلاة لوقتها، فإن أدركتها معهم فصلّ، فإنّها لك نافلة».

(١) مسلم ٤ / ١٩٩٥.

(٢) مسلم - الزكاة ٢ / ٧٥٠ (١٠٦٧).

(٣) ينظر التحفة ٣ / ١٦٤، والرياض المستطابة ٧٣.

(٤) مسلم - الصلاة ١ / ٣٦٥ (٥١٠).

في رواية: «فإن أُقيمتُ الصلاةُ وأنت في المسجدِ فصلٌّ». وفي أخرى: «فإن أدركتكَ - يعني الصلاة - فصلٌّ، ولا تقل: إنسي قد صلَّيتُ فلا أصلِّي»<sup>(١)</sup>.

وفي رواية عن شعبة فيه متصلًا به أن أبا ذرٍّ قال: إن خليلي أوصاني أن أسمع وأطيع وإن كان عبدًا مُجدعًا<sup>(٢)</sup> الأطراف، وأن أصلي الصلاة لوقتها. وذكر الحديث بمعناه. فصلٌ مسلمٌ فصلٌ السمع والطاعة منه. وأخرجه في «المغازي»<sup>(٣)</sup>.

٣٧٩ - الثاني عشر: عن عبدالله بن الصَّامت عن أبي ذرٍّ قال قلت: يا رسول الله، ما آيةُ الحوضِ؟<sup>(٤)</sup> قال: «والذي نفسُ محمدٍ بيده لأنيته أكثرُ من عددِ نجومِ السماء وكواكبها في الليلة المظلمة المصحية، آية الجنة من شرب منها لم يظمأ آخر ما عليه، يشخب<sup>(٥)</sup> فيه ميزابان من الجنة. من شرب منه لم يظمأ. عرضُه مثل طولِه، ما بين عمَّانَ إلى أيلة<sup>(٦)</sup>، ماؤه أشدُّ بياضًا من اللبن، وأحلى من العسل»<sup>(٧)</sup>.

٣٨٠ - الثالث عشر: عن عبدالله بن الصَّامت عن أبي ذرٍّ قال: سئل رسولُ الله ﷺ: أيُّ الكلام أفضل قال: «ما اصطفَى اللهُ لملائكته أولعباده: سبحانَ الله وبحمده».

وفي رواية شعبة: قال لي النبي ﷺ: «ألا أخبرك بأحبِّ الكلام إلى الله؟ إنَّ أحبَّ الكلام إلى الله سبحانَ الله وبحمده»<sup>(٨)</sup>.

(١) مسلم - المساجد ١/ ٤٤٨، ٤٤٩ (٦٤٨).

(٢) المجدع: المُقطَّع.

(٣) رواه مسلم... عن شعبة عن أبي عمران الجوني، عن عبدالله بن الصَّامت، عن أبي ذرٍّ، في المساجد ١/ ٤٤٨، وفصل: «إن خليلي... مجدع الأطراف» في الإمارة ٣/ ١٤٦٧ (١٨٣٧).

(٤) أي حوض النبي ﷺ في الجنة.

(٥) يشخب: يسيل.

(٦) عمان: المدينة المعروفة. وأيلة: بين الحجاز والشام. ينظر معجم البلدان ١/ ٢٩٢.

(٧) مسلم - الفضائل ٤/ ١٧٩٨ (٢٣٠٠).

(٨) مسلم - الذكر والدعاء ٤/ ٢٠٩٣، ٢٠٩٤ (٢٧٣١).

٣٨١- الرابع عشر: عن ابن الصامت عنه قال: قيل لرسول الله ﷺ: أرأيت الرجل يعمل العمل من الخير ويحمده الناس عليه. قال: «تلك عاجل بشرى المؤمن» (١).

٣٨٢- الخامس عشر: عن ابن الصامت عنه قال: إن خليلي أوصاني: «إذا طبخت مرقاً فأكثر ماءه، ثم انظر أهل بيت من جيرتك فأصبهم منها بمعروف» (٢).

٣٨٣- السادس عشر: عن عبدالله بن الصامت عن أبي ذر قال: «قال لي النبي ﷺ: «لا تحقرن من المعروف شيئاً، ولو أن تلقى أخاك بوجه طليق» (٣).

٣٨٤- السابع عشر: عن عبدالله بن شقيق العقيلي عن أبي ذر قال: سألت رسول الله ﷺ: هل رأيت ربك؟ قال: «نور أنى أراه» (٤).

٣٨٥- الثامن عشر: عن عبدالرحمن بن حُجيرة الأكبر عن أبي ذر قال: قلت: يارسول الله، ألا تستعلمني؟ قال: فضرب بيده على منكبي، ثم قال: «يا أبا ذر، إنك ضعيف، وإنها أمانة، وإنها يوم القيامة خزي وندامة، إلا من أخذها بحقها وأدى الذي عليه فيها».

وفي ترجمة أبي سالم سفيان بن هانئ الجيثاني عن أبي ذر من أفراد مسلم نحوه: أن رسول الله ﷺ قال: «يا أبا ذر، إني أراك ضعيفاً، وإني أحب لك ما أحب لنفسي، لا تأمرن على اثنين، ولا تولين مال يتيم» (٥).

٣٨٦- التاسع عشر: عن أبي بصرة وعبدالرحمن بن شماس عن أبي ذر قال: قال رسول الله ﷺ: «إنكم ستفتحون أرضاً يذكر فيها القيراط» (٦) وفي الرواية

(١) مسلم - البر والصلة / ٤ / ٢٠٣٤ (٢٦٤٢).

(٢) مسلم - ٤ / ٢٠٢٥ (٢٦٢٥).

(٣) مسلم - ٤ / ٢٠٢٦ (٢٦٢٦). ويروى (طلق) و(طليق).

(٤) مسلم - الإيمان / ١ / ١٦١ (١٧٨). ينظر النووي ٣ / ١٥.

(٥) مسلم - الإمارة / ٣ / ١٤٥٧، ١٤٥٨ (١٨٢٥).

(٦) القيراط: جزء من أجزاء الدينار والدرهم، وكان أهل مصر يستعملونه.

الأخرى: «سَتَفْتَحُونَ مِصْرَ، وَهِيَ أَرْضٌ يَسْمَى فِيهَا الْقَيْرَاطُ، فَاسْتَوْصُوا بِأَهْلِهَا خَيْرًا، فَإِنَّ لَهُمْ ذِمَّةً وَرَحِمًا»<sup>(١)</sup>. وفي الرواية الأخرى: «فَإِذَا فَتَحْتُمُوهَا فَأَحْسِنُوا إِلَى أَهْلِهَا، فَإِنَّ لَهُمْ ذِمَّةً وَرَحِمًا» أو قال: «ذِمَّةٌ وَصَهْرًا»<sup>(٢)</sup>، فَإِذَا رَأَيْتَ رَجُلَيْنِ يَخْتَصِمَانِ فِيهَا فِي مَوْضِعِ لَبْنَةٍ فَاخْرُجْ مِنْهَا». قال: فمرَّ بريعةً وعبد الرحمن بن شُرْحِبِيلِ بْنِ حَسَنَةَ يَتَنَازِعَانِ فِي مَوْضِعِ لَبْنَةٍ، فَخَرَجَ مِنْهَا. وفي الأخرى: فَرَأَيْتُ... فَخَرَجْتُ...

آخر ما في الصحيحين من مسند أبي ذر الغفاري رضي الله عنه<sup>(٣)</sup>.

\* \* \*

---

(١) ذكر الرَّحْم لكون هاجر أم إسماعيل عليه السلام من مصر، والصَّهْر لأن مارية زوج النبي ﷺ منهم. ينظر النووي ١٦ / ٣٣٠.  
(٢) مسلم - فضائل الصحابة ٤ / ١٩٧٠ (٢٤٥٣).  
(٣) رضي الله عنه من ك. وزادت (والله أعلم).

## المتفق عليه من

## مسند حذيفة بن اليمان العسبي رضي الله عنه (١)

٣٨٧- الأول: عن عبدالرحمن بن أبي ليلى: أنهم كانوا عند حذيفة بالمدائن، فاستسقى فسقاه مجوسياً في إناء من فضة - في رواية: فرماه به وقال: إنني أمرته ألا يسقيني فيه؛ إنني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا تلبسوا الحريرَ ولا الدباج، ولا تشربوا في آنية الذهب والفضة، ولا تأكلوا في صحافها» (٢)، فإنها لهم في الدنيا» زاد في رواية: «ولكم في الآخرة» (٣).

وهو في أفراد مسلم عن عبدالله بن عكيم الجهني بنحوه. وليس في رواية ابن عكيم: «ولا تأكلوا في صحافها» (٤).

٣٨٨- الثاني: عن أبي وائل شقيق بن سلمة عن حذيفة قال: قام فينا رسول الله ﷺ مقاماً ما ترك شيئاً يكون من مقامه ذلك إلى قيام الساعة إلا حدث به، حفظه من حفظه، ونسيه من نسيه، قد علمه أصحابي هؤلاء، وإنه ليكون منه الشيء قد نسيته، فأراه فأذكره كما يذكر الرجل وجه الرجل إذا غاب عنه ثم إذا رآه عرفه (٥).

٣٨٩- الثالث: عن شقيق عن حذيفة قال: كنا عند عمر، فقال: أيكم يحفظ حديث رسول الله ﷺ في الفتنة كما قال؟ فقلت: أنا أحفظ كما قال. قال:

(١) (رضي الله عنه) ليست في ك. وينظر الاستيعاب ١/ ٣١٦، والإصابة ١/ ٢٧٦، والمجني ٧٣، والتلخيص ٣٩٠، والرياض ٥٠.

(٢) الصحاف: جمع صحفة: إناء كالقصة.

(٣) البخاري - الأطعمة ٩/ ٥٤٤ (٥٤٢٦) وفيه أطرافه، ومسلم - اللباس ٣/ ١٦٣٧ (٢٠٦٧).

(٤) مسلم ٣/ ١٦٣٧.

(٥) البخاري - القدر ١١/ ٤٩٤ (٦٦٠٤)، وينظر الفتح ١١/ ٤٩٥، وهو بهذه الرواية في مسلم - الفتن ٤/

٢٢١٧ (٢٨٩١).

هات، إنك لجريء، كيف قال؟ قلتُ: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «فتنةُ الرجلِ في أهله وماله ونفسه وولده وجاره يكفرُها الصيامُ، والصلاةُ، والصدقةُ، والأمرُ بالمعروف، والنهيُ عن المنكر».

فقال عمر: ليس هذا أريدُ، وإنما أريدُ «التي تموجُ كموج البحر». فقلت: مالك ولها يا أمير المؤمنين، إن بينك وبينها باباً مغلَقاً. قال: فيكسرُ الباب أو يفتحُ؟ قال: قلت: لا بل يُكسرُ. قال: ذلك أحرى ألا يُغلَقَ أبداً. قال: فقلتُ لحذيفة: هل كان عمرُ يعلمُ من الباب؟ قال: نعم، كما يعلمُ أن دون غد ليلةً. إنني حدثته حديثاً ليس بالأغاليط. قال: فهبنا أن نسأل حذيفة: من الباب؟ فقلنا لمسروق: سلهُ، فسألهُ، فقال: عمر (١).

٣٩٠- الرابع: عن شقيق عن حذيفة قال: كنا مع رسول الله ﷺ فقال: «أحصوا لي كم يَلْفُظُ الإسلام» قال: فقلنا: يارسول الله، أتخافُ علينا ونحن بين الستمئة إلى السبعمئة؟ قال: «إنكم لاتدرون، لعلكم أن تبتلوا» قال: فابتلينا حتى جعل الرجلُ منا لا يصلي إلا سرّاً (٢).

٣٩١- الخامس: عنه عن حذيفة قال: كان النبي ﷺ إذ قام من الليلِ يشوصُ فاه بالسواك (٣).

٣٩٢- السادس: عن شقيق عن حذيفة قال: كنت مع النبي ﷺ فانتهى إلى سباطة (٤) قوم، فبال قائماً، فتنحيت فقال: «ادنه» فدنوت حتى قمت عند عقيبهِ، فتوضأً ومسح على خفيه (٥).

- 
- (١) البخاري - مواقيت الصلاة ٨/٢ (٥٢٥) وفيه الأطراف، وهو يهذه الرواية في مسلم - الفتن ٢/ ٢٢١٨، وبتفصيل في الإيمان ١/ ١٢٨ (١٤٤)، وسيأتي في أفراد مسلم - ٤٦٦.  
(٢) البخاري - الجهاد ٦/ ١٧٧ (٣٠٦٠)، ومسلم - الإيمان ١/ ١٣١ (١٤٩).  
(٣) البخاري - الوضوء ١/ ٣٥٦ (٢٤٥)، ومسلم - الطهارة ١/ ٢٢٠ (٢٥٥). ويشوص: يدلک أستانه عَرَضاً.  
(٤) السُّبَّاطة: موضع القمامة والتراب.  
(٥) البخاري - الوضوء ١/ ٣٢٩ (٢٢٥)، ومسلم - الطهارة ١/ ٢٢٨ (٢٧٣).

وفي حديث جرير وشعبة عن منصور عن أبي وائل قال: كان أبو موسى الأشعري يشدُّ في البول، ويبولُ في قارورة ويقول: إن بني (١) إسرائيل كان إذا أصاب جلدَ أحدهم بولٌ قرَّضَه بالمقاريض. فقال حذيفة: لو ددت أن صاحبكم لا يشدُّ هذا التشديد، فلقد رأيتني أنا ورسولُ الله ﷺ نتماشى، فأتى سباطة قوم خلفَ حائط، فقامَ كما يقومُ أحدكم، فبال، فانتبذتُ منه، فأشارَ إلي، فجئتُ، فقمْتُ عندَ عَقِيهِ حتى فرغَ (٢).

٣٩٣ - السابع: عن شقيق عن حذيفة قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ليردَّنَ على حوضي أقوامٌ، ثم يُختلجون» (٣) من دوني، فأقول: أصحابي، فيقال: إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك» (٤).

وقد تقدّم لابن مسعود نحوه (٥).

٣٩٤ - الثامن: عن زيد بن وهب عن حذيفة قال: حدثنا رسولُ الله ﷺ حديثين، قد رأيتُ أحدهما وأنا أنتظرُ الآخر:

حدثنا أن الأمانة نزلت في جذرِ قلوب الرجال، ثم نزل القرآن، فعلموا من القرآن، وعلموا من السنة.

ثم حدثنا عن رفع الأمانة فقال: «ينام الرجل النومة، فتقبضُ الأمانة من قلبه، فيظلُّ أثرها مثلَ أثرِ الوكْتِ» (٦)، ثم ينام النومة فتقبضُ الأمانة من قلبه، فيظلُّ أثرها مثلَ أثرِ المَجْلِ (٧)، كجمرٍ دَحْرَجْتَه على رجلِك فنقط، فتراه مُتَبِّراً (٨) وليس فيه

(١) في ك (أن في بني).

(٢) البخاري ٣٢٩/١ (٢٢٥، ٢٢٦)، ومسلم ١/ ٢٢٨.

(٣) يختلجون: يترعون.

(٤) البخاري - الرقاق ١١/ ٤٦٣ (٦٥٧٦)، ومسلم - الفضائل ٤/ ١٧٩٧ (٢٢٩٧).

(٥) الحديث (٢٧٦).

(٦) الوكْتُ: الأثر القليل.

(٧) المَجْلُ: انتفاخ يسير يصير في اليد من العمل بفأس أو نحوها.

(٨) نقط: أي صار في الانتفاخ ماء. والمتبر: المرتفع.



شيء - ثم أخذ حصة<sup>(١)</sup> فدرجته على رجله - فيصبح الناس يتبايعون، فلا يكاد أحد يؤدّي الأمانة، حتى يقال: إن في بني فلان رجلاً أميناً، حتى يُقال للرجل: ما أجلده، ما أظرفه، ما أعقله، وما في قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان».

ولقد<sup>(٢)</sup> أتى عليّ زمان وما أبالي أيكم بايعت<sup>(٣)</sup>، إن كان مسلماً ليردّنه عليّ دينه، وإن كان نصرانياً أو يهودياً ليردّنه عليّ ساعيه، وأما اليوم فما كنت أباع منكم إلا فلاناً وفلاناً<sup>(٤)</sup>.

٣٩٥ - التاسع: عن همام بن الحارث عن حذيفة قال: سمعتُ النبي ﷺ يقول: «لا يدخل الجنة قتات»<sup>(٥)</sup>.

وفي أفراد مسلم عن أبي وائل عن حذيفة مثله، إلا أنه قال: «تمام»<sup>(٦)</sup>.

٣٩٦ - العاشر: عن صلة بن زفر العبسي عن حذيفة قال: جاء أهل نجران إلى النبي ﷺ فقالوا: يا رسول الله، أبعث إلينا رجلاً أميناً. قال: «لأبعثن إليكم رجلاً أميناً حق أمين». قال: فاستشرف<sup>(٧)</sup> الناس، قال: فبعث أبا عبيدة بن الجراح<sup>(٨)</sup>.

٣٩٧ - الحادي عشر: يجمع أحاديث قد فرقها: عن ربيعي بن حراش قال: انطلقتُ أنا وعقبة بن عمرو إلى حذيفة فقال: حدثني بما سمعت من رسول الله ﷺ في الدجال. فقال: سمعته يقول: «إن مع الدجال إذا خرج ماءً وناراً، فأما الذي يرى الناس أنه ماء فنار تحرق. فمن أدرك ذلك منكم فليقع في الذي يرى أنه نار، فإنه ماء عذب بارد»<sup>(٩)</sup>.

(١) في مسلم (حصا).

(٢) هذا من كلام حذيفة.

(٣) أي البيع والشراء.

(٤) البخاري - الرقاق / ١١ / ٣٣٣ (٦٤٩٧) وفيه الأطراف. وهذه رواية مسلم - الإيمان / ١ / ١٢٦ (١٤٣).

(٥) البخاري - الأدب / ١٠ / ٤٧٢ (٦٠٥٦)، ومسلم - الإيمان / ١ / ١٠١ (١٠٥).

(٦) مسلم / ١ / ١٠١. والقتات: التمام.

(٧) أي تطلع.

(٨) البخاري - فضائل الصحابة / ٧ / ١٩٣ (٣٧٤٥)، ومسلم - فضائل الصحابة / ٤ / ١٨٨٢ (٢٤٢٠).

(٩) البخاري - أحاديث الأنبياء / ٦ / ٤٩٤ (٣٤٥٠)، ومسلم - الفتن / ٤ / ٢٢٥٠ (٢٩٣٥، ٢٩٣٤).

قال حذيفة: وسمعتَه يقول: «إن رجلاً مَن كان قبلكم أتاه المَلِكُ ليقبضَ روحَه، فقال: هل عَمَلْتَ من خير؟ قال: ما أعلم. قيل له: انظر. قال: ما أعلم شيئاً، غير أنني كُنْتُ أبايعُ النَّاسَ في الدُّنْيَا، فَأَنْظِرُ المُوَسِّرَ، وَأَتَجَاوِزُ عَنِ المُعْسِرِ. فَأَدْخِلْهُ الجَنَّةَ» (١).

وسمعتَه يقول: إن رجلاً حضَرَه الموتُ، فلما يَسَّ من الحياة أوصى أهله: إذا أنا متُ فاجمِعوا إليَّ حطباً كثيراً جزلاً، ثم أوقدوا فيه ناراً، حتى إذا أَكَلْتُ لحمي وخلصتُ إلى عظمي وامتَحَشْتُ (٢)، فخذوها فاطحنوها، ثم انظروا يوماً راحاً (٣) فاذروه في السيمِّ، ففعلوا، فجمعه اللهُ إليه، فقال: لِمَ فَعَلْتَ ذلك؟ قال: من خشيتك. قال: فغَفَرَ اللهُ له. فقال عُبَيْة: وأنا سَمِعْتُه يقول ذلك، وكان نباشاً (٤).

في حديث شعبة - حديث الدجال - مختصر عن ربعي عن حذيفة: أنه ﷺ قال في الدجال: «إن معه ماءً وناراً، فنارُه ماءٌ بارد، وماؤه نارٌ، فلا تهلكوا». قال أبو مسعود: وأنا سَمِعْتُه من رسول الله ﷺ (٥).

وفي رواية شعيب بن صفوان عبد الملك بن عمير نحوه. وفي حديث نعيم بن أبي هند عن ربعي مثله (٦).

وفي حديث أبي مالك الأشجعي عن ربعي بن حراش عن حذيفة لمسلم: أن رسول الله ﷺ قال: «لأننا أعلم بما مع الدجال منه: معه نهران يجريان: أحدهما رأي العين ماءً أبيض، والآخر رأي العين نارٌ تأججُ، فإمَّا أدركنَّ أحدُ فليأتِ النهرَ الذي يراه ناراً، وليغمضْ، ثم ليطأطأ رأسه فيشرب، فإنه ماء بارد، وإن الدجال

(١) البخاري - ٤٩٤/٦ - (٣٤٥١)، ومسلم - ١١٩٤/٣، ١١٩٥، (١٥٦٠).

(٢) امتحشت: احترقت.

(٣) راح: شديد الريح.

(٤) البخاري - ٤٩٤/٦ - (٣٤٥٢).

(٥) البخاري - الفتن ٩٠/١٣ - (٧١٣٠)، ومسلم - الفتن ٢٢٤٩/٣ - (٢٩٣٤، ٢٩٣٥).

(٦) مسلم ٢٢٥٠/٤.

مَسُوحُ الْعَيْنِ، عَلَيْهَا ظَفْرَةٌ (١) غَلِيظَةٌ، مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ، يَقْرَأُهُ كُلُّ مُؤْمِنٍ كَاتِبٍ وَغَيْرِ كَاتِبٍ (٢).

٣٩٨ - الثَّانِي عَشْرَ: عَنِ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ حَذِيفَةَ قَالَ: كَانَ النَّاسُ يُسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْخَيْرِ، وَكُنْتُ أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ مَخَافَةَ أَنْ يُدْرِكَنِي. فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا كُنَّا فِي جَاهِلِيَّةٍ وَشَرٍّ، فَجَاءَنَا اللَّهُ بِهَذَا الْخَيْرِ، فَهَلْ بَعْدَ هَذَا الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ؟ قَالَ: «نَعَمْ». قُلْتُ: وَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الشَّرِّ مِنْ خَيْرٍ؟ قَالَ: «نَعَمْ، وَفِيهِ دَخَنٌ» (٣) قُلْتُ: وَمَا دَخَنُهُ؟ قَالَ: «قَوْمٌ يَسْتَنُونَ بِغَيْرِ سُنَّتِي، وَيَهْتَدُونَ بِغَيْرِ هَدْيِي، تَعْرِفُ مِنْهُمْ وَتُنْكِرُ» فَقُلْتُ: فَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ؟ قَالَ: «نَعَمْ، دَعَا عَلَى أَبْوَابِ جَهَنَّمَ، مَنْ أَجَابَهُمْ إِلَيْهَا قَذَفُوهُ فِيهَا». فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، صَفْهِمُ لَنَا. قَالَ: «نَعَمْ، هُمْ قَوْمٌ مِنْ جَلْدَتِنَا، وَيَتَكَلَّمُونَ بِالسُّنَّتِنَا» فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَمَا تَرَى؟ وَفِي رِوَايَةٍ: فَمَا تَأْمُرُنِي إِنْ أَدْرَكَنِي ذَلِكَ؟ قَالَ: «تَلْزِمُ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ وَإِمَامَهُمْ». قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ جَمَاعَةٌ وَلَا إِمَامٌ؟ قَالَ: فَاعْتَزِلْ تِلْكَ الْفِرْقَ كُلَّهَا، وَلَوْ أَنْ تَعْضَّ بِأَصْلِ شَجَرَةٍ حَتَّى يُدْرِكَكَ الْمَوْتُ وَأَنْتَ عَلَى ذَلِكَ» (٤).

وهو في أفراد البخاري مختصر عن قيس بن أبي حازم عن حذيفة قال: تعلم أصحابي الخير وتعلمت الشر (٥).

وفي أفراد مسلم عن أبي سلام عن حذيفة نحو حديث أبي إدريس الخولاني عنه، وزاد فيه: «وسيقوم منهم رجال، قلوبهم قلوب الشياطين في جثمان إنس». قال: فقلت: كيف أصنع يا رسول الله إن أدركت ذلك؟ قال: «تسمع وتطيع وإن ضرب ظهرك وأخذ مالك، فاسمع وأطع» (٦).

\* \* \*

(١) الظفرة: جلدة تغشى البصر.

(٢) مسلم ٤ / ٢٢٤٩.

(٣) الدخن: عدم صفاء القلوب بعضها لبعض.

(٤) البخاري - المناقب ٦ / ٦١٥ (٣٦٠٦) وفي الأطراف، ومسلم - الإمامة ٣ / ١٤٧٥ (١٨٤٧).

(٥) البخاري - المناقب ٦ / ٦١٦ (٣٦٠٧).

(٦) مسلم ٣ / ١٤٧٦.

## أفراد البخاري

٣٩٩ - الأول: عن أبي وائل عن حذيفة: «وَأَنْفَقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ» [سورة البقرة]، قال: نَزَلَتْ فِي النَّفَقَةِ (١).

٤٠٠ - الثاني: عن أبي وائل عنه قال: المنافقون اليوم أشدُّ منهم على عهد رسول الله ﷺ. قال: وكيف ذلك؟ قال: إنهم كانوا يومئذٍ يُسِرُّونَ، واليوم يجهرون (٢).

وفي أفرادِهِ أيضاً بمعناه عن أبي الشعثاء سليم بن أسودَ عن حذيفة قال: إنَّما التَّفَاقُ كان على عهد رسول الله ﷺ، فأما اليوم فإنَّما هو الكفر أو الإيمان. وفي رواية: بعد الإيمان (٣).

٤٠١ - الثالث: عن أبي وائل وعن زيد بن وهب نحوه: أن حذيفة رأى رجلاً لا يَتِمُّ رُكُوعَهُ ولا سُجُودَهُ، فلما قَضَى صَلَاتَهُ دَعَا، فقال له حذيفة: ما صَلَّيْتَ، وَأَحْسَبُهُ قال: وَلَوْ مِتَّ مِتَّ عَلَى غَيْرِ سَنَةِ مُحَمَّدٍ ﷺ. وفي رواية زيد بن وهب: ما صَلَّيْتَ، وَلَوْ مِتَّ مِتَّ عَلَى غَيْرِ الْفِطْرَةِ الَّتِي فَطَّرَ اللَّهُ عَلَيْهَا مُحَمَّدًا ﷺ (٤).

٤٠٢ - الرابع: عن زيد بن وهب قال: كُنَّا عِنْدَ حَذِيفَةَ فَقَالَ: مَا بَقِيَ مِنْ أَصْحَابِ هَذِهِ الْآيَةِ إِلَّا ثَلَاثَةٌ، وَلَا مِنْ الْمُنَافِقِينَ إِلَّا أَرْبَعَةٌ - يَعْنِي (٥) بِالْآيَةِ قَوْلُهُ تَعَالَى: «فَقَاتِلُوا أُمَّةَ الْكُفْرِ» [سورة التوبة]، فقال أعرابي: إنكم - أصحاب محمد - تُخْبِرُونَنَا أَخْبَاراً مَا نَدْرِي مَا هِيَ، تَزْعُمُونَ أَنْ لَا مَنَافِقَ إِلَّا أَرْبَعَةٌ، فَمَا بِال

(١) البخاري - التفسير ١٨٥ / ٨ (٤٥١٦).

(٢) البخاري - الفتن ٦٩ / ١٣ (٧١١٣).

(٣) البخاري ٦٩ / ١٣ (٧١١٤). ونقل ابن حجر في الفتح ١٣ / ٧٤ عن الحميدي أنهما روايتان.

(٤) البخاري - الصلاة ١ / ٤٩٥ (٣٨٩)، والأذان ٢ / ٢٩٥ (٨٠٨) عن أبي وائل، وفي الأذان ٢ / ٢٧٤ (٧٩١) عن زيد.

(٥) هذا التفسير من الحميدي ولم يرد في البخاري، وقد نقله ابن الأثير في الجامع ٢ / ١٥٩. وقال محققه: «لعل المصنف ذكرها في الحديث اعتماداً على الباب» ولم يتنبه لنقله عن الحميدي.

هؤلاء الذين يَبْقُرُونَ<sup>(١)</sup> بيوتنا ويسرقون أعلاقنا<sup>(٢)</sup>؟ قال: أولئك الفساق، أجل لم يبقَ منهم إلا أربعة، أحدهم شيخ كبير، لو شرب الماء البارد ما وجدَ برده<sup>(٣)</sup>.

٤٠٣ - الخامس: عن همام بن الحارث عن حذيفة قال: يامعشر القراء، استقيموا، فقد سبقتم سبقاً بعيداً، وإن أخذتم يميناً وشمالاً لقد ضللكم ضلالاً بعيداً<sup>(٤)</sup>.

٤٠٤ - السادس: عن ربيعي بن حراش قال: كان النبي ﷺ إذا أوى إلى فراشه قال: «باسمك اللهم أحيا وأموت». وإذا أصبح. وفي رواية: وإذا استيقظ قال: «الحمد لله الذي أحيانا بعد ما أماتنا، وإليه النشور»<sup>(٥)</sup>.

وفي أفراد البخاري من مسند أبي ذر نحوه<sup>(٦)</sup>.

٤٠٥ - السابع: عن الأسود بن يزيد بن قيس التخعي قال: كنا في حلقة عبدالله<sup>(٧)</sup>، فجاء حذيفة حتى قام علينا، فسلم ثم قال: لقد أنزل التفاق<sup>(٨)</sup> على قوم خير منكم، فقلنا: سبحان الله، فإن الله عز وجل يقول: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ (١٤٥)﴾ [سورة النساء] فتبسم عبدالله، وجلس حذيفة في ناحية المسجد، فقام عبدالله، فتفرق أصحابه، فرماني بالحصا<sup>(٩)</sup>، فأتيته، فقال حذيفة: عجبت من ضحكك<sup>(١٠)</sup>، وقد عرف ما قلت، لقد أنزل التفاق على قوم كانوا خيراً منكم، ثم تابوا فتاب الله عليهم. وفي رواية: فقال: إنهم لما تابوا كانوا خيراً منكم<sup>(١١)</sup>.

(١) يبقرون: يفتحون.

(٢) الأعلاق: جمع علق: الشيء النفيس.

(٣) البخاري - التفسير ٨ / ٣٢٢ (٤٦٥٨).

(٤) البخاري - الاعتصام ١٣ / ٢٥٠ (٧٢٨٢).

(٥) البخاري - الدعوات ١١ / ١١٣، ١١٥ (٦٣١٢، ٦٣١٤).

(٦) الحديث الثاني في أفراد البخاري - ٣٦٧.

(٧) أي: ابن مسعود.

(٨) أي: ابتلوا به.

(٩) رمى حذيفة الأسود يستدعيه.

(١٠) أي: من تبسم عبدالله، وكان تبسمه تصديقاً لقول حذيفة، وتعجبه من اقتضاره على ذلك. ينظر الفتح

٢٦٧/٨.

(١١) البخاري - التفسير ٨ / ٢٦٦ (٤٦٠٢).

٤٠٦ - الثامن: عن عبدالرحمن بن يزيد النَّخَعِي: قُلْنَا لحذيفة: أَخْبِرْنَا برجل قريب السَّمْتِ والدَّلِّ والهُدْيِ<sup>(١)</sup> من رسول الله ﷺ نَأْخُذُ عَنْهُ. قال: مَا نَعْلَمُ أَقْرَبَ سَمْتاً ودَلًّا وهدياً برسول الله ﷺ من ابنِ أمِّ عبد<sup>(٢)</sup>، حتَّى يتوارى بجدارِ بيته، ولقد عَلمَ المحفوظون<sup>(٣)</sup> من أصحاب محمد ﷺ أن ابنِ أمِّ عبدٍ أَقْرَبُهُم إلى الله وسيلة<sup>(٤)</sup>.

\* \* \*

### أفراد مسلم

٤٠٧ - الأول: عن قيس بن عباد: قلت لعمار بن ياسر: أَرَأَيْتُمْ صنيعكم هذا الذي صنعتم في أمر عليٍّ، أَرَأَيْأَ رَأَيْتُمُوهُ أو شيءٌ عَهْدَهُ إِلَيْكُمْ رسول الله ﷺ؟ فقال: ما عهدَ إلينا رسول الله ﷺ شيئاً لم يعهدْهُ إلى النَّاسِ كَافَةً، ولكنَّ حذيفةَ أَخْبَرَنِي عن النَّبِيِّ ﷺ قال: قال النَّبِيُّ ﷺ: «في أصحابي اثنا عشر منافقاً، فيهم ثمانيةٌ لا يدخلون الجنةَ حتَّى يَلْجَحَ الجملُ في سَمِّ الخياطِ»<sup>(٥)</sup>. وأربعةٌ لم أَحفظ ما قال شعبةٌ فيهم. وفي رواية: «ثمانيةٌ منهم تكفيهم الدُّبيلةُ: سراجٌ من النارِ يظهر في أكتافهم حتَّى يَنجُمَ»<sup>(٦)</sup> في صدورهم»<sup>(٧)</sup>.

٤٠٨ - الثاني: عن محمد بن سيرين عن جندب قال: جئت يومَ الجَرَعَةِ<sup>(٨)</sup> فإذا رجلٌ جالسٌ، فقُلْتُ: لِيَهْرَاقَنَّ اليومَ ها هنا دِماءٌ. فقال ذاك الرجل: كلا والله.

(١) السَّمْتُ والهُدْيُ والدَّلُّ: تعني السيرة والطريقة والحالة.

(٢) وهو ابن مسعود.

(٣) المحفوظون: الذين يحفظهم الله تعالى.

(٤) الحديث في البخاري - فضائل الصحابة ٧ / ١٠٢ (٣٧٦٢) باختلاف عما هنا، وهو أيضاً عن شقيق عن حذيفة في الأدب ١٠ / ٥٠٩ (٦٠٩٧) باختلاف أيضاً. ونقله في الجامع ٩ / ٤٧ كما هو هنا.

(٥) يلجح: يدخل. سَمِّ الخياط: ثقب الأبرة.

(٦) ينجم: يظهر.

(٧) مسلم - صفات المنافقين ٤ / ٢١٤٣، ٢١٤٤ (٢٧٧٩).

(٨) وهو مكان قريب من الكوفة، وقد خرج أهل الكوفة معترضين على تولية عثمان لسعيد بن العاص عليهم، وطلبوا أن يولي عليهم أبو موسى، فاستجاب لهم عثمان. ينظر شرح الأبي ٧ / ٢٤٤.

قلت: بلى والله. قال: كلاً والله. قلت: بلى والله. قال: كلا والله، إنه لحديث رسول الله ﷺ حَدَّثَنِيهِ. قُلْتُ: بِئْسَ الْجَلِيسُ لِي أَنْتَ مِنْذُ الْيَوْمِ، تَسْمَعُنِي أُخَالَفُكَ (١) وَقَدْ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَا تَنْهَانِي. ثُمَّ قُلْتُ: مَا هَذَا الْغَضَبُ؟ فَأَقْبَلْتُ عَلَيْهِ وَأَسْأَلُهُ، فإِذَا الرَّجُلُ حَذِيفَةٌ (٢).

٤٠٩ - الثالث: عن عبدالله بن يزيد عن حذيفة أنه قال: أخبرني رسول الله ﷺ بما هو كائنٌ إلى أن تقوم الساعة، فما منه شيء إلا قد سألته، إلا أنني لم أسأله: ما يُخْرِجُ أَهْلَ الْمَدِينَةِ مِنَ الْمَدِينَةِ (٣).

٤١٠ - الرابع: من حديث أبي الطفيل عامر بن واثلة قال: حَدَّثَنَا حَذِيفَةُ بْنُ الْيَمَانِ قَالَ: مَا مَنَعَنِي أَنْ أَشْهَدَ بَدْرًا إِلَّا أَنِّي خَرَجْتُ أَنَا وَأَبِي الْحَسِيلُ (٤)، قَالَ: فَأَخَذْنَا كِفَارًا قُرَيْشٍ فَقَالُوا: إِنَّكُمْ تَرِيدُونَ مُحَمَّدًا ﷺ، فَقُلْنَا: مَا نُرِيدُهُ، وَمَا نُرِيدُ إِلَّا الْمَدِينَةَ. قَالَ: فَأَخَذُوا مِنَّا عَهْدَ اللَّهِ وَمِيثَاقَهُ لِنُنْصِرِفَنَّ إِلَى الْمَدِينَةِ، وَلَا نَقَاتِلُ مَعَهُ. فَأَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَخْبَرْنَاهُ الْخَبْرَ فَقَالَ: «انصرفا، نفي لهم بعهدهم، ونستعينُ اللهَ عليهم» (٥).

٤١١ - الخامس: عن أبي الطفيل قال: كان بين رجلٍ من أهل العقبة وبين حذيفةَ بعضُ ما يكون بين الناس، فقال: أنشدكم الله، كم كان أصحابُ العقبة؟ (٦) قال: فقال له القوم: أخبره إذ سألك، فقال: كُنَّا نُخْبِرُ أَنَّهُمْ أَرْبَعَةٌ عَشْرَ، فَإِنْ كُنْتَ مِنْهُمْ فَقَدْ كَانَ الْقَوْمُ خَمْسَةَ عَشْرَ، وَأَشْهَدُ أَنْ اثْنَيْ عَشَرَ مِنْهُمْ حَرَبُوا اللَّهَ وَلِرَسُولِهِ

(١) وفي بعض الروايات (أحالف) من الحلف.

(٢) مسلم - الفتوح ٤ / ٢٢١٩ (٢٨٩٣).

(٣) مسلم - ٤ / ٢٢١٧ (٢٨٩١).

(٤) هكذا في المخطوطات، وفي مسلم (حسيل) وهو والد حذيفة. ينظر الإصابة ١ / ٣٣٠.

(٥) مسلم - الجهاد ٣ / ١٤١٤ (١٧٨٧).

(٦) ذكر النووي ١٧ / ١٢٨ أن هذه العقبة على طريق تبوك، اجتمع المناقون فيها للغدر برسول الله ﷺ. وينظر

شرح الآبي ٧ / ١٨٨.

في الحياة الدنيا ويوم يقوم الأشهاد، وعَدَرَ ثلاثة قالوا: ما سَمَعْنَا مِنَادِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ولا عَلِمْنَا بما أَرَادَ الْقَوْمُ. وقد كان في حَرَّةٍ فَمَشَى فَقَالَ: «إِنَّ الْمَاءَ قَلِيلٌ، فَلَا يَسْبِقُنِي إِلَيْهِ أَحَدٌ» فوجدَ قوماً قد سبقوه، فَلَعَنَهُمْ يَوْمَئِذٍ (١).

٤١٢ - السادس: عن أبي وائل عن حذيفة: أن رسول الله ﷺ لقيه وهو جُنُبٌ، فحَادَ عَنْهُ، فَاغْتَسَلَ، ثم جاء فقال: كنت جُنُباً. فقال: «إِنَّ الْمُسْلِمَ لَا يَنْجُسُ» (٢).

٤١٣ - السابع: عن أبي وائل عن حذيفة قال: قال رسول الله ﷺ: «الدَّجَالُ أَعْوَرُ الْعَيْنِ الْيُسْرَى، جُفَالُ (٣) الشَّعْرِ، معه جَنَّةٌ وَنَارٌ، فَنَارُهُ جَنَّةٌ، وَجَنَّتُهُ نَارٌ» (٤).

٤١٤ - الثامن: عن جبلة بن زُفَرٍ الْعَبْسِيِّ عن حذيفة قال: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَاِفْتَتَحَ «الْبَقْرَةَ». فَقُلْتُ (٥): يَرْكَعُ عِنْدَ الْمِائَةِ، ثم مضى فقلت: يصلي بها في ركعة، فمضى، فقلت: يركعُ بها. ثم افتتح «النساء» فقرأها، ثم افتتح «آل عمران» فقرأها، يقرأ مترسلاً، إذا مرَّ بآية فيها تَسْبِيحٌ سَبَّحَ، وإذا مرَّ بسؤال سأل، وإذا مرَّ بتعوذٍ تعوذ. ثم ركعَ فَجَعَلَ يَقُولُ: «سُبْحَانَ رَبِّي الْعَظِيمِ»، فكان ركوعه نحواً من قيامه. ثم قال: «سمع الله لمن حمده» زاد جريراً: «ربنا لك الحمد» ثم قام قياماً طويلاً قريباً مما ركع، ثم سجد فقال: «سبحان ربي الأعلى» فكان سجوده قريباً من قيامه (٦).

٤١٥ - التاسع: عن ربيعي بن حراش عن حذيفة عن النبي ﷺ قال: «كلُّ معروفٍ صدقة» (٧).

(١) مسلم - صفات المنافقين ٤ / ٢١٤٤ (٢٧٧٩).

(٢) مسلم - الحيض ١ / ٢٨٢ (٣٧٢).

(٣) جُفَالُ: كثير.

(٤) مسلم - الفتن ٤ / ٢٢٤٨ (٢٩٣٤).

(٥) أي في نفسي.

(٦) مسلم - صلاة المسافرين ١ / ٥٣٦ (٧٧٢).

(٧) مسلم - الزكاة ٢ / ٦٩٧ (١٠٠٥).



٤١٦ - العاشر: عن أبي مالك سعد بن طارق عن رباعي عن حذيفة قال: كنا عند عمر فقال: أيكم سمع رسول الله ﷺ يذكر الفتن؟ فقال قوم: نحن سمعناه. فقال لعلكم تعنون فتنة الرجل في أهله وجاره؟ قالوا: أجل. قال: تلك تكفرها الصلاة والصيام والصدقة. ولكن أيكم سمع النبي يذكر التي تموج موج البحر؟ قال حذيفة: فأسكت القوم، فقلت: أنا. قال: أنت لله أبوك!

قال حذيفة: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «تعرض الفتن على القلوب كالخصير عوداً عوداً، فأى قلب أشربها» (١) نكت فيه نكتة (٢) سواد، وأي قلب أنكرها نكت فيه نكتة بيضاء، حتى تصير على قلين: على أبيض مثل الصفا، فلا تضره فتنة ما دامت السماوات والأرض، والآخر أسود مُرباداً كالكوز مُجخياً (٣)، لا يعرفُ معروفاً، ولا يُنكرُ منكرًا، إلا ما أشرب من هواه».

قال: وحدثته أن بينك وبينها باباً مُغلَقاً يوشك أن يكسر. قال عمر: أكسراً لا أبالك! فلو أنه فُتح لعله يُعاد. قال: لا، بل يكسر. وحدثته أن ذلك الباب رجلٌ يقتل أو يموت، حديثاً ليس بالأغاليط.

قال (٤): فقلت: يا أبا مالك، ما أسودُ مُرباداً؟ قال: شدة (٥) البياض في سواد. قلت: فما الكوز مُجخياً؟ قال: منكوساً (٦).

قد تقدّم في المتفق عليه سؤال عمر عن الفتنة بالفاظٍ آخر، لا تتفق مع هذا إلا في يسير، فلذلك أوردنا هذا (٧).

(١) أشرب الشيء: دخل فيه، وحل منه محل الشرب.

(٢) أي نقط نقطة.

(٣) سيفسرها الراوي بعد.

(٤) وهو أبو خالد سليمان بن حيان، الراوي عن سعد بن طارق.

(٥) نقل النووي ٢ / ٥٣٢ أنه ربما كان الصواب (شبه . . .)، وينظر فيه شرح الحديث.

(٦) مسلم - الإيمان / ١ / ١٢٨ (١٤٤).

(٧) الحديث الثالث في المتفق عليه ٣٨٩.

٤١٧ - الحادي عشر: عن ربيعي بن حراش عن حذيفة قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ حَوْضِي لِأَبْعَدُ مِنْ أَيْلَةٍ مِنْ عَدْنٍ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنِّي لِأَذُودُ (١) عَنْهُ الرَّجَالُ كَمَا يَذُودُ الرَّجُلُ الْإِبِلَ الْغَرِيْبَةَ عَنْ حَوْضِهِ». قالوا: يارسول الله، وتعرفنا؟ قال: «نعم، تَرِدُونَ عَلَيَّ غُرّاً مُحَجَّلِينَ (٢) مِنْ آثَارِ الْوَضُوءِ، لَيْسَ لِأَحَدٍ غَيْرِكُمْ (٣)».

أورده أبو مسعود الدمشقي على غلط في المتن والإسناد. فأخرجته على ما في نص مسلم عن حذيفة.

٤١٨ - الثاني عشر: عن ربيعي عن حذيفة قال: قال رسول الله ﷺ: «فُضِّلْنَا عَلَى النَّاسِ بِثَلَاثٍ: جُعِلَتْ صَفُوفُنَا كَصَفُوفِ الْمَلَائِكَةِ، وَجُعِلَتْ لَنَا الْأَرْضُ كُلُّهَا مَسْجِداً، وَجُعِلَتْ تُرْبَتُهَا لَنَا طَهوراً إِذَا لَمْ نَجِدِ الْمَاءَ» وذكر خصلة أخرى، كذا في الكتاب (٤).

٤١٩ - الثالث عشر: عن ربيعي عن حذيفة، وعن أبي حازم عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أَضَلَّ اللَّهُ عَنِ الْجُمُعَةِ مَنْ كَانَ قَبْلَنَا، فَكَانَ لِيَهُودِ يَوْمِ السَّبْتِ، وَكَانَ لِلنَّصَارَى يَوْمَ الْأَحَدِ، فَجَاءَ اللَّهُ بِنَا، فَهَدَانَا اللَّهُ لِيَوْمِ الْجُمُعَةِ، فَجَعَلَ الْجُمُعَةَ وَالسَّبْتَ وَالْأَحَدَ، وَكَذَلِكَ هُمْ تَبِعُ لَنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، نَحْنُ الْآخِرُونَ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا، وَالْأَوَّلُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، الْمُقْضَى لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ قَبْلَ الْخَلَائِقِ» وفي رواية واصل بن عبد الأعلى: «المقضي بينهم» (٥).

٤٢٠ - الرابع عشر: في الشفاعة:

عن ربيعي عن حذيفة، وعن أبي حازم عن أبي هريرة (٦) قال: قال رسول الله ﷺ: «يَجْمَعُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى النَّاسَ، فَيَقُومُ الْمُؤْمِنُونَ حَتَّى تُزْلَفَ (٧) لَهُمُ الْجَنَّةُ،

(١) أذود: أمتع.

(٢) البقرة والتحميل: بياض يكون في غرة الفرس، وفي يديه ورجليه، وسُمِّيَ النور غرةً وتحملاً.

(٣) مسلم - الطهارة / ١ / ٢١٧ (٢٤٨).

(٤) أي في كتاب مسلم - المساجد / ١ / ٣٧١ (٥٢٢).

(٥) مسلم - الجمعة / ٢ / ٥٨٦ (٨٥٦).

(٦) هذا الحديث كالذي قبله، جمع فيه مسلم بين رواية أبي هريرة وحذيفة.

(٧) تزلف: تقرب.

فيأتون آدمَ فيقولون: يا أبانا، اسْتَفْتَحْ لَنَا الْجَنَّةَ، فيقول وهل أَخْرَجَكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ إِلَّا خَطِيئَةُ أَبِيكُمْ؟ لَسْتُ بِصَاحِبِ ذَلِكَ. اذْهَبُوا إِلَى (١) ابْنِي إِبْرَاهِيمَ خَلِيلِ اللَّهِ، قال: فيقول إبراهيم عليه السلام: لَسْتُ بِصَاحِبِ ذَلِكَ، إِنَّمَا كُنْتُ خَلِيلًا مِنْ وَرَاءَ وَرَاءَ (٢)، اعمدوا إلى موسى الذي كلمه الله تكليماً، فيأتون موسى عليه السلام فيقول: لَسْتُ بِصَاحِبِ ذَلِكَ، اذْهَبُوا إِلَى عِيسَى كَلِمَةَ اللَّهِ وَرُوحَهُ. فيقول عيسى عليه السلام: لَسْتُ بِصَاحِبِ ذَلِكَ. فيأتون محمداً ﷺ، فيقوم، فيؤذَنُ لَهُ، وَتُرْسَلُ الْأَمَانَةُ وَالرَّحِمُ، فَتَقُومَانِ جَنَّتَيْ الصَّرَاطِ يَمِينًا وَشِمَالًا، فَيَمْرُؤُوكُمْ كَالْبَرْقِ». قال: قلت: بأبي أنت وأمي، أَي شَيْءٍ كَمَرَ الْبَرْقُ؟ قال: «أَلَمْ تَرَوْا إِلَى الْبَرْقِ كَيْفَ يَمْرُؤُ وَيَرْجِعُ فِي طَرْفَةِ عَيْنٍ؟ ثُمَّ كَمَرَ الرِّيحَ، ثُمَّ كَمَرَ الطَّيْرَ وَشَدَّ (٣) الرِّجَالَ، تَجْرِي بِهِمْ أَعْمَالُهُمْ، وَنَبِيُّكُمْ قَائِمٌ عَلَى الصَّرَاطِ يَقُولُ: رَبُّ سَلَّمَ سَلَّمَ، حَتَّى تَعْجَزَ أَعْمَالُ الْعِبَادِ، حَتَّى يَجِيءَ الرَّجُلَ فَلَا يَسْتَطِيعُ السَّيْرَ إِلَّا زَحْفًا، وَفِي حَاقَتِي الصَّرَاطُ كَلَالِيبَ (٤) مَعَلَّقَةٌ مَأْمُورَةٌ، تَأْخُذُ مِنْ أَمْرَتِ بِهِ، فَمَخْدُوشٌ نَاجٍ، وَمَكْدُوسٌ فِي النَّارِ» (٥) وَالَّذِي نَفْسُ أَبِي هَرِيرَةَ بِيَدِهِ، إِنْ قَعَرَ جَهَنَّمَ لِسَبْعِينَ خَرِيفًا (٦).

٤٢١ - الخامس عشر: عن أبي إدريس الخولاني عن حذيفة قال: والله إني لأعلم الناس بكل فتنة كائنة فيما بيني وبين الساعة، وما بي أن يكون رسول الله ﷺ أسراً إليّ في ذلك شيئاً لم يحدثه غيري، ولكن رسول الله ﷺ قال وهو يحدث مجلساً أنا فيه عن الفتن، فقال رسول الله ﷺ وهو يعد الفتن: «منهن ثلاث لا يكذن يذرن شيئاً، ومنهن فتن كرياح الصيف، منها صغار ومنها كبار». قال حذيفة: فذهب أولئك الرهط كلهم غيري (٧).

(١) انتقل نظر ناسخ ك من هنا إلى (إلى عيسى كلمة الله). فاسقط جزءاً من النص.

(٢) أي من خلف حجاب.

(٣) الشد: العدو.

(٤) الكلايب: جمع كلوب: حديدة معقوفة الرأس.

(٥) مكدوس: مدفوع.

(٦) مسلم - الإيمان / ١ / ١٨٦ (١٩٥).

(٧) مسلم - الفتن / ٤ / ٢٢١٦ (٢٨٩١).

٤٢٢ - السادس عشر: عن إبراهيم التيمي عن أبيه يزيد بن شريك قال: كنا عند حذيفة فقال رجل: لو أدركت رسول الله ﷺ قاتلتُ معه فأبليتُ. فقال حذيفة: أنت كنتَ تفعلُ ذلك؟ لقد رأيتنا مع رسول الله ﷺ ليلة الأحزاب، وأخذتنا ريحٌ شديدةٌ وقرٌّ<sup>(١)</sup>، فقال رسول الله ﷺ: «ألا رجلٌ يأتيني بخبر القوم، جعله الله معي يوم القيامة» فسكتنا فلم يُجِبْه منا أحد. ثم قال: «ألا رجلٌ يأتيني بخبر القوم، جعله الله معي يوم القيامة» فسكتنا فلم يُجِبْه منا أحد. ثم قال: «ألا رجلٌ يأتيني بخبر القوم، جعله الله معي يوم القيامة» فلم يُجِبْه منا أحد. فقال: «قم يا حذيفة» قال: فلم أجدُ بداً إذ دعاني باسمي إلا أن أقوم. قال: «اذْهَبْ فَأْتِنِي بِخَبَرِ الْقَوْمِ، وَلَا تَدْعُرْهُمْ (٢) عَلَيَّ» فلماً وليتَ من عنده جعلتُ كأني أمشي في حمام (٣)، حتى أتيتهم، فرأيتُ أبا سفيان يصلي ظهره بالنار<sup>(٤)</sup>، فوضعتُ سهماً في كبد القوس، فأردتُ أن أرميه، فذكرتُ قول رسول الله ﷺ: «لا تَدْعُرْهُمْ عَلَيَّ» ولو رميته لأصبتُ. ورجعتُ وأنا أمشي في مثل الحمام، فلما أتيتُه فأخبرته خبر القوم وفرغتُ قررتُ، فألبسني رسول الله ﷺ من فضل عبادة كانت عليه يصلي فيها، فلم أزلُ نائماً حتى أصبحتُ، فلما أصبحتُ قال: «قم يا نومان»<sup>(٥)</sup>.

٤٢٣ - السابع عشر: عن أبي حذيفة، سلمة بن صهيب أو صهبة الأرحبي، عن حذيفة قال: كنا إذا حضرنا مع النبي ﷺ طعاماً لم نضع أيدينا حتى يبدأ رسول الله ﷺ فيضع يده، وأنا حضرنا معه مرة طعاماً، فجاءت جارية كأنها تُدْفَعُ، فَذَهَبَتْ لِتَضَعَ يَدَهَا فِي الطَّعَامِ، فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهَا. ثُمَّ جَاءَ أَعْرَابِي كَأَنَّمَا

(١) القر: البرد.

(٢) دعر: حرك وأقزع.

(٣) أي زال البرد الذي كان يشعر به قبل أن يبعثه النبي ﷺ.

(٤) أي يدفنه بالنار.

(٥) مسلم - الجهاد / ٣ / ١٤١٤ (١٧٨٨).

يُدْفَعُ، فَأَخَذَ بِيَدِهِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ يَسْتَحِلُّ الطَّعَامَ إِلَّا يُذَكَّرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ، وَإِنَّهُ جَاءَ بِهَذِهِ الْجَارِيَةَ لِيَسْتَحِلَّ بِهَا، فَأَخَذْتُ بِيَدِهَا، فَجَاءَ بِهَذَا الْأَعْرَابِيُّ لِيَسْتَحِلَّ بِهِ فَأَخَذْتُ بِيَدِهِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنْ يَدَهُ فِي يَدِي مَعَ يَدِهَا».

زاد عيسى بن يونس: ثم ذكر اسم الله وأكل<sup>(١)</sup>.

\* \* \*

---

(١) مسلم - الأثرية ٣ / ١٥٩٧ (٢٠١٧). وزادت ك (والله أعلم).

(١٦)

المتفق عليه من مسند

أبي موسى عبد الله بن قيس الأشعري  
رضي الله عنه<sup>(١)</sup>

٤٢٤ - الأول: عن أنس بن مالك عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ مَثَلُ الْأَثْرَجَةِ،<sup>(٢)</sup> رِيحُهَا طَيِّبٌ وَطَعْمُهَا طَيِّبٌ. وَمَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ مَثَلُ التَّمْرَةِ لَا رِيحَ<sup>(٣)</sup> لَهَا وَطَعْمُهَا حُلْوٌ. وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ مَثَلُ الرَّيْحَانَةِ، رِيحُهَا طَيِّبٌ وَطَعْمُهَا مُرٌّ. وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ الْحَنْظَلَةِ، لَيْسَ لَهَا رِيحٌ<sup>(٤)</sup> وَطَعْمُهَا مُرٌّ». وفي رواية «ومَثَلُ الْفَاجِرِ» في الموضوعين بدل «المنافق»<sup>(٥)</sup>.

٤٢٥ - الثاني: عن أبي بكر<sup>(٦)</sup> بن أبي موسى عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ صَلَّى الْبَرْدَيْنِ دَخَلَ الْجَنَّةَ»<sup>(٧)</sup>.

٤٢٦ - الثالث: عن أبي بكر بن أبي موسى عن أبيه قال: قال النبي ﷺ: «جَنَّتَانِ مِنْ فَضَّةٍ، آتِيَهُمَا وَمَا فِيهِمَا، وَجَنَّتَانِ مِنْ ذَهَبٍ، آتِيَهُمَا وَمَا فِيهِمَا، وَمَا بَيْنَ الْقَوْمِ وَبَيْنَ أَنْ يَنْظُرُوا إِلَى رَبِّهِمْ إِلَّا رِءَاءُ الْكِبْرِيَاءِ عَلَى وَجْهِهِ، فِي جَنَّةٍ عَدْنٍ»<sup>(٨)</sup>.

(١) ذكر المؤلف هنا خمسين حديثاً اتفق عليها الشيخان لأبي موسى، وفي المصادر أنها تسعة وأربعون. ينظر التلخيص ٣٩١، والمجتبى ٧٢، والرياض المستطابة ١٩١، وسير أعلام النبلاء ٣٩٩/٢. وينظر أيضاً الاستيعاب ١٧٢/٤، والإصابة ٣٥١/٢.

(٢) الأثرجة: ثمرة كالبطيخ، طيبة الطعم والرائحة.

(٣) في س (التي لا ريح).

(٤) في ك (لا ريح لها).

(٥) البخاري - فضائل القرآن ٦٥/٩، ١٠٠ (١٠٠٠، ٥٠٢٠، ٥٠٥٩، ٥٠٥٩)، ومسلم - صلاة المسافرين ٥٤٩/١ (٧٩٧).

(٦) وهم ناسخ ك هنا فظن الراوي أبا بكر الصديق، فكتب (عن أبي بكر رضي الله عنه عن أبي موسى) وكرر في الحديثين التاليين (عن أبي بكر عن أبي موسى).

(٧) البخاري - مواقيت الصلاة ٥٢/٢ (٥٧٤)، ومسلم - صلاة المسافرين ٤٤٠/١ (٦٣٥) والبردان الفجر والمصر على الأرجح.

(٨) البخاري - التفسير ٦٢٣/٨ (٤٨٧٨)، ومسلم - الإيمان ١٦٣/١ (١٨٠)، ينظر النووي ٢٠/٣، والفتح ٤٣٢/١٣.

٤٢٧ - الرابع: عن أبي بكر بن أبي موسى عنه عن النبي ﷺ قال: «إنَّ للمؤمن في الجنة خيمة من لؤلؤة واحدة مجوفة، طولها في السماء - وفي رواية: عرضها - ستون ميلاً، للمؤمن فيها أهلون، يطوفُ عليهم المؤمنُ، فلا يرى بعضهم بعضاً» (١).

٤٢٨ - الخامس: من رواية الشعبي عن أبي بردة بن أبي موسى عن أبيه قال: رسول الله ﷺ: «ثلاثة لهم أجران: رجلٌ من أهل الكتاب آمن بنبيه وآمن بمحمد. والعبد المملوك إذا أدى حقَّ الله وحقَّ مواليه. ورجلٌ كانت عنده أمة يطؤها، فأدبها فأحسن تأديبها، وعلمها فأحسن تعليمها، ثم أعتقها فتزوجها، فله أجران». ثم قال عامر (٢) - يعني الشعبي - : أعطيناكها بغير شيء، وقد كان يُركبُ فيما دونها إلى المدينة (٣).

وفي رواية أخرجه البخاري تعليقاً من حديث عثمان بن عاصم عن أبي بردة عن أبيه: «أعتقها ثم أصدقها» (٤) يعني تزوجها بمهر جديد.

٤٢٩ - السادس: عن سعيد بن أبي بردة عن أبيه عن جده أبي موسى قال: بعثني رسول الله ﷺ ومعاذاً إلى اليمن، فقال: «ادعوا الناس، وبشراً ولا تنفراً، ويسراً ولا تبسراً، وتطاوفاً ولا تختلفاً». قال: فقلت: يارسول الله أفتنا في شرايين كنا نصنعهما باليمن: البتع: وهو من العسل، يُنبذ حتى يشتد، والمزر: وهو من الذرة والشعير، يُنبذ حتى يشتد. قال: وكان رسول الله ﷺ قد أُعطي جوامع الكلم بخواتمه، فقال: «أنهى عن كلِّ مُسكرٍ أسكرَ عن الصلاة» وفي حديث شعبة: فقال ﷺ: «كلُّ مُسكرٍ حرام».

قال: فقدمنا اليمن، فكان لكلِّ واحدٍ منّا قبةٌ نزلها على حدة، فأتى معاذُ أبا موسى، وكانا يتزاوران، فإذا هو جالسٌ في فناء قبته، وإذا يهودي قائماً عنده يريدُ

(١) البخاري - بدء الخلق ٦/٣١٨ (٣٢٤٣)، والتفسير ٨/٦٢٤ (٤٨٧٩)، ومسلم - الجنة ٤/٢١٨٢ (٢٨٣٨).

(٢) في مسلم أن رجلاً من خراسان سأل الشعبي... ثم ذكر له الشعبي هذا.

(٣) البخاري - العلم ١/١٩٠ (٩٧)، ومسلم - الإيمان ١/١٣٤ (١٥٤).

(٤) البخاري - النكاح ٩/١٢٦ (٥٠٨٣).

قتله. فقال: يا أبا موسى، ما هذا؟ قال: كان يهودياً فأسلم، ثم رجع إلى يهوديته، فقال: ما أنا بجالس حتى تقتله، فقتله.

ثم جلسا يتحدثان، فقال معاذ: يا أبا موسى، كيف تقرأ القرآن؟ قال: أنفوقه تفوقاً<sup>(١)</sup> على فراشي وفي صلاتي وعلى راحلتي. ثم قال لمعاذ: كيف تقرأ أنت؟ قال: سأنيك بذلك. أما أنا فأنام ثم أقوم فأقرأ، فأحسب في نومتي ما أحسب في قومتي<sup>(٢)</sup>.

وأخرجاه من رواية حميد بن هلال عن أبي بردة عن أبيه، وفي أوله: قال أبو موسى: أقبلت إلى النبي ﷺ ومعني رجلان من الأشعريين، أحدهما عن يميني والآخر عن شمالي، فكلاهما سأل العمل، والنبي ﷺ يستاك، فقال: «ما تقول يا أبا موسى، أو يا عبد الله بن قيس؟» قال: فقلت: والذي بعثك بالحق، ما أطلعاني على ما في أنفسهما، وما شعرت أنهما يطلبان العمل. قال: فكأني أنظر إلى سواكه تحت شفته وقد قلصت، فقال: «لن - أو لا - نستعمل على عملنا من أراده، ولكن اذهب أنت يا أبا موسى - أو يا عبد الله بن قيس» - فبعثه على اليمن، ثم أتبعه معاذ بن جبل، ثم ذكر قصة اليهودي الذي أسلم ثم ارتد. وزاد فيه<sup>(٣)</sup>، قال: لا أجلس حتى يقتل، قضاء الله ورسوله. ثم ذكر قولهما في قيام الليل، وليس فيه ذكر الأشربة<sup>(٤)</sup>.

وأخرجاه مختصراً من رواية بريد عن أبي بردة عن أبي موسى قال: دخلت على النبي ﷺ أنا ورجلان من بني عمي، فقال أحدهما: يا رسول الله، أمرنا على بعض ما ولأك الله عز وجل، وقال الآخر مثل ذلك، فقال: «إنا - والله - لا نؤلي هذا العمل أحداً سأل، أو أحداً حرص عليه» لم يزد<sup>(٥)</sup>.

(١) أي حيناً بعد حين، من فواق الناقة: وهي أن تملب وتترك.

(٢) البخاري - المغازي ٦٢/٨ (٤٣٣٤، ٤٣٤٥)، ومسلم - الجهاد ١٣٥٩/٣، والأشربة ١٥٨٦/٣ (١٧٣٣).

(٣) سقط من ك من هنا إلى (فيه) بعد سطر..

(٤) البخاري - الاستبابة ٢٦٨/١٢ (٦٩٢٣)، ومسلم - الإمارة ١٤٥٦/٣ (١٧٣٣).

(٥) البخاري - الأحكام ١٢٥/١٣ (٧١٤٩)، ومسلم - ١٤٥٦/٣.



وأخرجه البخاريّ وحده من رواية عبد الملك بن عمير عن أبي بردة مرسلًا، لم يذكرَ أبا موسى، قال: إن النبي ﷺ بعث أبا موسى ومعاذًا إلى اليمن، وبعث كل واحد منهما على مخالَف<sup>(١)</sup> - واليمن مخالَفان. وفيه قصة الذي ارتد، وذكر قيام الليل<sup>(٢)</sup>.

وأخرجه البخاريّ أيضاً وحده تعليقاً من رواية سليمان بن فيروز الشيباني عن أبي بردة عن أبي موسى قال: لما بعثني رسولُ الله ﷺ إلى اليمن، قلتُ: إن لنا بها أشربة<sup>(٣)</sup>.

وفي أفراد مسلم عن بُريد عن أبي بردة عن أبي موسى قال: كان النبي ﷺ إذا بعث أحداً من أصحابه في بعض أمره قال: «بشّروا ولا تُنْفروا، ويسّروا ولا تُعسّروا»<sup>(٤)</sup>. وهذا طرف من حديث سعيد بن أبي بردة، وقد مرّ في أوله بمعناه.

٤٣٠ - السابع: عن سعيد بن أبي بردة عن أبيه عن جدّه عن النبي ﷺ قال: «على كل مسلم صدقة» قيل: أرايت إن لم يجد؟ قال: «يَعْتَمَلُ بيديه فينفع نفسه ويتصدق». قال: أرايت إن لم يستطع؟ قال: «يُعِينُ ذا الحاجة الملهوف» قال: قيل له: أرايت إن لم يَسْتَطِعْ؟ قال: «يَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ أو الخَيْر» قال: أرايت إن لم يفعل؟ قال: «يُمْسِكُ عن الشرِّ، فإنها صدقة»<sup>(٥)</sup>.

٤٣١ - الثامن: عن أبي إسحاق السبيعي - وهو عمرو بن عبد الله - عن أبي بردة ابن أبي موسى عن أبيه عن النبي ﷺ: أنه كان يدعو بهذا الدعاء: «اللهم اغفر لي خطيئتي وجهلي، وإسرافي في أمري، وما أنت أعلم به مني. اللهم اغفر لي جدي وهزلي، وخطأي وعمدي، وكل ذلك عندي. اللهم اغفر لي ما قدّمت وما أخّرت، وما أسررت وما أعلنت، وما أنت أعلم به مني، أنت المقدم وأنت المؤخر، وأنت على كل شيء قدير»<sup>(٦)</sup>.

(١) المخلاف: الإقليم.

(٢) البخاري - المغازي ٦٠ / ٨ (٤٣٤١).

(٣) البخاري - ٦٢ / ٨ (٤٣٤٣).

(٤) مسلم - الجهاد ١٣٥٨ / ٣ (١٧٣٢).

(٥) البخاري - الزكاة ٣٠٧ / ٣ (١٤٤٥)، ومسلم - الزكاة ٦٩٩ / ٢ (١٠٠٨).

(٦) البخاري - الدعوات ١٩٦ / ١١ (٦٣٩٨)، ومسلم - الذكر والدعاء ٢٠٨٦ / ٤ (٢٧١٩).

٤٣٢ - التاسع: عن عبد الملك بن عمير بن أبي بردة عن أبيه قال: مرض النبي ﷺ، فاشتدَّ مَرَضُهُ، فقال: «مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ» فقالت عائشة: يا رسول الله إنه رجلٌ رقيقٌ، إذا قام مقامك لم يستطع أن يصلِّي بالناس. فقال: «مُرِي أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ» فعادت. فقال: «مُرِي أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ، فَإِنَّكَ نَّ صَاحِبُ يَوْسُفَ» فاتاه الرسول، فصلَّى بالناس في حياة النبي ﷺ (١).

٤٣٣ - العاشر: عن القاسم بن مُخَيَّمِرَةَ عن أبي بردة قال: وجع أبو موسى وَجَعًا، فغُشِيَ عليه ورأسه في حَجَرٍ امرأةٍ من أهله، فصاحت امرأةٌ من أهله، فلم يَسْتَطِعْ أَنْ يَرُدَّ عَلَيْهَا شَيْئًا، فلما أفاق قال: أنا بريء ممن برئ منه رسول الله ﷺ، فإن رسول الله ﷺ بريء من الصَّالِقَةِ والحَالِقَةِ والشَّاقَةِ (٢).

وهو في رواية مسلم من حديث أبي صَخْرَةَ عن عبد الرحمن بن يزيد وأبي بردة قال: أغمي على أبي موسى، فأقْبَلْتُ امرأته أمَّ عبد الله تصيح برتة، ثم أفاق فقال: ألم تعلمي - وكان يحدثها - أن رسول الله ﷺ قال: «أنا بريء ممن حلق وصلق وخرق» (٣).

وفي رواية مسلم نحوه أيضاً عن عياض الأشعري عن أم عبد الله امرأة أبي موسى عن أبي موسى عن النبي ﷺ، وعن صفوان بن مُحَرَّرٍ عن أبي موسى عن النبي ﷺ. وعن ربعي بن حراش عن أبي موسى عنه ﷺ. قال مسلم بن حجاج: غير أن في حديث عياض الأشعري، قال: «ليس منا» ولم يقل: «برئ» (٤).

٤٣٤ - الحادي عشر: عن غيلان بن جرير عن أبي بردة عن أبيه قال: أتيتُ النبي ﷺ في رهطٍ من الأشعريين نَسْتَحْمِلُهُ (٥)، فقال: «والله لا أحملكم، وما

(١) البخاري - الأذان ١٦٤/٢ (٦٧٨)، ومسلم - الصلاة ٣١٦/١ (٤٢٠).

(٢) الصَّالِقَةُ: التي ترفع صوتها. والحَالِقَةُ: التي تحلق رأسها. والشَّاقَةُ: التي تشق ثوبها. وكله عند وقوع مصيبة.

الحديث في البخاري - الجنائز ١٦٥/٣ (١٢٩٦)، ومسلم - الإيمان ١٠٠/١ (١٠٤).

(٣) مسلم ١٠٠/١ (٤، ٣).

(٥) نستحملة: نطلب من الإبل ما نحمل عليه.

عندي ما أحملكم عليه». قال: فلبثنا ما شاء الله، ثم أتني بإبل، فأمر لنا بثلاث ذود، غرّ الذرى<sup>(١)</sup>، فلما انطلقنا قلنا، أو قال بعضنا لبعض: لا يبارك الله لنا، آتينا رسول الله ﷺ نستحمله، فحلف ألا يحملنا، ثم حملنا. فأتوه فأخبروه، فقال: «ما أنا حملتكم، ولكن الله حملكم، إني والله - إن شاء الله - لا أحلف<sup>(٢)</sup> على يمين ثم أرى خيراً منها إلا كفرت وأتيت الذي هو خير<sup>(٣)</sup>» زاد في رواية محمد بن الفضل<sup>(٤)</sup> متصلاً به: «أو أتيت الذي هو خير وكفرت عن يميني».

وأخرجه أيضاً من رواية بريد بن عبد الله بن أبي بردة عن جده أبي بردة عن أبي موسى قال<sup>(٥)</sup>: «أرسلني أصحابي إلى رسول الله ﷺ أسأله لهم الحملان، إذ هم معه في جيش العسرة: وهي غزوة تبوك، فقلت: يا نبي الله، إن أصحابي أرسلوني إليك لتحملهم، فقال: «والله لا أحملكم على شيء» ووافقته وهو غضبان ولا أشعر، فرجعت حزينا من منع رسول الله ﷺ، ومن مخافة أن يكون رسول الله ﷺ قد وجد<sup>(٦)</sup> في نفسه علي، فرجعت إلى أصحابي، فأخبرتهم الذي قال رسول الله ﷺ، فلم ألبث إلا سويعة إذ سمعت بلالا ينادي: أين عبد الله بن قيس؟ فأجبته، فقال: أجب، رسول الله ﷺ يدعوك، فلما أتيت رسول الله ﷺ قال: «خذ هذين القريتين<sup>(٧)</sup> وهذين القريتين، وهذين القريتين - لستة أبعة اتباعهن حينئذ من سعد - فانطلق بهن إلى أصحابك فقل: إن الله - أو قال: إن رسول الله ﷺ<sup>(٨)</sup> - يحملكم على هؤلاء فاركبوهن».

قال أبو موسى: فانطلقت إلى أصحابي بهن، فقلت: إن رسول الله ﷺ يحملكم على هؤلاء، ولكن والله لا أدعكم حتى ينطلق معي بعضكم إلى من

(١) الذود: الإبل من ثلاثة إلى عشرة. والغر: البيض. الذرى: الاسنة.

(٢) لا أحلف) ليست في ك:

(٣) البخاري - الأيمان والنور ٥١٧/١١ (٦٦٢٣)، ومسلم - الأيمان ٣/١٢٦٨ (١٦٤٩).

(٤) وهو أبو النعمان شيخ البخاري - وهو في البخاري - الموضع السابق.

(٥) قال) ليست في س.

(٦) وجد: غضب.

(٧) القريتان: البعيران المقتون أحدهما بالآخر.

(٨) في س (وإن رسول...).

سمع مقالة رسول الله ﷺ، حين سألته لكم، ومنعه في أول مرة، ثم إعطاه إياي بعد ذلك، لا تظنوا أنني حدثتكم شيئاً لم يقله. فقالوا لي: والله إنك عندنا لمصدق، ولنفعن ما أحببت. فانطلق أبو موسى بنفرٍ منهم حتى أتوا الذين سمعوا قول رسول الله ﷺ ومنعه إياهم، ثم إعطاهم بعد، فحدثوهم بما حدثهم أبو موسى سواء<sup>(١)</sup>.

وأخرجاه أيضاً من رواية زهدم بن مضر بن الجرمي، قال: كنا عند أبي موسى فدعا بمائدته وعليها لحمٌ دجاج، فدخل رجلٌ من بني تميم الله أحمرٌ شبيهٌ بالموالي، فقال له: هلم، فتلكأ، فقال له: هلم، فإني قد رأيت رسول الله ﷺ يأكل منه. فقال الرجل: إني رأيتُه يأكل شيئاً فقدرته، فحلفتُ ألا أطعمه. فقال: هلم أحدثك عن ذلك: إني أتيت رسول الله ﷺ في رهطٍ من الأشعرين نستحم له فقال: «والله ما أحملكم، وما عندي ما أحملكم عليه» فلبثنا ما شاء الله، فأتي رسول الله ﷺ بنهب<sup>(٢)</sup> إبل، فدعا بنا، فأمرنا بخمسِ ذودِ غرِّ الذرى، قال: فلما انطلقنا قال بعضنا لبعض: أغفلنا<sup>(٣)</sup> رسول الله ﷺ يمينه، لا يبارك الله لنا، فرجعنا إليه فقلنا: يا رسول الله، إنا أتيناك نستحم لك، وإنك حلفتُ ألا تحمِلنا ثم حملتنا، أفنسيستَ يا رسول الله؟ قال: «إني والله - أن شاء الله - لا أحلف على يمين فأرى غيرها خيراً منها إلا أتيتُ الذي هو خيرٌ وتحللتُها، فانطلقوا، فإنما حملكم الله عز وجل»<sup>(٤)</sup>.

٤٣٥ - الثاني عشر: عن غيلان بن جرير عن أبي بردة عن أبي موسى قال: أتيتُ النبي ﷺ - يعني وهو يستاك بسواك - قال: وطرفُ السواك على لسانه. زاد في رواية البخاري: يقول: «أع. أع» والسواك في فيه كأنه يتهوع<sup>(٥)</sup>.

(١) البخاري - المغازي ٨ / ١١٠ (٤٤١٥)، ومسلم - ١٢٦٩ / ٣.

(٢) النهب: الغنيمة.

(٣) أغفلنا: أي جعلناه غافلاً: أي ناسياً اليمين الذي حلف.

(٤) البخاري - كفارات الأيمان ١١ / ٦٠٨ (٦٧٢١)، ومسلم - ٣ / ١٢٧.

(٥) البخاري - الوضوء ١ / ٣٥٥ (٢٤٤)، ومسلم - الطهارة ١ / ٢٢٠ (٢٥٤).

٤٣٦ - الثالث عشر: عن أبي بريدة بن عبد الله عن جده أبي بردة عن أبي موسى قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لِيَمْلِكُ لِلظَّالِمِ، فَإِذَا أَخَذَهُ لَمْ يُقَلِّتْهُ» ثم قرأ: ﴿وَكَذَلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرَىٰ وَهِيَ ظَالِمَةٌ إِنَّ أَخْذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ﴾ (١٢) ﴿١﴾ [سورة هود].

٤٣٧ - الرابع عشر: عن بريدة عن أبي بردة عن أبي موسى قال: كان رسول الله ﷺ إذا أتاه طالبُ حاجةٍ أقبلَ على جلسائه فقال: «اشْفَعُوا تُوجَرُوا، ويقضي الله على لسان نبيِّه ما أحبُّ» (٢) صلى الله عليه وسلم تسليمًا.

٤٣٨ - الخامس عشر: عن بريدة عن أبي بردة عن أبي موسى قال: قلت يا رسول الله، أي المسلمين أفضل؟ قال: «من سلّم المسلمون من لسانه ويده» (٣).

٤٣٩ - السادس عشر: عن بريدة عن أبي بردة عن أبي موسى قال: قال النبي ﷺ: «مَنْ مَرَّ فِي شَيْءٍ مِنْ مَسَاجِدِنَا أَوْ أَسْوَاقِنَا وَمَعَهُ نَبْلٌ فَلْيُمْسِكْ، أَوْ لِيَقْبِضْ عَلَى نِصَالِهَا بِكَفِّهِ أَنْ يُصِيبَ أَحَدًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ مِنْهَا بِشَيْءٍ» (٤).

وهو في زواية مسلم عن ثابت البناني عن أبي بردة عن أبي موسى قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا مَرَّ أَحَدُكُمْ فِي مَجَلْسٍ أَوْ سُوقٍ وَبِيَدِهِ نَبْلٌ فَلْيَأْخُذْ بِنِصَالِهَا، ثُمَّ لِيَأْخُذْ بِنِصَالِهَا، ثُمَّ لِيَأْخُذْ بِنِصَالِهَا» قال: فقال أبو موسى: والله ما مِنَّا حتى سدّدنا بعضُها في وجوه بعض (٥).

٤٤٠ - السابع عشر: عن بريدة عن جده أبي بردة عن أبي موسى عن النبي ﷺ قال: «مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السَّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا» (٦).

٤٤١ - الثامن عشر: عن بريدة بن عبد الله بن أبي بردة عن أبي بردة (٧) عن أبي

(١) البخاري- الضمير ٣٥٤/٨ (٤٦٨٦)، ومسلم- البرّ والصلّة ١٩٩٧/٤ (٢٥٨٣).

(٢) البخاري- الزكاة ٢٩٩/٣ (١٤٣٢)، ومسلم- البرّ والصلّة ٢٠٢٦/٤ (٢٦٢٧).

(٣) البخاري- الإيمان ٥٤/١ (١١)، ومسلم- الإيمان ٦٦/١ (٤٢).

(٤) البخاري- الفتن ٢٤/١٣ (٧٠٧٥)، ومسلم- البرّ والصلّة ٢٠١٩/٤ (٢٦١٥).

(٥) مسلم ٢٠١٩/٤.

(٦) البخاري- ٢٣/١٣ (٧٠٧١)، ومسلم- الإيمان ٩٨/١ (١٠٠).

(٧) (عن أبي بردة) ليست في ك.

موسى قال: احترق بيت بالمدينة على أهله من الليل، فلما حدث رسول الله ﷺ بشأنهم قال: «إن هذه النار عدو لكم، فإذا نمتم فأطفئوها عنكم»<sup>(١)</sup>.

٤٤٢ - التاسع عشر: عن بريد عن أبي بردة عن أبي موسى قال: قال رسول الله ﷺ: «المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضاً» وشبك بين أصابعه<sup>(٢)</sup>.

٤٤٣ - العشرون: عن بريد عن أبي بردة عن أبي موسى عن النبي ﷺ قال: «رأيت في المنام أتى مهاجر من مكة إلى أرض بها نخل، فذهب وهلي<sup>(٣)</sup> إلى أنها اليمامة، أو حجر، فإذا هي المدينة يثرب. ورأيت في رؤياي هذه أنني هزرت سيفاً فانقطع صدره، فإذا هو ما أصيب به المؤمنون يوم أحد. ثم هزرته أخرى فعاد أحسن ما كان، فإذا هو ما جاء الله به من الفتح واجتماع المؤمنين. ورأيت أيضاً بقرأ، والله خير<sup>(٤)</sup>، فإذا هم النفر من المؤمنين يوم أحد، وإذا الخير ما جاء الله به من الخير بعد، وثواب الصدق الذي أتانا الله يوم بدر».

كذا عند مسلم عن أبي موسى عن النبي ﷺ. وفي كتاب البخاري عن أبي موسى - أرى<sup>(٥)</sup> عن النبي ﷺ - بالشك<sup>(٦)</sup>.

٤٤٤ - الحادي والعشرون: عن بريد أيضاً كذلك: أن النبي ﷺ قال: «ليأتين على الناس زمان، يطوف الرجل فيه بالصدقة من الذهب ثم لا يجد أحداً يأخذها منه، ويرى الرجل الواحد تتبعه أربعون امرأة يلذن به<sup>(٧)</sup>، من قلة الرجال وكثرة النساء»<sup>(٨)</sup>.

(١) البخاري - الاستذنان ١١/٨٥: (٦٢٩٤)، ومسلم الأشربة - ٣/١٥٩٦ (٢٠١٦).

(٢) البخاري - الصلاة ١/٥٦٥ (٤٨١)، ومسلم - البر والصلة ٤/١٩٩٩ (٢٥٨٥). وليس في مسلم «وشبك بين أصابعه».

(٣) وهلي: اعتقادي.

(٤) نقل ابن حجر في الفتح ٧/٣٧٧ أقوال العلماء في هذه الجملة، ومنها قول السهيلي: رأيت بقرأ تنجر، والله عنده خير.

(٥) في البخاري (أراه).

(٦) البخاري - المناقب ٦/٦٢٧ (٣٦٢٢)، ومسلم - الرؤيا ٤/١٧٧٩ (٢٢٧٢).

(٧) يلذن به: يلتجئ ويحتمئ.

(٨) البخاري - الزكاة ٣/٢٨١ (١٤١٤)، ومسلم - الزكاة ٢/٧٠٠ (١٠١٢).

٤٤٥ - الثاني والعشرون: عن بريد عن أبي بردة عن أبي موسى قال: كُنْتُ أَنَا وَأَصْحَابِي الَّذِينَ قَدِمُوا مَعِيَ فِي السَّفِينَةِ<sup>(١)</sup> نَزُولاً فِي بَقِيعِ بَطْحَانَ<sup>(٢)</sup>، وَرَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِالْمَدِينَةِ، فَكَانَ يَتَنَابَأُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ كُلَّ لَيْلَةٍ نَفَرٌ مِنْهُمْ. قَالَ أَبُو مُوسَى: فَوَافَقْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنَا وَأَصْحَابِي وَلَهُ بَعْضُ الشُّغْلِ فِي أَمْرِهِ، حَتَّى أَعْتَمَ بِالصَّلَاةِ حَتَّى ابْهَارَ<sup>(٣)</sup> اللَّيْلِ، ثُمَّ خَرَجَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى بِهِمْ، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ قَالَ لِمَنْ حَضَرَ: «عَلَى رِسَالِكُمْ، أَعْلِمُكُمْ وَأُبَشِّرُوكُمْ، إِنَّ مِنْ نِعْمَةِ اللَّهِ عَلَيْكُمْ أَنَّهُ لَيْسَ مِنَ النَّاسِ أَحَدٌ يَصَلِّي هَذِهِ السَّاعَةَ غَيْرُكُمْ» أَوْ قَالَ: «مَا صَلَّيْتُ هَذِهِ السَّاعَةَ أَحَدٌ غَيْرُكُمْ» لَا نَدْرِي أَيَّ الْكَلِمَتَيْنِ قَالَ. قَالَ أَبُو مُوسَى: فَرَجَعْنَا فَرِحِينَ بِمَا سَمِعْنَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ<sup>(٤)</sup>.

٤٤٦ - الثالث والعشرون: عن بريد عن أبي بردة عن أبي موسى: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ»<sup>(٥)</sup>.

٤٤٧ - الرابع والعشرون: بهذا الإسناد<sup>(٦)</sup> عن أبي موسى قال: خَسَفَتِ الشَّمْسُ فِي زَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَامَ فَزَعًا يَخْشَى أَنْ تَكُونَ السَّاعَةُ، حَتَّى أَتَى الْمَسْجِدَ، فَقَامَ يُصَلِّي بِأَطْوَلِ قِيَامٍ وَرُكُوعٍ وَسُجُودٍ، مَا رَأَيْتُهُ يَفْعَلُهُ فِي صَلَاةٍ قَطًّا. ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ هَذِهِ الْآيَاتِ الَّتِي يُرْسَلُهَا اللَّهُ لَا تَكُونُ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، وَلَكِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُرْسَلُهَا يَخَوْفُ بِهَا عِبَادَهُ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ مِنْهَا شَيْئًا فَافْزَعُوا إِلَى ذِكْرِهِ وَدُعَائِهِ وَاسْتِغْفَارِهِ»<sup>(٧)</sup>.

(١) أي السفينة التي قدمت بعد فتح خيبر.

(٢) بطحان: واد من أودية المدينة: ينظر معجم البلدان ٤٤٦/١.

(٣) ابهار: انتصف.

(٤) البخاري- مواقيت الصلاة ٤٧/٢ (٥٦٧)، ومسلم- المساجد ٤٤٣/١ (٦٤١).

(٥) البخاري- الرقاق ٣٥٧/١١ (٦٥٠٨)، ومسلم- الذكر والدعاء ٢٠٦٧/٤ (٢٦٨٦).

(٦) أي: عن بريد عن أبيه أبي بردة، عن جده أبي موسى. وقد يكرر المؤلف هذه العبارة بعد، أو يذكر الإسناد.

(٧) البخاري- الكسوف ٥٤٥/٢ (١٠٥٩)، ومسلم- الكسوف ٦٢٨/٢ (٩١٢).

٤٤٨ - الخامس والعشرون: بهذا الإسناد عن أبي موسى قال: سئل النبي ﷺ عن أشياء كرهها، فلما أكره عليه غضب، ثم قال للناس: «سلوني عما شئتم» فقال رجل: من أبي؟ قال: «أبوك حذافة» فقام آخر فقال: يا رسول الله، من أبي؟ فقال: «أبوك سالم مولى شيبه» فلما رأى عمر بن الخطاب ما في وجه رسول الله ﷺ من الغضب قال: يا رسول الله، إنا نتوب إلى الله عز وجل<sup>(١)</sup>.

٤٤٩ - السادس والعشرون: بهذا الإسناد عن أبي موسى قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ في غزاة ونحن ستة نفر، بيننا بعير نعتقه<sup>(٢)</sup>. قال: فنقبت<sup>(٣)</sup> أقدامنا، ونقبت قدمي<sup>(٤)</sup>، وسقطت أظفاري، فكنا نلث على أرجلنا الحرق، فسميت غزوة «ذات الرقاع»، لما كنا نعصب على أرجلنا من الحرق.

قال أبو بردة: فحدث أبو موسى بهذا الحديث، ثم كره ذلك وقال: ما كنت أصنع بأن أذكره. قال: كأنه كره أن يكون شيئاً من عمله أفشاه فيه. في كتاب مسلم: قال أبو أسامة<sup>(٥)</sup>: وزادني غير يريد: والله يجزي به<sup>(٦)</sup>.

٤٥٠ - السابع والعشرون: بهذا الإسناد عن أبي موسى قال: قال رسول الله ﷺ: «تعاهدوا هذا القرآن، فو الذي نفس محمد بيده لهو أشد تفلتاً من الإبل في عقلها»<sup>(٧)</sup>.

٤٥١ - الثامن والعشرون: عن بريد عن أبي بردة عن أبي موسى عن النبي ﷺ قال: «مثل البيت الذي يذكر الله فيه والبيت الذي لا يذكر الله فيه مثل الحي والميت». كذا عند مسلم<sup>(٨)</sup>.

(١) البخاري- العلم ١٨٧/١ (٩٢)، ومسلم- الفضائل ٤/١٣٨٤ (٢٣٦٠).

(٢) نعتقه: تناوبه في الركوب.

(٣) نقبت: رقت من كثرة المشي.

(٤) في البخاري ومسلم (قدمي).

(٥) وهو الراوي عن بريد.

(٦) البخاري- المغازي ٤١٧/٧ (٤١٢٨)، ومسلم- الجهاد ٣/١٤٤٩ (١٨١٦). وينظر أخبار الغزوة في الفتح

٤١٧/٧.

(٧) البخاري- فضائل القرآن ٧٩/٩ (٥٠٣٢)، ومسلم- صلاة المسافرين ١/٥٤٥ (٧٩١).

(٨) مسلم- صلاة المسافرين ١/٥٣٩ (٧٧٩). وسقطت من ك (كذا عند مسلم).



وفي رواية البخاري: «مثلُ الذي يَذْكُرُ رَبَّهُ والذي لا يَذْكُرُ مثلَ الحيِّ والميتِ»<sup>(١)</sup>.

٤٥٢ - التاسع والعشرون: بهذا الإسناد عن أبي موسى: أن النبي ﷺ قال: «إنما مثلُ الجليسِ الصالحِ وجليسِ السوءِ كحاملِ المسكِ وناقحِ الكيرِ، فحاملُ المسكِ إما أن يُحذيكَ»<sup>(٢)</sup>، وإما أن تبتاعَ»<sup>(٣)</sup> منه، وإما أن تجدَ منه ريحاً طيبةً. وناقحُ الكيرِ إما أن يحرقَ ثيابك، وإما أن تجدَ ريحاً خبيثةً»<sup>(٤)</sup>.

٤٥٣ - الثلاثون: عن بريد عن جده أبي موسى: أن النبي ﷺ قال: «إن مثلي ومثل ما بعثني الله عز وجل به كمثل رجل أتى قومه فقال: يا قوم، إني رأيتُ الجيشَ بعيني وأنا النذيرُ العريان»<sup>(٥)</sup>، فالنجاهُ. فأطاعه طائفةٌ من قومه فأدلجوا»<sup>(٦)</sup> وأنطلقوا على مهلهم، فنجوا. وكذبت طائفةٌ منهم فأصبحوا مكانهم، فصبَّحهم الجيشُ، فأهلكهم واجتاحهم. فذلك مثلٌ من أطاعني واتبع ما جئتُ به، ومثلٌ من عصاني وكذب ما جئتُ به من الحق»<sup>(٧)</sup>.

٤٥٤ - الحادي والثلاثون: بهذا الإسناد عن أبي موسى قال: قال النبي ﷺ «إن مثلُ ما بعثني الله به من الهدى والعلم كمثل غيثٍ أصاب أرضاً، فكانت منها طائفةٌ طيبةٌ قبلت الماءَ، فأُنبتت الكلاً والعُشبَ الكثيرَ، وكان منها أجادب»<sup>(٨)</sup> أمسكت الماءَ فنفعَ الله بها الناسَ، فشربوا منها وسقوا ورعوا، وأصاب طائفةٌ منها أخرى، إنما هي قيعان»<sup>(٩)</sup>، لا تمسك ماءً ولا تُنبت كلاً. فذلك مثلٌ من فقه في دين الله عزَّ

(١) البخاري- الدعوات ٢٠٨/١ (٦٤٠٧).

(٢) يحذيك: يعطيك.

(٣) تبتاع: تشتري.

(٤) البخاري- البيوع ٣٢١/٤ (٢١٠١)، والذبايح ٦٦٠/٩ (٥٥٣٤)، ومسلم- البر والصلة ٢٠٢٦/٤ (٢٦٢٨).

(٥) «النذير العريان» تضره العرب مثلاً للنذير الصادق. ينظر مجمع الأمثال ١/٥٤٠، والفتح ٣١٦/١١.

(٦) أدلجوا: ساروا ليلاً.

(٧) البخاري- الرقاق ٣١٦/١١ (٦٤٨٢)، والاعتصام ٢٥٠/١٣٤ (٧٢٨٣)، ومسلم- الفضائل ١٧٨٨/٤ (٢٢٨٣).

(٨) الأجادب: التي لا تنبت الكلاً، ولكنها تمسك الماء.

(٩) قيعان: جمع قاع: أرض مستوية ملساء.

وجلّ، ونفعه بما بعثني الله به، فعلم وعلم، ومثل من لم يرفع بذلك رأساً ولم يقبل هدى الله الذي أرسلت به»<sup>(١)</sup>.

٤٥٥ - الثاني الثلاثون : بهذا الإسناد عن أبي موسى قال : لما فرغ النبي ﷺ من حين بعث أبا عامر<sup>(٢)</sup> على جيش<sup>(٣)</sup> إلى أوطاس<sup>(٤)</sup>، فلقي دريد بن الصمة، فقتل دريد، وهزم الله أصحابه.

قال أبو موسى : وبعثني مع أبي عامر . قال : فرمى أبو عامر في ركبته، رماه رجل من جيشهم فأثبته في ركبته، فأنتهيت إليه فقلت : يا عم، من رماك؟ فأشار أبو عامر إلى أبي موسى فقال : إن ذاك قاتلي، تراه، ذاك الذي رمانني . قال أبو موسى : فقصدت له فاعتمدته فلحقته، فلما رأني ولى عني ذاهباً، فاتبعت، فجعلت أقول له : ألا تستحي؟ أأست عريباً؟ ألا تثبت؟ فكف، فالتقيت أنا وهو، فاختلفنا ضربتين أنا وهو، فضربته بالسيف فقتلته . ثم رجعت إلى أبي عامر فقلت : قد قتل الله صاحبك . قال : فانزع هذا السهم، فنزا<sup>(٥)</sup> منه الماء، فقال : يا ابن أخي، انطلق إلى رسول الله ﷺ، فأقره مني السلام، وقُلْ له : يقول لك أبو عامر<sup>(٦)</sup> : استغفر لي : قال : واستخلفني أبو عامر على الناس، فمكث يسيراً ثم مات .

فلما رجعت إلى النبي ﷺ دخلت عليه وهو في بيت على سرير مرمل<sup>(٧)</sup>، وعليه فراش، وقد أتر رمال السرير بظهر رسول الله ﷺ وجنبته، فأخبرته خبرنا وخبر أبي عامر، وقلت له : قال لي : قل له يستغفر لي . فدعا رسول الله ﷺ بماء،

(١) البخاري- العلم ١/١٧٥ (٧٩)، ومسلم- الفضائل ٤/١٨٧٧ (٢٢٨٢).

(٢) وهو عبيد بن سليم الأشعري، عم أبي موسى .

(٣) (على جيش) سقطت من س .

(٤) أوطاس : واد في ديار هوازن، وإليه لجأ طائفة ممن انهزموا .

(٥) نزا : خرج وجرى .

(٦) (أبو عامر) من س، ك .

(٧) مرمل : معمول بالرمال : حبال الخصر التي تضفر بها الأسرة .

فتوضاً منه، ثم رَفَعَ يَدَيْهِ فقال: «اللهم اغفر لعبيد أبي عامر» حتى رأيت بياض إبطيه. ثم قال: «اللهم اجعله يومَ القيامة فوقَ كثيرٍ من خلقك، أو من النَّاسِ». فقلت: ولي يا رسول الله فاستغفر. فقال النبي ﷺ: «اللهم اغفر لعبد الله بن قيس ذنبه، وأدخله يومَ القيامة مدخلاً كريماً».

قال أبو بردة: إحداهما لأبي عامر، والأخرى لأبي موسى<sup>(١)</sup>.

٤٥٦ - الثالث الثلاثون: عن بريد، عن أبي بردة عن أبي موسى قال: كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ وهو نازلٌ بالجرعانة - بين مكة والمدينة - ومعه بلال، فأتى النبي ﷺ رجلاً أعرابياً فقال: أَلَا تُنَجِّزُ لِي يَا مُحَمَّدُ مَا وَعَدْتَنِي. فقال له رسول الله ﷺ: «أَبشِرْ» فقال الأعرابي: أَكثَرْتُ عَلَيَّ مِنْ «أَبشِرْ» فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى أَبِي مُوسَى وَبِلَالٍ كَهَيْئَةِ الْغَضْبَانِ فَقَالَ: «إِنَّ هَذَا قَدْ رَدَّ الْبُشْرَى، فَأَقْبَلَا أَنْتَمَا» فَقُلْنَا: قَبَلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ.

ثم دعا رسول الله ﷺ بِقَدَحٍ فِيهِ مَاءٌ، فَغَسَلَ يَدَيْهِ وَوَجْهَهُ فِيهِ، وَمَجَّ<sup>(٢)</sup> فِيهِ، ثُمَّ قَالَ: «أَشْرَبَا مِنْهُ وَأَفْرِغَا عَلَيَّ وَجُوهَكُمَا وَنَحُورِكُمَا»<sup>(٣)</sup>. فَأَخَذَا الْقَدَحَ، فَفَعَلَا مَا أَمَرَهُمَا بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَنَادَتْهُمَا أُمُّ سَلَمَةَ مِنْ وَرَاءِ السُّرْتِ: أَفْضِلَا لَأُمَّكُمَا فِي إِنْائِكُمَا. فَأَفْضَلَا لَهَا مِنْهُ طَائِفَةً<sup>(٤)</sup>.

٤٥٧ - الرابع الثلاثون: عن بريد عن أبي بردة عن أبي موسى قال: وُلِدَ لِي غُلَامٌ فَأَتَيْتُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ، فَسَمَّاهُ إِبْرَاهِيمَ، وَحَنَنْتُهُ بِتَمْرَةٍ، وَدَعَا لَهُ بِالْبُرْكَةِ، وَدَفَعَهُ إِلَيَّ. وَكَانَ أَكْبَرَ وَلَدِ أَبِي مُوسَى.

(١) الحديث بتسامه في البخاري - المغازي ٤١/٨ (٤٣٢٣)، وأورد جزءاً منه في الجهاد ٨٠/٦ (٢٨٨٤)، وجزءاً

في الدعوات ١٨٧/١١ (٦٣٨٣)، وبتسامه في مسلم - فضائل الصحابة ١٩٤٣/٤ (٢٤٩٨).

(٢) في س (ثم مج) ومج: كذب.

(٣) زاد البخاري ومسلم (وأبشرا).

(٤) البخاري - المغازي ٤٦/٨ (٤٣٢٨)، وجزء منه في الوضوء ٣٠٢/١ (١٩٦). وهو في مسلم - فضائل

الصحابة ١٩٤٣/٤ (٢٤٩٧).

عند مسلم إلى قوله وحنَّكه بتمره، وللبخاري إلى آخره<sup>(١)</sup>.

٤٥٨ - الخامس الثلاثون : بهذا الإسناد عن أبي موسى قال : بَلَعْنَا مَخْرَجُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ بِالْيَمَنِ ، فَخَرَجْنَا مُهَاجِرِينَ إِلَيْهِ أَنَا وَأَخْوَانِي لِي ، وَأَنَا أَصْغَرُهُمْ ، أَحَدُهُمَا أَبُو بُرْدَةَ وَالْآخَرُ أَبُو رُحَيْمٍ ، إِمَّا قَالَ : فِي بَضْعَةٍ ، وَإِمَّا قَالَ فِي ثَلَاثَةِ وَخَمْسِينَ ، أَوْ اثْنَيْ وَخَمْسِينَ رَجُلًا مِنْ قَوْمِي . قَالَ : فَرَكِبْنَا سَفِينَةً ، فَأَلْقَيْنَا سَفِينَتَنَا إِلَى النَّجَاشِيِّ بِالْحَبْشَةِ ، فَوَافَقَنَا جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَأَصْحَابُهُ عِنْدَهُ ، فَقَالَ جَعْفَرُ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَنَا هَاهُنَا ، وَأَمَرَنَا بِالْإِقَامَةِ . قَالَ : فَأَقَمْنَا مَعَهُ حَتَّى قَدِمْنَا جَمِيعًا . قَالَ : فَوَافَقَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ انْفَتَحَ خَيْرٌ ، فَاسْتَهْمَ لَنَا - أَوْ قَالَ : فَأَعْطَانَا مِنْهَا - وَمَا قَسَمَ لِأَحَدٍ غَابَ عَنْ فَتْحِ خَيْرٍ مِنْهَا شَيْئًا إِلَّا لِمَنْ شَهِدَ مَعَهُ ، إِلَّا لِأَصْحَابِ سَفِينَتِنَا مَعَ جَعْفَرٍ وَأَصْحَابِهِ ، قَسَمَ لَهُمْ مَعَهُمْ . قَالَ : وَكَانَ نَاسٌ مِنَ النَّاسِ يَقُولُونَ لَنَا - يَعْنِي لِأَهْلِ السَّفِينَةِ - سَبَقْنَاكُمْ بِالْهَجْرَةِ .

وقال : فَدَخَلْتُ أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ<sup>(٢)</sup> ، وَهِيَ مِمَّنْ قَدِمَ مَعَنَا ، عَلَى حَفْصَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ زَائِرَةً ، وَقَدْ كَانَتْ هَاجَرَتْ إِلَى النَّجَاشِيِّ فِيمَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِ ، فَدَخَلَ عُمَرُ عَلَى حَفْصَةَ وَأَسْمَاءَ عِنْدَهَا ، فَقَالَ عُمَرُ حِينَ رَأَى أَسْمَاءَ : مَنْ هَذِهِ؟ قَالَتْ : أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ . فَقَالَ عُمَرُ : آَلْحَبَشِيَّةُ هَذِهِ؟ أَلْبَحْرِيَّةُ هَذِهِ؟ فَقَالَتْ أَسْمَاءُ : نَعَمْ . فَقَالَ عُمَرُ : سَبَقْنَاكُمْ بِالْهَجْرَةِ ، فَنَحْنُ أَحَقُّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْكُمْ . فَغَضِبَتْ وَقَالَتْ كَلِمَةً : يَا عُمَرُ ، كَلَّا وَاللَّهِ ، كُنْتُمْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُطْعِمُ جَائِعَكُمْ ، وَيَعْظُمُ جَاهِلِكُمْ . وَكُنَّا فِي دَارٍ - أَوْ فِي أَرْضِ الْبُعْدَاءِ الْبُغْضَاءِ فِي الْحَبْشَةِ ، وَذَلِكَ فِي اللَّهِ وَفِي رَسُولِهِ . وَإِيمُ اللَّهِ لَا أُطْعَمُ طَعَامًا ، وَلَا أَشْرَبُ شَرَابًا حَتَّى أَذْكَرَ مَا قُلْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَنَحْنُ كُنَّا نُوذِي وَنُخَافُ ، وَسَازِدُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَسْأَلُهُ ، وَاللَّهِ لَا أَكْذِبُ وَلَا أَزِيغُ وَلَا أَزِيدُ عَلَى ذَلِكَ .

(١) البخاري - الأدب ٥٧٨/١٠ (٦١٩٧)، ومسلم - الآداب ٣/١٦٩٠ (٢١٤٥).

(٢) أسماء زوج جعفر بن أبي طالب.

قال: فلما جاء النبي ﷺ قالت: يا نبي الله، إن عمرَ قال كذا وكذا. فقال رسولُ الله ﷺ: «ليس بأحقَّ في منكم، وله ولأصحابه هجرةٌ واحدة، ولكم أنتم أهلَ السفينة هجرتان».

قالت: فلقد رأيتُ أبا موسى وأصحابَ السفينة يأتوني أرسالاً يسألوني عن هذا الحديث، ما من الدنيا شيءٌ هم أفرحُ ولا أعظمُ في أنفسهم ممَّا قال لهم رسولُ الله ﷺ.

قال أبو بردة: فقالت أسماء: فلقد رأيتُ أبا موسى، وإنه ليستعيدُ منِّي هذا الحديث<sup>(١)</sup>.

٤٥٩ - السادس والثلاثون: عن بريد عن أبي بردة عن أبي موسى عن النبي ﷺ أنه قال: «الخازنُ المسلمُ الأمينُ، الذي يُنفذُ- وربما قال: يُعطي ما أمرَ به، فيُعْطيه كاملاً موفراً طيبةً به نفسه، فيدفعه إلى الذي أمرَ له به- أحدُ المتصدقين»<sup>(٢)</sup>.

٤٦٠ - السابع والثلاثون: بهذا الإسناد عن أبي موسى قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إني لأعلمُ أصواتَ رُفقة<sup>(٣)</sup> الأشعريين بالقرآن حين يدخلون بالليل، وأعرفُ منازلهم من أصواتهم بالقرآن بالليل، وإن كنتُ لم أرَ منازلهم حين نزلوا بالنهار. ومنهم حكيم<sup>(٤)</sup> إذا لقي الخيل- أو قال: العدو- قال لهم: إن أصحابي يأمرونكم أن تنظروهم»<sup>(٥)</sup>.

٤٦١ - الثامن والثلاثون: عن بريدٍ عن أبي بردة عن جدِّه أبي موسى الأشعري

(١) الحديث كاملاً في البخاري- المغازي ٧/ ٤٨٥، ٤٨٤ (٤٢٣٠، ٤٢٣١)، وأجزاء منه في فرض الخمس ٢٣٧/ ٦ (٣١٣٦)، ومناقب الأنصار ٧/ ١٨٨ (٣٨٧٦)، والمغازي ٧/ ٤٨٧ (٤٢٢٣)، وهو في مسلم- فضائل الصحابة ٤/ ١٩٤٦ (٢٥٠٣، ٢٥٠٢).

(٢) البخاري- الزكاة ٣/ ٣٠٢ (١٤٣٨)، ومسلم- الزكاة ٢/ ٧١٠ (١٠٢٣).

(٣) الرفقة: الجماعة المترافقة.

(٤) قيل: حكيم صفة لرجل منهم، أو علم على واحد منهم، ينظر الفتح ٧/ ٤٨٧.

(٥) البخاري- المغازي ٧/ ٤٨٥ (٤٢٣٢)، ومسلم- فضائل الصحابة ٤/ ١٩٤٤ (٢٤٩٩).

قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الأشعريين إذا أرمَلوا<sup>(١)</sup> في الغزو، أو قلّ طعامُ عيالهم بالمدينة، جمعوا ما كان عندهم في ثوبٍ واحدٍ ثم اقتسموه بينهم في إناءٍ واحدٍ بالسوية، فهم مني، وأنا منهم»<sup>(٢)</sup>.

٤٦٢ - التاسع والثلاثون: بهذا الإسناد عن أبي موسى قال: سمع النبي ﷺ رجلاً يُسني على رجلٍ ويُطريه<sup>(٣)</sup> في المدحة فقال: «أهلكتم أو قطعتم ظهر الرجل»<sup>(٤)</sup>.

٤٦٣ - الأربعون: عن سعيد بن المسيّب عن أبي موسى الأشعري أنه أخبره أنه توضأ في بيته، ثم خرّج فقال: لأزمن رسول الله ﷺ، ولأكونّ معه يومي هذا. قال: فجاء المسجد، فسأل عن النبي ﷺ، فقالوا: خرّج، وجه هاهنا. قال: فخرّجتُ على إثره أسألُ عنه حتى دخل بئر أريس. قال: فجلستُ عند البابِ وبابها من جريد حتى قضى رسول الله ﷺ حاجته، وتوضأ، فقمْتُ إليه، فإذا هو قد جلس على بئر أريس، وتوسّطَ فقها<sup>(٥)</sup>، وكشّفَ عن ساقيه ودلّهما في البئر. قال: فسلمتُ عليه، ثم انصرفتُ، فجلستُ عند الباب فقلتُ: لآكوننّ بواب رسول الله ﷺ اليوم، فجاء أبو بكر فدفع الباب، فقلتُ: من هذا؟ فقال: أبو بكر. فقلتُ: على رسلك. قال: ثم ذهبْتُ فقلتُ: يارسول الله، هذا أبو بكر يستأذن. فقال: «اذن له وبشره بالجنة». قال: فأقبلتُ حتى قلتُ لأبي بكر: ادخل، ورسول الله ﷺ يبشرك بالجنة. قال: فدخَلَ أبو بكر فجلسَ عن يمين رسول الله ﷺ معه في القف، ودلّى رجله في البئر كما صنع النبي ﷺ، وكشّفَ عن ساقيه.

ثم رجعتُ فجلستُ، وقد تركتُ أخي يتوضأ ويلحقتني. فقلتُ: إن يرد الله

(١) أرمَلوا: فني طعامهم.

(٢) البخاري - الشركة ١٢٨/٥ (٢٤٨٦)، ومسلم - فضائل الصحابة ٤/١٩٤٤ (٢٥٠٠).

(٣) الإطراء: مجاوزة الحد، والمبالغة في المدح.

(٤) البخاري - الشهادات ٥/٢٧٦ (٢٦٦٣)، ومسلم - الزهد ٤/٢٢٩٧ (٣٠٠١).

(٥) القف: جافة البئر.

بفلان- يريد أخاه- خيراً يأت به . فإذا إنسانٌ يحركُ الباب، فقلتُ: من هذا؟ فقال: عمرُ بن الخطاب. فقلتُ: على رِسلك، ثم جئتُ إلى رسول الله ﷺ، فسلمتُ عليه وقلتُ: هذا عمرُ يستأذن، فقال: ائذن له وبشره بالجنة. فقلتُ: أذن، ادخل، وببشرك رسول الله ﷺ بالجنة، قال: فدخلَ فجلسَ مع رسول الله ﷺ في القفِّ عن يساره، ودلَّى رجله في البئر.

ثم رجعتُ فجلستُ فقلتُ: إن يرد الله بفلان خيراً- يعني أخاه- يأت به . فجاء إنسانٌ فحركُ الباب، فقلتُ: من هذا؟ فقال: عثمانُ بن عفان. فقلتُ: على رِسلك. قال: وجئتُ النبي ﷺ فأخبرته، فقال: «ائذن له، وبشره بالجنة مع بلوى تُصييه» قال: فجئتُ فقلتُ: ادخل، وببشرك رسول الله ﷺ بالجنة مع بلوى تُصيبك. قال: فدخلَ فوجدَ القفَّ قد ملئ، فجلسَ وجاههم في الشقِّ الآخر.

قال سعيد بن المسيب: فأولتُ ذلك قبورهم، اجتمعت (١)، وانفرد عثمان- رضي الله عنهم (٢).

وأخرجاه جميعاً (٣) من رواية أبي عثمان النهدي عن أبي موسى بمعناه مختصراً: كنتُ مع النبي ﷺ في حائطٍ من حيطان المدينة، فجاء رجلٌ فاستفتح. وفي بعض طرقه أن رسول الله ﷺ دخل حائطاً وأمرني بحفظ الباب، فجاء رجل... الحديث، وفيه أن عثمان حين بشره قال: اللهم صبراً، والله المستعان. وفي رواية يوسف بن موسى: فحمد الله ثم قال: الله المستعان (٤).

٤٦٤ - الحادي والأربعون: عن الأسود بن يزيد النخعي عن أبي موسى قال: قدمتُ أنا وأخي من اليمن، فكنا حيناً- وفي رواية: فمكثنا حيناً- وما نرى ابن

(١) في ك (اجتمع هاهنا وانفرد عثمان عنهم) وفي م (اجتمع ها هنا وانفرد عثمان رضي الله عنه).

(٢) البخاري- فضائل الصحابة ٢١/٧ (٣٦٧٤)، ومسلم- فضائل الصحابة ١٨٦٨/٤ (٢٤٣).

(٣) (جميعاً) ليست في ك.

(٤) البخاري- ٥٣، ٤٣/٧ (٣٦٩٥، ٣٦٩٣)، ومسلم ١٨٦٧/٤.

مسعود وأمه إلا من أهل بيت رسول الله ﷺ لما نرى من كثرة دخوله ودخول أمه على رسول الله ﷺ، ولزومه له (١).

٤٦٥ - الثاني والأربعون: عن شقيق بن سلمة عن أبي موسى: أن النبي ﷺ قال: «المرء مع من أحب» (٢).

٤٦٦ - الثالث والأربعون: عن شقيق عن أبي موسى قال: سئل النبي ﷺ عن الرجل يُقاتل شجاعةً، ويُقاتل حميةً، ويُقاتل رياءً، أي ذلك في سبيل الله؟ فقال رسول الله ﷺ: «من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا» في حديث ابن المنثي: «لتكون كلمة الله أعلى فهو في سبيل الله» (٣).

٤٦٧ - الرابع والأربعون: عن شقيق عن عبد الله وأبي موسى قالوا: قال رسول الله ﷺ: «إن بين يدي الساعة أياماً ينزل فيها الجهل، ويرفع فيها العلم، ويكثر فيها الهرج». والهرج: القتل (٤).  
وقد تقدم في مسند ابن مسعود (٥).

٤٦٨ - الخامس والأربعون: عن أبي عثمان النهدي عن أبي موسى قال: كنا مع النبي ﷺ في سفر، فجعل الناس يجهررون بالتكبير، فقال النبي ﷺ: «أربعوا» (٦) على أنفسكم، إنكم ليس تدعون أصم ولا غائباً، إنكم تدعون سميعاً قريباً، وهو معكم» قال: وأنا خلفه، وأنا أقول: لا حول ولا قوة إلا بالله. فقال (٧): «يا عبد الله بن قيس، ألا أدلك على كنز من كنوز الجنة؟ فقلت: بلى يا رسول الله. قال: «لا حول ولا قوة إلا بالله» (٨).

- 
- (١) البخاري - ١٠٢/٧ (٣٧٦٣)، ومسلم - فضائل الصحابة ١٩١١/٤ (٢٤٦٠).  
(٢) البخاري - الأدب ٥٥٧/١٠ (٦١٧٠)، ومسلم - البر والصلة ٢٠٣٤/٤ (٢٦٤١).  
(٣) البخاري - العلم ٢٢٢/١ (١٢٣)، ومسلم - الإمارة ١٥١٢/٣، ١٥١٣ (١٩٠٤).  
(٤) البخاري - الفتن ١٣/١٣ (٧٠٦٤)، ومسلم - العلم ٢٠٥٦/٤ (٢٦٢٧).  
(٥) الحديث الثاني والستون من المتفق عليه ٢٨٦.  
(٦) أربعوا: ارفقوا.  
(٧) سقط من ك (فقال... إلا بالله).  
(٨) البخاري - الجهاد ١٣٥/٦ (٢٩٩٢)، ومسلم - الذكر والدعاء ٢٠٧٦/٤ (٢٧٠٤).



وفي رواية: «الذي تدعونه أقرب إلى أحدكم من عنق راحلة أحدكم» (١).

٤٦٩ - السادس والأربعون : عن طارق بن شهاب عن أبي موسى قال: قدمتُ على رسول الله ﷺ وهو مُنيخٌ بالبطحاء، فقال: «بِمَ أَهَلَّتْ؟» قال: قلتُ: أَهَلَّتُ بِإِهْلَالِ النَّبِيِّ ﷺ. قال: «هل سَقَّتَ من هدي؟» قُلْتُ: لا. قال: «فَطَفُ بِالْبَيْتِ وبِالصَّفاِ والمَرُوءِ، ثم حَلِّ» فَطَفْتُ بِالْبَيْتِ، وبِالصَّفاِ والمَرُوءِ، ثم أَتَيْتُ امْرَأَةً من قومي، فمَشَطْتَنِي وَغَسَلْتُ رَأْسِي، فَكُنْتُ أَفْتِي النَّاسَ بِذَاكَ فِي إِمَارَةِ أَبِي بَكْرٍ وَإِمَارَةِ عَمْرِو.

فإنني لقائم بالموسم، إذ جاءني رجلٌ قال: إنك لا تدري ما أحدثَ أميرُ المؤمنين (٢) في شأنِ النَّسْكِ. فقُلْتُ: أيها النَّاسُ، من كُنَّا أَفْتَيْنَاهُ بِشَيْءٍ فَلْيَسْتَدْ (٣)، فهذا أمير المؤمنين قادمٌ عليكم، فبه فائتموا. فلما قَدِمْتُ قُلْتُ: يا أمير المؤمنين، ما هذا الذي أحدثتَ في شأنِ النَّسْكِ؟ قال: إن نأخذُ بكتابِ الله، فإن الله عزَّ وجلَّ قال: ﴿وَأَتَمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾ (١٩٦) [سورة البقرة]، وإن نأخذُ بسنةِ رسولِ الله ﷺ فإن النبي ﷺ لم يحلَّ حتى نحرَ الهدي (٤).

وهو في رواية مسلم عن إبراهيم بن أبي موسى عن أبيه: أنه كان يُفتي بالمتعة، فقال له رجلٌ: رويدك بعض فتياك، فإنك لا تدري ما أحدثَ أميرُ المؤمنين في النَّسْكِ. فلقيته بعدُ، فسأله، فقال عمرٌ: قد علمتُ أن النبي ﷺ قد فعله وأصحابه، ولكن كرهتُ أن يظلُّوا مُعرِّسينَ بهنَّ في الأراك (٥). ثم يروحون في الحجِّ تقطُرُ رؤوسهم (٦).

(١) مسلم ٢٠٧٧/٤.

(٢) أي عمر رضي الله عنه.

(٣) ليستد: ليتانى.

(٤) البخاري - الحج ٤١٦/٣ (١٥٥٩)، ومسلم - الحج ٢/٨٩٤، ٨٩٥ (١٢٢١).

(٥) الأراك: موضع قرب مكة. والكلام هنا كناية عن الجماع.

(٦) مسلم ٨٩٦/٢.

٤٧٠ - السابع والأربعون : عن طارق بن شهاب عن أبي موسى قال : كان يوم عاشوراء يوماً تعظّمه اليهود وتتخذُه عيداً، فقال رسول الله ﷺ : «صوموه أنتم» (١).

وعند مسلم عن أحمد بن المنذر في حديث طارق عن أبي موسى قال : كان أهل خيبر يصومون يوم عاشوراء، ويتخذونه عيداً، ويلبسون نساءهم فيه حلّيتهم وشارتّهم (٢)، فقال رسول الله ﷺ : «فصوموه أنتم» (٣).

٤٧١ - الثامن والأربعون : عن مرة الهمداني عنه قال : قال رسول الله ﷺ : «كمل من الرجال كثير، ولم يكمل من النساء إلا مريم بنت عمران، وآسية امرأة فرعون. وفضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام» (٤).

٤٧٢ - التاسع والأربعون : عن أبي عبد الرحمن السلمي عن أبي موسى قال : قال رسول الله ﷺ : «لا أحد أصبر على أذى سمعه من الله عز وجل، إنه يشرك به ويجعل له الولد، ثم هو يعافهم ويرزقهم» (٥).

٤٧٣ - الخمسون : حديث متفق على متته (٦).

أخرجه البخاري من رواية بريد بن عبد الله عن أبي بردة عن جده أبي بردة. وأخرجه مسلم من رواية طلحة بن يحيى بن طلحة بن عبيد الله عن أبي بردة عن أبي موسى قال : قال رسول الله ﷺ : «لو رأيتني وأنا أستمع قراءتك البارحة، لقد أوتيت مزمراً من مزامير آل داود».

ليس في رواية البخاري : «لو رأيتني وأنا أستمع قراءتك» (٧).

(١) البخاري - الصوم ٤/٢٤٤ (٥ : ٢٠)، ومناقب الأنصار ٢٧٤ (٣٩٤٢)، ومسلم - الصيام ٢/٧٩٦ (١١٣١).

(٢) الشارة : اللباس الحسن.

(٣) مسلم ٢/٧٩٦.

(٤) البخاري - أحاديث الأنبياء ٦/٤٤٦ (٣٤١١)، ومسلم - فضائل الصحابة ٤/١٨٨٦ (٢٤٣١).

(٥) البخاري - الأدب ١٠/٥١١ (٦٠٩٩)، ومسلم - صفات المنافقين ٤/٢١٦٠ (٢٨٠٤).

(٦) زادت ك (من ترجمتين).

(٧) البخاري - فضائل القرآن ٩/٩٢ (٥٠٤٨)، ومسلم - صلاة المسافرين ١/٤٥٦ (٧٩٣).

زاد أبو بكر البرقاني في حديث يحيى بن سعيد، وذكره أبو مسعود في «الأطراف» متصلاً به قال: قُلْتُ: يا رسول الله، لو علمتُ أنك تسمعُ قراءتي لحبَّرتَه لك تحبيراً<sup>(١)</sup>. وحكى أن مسلماً أخرجه. ولم أجد هذه الزيادة فيما عندنا من كتاب مسلم<sup>(٢)</sup>.

\* \* \*

## أفراد البخاري

٤٧٤ - الأول : عن بُريد بن عبد الله بن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري عن جدّه أبي بردة عن أبي موسى قال: قال رسول الله ﷺ: «للمملوك الذي يُحسنُ عبادة ربّه، ويؤدّي إلى سيّده الذي عليه من الحقّ والنصيحة والطاعة، له أجران»<sup>(٣)</sup>.

٤٧٥ - الثاني : عن بُريد عن جدّه عن أبي موسى عن النبي ﷺ قال: «مثلُ المسلمين واليهود والنصارى كمثلِ رجلٍ استأجرَ قومًا يعملونَ له عملاً إلى الليل على أجر معلوم، فعملوا له إلى نصفِ النهار، فقالوا: لا حاجةَ لنا إلى أجرك الذي شَرَطْتَ لنا، وما عمَلنا باطل. فقال: لا تَفْعَلُوا، أكْمِلُوا بَقِيَّةَ عَمَلِكُمْ وَخُذُوا أَجْرَكُمْ كَامِلًا. فأبوا، وتركوا، واستأجرَ آخرين بعدهم، فقال: أكْمِلُوا بَقِيَّةَ يَوْمِكُمْ هذا ولكم الذي شَرَطْتُ لهم من الأجر، فعملوا حتى إذا كان حينَ صلاةِ العصرِ قالوا: لك ما عمَلنا باطلٌ ولك الأجرُ الذي جعلتَ لنا، فقال: أكْمِلُوا بَقِيَّةَ عَمَلِكُمْ، فإنّما بقيَ من النهار شيءٌ يسير، فأبوا. فاستأجرَ قومًا أن يعملوا له بقية

(١) التحبير: التحسين.

(٢) نقل ابن الأثير في الجامع ٧٩/٩ هذه الزيادة عن الحميدي. وفي الفتح ٩٣/٩. وأخرجه أبو يعلى... فقال: لو علمت بمكانك لحبَّرتَه لك تحبيراً، قال: ولا بن سعد من حديث أنس بإسناد على شرط مسلم: أن أبا موسى... وذكر مثله...

(٣) البخاري- العتق ١٧٧/٥ (٢٥٥١).

يومهم، فعملوا بقية يومهم حتى غابت الشمس، فاستكملوا أجر الفريقين كليهما. فذلك مثلهم ومثل ما قبلوا من هذا النور» (١).

٤٧٦ - الثالث : عن إبراهيم السكسكي قال : سمعتُ أبا بردة - واصطحبَ هو ويزيد بن أبي كبشة في سفَرٍ، فكان يزيدُ يصوم في السفَر - فقال له أبو بردة : سمعتُ أبا موسى مراراً يقول : قال رسول الله ﷺ : «إذا مَرِضَ العبدُ أو سافرَ كُتِبَ له مثلُ ما كان يعملُ مقيماً صحيحاً» (٢).

٤٧٧ - الرابع : عن أبي وائل شقيق بن سلمة عن أبي موسى قال : قال رسول الله ﷺ : «أطعموا الجائع، وعودوا المريض، وفكوا العاني» (٣).

\* \* \*

### أفراد مسلم

٤٧٨ - الأول : عن أبي بكر بن أبي موسى قال : سمعتُ أبي وهو بحضرة العدو يقول : قال رسول الله ﷺ «إن أبواب الجنة تحت ظلال السيوف». قال : فقام رجلٌ رثُ الهيئة فقال : يا أبا موسى، أنت سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول هذا؟ (٤) قال : نعم. قال : فرجعَ إلى أصحابه فقال : أقرأ عليكم السلام، ثم كسرَ جفنَ سيفه فألقاه، ثم مشى بسيفه إلى العدو، فضربَ به حتى قُتل (٥).

٤٧٩ - الثاني : في الأوقات :

عن أبي بكر بن أبي موسى عن أبيه : أن رسولَ الله ﷺ أتاه سائلٌ يسأله عن مواقيت الصلاة، فلم يردَّ عليه شيئاً، قال : وأمرَ بلالاً فأقامَ الفجرَ حين انشقَّ

(١) البخاري - مواقيت الصلاة ٣٨/٢ (٥٥٨)، والإجارة ٤٤٧/٤ (٢٢٧١). وظاهر المثل أن الله تعالى قال لليهود : آمنوا بي ویرسلي إلى يوم القيامة، فآمنوا ثم كفروا واستغنوا فاستغنى الله عنهم، ثم كان كذلك النصراني، أما المسلمون - وهم الصنف الثالث - فأكملوا عهدهم، ويستحقون أجرهم كاملاً.

(٢) البخاري - الجهاد ١٣٦/٦ (٢٩٩٦).

(٣) البخاري - الجهاد ١٦٧/٦ (٣٠٤٦) والعاني : الأسير.

(٤) (هذا) ساقطة من ك.

(٥) مسلم - الإمارة ١٥١١/٣ (١٩٠٢).

الفجرُ والناسُ لا يكادُ يعرفُ بعضهم بعضاً، ثم أمره فأقام بالظهر حين زالت الشمس، والقائلُ يقولُ: قد انتصفَ النهارُ وهو كان أعلمَ منهم، ثم أمره فأقام بالعصر والشمسُ مرتفعة. ثم أمره فأقام بالمغرب حين وقعت الشمس. ثم أمره فأقام العشاء حين غاب الشفقُ<sup>(١)</sup>. ثم أحرَّ الفجرَ من الغد حتى انصرفَ منها والقائلُ يقولُ: قد طلعت الشمسُ أو كادت. ثم أحرَّ الظهرَ حتى كان قريباً من وقت العصر بالأمس. ثم أحرَّ العصرَ حتى<sup>(٢)</sup> انصرفَ الناسُ منها والقائلُ يقولُ: قد احمرت. ثم أحرَّ المغربَ حتى كان عند سقوط الشفق. وفي رواية وكيع: فصلَّى المغرب قبل أن يغيب الشفقُ في اليوم الثاني. ثم أحرَّ العشاء حتى كان ثلث الليلِ الأوَّل. ثم أصبح فدعا السائل فقال: «الوقتُ بين هذين»<sup>(٣)</sup>.

٤٨٠ - الثالث : عن سعيد بن أبي بردة عن أبيه عن أبي موسى قال: صلَّينا المغربَ مع رسول الله ﷺ، ثم قلنا: لو جلَّسنا حتى نُصلِّيَ معه العشاء. قال: فَجَلَّسنا، فخرجَ علينا فقال: «ما زلتم ها هنا؟» قلنا: يا رسول الله، صلَّينا معك المغرب ثم قلنا: نجلسُ حتى نُصلِّيَ معك العشاء. قال: «أحسنتُم أو أصبتم» قال: فرفعَ رأسه إلى السماء وكان كثيراً مما يرفع رأسه إلى السماء، فقال: «النجومُ أمانةٌ للسماء، فإذا ذهبَت النجومُ أتى السماء ما تُوعدُ<sup>(٤)</sup>»، وأنا أمانةٌ لأصحابي، فإذا ذهبَتُ أتى أصحابي ما يُوعدون، وأصحابي أمانةٌ لأمتي، فإذا ذهب أصحابي أتى أمتي ما يُوعدون»<sup>(٥)</sup>.

٤٨١ - الرابع : عن عون بن عتبة وسعيد بن أبي بردة: أنهما شهدا أبا بردة يحدثُ عمر بن عبد العزيز عن أبيه عن النبي ﷺ قال: «لا يموتُ رجلٌ مسلمٌ إلا

(١) هذا لتعليم الصلاة في أول الوقت. ثم في اليوم التالي بيان جد آخر الوقت من كل صلاة.

(٢) سقط من ك (حتى انصرف... ثم أحرَّ المغرب).

(٣) مسلم- المساجد ١/٤٢٩، ٤٣٠ (٦١٤).

(٤) الأمانة: الأمان. وفي النووي ٣١٦/١٦: ومعنى الحديث أن النجوم ما دامت باقية فالسما باقية، فإذا

انكدرت النجوم وتناثرت في القيامة، وهنت السماء فانفطرت وانشقت وذهبت...

(٥) مسلم- فضائل الصحابة ٤/١٩٦١ (٢٥٣١).

أدخل الله مكانه النارَ يهودياً أو نصرانياً». قال: فاستحلفه عمرُ بن عبد العزيز بالله الذي لا إله إلا هو ثلاث مرّات: أن أباه حدّثه عن رسول الله ﷺ. قال: فحلف له. فلم يُحدّثني سعيد أنه استحلفه ولم يُنكر على عونِ قوله (١).

وأخرجه مسلمٌ أيضاً من رواية طلحة بن يحيى عن أبي بردة بن أبي موسى عن أبي موسى وفيه قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا كان يومُ القيامةِ دَفَعَ اللهُ إلى كلِّ مُسلمٍ يهودياً أو نصرانياً فيقول: هذا فكاكُك من النار».

ورواه مسلمٌ أيضاً من حديث غيلان بن جرير عن أبي بردة عن موسى قال: «يجيء يومَ القيامةِ ناسٌ من المسلمين بذنوبٍ أمثالِ الجبال يغفرها اللهُ لهم ويضعها على اليهود والنصارى» فيما أحسب. قال أبو روح (٢): لا أدري ممن الشك؟ قال أبو بردة: فحدّثتُ به عمرُ بن عبد العزيز فقال: أبوك حدّثك بهذا الحديث عن النبي ﷺ؟ قلتُ: نعم (٣).

٤٨٢- الخامس: عن بُريد عن أبي بردة عن أبي موسى قال: قال النبي ﷺ: «المؤمنُ يأكلُ في مِعىٍّ واحدٍ، والكافرُ يأكلُ في سبعةِ أمعاء» (٤).

٤٨٣- السادس: عن بُريد عن جدّه عن أبي موسى عن النبي ﷺ قال: «إذا أراد اللهُ رحمةً أمةً قبضَ نبيّها قبلها، فجعلَ لها فرطاً وسلّفاً (٥) بين يديها. وإذا أراد اللهُ هلكةً أمةً عذبها ونبيّها حيّاً، فأهلكها وهو ينظر، فأقرّ عينه بهلاكها حين كذبوه وعصوا أمره» (٦).

٤٨٤- السابع: عن عاصم بن كليب عن أبي بردة قال: دخلتُ على أبي موسى وهو في بيت بنت الفضل بن عباس (٧)، فعطستُ ولم يُشمّتي، وعطستُ فشمّتها،

(١) وإنما استحلفه استيثاقاً

(٢) وهو حرمي بن عمارة، أحد رواة الحديث.

(٣) مسلم- التوبة ٤/٢١١٩، ٢١٢٠ (٢٧٦٧).

(٤) مسلم- الأشربة ٣/١٦٣٢ (٢: ٦٢).

(٥) الفرط والسلّف: المتقدم.

(٦) مسلم- الفضائل ٤/١٧٩١ (٢٢٨٨).

(٧) وهي أم كلثوم، زوج أبي موسى.

فرجعت إلى أمي فأخبرتُها. فلما جاءها قالت: عطسَ عندك ابني فلم تُسَمِّته، وعَطَسْتَ فسَمِّتها. فقال: إنَّ ابنك عطسَ فلم يحمد الله فلم أَسَمِّته، وعَطَسْتَ فحمدت الله فسَمِّتها، سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إذا عطسَ أحدُهم فحمد الله فسَمِّتوه، فإن لم يحمد الله فلا تُسَمِّتوه»<sup>(١)</sup>.

٤٨٥- الثامن: عن طلحة بن يحيى عن أبي بردة عنه قال: جاء أبو موسى إلى عمر فقال: السلامُ عليكم، هذا عبدالله بن قيس، فلم يأذن له، فقال: السلامُ عليكم، هذا أبو موسى، السلام عليكم، هذا الأشعري، ثم انصرف. فقال: ردوا عليَّ، ردوا عليَّ، (٢) فجاء، قال: يا أبا موسى، ما ردك (٣)؟ كُنَّا في شُغْلٍ. قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «الاستئذان ثلاث، فإن أذن لك، وإلا فارجع». قال: لتأتيني على هذا بيَّنة وإلا فَعَلْتُ وفَعَلْتُ. فذهب أبو موسى، فقال عمر: إن وجد بيَّنة تجدوه عند المنبرِ عشيةً، وإن لم يجد بيَّنة فلن تجدوه. فلما أن جاء بالعشي وجدته، قال: يا أبا موسى، ما تقول، أقد وجدت؟ قال: نعم، أبي بن كعب، قال: عدل، قال: يا أبا الطفيل، ما يقول هذا؟ قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول ذلك<sup>(٤)</sup> يا ابن الخطاب، فلا تكوننَّ عذاباً على أصحاب رسول الله ﷺ. قال: سبحان الله، إنما سمعتُ شيئاً فأحببتُ أن أثبت. وفي رواية علي بن هاشم: يا أبا المنذر<sup>(٥)</sup>.

٤٨٦- التاسع: عن بكير بن عبدالله عن أبي بردة بن أبي موسى قال: قال لي عبدالله بن عمر: أَسَمِعْتَ أباك يُحَدِّثُ عن رسول الله ﷺ في شأن ساعة الجمعة؟ قال: قُلْتُ: نعم، سَمِعْتُهُ يقول: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «هي ما بين أن يجلسَ الإمامُ إلى أن تُقضى الصلاة»<sup>(٦)</sup>.

(١) مسلم- الزهد ٤/٢٢٩٢ (٢٩٩٢).

(٢) (علي) الثانية ليست في ك.

(٣) وكان عمر يرى ألا ينصرف، وأن يتظر حتى يؤذن له.

(٤) (يقول ذلك) ساقطة من ك.

(٥) مسلم- الآداب ٣/١٦٩٦، ١٦٩٧ (٢١٥٤)، وينظر ٣/١٦٩٤، ١٤٩٥، وأبي يكنى أبا المنذر وأبا الطفيل.

(٦) مسلم- الجمعة ٢/٥٨٤ (٨٥٣).

٤٨٧- العاشر: عن أبي عبيدة عامر بن عبد الله بن مسعود عن أبي موسى قال: كان رسول ﷺ يُسَمِّي لَنَا نَفْسَهُ أَسْمَاءً فَقَالَ: «أَنَا مُحَمَّدٌ، وَأَحْمَدُ، وَالْمُقَمِّي، وَنَبِيَّ التَّوْبَةِ، وَنَبِيَّ الْمَرْحَمَةِ»<sup>(١)</sup> كَذَا فِي كِتَابِ مُسْلِمٍ. وَفِي أَطْرَافِ أَبِي مَسْعُودٍ: «وَنَبِيَّ الرَّحْمَةِ، وَنَبِيَّ الْمَلْحَمَةِ» وَلَمْ يَذْكَرْ «وَنَبِيَّ التَّوْبَةِ»<sup>(٢)</sup>.

٤٨٨- الحادي عشر: عن أبي عبيدة أيضاً عن أبي موسى قال: قام فينا رسول الله ﷺ بِخَمْسِ كَلِمَاتٍ، فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَنَامُ، وَلَا يَنبَغِي لَهُ أَنْ يَنَامَ، يَخْفِضُ الْقَسْطَ»<sup>(٣)</sup> وَيَرْفَعُهُ، يُرْفَعُ إِلَيْهِ عَمَلُ اللَّيْلِ قَبْلَ عَمَلِ النَّهَارِ، وَعَمَلُ النَّهَارِ قَبْلَ عَمَلِ اللَّيْلِ، حِجَابُهُ النُّورُ- وَفِي رِوَايَةٍ: النَّارُ، لَوْ كَشَفَهُ لَأَحْرَقَتْ سُبُحَاتُ وَجْهِهِ مَا انْتَهَى إِلَيْهِ بَصَرُهُ مِنْ خَلْقِهِ»<sup>(٤)</sup>.

٤٨٩- الثاني عشر: عن أبي عبيدة عن أبي موسى عن النبي ﷺ قال: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَبْسُطُ يَدَهُ بِاللَّيْلِ لِيَتُوبَ مُسِيءُ النَّهَارِ، وَيَبْسُطُ يَدَهُ بِالنَّهَارِ لِيَتُوبَ مُسِيءُ اللَّيْلِ، حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا»<sup>(٥)</sup>.

٤٩٠- الثالث عشر: عن أبي الأسود ظالم بن عمرو قال: بعث أبو موسى إلى قُرَاءِ أَهْلِ الْبَصْرَةِ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ ثَلَاثِمِائَةَ رَجُلٍ قَدْ قَرَأُوا الْقُرْآنَ، فَقَالَ: أَنْتُمْ خِيَارُ أَهْلِ الْبَصْرَةِ وَقُرَاؤُهُمْ، فَاتْلُوهُ، وَلَا يَطْوِلَنَّ عَلَيْكُمْ الْأَمَدُ فَتَقْسُوا قُلُوبَكُمْ كَمَا قَسَتْ قُلُوبٌ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، وَإِنَّا كُنَّا نَقْرَأُ سُورَةَ كُنَّا نَشَبِّهُهَا فِي الطُّوْلِ وَالشَّدَّةِ بِ«بِرَاءَةِ»، فَأَنْسَبْتُهَا، غَيْرَ أَنِّي حَفِظْتُ مِنْهَا: لَوْ كَانَ لابن آدمَ واديان من مال لا يتغنى وادياً ثالثاً، ولا يملاً جوف ابن آدم إلا التُّرابُ»<sup>(٦)</sup>. وَكُنَّا نَقْرَأُ سُورَةَ كُنَّا نَشَبِّهُهَا

(١) في مسلم (الرحمة). الفضائل ١٨٢٨/٤ (٢٣٥٥).

(٢) هذه الرواية في المسند ٣٩٥/٤، ٤٠٤، ٤٠٧.

(٣) القسط: الميزان. وسُبُحَاتُ وَجْهِهِ: نوره وجماله وبهاؤه.

(٤) مسلم- الإيمان ١٦١/١ (١٧٩).

(٥) مسلم- التوبة ٢١١٣/٤ (٢٧٥٩).

(٦) هذه إشارة إلى أن هذه كانت من سورة التوبة أو غيرها ثم نسخت تلاوتها. ينظر فتح الباري ١١/٢٥٨،

وشرح الأبي على مسلم ١٧٧/٣.



يأحدي المسبحات، فأنسيتها، غير أنني حفظت منها: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾ [سورة الصف]، فكتبت شهادة في أعناقكم، فتسألون عنها يوم القيامة<sup>(١)</sup>.

٤٩١- الرابع عشر: عن أبي الأحوص عوف بن مالك قال: شهدت أبا موسى وأبا مسعود حين مات ابن مسعود، فقال أحدهما لصاحبه: أتراه ترك بعده مثله؟ فقال: إن قلت ذلك، إن كان يؤذن له إذا حُجِبنا، ويشهد إذا غِبنا.

وفي حديث مالك بن الحارث، عن أبي الأحوص قال: كنت في دار أبي موسى مع نفرٍ من أصحاب عبدالله وهم ينظرون في مصحف، فقام عبدالله، فقال أبو مسعود: ما أعلمُ رسولَ الله ﷺ تركَ بعده أعلمَ بما أنزل الله من هذا القائم. فقال أبو موسى: لئن قلت ذلك، لقد كان يشهد إذا غِبنا، ويؤذن له إذا حُجِبنا.

وفي حديث زيد بن وهب الجهني قال: كنتُ جالساً مع حذيفة وأبي موسى... وساق الحديث نحو حديث مالك بن الحارث، وحديث مالك أتم<sup>(٢)</sup>.

٤٩٢- الخامس عشر: عن حطان بن عبدالله الرقاشي قال: صليتُ مع أبي موسى الأشعري صلاة، فلما كان عند القعدة قال رجل من القوم: أقرت الصلاة بالبرِّ والزكاة. قال: فلما قضى أبو موسى الصلاة وسلم، انصرف فقال: أيكم القائل كلمة كذا وكذا؟ فأرم القوم<sup>(٣)</sup>. فقال: لعلك يا حطان قلتها؟ قال: قلت: ما قلتها، ولقد رهبتُ أن تبكعني<sup>(٤)</sup> بها. فقال رجل من القوم: أنا قلتها، ولم أرد بها إلا الخير. فقال أبو موسى: أتعلمون كيف تقولون في صلاتكم؟ إن رسول الله ﷺ خطبنا فبين لنا سنتنا، وعلمنا صلاتنا، فقال: «إذا صليتم فأقيموا صفوفكم، ثم ليؤمكم أحدكم، فإذا كبر فكبروا»، وفي حديث سليمان التيمي: «وإذا قرأ

(١) مسلم- الزكاة ٧٢٦/٢ (١٠٥٠).

(٢) مسلم- فضائل الصحابة ٤/١٩١١، ١٩١٢ (٢٤٦١).

(٣) أرم القوم: سكتوا. وفي مسلم أن أبا موسى قال: أيكم... مرتين.

(٤) بكع: ونج وقرع.

فأنصتوا (١) وإذا قال: (غير المغضوب عليهم ولا الضالين) فقولوا: آمين، يُجيبكم الله. فإذا كبرَ وركعَ فكبروا واركعوا، فإنَّ الإمامَ يركعُ قبلكم ويرفعُ قبلكم». فقال رسول الله ﷺ: «فتلك بتلك» (٢). وإذا قال: سمعَ اللهُ لمن حمده، فقولوا: اللهم ربنا لك الحمد، يسمعُ اللهُ لكم. قال اللهُ تبارك وتعالى على لسانه نبيه ﷺ: سَمِعَ اللهُ لمن حمده. وإذا كبرَ وسجدَ فكبروا واسجدوا، فإنَّ الإمامَ يسجدُ قبلكم ويرفعُ قبلكم» فقال رسول الله ﷺ: «فتلك بتلك». وإذا كان عند القعدة فليكن من أول قول أحدكم: التحياتُ الطيباتُ والصلواتُ اللهُ، السَّلامُ عليك أَيُّها النبيُّ ورحمةُ اللهُ وبركاته، السَّلامُ علينا وعلى عبادِ اللهِ الصالحين. أشهدُ أن لا إلهَ إلا اللهُ، وأن محمداً عبدهُ ورسوله» (٣).

آخر ما في الصحيحين من مسند أبي موسى رضي الله عنه.

\* \* \*

(١) هذه الزيادة فقط عن سليمان.

(٢) أي: اللحظة التي سبقكم بها الإمام تنجز بتأخركم عنه. فقدركم ركوعكم وسجودكم كقدر ركوعه وسجوده.

(٣) مسلم- الصلاة ١/٣٠٣، ٤-٣ (٤-٤).

## المتفق عليه من

مسند جرير بن عبدالله البجلي رضي الله عنه (١)

٤٩٣- الأول: عن أنس بن مالك قال: خرجتُ مع جرير بن عبدالله البجلي في سَفَرٍ، فكان يخدمني فقلتُ له: لا تَفْعَلْ. فقال: إني قد رأيتُ الأنصارَ تصنعُ لرسولِ الله ﷺ شيئاً، أليتُ (٢) ألا أصحابَ أحداً منهم إلا خَدَمْتُهُ. زاد ابنُ المثنى في حديثه: وكان جريرٌ أكبرَ من أنس (٣).

٤٩٤- الثاني: عن قيس بن أبي حازم عن جرير قال: بايَعْتُ رسولَ الله ﷺ على إقامة الصلاة، وإيتاء الزكاة، والنصح لكلِّ مسلم (٤).

وأخرجنا فصلَ النُّصح لكلِّ مسلمٍ عن زياد بن علاقة قال: سمعتُ جريرَ بن عبد الله يقولُ يومَ مات المغيرةُ بن شعبة: قام فحمدَ اللهَ وأثنى عليه، وقال: عليكم باتِّقاءِ الله وحده لا شريكَ له، والوقارِ والسكينةِ حتى يأتِيكم أميرٌ، فإنما يأتِيكم الآن، ثم قال: استعَفُوا لأميركم (٥)، فإنه كان يحبُّ العَفْو. ثم قال: أما بعد، فإنِّي أتيتُ رسولَ الله ﷺ فقلتُ: أبايِعك على الإسلام. فشرَطَ عليَّ النُّصح لكلِّ مسلمٍ، فبايَعته على هذا، وربَّ هذا المسجدِ إني لكم لناصحٌ، ثم استغفرَ ونزل (٦). ولمسلم منه المسند فقط (٧).

وقد أخرجنا نحوه عن عامر الشعبي عن جرير قال: بايَعْتُ رسولَ الله ﷺ على السمع والطاعة، فلقنتني: «فيما استطعتَ، والنصح لكلِّ مسلم» (٨).

(١) ينظر الاستيعاب ٢٣٣/١، والإصابة ٢٣٤/١، والمجتبى ٨٨، والتلخيص ٣٩٠، والرياض ٤٧.

(٢) أليت: أقمت.

(٣) البخاري- الجهاد ٨٣/٦ (٢٨٨٨)، ومسلم- فضائل الصحابة ١٩٥١/٤ (٢٥١٣).

(٤) البخاري- الشروط ٣١٢/٥ (٢٧١٥)، ومسلم- الإيمان ٧٥/١ (٥٦).

(٥) استعفوا: اطلبوا العفو. وأميرهم هو المغيرة، وكان أميراً على الكوفة.

(٦) البخاري- الإيمان ١٣٩/١ (٥٨).

(٧) مسلم ٧٥/١. والمسند فقط أيضاً في البخاري- الشروط ٣١٢/٥ (٢٧١٤).

(٨) البخاري- الأحكام ١٩٣/١٣ (٧٢٠٤) ومسلم ٧٥/١.

٤٩٥- الثالث: عن قيس بن أبي حازم عن جرير بن عبد الله قال: كُنَّا جُلُوسًا لَيْلًا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَنَظَرَ إِلَى الْقَمَرِ لَيْلَةَ أَرْبَعِ عَشْرَةَ فَقَالَ: «إِنَّكُمْ سَتَرُونَ رَبَّكُمْ كَمَا تَرَوْنَ هَذَا، لَا تَضَامُونَ» (١) فِي رَوَيْتِهِ. فَإِنْ اسْتَطَعْتُمْ أَلَّا تُغْلِبُوا عَلَى صَلَاةٍ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا فَافْعَلُوا. ثُمَّ قَرَأَ: «فَاصْبِرْ عَلَيَّ مَا يَقُولُونَ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ الْغُرُوبِ (٣٩) ﴿٢﴾ [سورة ق]. وَفِي رَوَايَةٍ: «إِنَّكُمْ سَتَرُونَ رَبَّكُمْ عَيَانًا» (٣).

٤٩٦- الرابع: عن قيس بن جرير قال: مَا حَجَبَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْذُ أَسْلَمْتُ، وَلَا رَأَيْتُهُ إِلَّا تَبَسَّمَ فِي وَجْهِهِ.

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ إِدْرِيسَ: وَلَقَدْ شَكَّوْتُ إِلَيْهِ أَنِّي لَا أَتُبُّتُ عَلَى الْخَيْلِ، فَضَرَبَ بِيَدِهِ فِي صَدْرِي وَقَالَ: «اللَّهُمَّ ثَبِّتْهُ، وَاجْعَلْهُ هَادِيًا مَهْدِيًّا» وَهُوَ أَيْضًا مَذْكُورٌ فِي رَوَايَةِ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بِمَعْنَاهُ (٤).

٤٩٧- الخامس: عن زيد بن وهب وأبي ظبيان عن جرير قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ لَا يَرْحَمُ النَّاسَ لَا يَرْحَمُهُ اللَّهُ» (٥).

وَهُوَ فِي رَوَايَةِ مُسْلِمٍ عَنِ قَيْسِ بْنِ جَرِيرٍ كَذَلِكَ. وَفِي رَوَايَتِهِ أَيْضًا عَنِ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ جَرِيرِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: . . . (٦).

٤٩٨- السادس: عن همام بن الحارث قال: بَالَ جَرِيرٌ، ثُمَّ تَوَضَّأَ، وَمَسَحَ عَلَى خَفِيهِ، فَقِيلَ: تَفْعَلُ هَذَا؟ فَقَالَ: نَعَمْ، رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَالَ، ثُمَّ تَوَضَّأَ وَمَسَحَ

(١) رويت (تضامون) من الضيم: الظلم. وتضامون-أي تضامون، وكذا تضامون، وهما بمعنى مجتمعون.

(٢) البخاري- مواقيت الصلاة ٣٣/٢ (٥٥٤)، ومسلم- المساجد ٤٣٩/١ (٦٣٣).

(٣) وهي في البخاري- التوحيد ٤١٩/١٣ (٧٤٣٥).

(٤) البخاري- الجهاد ١٦١/٦ (٣٠٣٥، ٣٠٣٦)، ومناقب الأنصار ١٣١/٧ (٣٨٢٢)، ومسلم- فضائل الصحابة

١٩٢٥/٤ (٢٤٧٥).

(٥) البخاري- التوحيد ٣٥٨/١٣ (٧٣٧٦)، ومسلم- الفضائل ١٨٠٩/٤ (٢٣١٩).

(٦) مسلم ١٨٠٩/٤.

على خُفْيِهِ. قال الاعمش: قال إبراهيم: وكان أصحابُ عبد الله يُعجبهم هذا الحديث، لأن إسلام جرير بعد نزول المائدة<sup>(١)</sup>.

٤٩٩- السابع: عن أبي زرعة هرم بن عمرو بن جرير عن جدّه جرير قال: قال لي رسول الله ﷺ في حجة الوداع: «استنصت<sup>(٢)</sup> لي الناس»، ثم قال: «لا ترجعوا بعدي كفاراً يضربُ بعضكم رقابَ بعض»<sup>(٣)</sup>.

٥٠٠- الثامن: عن قيس عن جرير قال: كان في الجاهلية بيت لخشعم يقال له ذو الخَلْصَة، وكان يقال له الكعبة اليمانية، والكعبة الشامية. فقال لي رسول الله ﷺ: «هل أنت مريحي من ذي الخَلْصَة، والكعبة اليمانية، والكعبة الشامية» فنظرتُ إليه في مائة وخمسين فارساً من أحمس، فكسرناه وقتلنا مَنْ وجدنا عنده، فأتيناها فأخبرناه، فدعا لنا ولاحمس.

وفي رواية قال: «انطلق فحرقتُها بالنار». ثم بعث جرير إلى رسول الله ﷺ رجلاً يبشّره يكنى أبا أرطاة، منّا، فأتى رسول الله ﷺ فقال له: ما جئتُك حتى تركناها كأنها جملٌ أجرب، فبرك رسول الله ﷺ على خيلِ أحمس ورجالها خمس مرّات<sup>(٤)</sup>.

\*\*\*

### وللبخاري وحده حديث واحد:

٥٠١- في ذهاب جرير إلى اليمن: عن قيس عن جرير قال: كنت باليمن، فلقيتُ رجلين من أهل اليمن ذاكلاع وذاعمرو، فجعلتُ أحدثهم عن رسول الله ﷺ، فقال ذو عمرو: لئن كان الذي تذكرُ من أمر صاحبك، لقد مرّ عليّ أجله منذ ثلاث، فأقبلتُ وأقبلتُ معي، حتى إذا كنّا في بعض الطريق، رُفِعَ لنا ركبٌ من

(١) البخاري- الصلاة ٤٩٤/١ (٣٨٧)، ومسلم- الطهارة ٢٢٧/١ (٢٧٢). والمراد: أن بعض العلماء قال أن نزول آية الوضوء التي في «المائدة» ناسخة لأحاديث مسح الخفين.

(٢) استنصت: اطلب إليهم أن ينصتوا.

(٣) البخاري- العلم ٢١٧/١ (١٢١)، ومسلم- الإيمان ٨١/١ (٦٥).

(٤) البخاري- الجهاد ١٥٤/٦، ١٥٨ (٣٠٢٠، ٣٠٧٦)، ومسلم- فضائل الصحابة ٤/١٩٢٥، ١٩٢٦ (٢٤٧٦). وزادت ك(والله أعلم).

قَبْلِ الْمَدِينَةِ، فَسَأَلْتَهُمْ فَقَالُوا: قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَاسْتُخْلِفَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَالنَّاسُ صَالِحُونَ. فَقَالَ: أَخْبِرْ صَاحِبَكَ أَنَا قَدْ جِئْنَا، وَلَعَلَّنَا سَعُودٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ. وَرَجَعَا إِلَى الْيَمَنِ، فَأَخْبِرْتُ أَبَا بَكْرٍ بِحَدِيثِهِمْ. قَالَ: أَفَلَا جِئْتَ بِهِمْ.

فَلَمَّا كَانَ بَعْدُ قَالَ لِي ذُو عَمْرُو: يَا جَرِيرُ، إِنْ بَكَ عَلَيَّ كِرَامَةً، وَإِنِّي مُخْبِرُكَ خَيْرًا، إِنَّكُمْ مَعَشَرَ الْعَرَبِ لَنْ تَزَالُوا بِخَيْرٍ مَا كُنْتُمْ إِذَا هَلَكَ أَمِيرٌ تَأَمَّرْتُمْ آخَرَ، فَإِذَا كَانَتْ بِالسَّيْفِ كَانُوا مَلُوكًا، يَغْضَبُونَ غَضَبَ الْمَلُوكِ، وَيَرْضَوْنَ رِضَى الْمَلُوكِ<sup>(١)</sup>.

\* \* \*

### أفراد مسلم

٥٠٢- الأول: عن أبي زرعة بن عمرو عن جرير بن عبد الله قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يلوي ناصيةَ فرسٍ بإصبعه وهو يقول: «الْخَيْلُ مَعْقُودٌ بِنَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ: الْأَجْرُ وَالْغَنِيمَةُ»<sup>(٢)</sup> وهو في مسند عروة البارقي<sup>(٣)</sup>.

٥٠٣- الثاني: عن أبي زرعة عن جرير بن عبد الله قال: سألت رسول الله ﷺ عن نظرة الفجأة<sup>(٤)</sup> فأمرني أن أصرف بصري<sup>(٥)</sup>.

٥٠٤- الثالث: عن الشعبي عن جرير بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا أَتَاكَ الْمُصَدِّقُ فَلْيَصْدُرْ عَنْكَمُ وَهُوَ عَنْكُمْ رَاضٍ»<sup>(٦)</sup>.

وفي رواية عبد الرحمن بن هلال العبسي عن جرير قال: جاء ناسٌ من الأعزَابِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالُوا: إِنْ أَنَا سَأَلْنَا مِنَ الْمُصَدِّقِينَ يَأْتُونَنَا فَيُظْلِمُونَنَا. قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَرْضُوا مُصَدِّقِيكُمْ» قَالَ جَرِيرٌ: مَا صَدَرَ عَنِّي مُصَدِّقٌ مِنْذُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِلَّا وَهُوَ عَنِّي رَاضٍ<sup>(٧)</sup>.

(١) البخاري- المغازي ٧٦/٨ (٤٣٥٩).

(٢) مسلم- الإمامة ١٤٩٣/٣ (١٨٧٢).

(٣) وهو عن عروة في مسلم- بعد الحديث السابق. وينظر مسند عروة ٥٤٦.

(٤) يقال: فجأة، وفجاءة.

(٥) مسلم- الآداب ١٦٩٩/٣ (٢١٥٩).

(٦) مسلم- الزكاة ٧٥٧/٢ (٩٨٩). والمصدق: جامع الزكاة.

(٧) مسلم- الزكاة ٦٨٥/٢ (٩٨٩).

٥٠٥- الرابع: عن الشعبي عن جرير عن النبي ﷺ في العبد الأبق<sup>(١)</sup>، في رواية داود بن أبي هند عن الشعبي عن جرير: أنه عليه الصلاة والسلام قال: «أَيُّمَا عَبْدٍ أَبَقَ فَقَدْ بَرَّتْ مِنْهُ الذِّمَّةُ».

وفي رواية مغيرة عن الشعبي عن جرير أنه عليه الصلاة والسلام قال: «إِذَا أَبَقَ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ».

وفي رواية منصور بن عبد الرحمن عن الشعبي عن جرير أنه سمعه يقول: «أَيُّمَا عَبْدٍ أَبَقَ مِنْ مَوَالِيهِ فَقَدْ كَفَرَ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَيْهِمْ» لم يُسْنِدْهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ. ثم قال منصور: قد- والله- رواه عن النبي ﷺ، ولكنني أكره أن يروى عني ها هنا بالبصرة<sup>(٢)</sup>.

٥٠٦- الخامس: عن المنذر بن جرير عن أبيه قال: كُنَّا فِي صَدْرِ النَّهَارِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَجَاءَهُ قَوْمٌ عَرَاةٌ مَجْتَابِي النَّمَارِ<sup>(٣)</sup> أَوْ الْعَبَاءَ، مَتَقَلِّدِي السِّيَوفِ، عَامَتُهُمْ مِنْ مُضَرَ، بَلْ كُلُّهُمْ مِنْ مُضَرَ، فَتَمَعَّرَ<sup>(٤)</sup> وَجْهُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِمَا رَأَى بِهِمْ مِنَ الْفَاقَةِ<sup>(٥)</sup>، فَدَخَلَ ثُمَّ خَرَجَ، فَأَمَرَ بِلَالًا فَأَذَّنَ، وَأَقَامَ فَصَلَّى. ثُمَّ خَطَبَ فَقَالَ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ۝﴾ [سورة النساء] والآية التي في الحشر: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَلْتَنْظُرْ نَفْسٌ مِمَّا قَدَّمَتْ لِغَدٍ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ۝﴾ تصدق<sup>(٦)</sup> رجلٌ من ديناره، من درهمه، من ثوبه، من صاع برء، من صاع تمره... حتى قال: «ولو بشق تمر» قال فجاءه رجلٌ من الأنصار بصرى كادت كفه تعجز عنها، بل قد عجزت، قال: ثم

(١) الأبق: الهارب من سيده.

(٢) الروايات في مسلم الإيمان ٨٣/١ (٦٨، ٦٩).

(٣) مجتابي: لابي. التمار جمع تمر: ثوب فيه صورة النمر، أو مخطط.

(٤) تمعر: تغير.

(٥) الفاقة: الفقر والحاجة.

(٦) هذا من كلام النبي ﷺ. قيل: معناه: ليتصدق.

تتابع الناسُ حتى رأيتُ كومين من طعامٍ وثيابٍ حتى رأيتُ وجهَ رسولِ اللهِ ﷺ يتهلَّلُ كأنه مُدْهَنَةٌ (١). فقال رسولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً فَلَهُ أَجْرُهَا وَأَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا بَعْدَهُ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَجْوَرِهِمْ شَيْءٌ، وَمَنْ سَنَّ سُنَّةً سَيِّئَةً كَانَ عَلَيْهِ وِزْرُهَا وَوِزْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا بَعْدَهُ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْءٌ» (٢).

وهو أيضاً في أفرادهِ عن عبد الرحمن بن هلال العبسي عن جرير قال: جاء ناسٌ من الأعراب إلى رسولِ اللهِ ﷺ عليهم الصوفُ، فرأى سوءَ حالهم، فذكر بمعناه (٣).

٥٠٧- السادس: عن عبد الرحمن بن هلال عن جرير قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ يُحْرِمِ الرَّفْقَ يُحْرِمِ الْخَيْرَ» (٤).

\*\*\*

---

(١) المدْهنة: الإناء الذي يدهن به. وروى (مذهبة) ونقل الإمام النووي ١٠٨/٧ رواية الحميدي. وقول القاضي عياض إنها تحريف. وينظر الجامع ٤٥٨/٦، والتطريف للسيوطي ٢٧.  
(٢) مسلم- الزكاة ٧٠٤/٢ (١٠١٧).  
(٣) مسلم ٧٠٦/٢.  
(٤) مسلم- البر والصلة ٢٠٠٣/٤ (٢٥٩٢).



(١٨)

المتفق عليه من  
مسند أبي جحيفة وهب بن عبد الله السوائي  
رضي الله عنه<sup>(١)</sup>

٥٠٨- الأول: عن أبي إسحاق عن أبي جحيفة قال: رأيتُ رسول الله ﷺ،  
فرايتُ بياضاً تحتَ شَفْتِهِ السُّفْلَى العَنُقَقَةَ<sup>(٢)</sup>.

في رواية زهير بن معاوية عن أبي إسحاق عنه قال: رأيتُ رسول الله ﷺ، هذه  
بياضاً منه. ووضع بعضُ أصابعه على عَنُقَقَتِهِ. قيل له: من أنت يومئذ؟ قال:  
أبري النَّبْلَ وأريشُها<sup>(٣)</sup>.

٥٠٩- الثاني: عن عون بن أبي جحيفة عن أبيه قال: أتيتُ النبي ﷺ بمكة وهو  
بالأبطح، في قبة له حمراء من آدم، قال: فخرج بلال بوضوءه، فمن ناضح  
ونائل<sup>(٤)</sup> فخرج النبي ﷺ عليه حلّة حمراء كأتني أنظر إلى بياض ساقيه، فتوضأ.  
وأذن بلال، قال: فجعلتُ أتتبعُ فاه ها هنا وها هنا- يقول يميناً وشمالاً- يقول:  
حيّ على الصلاة، حيّ على الفلاح. قال: ثم ركزتُ له عَنَزَةَ<sup>(٥)</sup>، فتقدّم فصلّي  
الظهر ركعتين، يمرُّ بين يديه الحمارُ والكلبُ لا يُمنع<sup>(٦)</sup>، ثم صلّي العصر ركعتين،  
ثم لم يزلُ يصلّي ركعتين حتى رجع إلى المدينة.

وفي حديث ابن أبي زائدة: رأيتُ بلالاً أخرجَ وضوءاً، فرايتُ الناسَ يتدرون  
ذلك الوضوءَ، فمن أصابَ منه شيئاً تمسَّحَ به، ومن لم يصبَ منه أخذَ من بللِ يدِ

(١) ينظر الإصابة ٦/٣، والرياض المستطابة ٢٦٥، والتلخيص ٣٨٦.

(٢) البخاري- المناقب ٦/٥٦٤ (٣٥٤٥) والعنققة: الشعر الذي في الشفة السفلى، أو الذي تحتها.

(٣) مسلم- الفضائل ٤/١٨٢٢ (٢٣٤٢). وأريشها: اجعل لها ريشاً.

(٤) نضح: رش. أي منهم من نال من الوضوء، ومنهم من رشَّ عليه غيره قليلاً من الماء.

(٥) العنزة: قدر نصف الريح سنانها أسفلها.

(٦) إذ كانت العنزة سترة له.

صاحبه، ثم رأيتُ بلالاً أخرجَ عَنزَةَ فَرَكَزَهَا، وخرجَ رسولَ الله ﷺ في حلة حمراء مشمراً، فصلَّى إلى العَنزَةِ بالنَّاسِ ركعتين، ورأيتُ النَّاسَ والدوابَّ يَمْرُونَ من بين يدي العَنزَةِ (١).

وفي حديث مالك بن مَعُول (٢): فلما كان بالهاجرة، خرج بلال فنَادى بالصلاة، وقال الحكم بن عَقبَةَ عن أبي جحيفة: خرج رسول الله ﷺ بالهاجرة إلى البطحاء، فتوضَّأ، وصلَّى الظهر ركعتين، والعصر ركعتين، وبين يديه عَنزَةٌ، قال شعبة: زاد فيه عون عن أبيه: يَمْرُ من ورائها المرأة والحمار (٣).

وفي حديث الحكم: فجعل النَّاسُ يأخذون من فضل وضوئه فيتمسحون به (٤).

وفي حديث حجاج عن شعبة فيه: وقام النَّاسُ فجعلوا يأخذون يديه، يمسحون بها وجوههم. قال: فأخذتُ بيده، فوضعتُها على وجهي، فإذا هي أبردُ من الثلج، وأطيبُ رائحةً من المسك صلى الله عليه وسلم تسليماً دائماً أبداً (٥).

أفرد البخاري من حديث عون بن أبي جحيفة عن أبيه في هذا طرفاً منه في كتاب «الصلاة»: أنه رأى بلالاً يؤذَنُ، فجعل يتبعُ فاه ها هنا وها هنا بالأذان (٦) فجعل أبو مسعود الدمشقي في كتابه، في «الأطراف» هذا الفصل من أفراد البخاري، ظناً منه أن مسلماً لم يخرج به. وقد أخرجه مسلماً في كتاب «الصلاة» في أحاديث ستره المصلي في جملة الحديث الطويل، عن عون بن أبي جحيفة عن أبيه، الذي أوله: أتيتُ النبي ﷺ وهو بالأبطح في قبة له حمراء من

(١) البخاري- الصلاة ٤٨٥/١ (٣٧٦) وينظر أطرافه في الوضوء ٢٩٤/١ (١٨٧) وهو في مسلم- الصلاة ٣٦٠/١ (٥٠٣).

(٢) هو وحديث ابن زائدة السابق عن عون.

(٣) مسلم ٣٦١/١، وينظر البخاري- المناقب ٥٦٧/٦ (٣٥٦٦).

(٤) مسلم ٣٦١/١.

(٥) البخاري- المناقب ٥٦٥/٦ (٣٥٥٣).

(٦) البخاري- الأذان ١١٤/٢ (٦٣٤).

أدم، فخرج بلالٌ بوضوئه، وفيه: وأذنَ بلالٌ، فجعلتُ أتبعُ فاهِها هنا وها هنا، يقولُ يميناَ وشمالاً، يقول: حيّ على الصلاة، حيّ على الفلاح . فصَحَّ أَنَّهُ مِمَّا اتَّفَقَا عَلَيْهِ، لاَ مِمَّا انْفَرَدَ بِهِ الْبُخَارِيُّ.

٥١٠- الثالث: عن إسماعيل بن أبي خالد عن أبي جحيفة قال: رأيتُ النبي ﷺ، وكان الحسنُ بن عليٍّ يشبهه<sup>(١)</sup>.

وفي حديث ابن فضيل للبخاريّ وحده: وأمرَ لنا النبي ﷺ بثلاثة عشر قلوَصاً<sup>(٢)</sup>، فقُبِضَ النبي ﷺ قَبْلَ أَنْ نَقْبِضَهَا<sup>(٣)</sup>. زاد البرقاني: وذكره أبو مسعود الدمشقي في حديث ابن فضيل قال: فأبوا أن يُعْطُونَا شَيْئاً، فَأَتَيْنَا أَبَا بَكْرٍ، فَأَعْطَانَاها. ولم أجد ذلك فيما عندنا من أصل كتاب البخاري<sup>(٤)</sup>.

وعند البخاري فيه: فقلت لأبي جحيفة: صفه لي. قال: كان أبيض قد شَمِطَ<sup>(٥)</sup>. وعند مسلم فيه: رأيتُ رسولَ اللهِ ﷺ أبيضَ قد شاب<sup>(٦)</sup>.

\*\*\*

### أفراد البخاري

٥١١- الأول: عن عون بن أبي جحيفة عن أبيه قال: آخى النبي ﷺ بين سلمان وأبي الدرداء فزار سلمانُ أبا الدرداء، فرأى أمَّ الدرداء مُتَبَدِّلةً<sup>(٧)</sup>، فقال لها: ما شأنك؟ قالت: أخوك أبو الدرداء، ليس له حاجة في الدنيا. فجاء أبو الدرداء، فصنَعَ له طعاماً، فقال له: كُلْ، فإني صائم. قال: ما أنا بآكلٍ حتى تأكلَ، فأكل.

(١) البخاري- المناقب ٦/ ٥٦٣ (٣٥٤٣)، ومسلم- الفضائل ٤/ ١٨٢٢ (٢٣٤٣).

(٢) القلوص: الناقة القوية.

(٣) إلى هنا في البخاري- المناقب ٦/ ٥٦٤ (٣٥٤٤).

(٤) وهي في الجامع ١١/ ٢٣٨، والفتح ٦/ ٥٦٨.

(٥) شَمِطَ: اختلط سواد شعره بالبياض.

(٦) مسلم ٤/ ١٨٢٢.

(٧) مُتَبَدِّلةً: أي لابسَ لباس المهنة والعمل.

فلما كان الليل ذهب أبو الدرداء يقوم، فقال: نم، فنام. ثم ذهب يقوم فقال: نم. فلما كان من آخر الليل قال سلمان: الآن، فصلياً. فقال له سلمان: إن لربك عليك حقاً، وإن لنفسك عليك حقاً، ولأهلك عليك حقاً، فأعط كل ذي حق حقه. فأتى النبي ﷺ فذكر ذلك له، فقال النبي ﷺ: «صدق سلمان»<sup>(١)</sup>.

٥١٢- الثاني: عن عدان بن أبي جحيفة عن أبيه: أن رسول الله ﷺ نهى عن ثمن الدم<sup>(٢)</sup>، وثن الكلب، وكسب البغي<sup>(٣)</sup>، ولعن الواشمة والمستوشمة، وأكل الربا وموكله، ولعن المصورين<sup>(٤)</sup>.

٥١٣- الثالث: عن علي بن الأقرع عن أبي جحيفة قال: كنت عند النبي ﷺ، فقال لرجل عنده: «لا أكل وأنا متكى»<sup>(٥)</sup>.

\*\*\*

---

(١) البخاري- الصوم ٢٠٩/٤ (١٩٦٨).

(٢) ثمن الدم: الحجامة. وقيل: المراد الدم نفسه.

(٣) البغي: الزانية.

(٤) البخاري- البيوع ٣١٤/٤، والطلاق ٤٩٤/٩ (٥٣٤٧).

(٥) البخاري- الأطعمة ٥٤٠/٩ (٥٣٩٨، ٥٣٩٩).

## المتفق عليه من

حديث عدي بن حاتم الطائي رضي الله عنه<sup>(١)</sup>

٥١٤- الأول: عن همّام بن الحارث عن عدي بن حاتم قال: قُلْتُ: يا رسول الله، إني أرسلُ الكلابَ المعلّمةَ فيمُسكَنَ عليّ، وأذكرُ اسمَ الله. فقال: «إذا أرسلتَ كلبكَ المعلّمَ وذكّرتَ اسمَ الله فكلّ ما أمسكَ عليك» قُلْتُ: وإن قتلن؟ قال: «وإن قتلن، ما لم يشركها كلبٌ ليس معها». قلت له: فإني أرمي بالمعراض الصيد، فأصيب. فقال: «إذا رميتَ بالمعراض<sup>(٢)</sup> فخرقَ فكلّه، وإن أصابه بعرضٍ فلا تأكله».

وفي حديث الشعبي عن عدي نحوه، وفيه: «إلا أن يأكلَ الكلبُ، فإن أكلَ فلا تأكل، فإني أخافُ أن يكونَ إتماً أمسكَ على نفسه. وإن خالطها كلابٌ من غيرها فلا تأكل، فإنما سميتَ على كلبك ولم تُسمَ على غيره. وفيه: «إذا أرسلتَ كلبك فاذكرُ اسمَ الله، فإن أمسكتَ عليك فأدركتَه حياً فاذبّه، وإن أدركته قد قُتلَ ولم يأكلَ منه فكلّه، فإن أخذَ الكلبُ ذكاةً». وفيه أيضاً: «إذا رميتَ سهمك فاذكرَ اسمَ الله» وفيه: «فإن غابَ عنك يوماً أو يومين» وفي رواية: «اليومين والثلاثة فلم تجد فيه إلا أثر سهمك فكلّ إن شئت. وإن وجدته غريقاً في الماء فلا تأكل؛ فإنك لا تدري: الماء قتلَه أو سهمك»<sup>(٣)</sup>.

٥١٥- الثاني: عن عبد الله بن معقل عن عدي بن حاتم قال: سمعتُ النبي ﷺ يقول: «أتقوا النارَ ولو بشقِّ تمرّة»<sup>(٤)</sup>، وفي رواية زهير بن معاوية: «من استطاعَ منكم أن يستترَ من النارَ ولو بشقِّ تمرّة فليفعل»<sup>(٥)</sup>.

(١) ينظر الإصابة ٢/ ٤٦٠، والتلقيح ٣٩٧، والرياض المستطابة ٢٢١.

(٢) المعراض: خشية أو عصا يصاد بها.

(٣) الحديث ورواياته في البخاري- الذبائح والصيد، ٩/ ٥٩٩-٦١٢ (٥٤٧٥-٥٤٧٧، ٥٤٨٣-٥٤٨٧)، ومسلم- الصيد والذبائح ٣/ ١٥٢٩-١٥٣١ (١٩٢٩).

(٤) البخاري- الزكاة ٣/ ٢٨٣ (١٤١٧).

(٥) وهو عن زهير عن أبي إسحاق عن عبد الله بن معقل. مسلم- الزكاة ٢/ ٧٠٣ (١٠١٦).

وأخرجاه من رواية خيثمة بن عبد الرحمن عن عدي بن حاتم قال: قال رسول الله ﷺ: «ما منكم من أحدٍ إلا سيكلمه ربه، ليس بينه وبينه ترجمان، فينظر أيمن منه فلا يرى إلا ما قدم، وينظر أشأم منه فلا يرى إلا ما قدم، وينظر بين يديه فلا يرى إلا النار تلقاء وجهه، فاتقوا النار ولو بشق تمرة». وفي رواية: «فمن لم يجد فبكلمة طيبة»<sup>(١)</sup>.

وفي رواية: أنه ذكر النار، فتعوذ منها، وأشاح بوجهه ثلاث مرات، ثم قال: «اتقوا النار ولو بشق تمرة، فإن لم تجدوا فبكلمة طيبة»<sup>(٢)</sup>.

وفي رواية البخاري من حديث محل بن خليفة عن عدي بن حاتم قال: بينا أنا عند النبي ﷺ إذ أتاه رجل، فشكا إليه الفاقة، ثم أتاه آخر فشكا إليه قطع السبيل. فقال: «يا عدي هل رأيت الحيرة؟» قلت: لم أرها، وقد أنثت عنها. قال: «فإن طالَّت بك حياة لترين الظمينة»<sup>(٣)</sup> ترتحل من الحيرة حتى تطوف بالكعبة لا تخاف أحداً إلا الله». قلت فيما بيني وبين نفسي: فأين دُعَار<sup>(٤)</sup> طيء الذين سعروا البلاد<sup>(٥)</sup>. «ولئن<sup>(٦)</sup> طالَّت بك حياة لتفتحن كنوز كسرى» قلت: كسرى بن هرمز؟ قال: «كسرى بن هرمز. ولئن طالَّت بك حياة لترين الرجل يُخرج ملء كفه من ذهب أو فضة يطلب من يقبله منه فلا يجد أحداً يقبله منه. وليلقين الله أحدكم يوم يلقاه وليس بينه وبينه حجاب ولا ترجمان يترجم له، فليقولن: ألم أبعث إليك رسولا فيبلغك؟ فيقول: بلى يارب. فيقول: ألم أعطك مالا، وأفضل عليك؟ فيقول: بلى. فينظر عن يمينه فلا يرى إلا جهنم، وينظر عن يساره فلا يرى إلا

(١) البخاري- الرقاق ١١/٤٠٠ (٦٥٣٩، ٦٥٤٠)، ومسلم ٧٠٣/٢.

(٢) البخاري- الأدب ١٠/٤٤٨ (٦٠٢٣)، ومسلم ٧٠٤/٢.

(٣) الظمينة: المرأة.

(٤) دُعَار: جمع داعر: الفاسد، قاطع الطريق.

(٥) سعروا البلاد: ملؤها شراً وفساداً.

(٦) هنا تمة كلام النبي ﷺ.

جهنم» قال عدي: «سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ، فَمَنْ لَمْ يَجِدْ شِقَّ تَمْرَةٍ فَبِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ».

قال عدي: «فَرَأَيْتُ الظَّعِينَةَ تَرْتَحِلُ مِنَ الْحَيْرَةِ حَتَّى تَطُوفَ بِالْكَعْبَةِ لَا تَخَافُ إِلَّا اللَّهَ. وَكُنْتُ فِيمَنْ افْتَتَحَ كَنْوَزَ كَسْرَى بْنِ هُرْمُزٍ. وَلِئِنْ طَالَتْ بِكُمْ حَيَاةٌ لَتَرُونَ مَا قَالَ النَّبِيُّ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ يُخْرِجُ مَلَأَ كَفَّهُ» (١).

٥١٦- الثالث: عن الشعبي عن عدي بن حاتم قال: لما نزلت: ﴿حَتَّى يَبَيِّنَ لَكُمْ

الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ (١٨٧)﴾ [سورة البقرة]، عَمَدْتُ إِلَى عَقَالٍ أَسْوَدَ وَإِلَى عَقَالٍ أَبْيَضَ، فَجَعَلْتُهُمَا تَحْتَ وَسَادَتِي، وَجَعَلْتُ أَنْظُرُ مِنَ اللَّيْلِ فَلَا يَسْتَبِينُ لِي. فَغَدَوْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ: «إِنَّمَا ذَلِكَ سَوَادُ اللَّيْلِ وَبَيَاضُ النَّهَارِ» (٢).

\*\*\*

### ومن أفراد مسلم

٥١٧- الأول: عن تميم بن طرفة الطائفي قال: جاء سائلٌ إلى عدي بن حاتم يسأله نفقةً، أو في ثمن خادم، أو في بعض ثمن خادم فقال: ليس عندي ما أعطيك إلا درعي ومغفري (٣)، فَاكْتُبْ إِلَى أَهْلِي أَنْ يَعْطَوْكَهَا. قال: فلم يرَضَ. فغَضِبَ عدي فقال: والله لا أعطيك شيئاً. ثم إن الرجل رَضِيَ، فقال: أما والله لولا أنني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ ثُمَّ رَأَى أَنْتَقَى اللَّهُ مِنْهَا، فَلْيَاتِ التَّقْوَى» ما حَتَّتْ فِي يَمِينِي.

وفي رواية عنه أنه عليه الصلاة والسلام قال: «إِذَا حَلَفَ أَحَدُكُمْ عَلَى الْيَمِينِ فَرَأَى خَيْرًا مِنْهَا فَلْيَكْفُرْهَا وَلْيَاتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ» (٤).

(١) البخاري- المناقب ٦/٦١٠ (٣٥٩٥)، ومع اختلاف في الزكاة ٣/٢٨١ (١٤١٣)

(٢) البخاري- الصوم ٤/١٣٢ (١٩١٦)، ومسلم- الصيام ٢/٧٦٦ (١٠٩٠).

(٣) المغفَر: ما يصنع من الحديد فيلبس تحت القلنسوة.

(٤) مسلم- الأيمان ٣/١٢٧٢، ١٢٧٣ (١٦٥١).

٥١٨- الثاني: عن تميم بن طرفة عن عدي بن حاتم: أن رجلاً خطبَ عند النبي ﷺ فقال: من يُطع اللهَ ورسوله فقد رَشِدَ، ومن يعصهما فقد غَوَى. فقال رسول الله ﷺ: «بئس الخطيبُ أنت. قل: ومن يعص اللهَ ورسوله» (١).

\*\*\*

---

(١) مسلم- الجمعة ٥٩٤/٢ (٨٧٠).



(٢٠)

## المتفق عليه من

جابر بن سمرة رضي الله عنه<sup>(١)</sup>

٥١٩-الأول: عن عبد الملك بن عمير عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا هلك كسرى فلا كسرى بعده، وإذا هلك قيصر فلا قيصر بعده. والذي نفسي بيده لتُنْفَقَنَّ كنوزهما في سبيل الله»<sup>(٢)</sup>.

٥٢٠-الثاني: عن عبد الملك بن عمير عن جابر بن سمرة قال: سَمِعْتُ النبي ﷺ يقول: «يكون بعدي اثنا عشر أميراً» فقال كلمة لم أسمعها. فقال أبي: قال: «كلُّهم من قريش» كذا في حديث شعبة<sup>(٣)</sup>. وفي حديث ابن عسيرة قال: «لا يزال أمر الناس ماضياً ما وليهم اثنا عشر رجلاً» ثم تكلم النبي ﷺ بكلمة خفيت عليّ، فسألت أبي: ماذا قال رسول الله ﷺ؟ فقال: قال: «كلُّهم من قريش»<sup>(٤)</sup>.

وفي رواية مسلم من حديث عامر بن سعد بن أبي وقاص قال: كتبت إلى جابر ابن سمرة مع غلامي نافع: أن أخبرني بشيء سمعته من رسول الله ﷺ. فكتب إليّ: سمعتُ رسول الله ﷺ يومَ جُمُعَةٍ عَشِيَّةٍ رَجَمَ الأَسْلَمِيَّ قال: «لا يزالُ الدِّينُ قائماً حتى تقومَ السَّاعَةُ أو يكونَ عليكم اثنا عشر خليفة، كلُّهم من قُريشٍ».

وسمعتُه يقول: «عصبة<sup>(٥)</sup> من المسلمين يفتتحون البيت الأبيض، بيت كسرى وأل كسرى».

(١) ينظر الإصابة ٢١٣/١ والنقيح ٣٨٩، والرياض المستطابة ٤٥.

(٢) البخاري- فرض الخمس ٢١٩/٦ (٣١٢١)، ومسلم- الفتن ٢٢٣٧/٤ (٢٩١٩).

(٣) البخاري- الأحكام ٢١١/١٣ (٧٢٢٢).

(٤) نقله ابن حجر في الفتح ٢١١/١٣، وهو كله في الجامع ٤٥/٤.

(٥) في مسلم (عصية).

وسمعه يقول: «إن بين يدي الساعة كذابين فاحذروهم».

وسمعه يقول: «إذا أعطى الله أحدكم خيراً فليبدأ بنفسه وأهل بيته».

وسمعه يقول: «أنا القَرَطُ على الحوض»<sup>(١)</sup>.

وفي رواية مسلم أيضاً من حديث سماك بن حرب عن جابر بن سمرة، أنه عليه الصلاة والسلام قال: «لَتَفْتَحَنَّ عَصَابَةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ كَنْزَ آلِ كَسْرَى الَّذِي فِي الْأَبْيَضِ»<sup>(٢)</sup>. ونحو هذا المعنى في المتفق عليه في مسند عدي بن حاتم<sup>(٣)</sup>.

وفي رواية مسلم أيضاً عن سماك عن جابر بن سمرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن بين يدي الساعة كذابين»<sup>(٤)</sup>.

وفي روايته أيضاً عن عامر الشعبي عن جابر بن سمرة قال: انطلقتُ إلى رسول الله ﷺ ومعى أبي، فسمعتُه يقول: «لا يزالُ هذا الدينُ عزيزاً منيعاً إلى اثني عشر خليفة» فقال كلمة، فقلت لأبي: ما قال؟ قال: «كلُّهم من قريش»<sup>(٥)</sup>.

وفي رواية أيضاً عن حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمْرَةَ قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ أَبِي عَلَى النَّبِيِّ ﷺ: فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «إِنَّ هَذَا الْأَمْرَ لَا يَنْقُضِي حَتَّى يَمُضِيَ فِيهِمْ اثْنَا عَشَرَ خَلِيفَةً»، قَالَ: ثُمَّ تَكَلَّمَ بِكَلَامٍ خَفِيَ عَلَيَّ، فَقُلْتُ لِأَبِي: مَا قَالَ؟ قَالَ: «كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ»<sup>(٦)</sup>.

وفي حديث سماك عن جابر بن سمرة عنه عليه السلام: «لا يزالُ الإسلامُ عزيزاً إلى اثني عشر خليفة» ثم ذكر مثله<sup>(٧)</sup>.

(١) مسلم- الإمارة ٣/١٤٥٣ (١٨٢٢)، والقرط: السابق المتقدم.

(٢) مسلم- الفتى ٤/٢٢٣٧ (٢٩١٩).

(٣) ينظر مسند عدي- الحديث ٥١٥.

(٤) مسلم- ٤/٢٢٣٩ (٢٩٢٣).

(٥) مسلم- الإمارة ٣/١٤٥٣ (١٨٢١).

(٦) مسلم ٣/١٤٥٢.

(٧) مسلم ٣/١٤٥٣.

عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة عن النبي ﷺ قال: «لن يبرحَ هذا الدينُ قائماً، يقاتلُ عليه عصابةٌ من المسلمين حتى تقومَ الساعةُ» (١).

\*\*\*

## ومن أفراد مسلم

٥٢١- الأول: عن تميم بن طرفة عن جابر بن سمرة عن النبي ﷺ قال: «لِيَتَّبِعِينَ أَقْوَامٌ يَرْفَعُونَ أَبْصَارَهُمْ إِلَى السَّمَاءِ فِي الصَّلَاةِ، أَوْ لَا يَرْجِعُ إِلَيْهِمْ» (٢).

٥٢٢- الثاني: عن تميم بن طرفة عن جابر بن سمرة قال: خرج علينا رسول الله ﷺ - في رواية البرقاني: ونحن في الصلاة - يعني (٣) ندعو، فقال: «ما لي أراكم رافعي أيديكم كأنها أذنان خيل شمس» (٤)، اسكنوا في الصلاة» قال: ثم خرج علينا فرأنا حلقاً، فقال: «ما لي أراكم عزين؟» (٥) قال: ثم خرج علينا فقال: «ألا تصفون كما تصف الملائكة عند ربها؟» فقلنا: يا رسول الله، وكيف تصف الملائكة عند ربها؟ قال: «يتمون الصفوف الأول، ويتراصون في الصف» (٦).

٥٢٣- الثالث: عن جعفر بن أبي ثور عن جده جابر بن سمرة: أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ: أتوضأ من لحوم الغنم؟ قال: «إن شئت فتوضأ» قال: أتوضأ من لحوم الإبل؟ قال: «نعم، فتوضأ من لحوم الإبل» قال: أصلي في مريض الغنم؟ قال: «نعم» قال: أصلي في مبارك (٧) الإبل؟ قال: «لا» (٨).

٥٢٤- الرابع: عن جعفر بن أبي ثور عن جابر بن سمرة قال: كان رسول الله ﷺ يأمرنا بصيام يوم عاشوراء، ويحثنا عليه، ويتعاهدنا عنده. فلما فرض

(١) مسلم - الإمارة ٣/ ١٥٢٤ (١٩٢٣).

(٢) مسلم - الصلاة ١/ ٣٢١ (٤٢٨).

(٣) في ك (ونحن). وهذه الزيادة ليست في مسلم.

(٤) شمس: جمع شمس: وهو الذي لا يكاد يستقر.

(٥) عزين جمع عزة: الحلقة.

(٦) مسلم - ١/ ٣٢٢ (٤٣٠).

(٧) مريض الغنم، مكان رقادها، وكذا مبارك الإبل.

(٨) مسلم - الحيض ١/ ٢٧٥ (٣٦٠).

رمضان لم يأمرنا ولم ينهنا عنه، ولم يتعاهدنا عنده» (١).

٥٢٥- الخامس: عن عبيد الله ابن القبطية عن جابر بن سمرة قال: صلينا مع رسول الله ﷺ، فكنا إذا سلمنا قلنا بأيدينا: السلام عليكم، السلام عليكم. فنظر إلينا رسول الله ﷺ وقال: ما شأنكم تُشيرون بأيديكم كأنها أذنان خيل شمسي، إذا سلم أحدكم فليلتفت إلى صاحبه، ولا يومئ بيده». وفي حديث مسعر: «إنما كان يكفي أحدكم أن يضع يده على فخذه، ثم يسلم على أخيه من على يمينه وشماله» (٢).

٥٢٦- السادس: عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة قال: سمعتُ النبي ﷺ يقول: «إن الله سمى المدينة طابة» (٣).

٥٢٧- السابع: عن سماك عن جابر بن سمرة قال: رأيتُ ماعز بن مالك حين جيء به إلى النبي ﷺ، وهو رجلٌ قصيرٌ أعضلٌ (٤)، ليس عليه رداء، فشهد على نفسه أربع مرّات أنه زنى. فقال رسول الله ﷺ: «فلعلك؟» (٥) قال: لا والله، إنه قد زنى الآخر (٦). قال: فرجمه. ثم خطب فقال: «ألا كلما نفرنا سبيل الله خلف أحدكم، له نيبٌ (٧) كنيب التيس، يمنحُ أحدهم الكنية (٨)، أما والله إن يُمكنني من أحدكم لأنكَلته عنهن».

وفي حديث شعبة: فرده مرتين، ثم أمر به فرجم، قال: فحدثته سعيد بن جبير فقال: إنه رده (٩) أربع مرّات. وفي رواية أبي عامر العقدي عن شعبة: فرده مرتين أو ثلاثاً (١٠).

(١) مسلم - الصيام ٧٩٤ / ٢ (١١٢٨).

(٢) مسلم - الصلاة ٣٢٢ / ١ (٤٣١).

(٣) مسلم - الحج ١٠٠٧ / ٢ (١٣٨٥).

(٤) أعضل: شديد الخلق.

(٥) أي لملك قبلت أو نحو ذلك.

(٦) الآخر: كلمة شتم، تعني الأردل والأيعد.

(٧) النيب: صوت التيس عند الجماع.

(٨) الكنية: القليل من اللبن. والمراد: يعطي إحدى النساء.

(٩) رده: ساقطة من ك.

(١٠) مسلم - الحدود ١٣١٩ / ٣ (١٦٩٢).

٥٢٨- الثامن: عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة: أن النبي ﷺ لم يمت حتى صلى قاعداً (١).

٥٢٩- التاسع: عن سماك بن جابر بن سمرة قال: كانت للنبي ﷺ خطبتان، يجلس بينهما، يقرأ القرآن، ويذكر الناس (٢).

وفي حديث أبي خيثمة عن سماك: كان يخطب قائماً، ثم يجلس، ثم يقوم فيخطب قائماً، فمن نبأك أنه يخطب جالساً فقد كذب، فقد، والله صليت معه أكثر من ألفي صلاة (٣).

٥٣٠- العاشر: عن سماك بن جابر بن سمرة قال: كنت أصلي مع النبي ﷺ الصلوات، فكانت صلاته قصداً، وخطبته قصداً (٤).

٥٣١- الحادي عشر: عن زائدة عن سماك بن جابر بن سمرة: أن النبي ﷺ كان يقرأ في الفجر بـ ﴿ق وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ ١﴾ ونحوها. وكان صلاته بعد إلى التخفيف. وفي حديث زهير عن سماك نحوه (٥).

٥٣٢- الثاني عشر: عن سماك بن جابر بن سمرة قال: كان النبي ﷺ يقرأ في الظهر بـ ﴿وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى ١﴾ وفي العصر نحو ذلك، وفي الصباح أطول من ذلك (٦).

وفي حديث شعبة: كان يقرأ في الظهر بـ ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى ١﴾ وفي الصباح بأطول من ذلك (٧).

(١) مسلم- صلاة المسافرين ٥٠٧/١ (٧٣٤).

(٢) مسلم- الجمعة ٥٨٩/٢ (٨٦٢).

(٣) مسلم- ٥٨٩/٢.

(٤) مسلم- ٥٩١/٢ (٨٨٦). والقصد: التوسط بين الطول والقصر.

(٥) مسلم- الصلاة ٣٣٧/١ (٤٥٨).

(٦) مسلم- ٣٣٧/١ (٤٥٩).

(٧) مسلم- ٣٣٨/١ (٤٦٠).

٥٣٣- الثالث عشر: عن سماك عن جابر بن سمرة قال: كان بلالٌ يؤذَن إذا دَحَضَتِ (١) الشمسُ، فلا يُقيم حتى يخرج النبي ﷺ، فإذا خَرَجَ أقَامَ الصلاةَ حين يراه (٢).

وفي رواية شُعبَةَ عن سماك عنه قال: كان النبي ﷺ يُصَلِّي الظهرَ إذا دَحَضَتِ الشمسُ (٣). لم يزد.

٥٣٤- الرابع عشر: عن سماك عن جابر بن سمرة قال: كان رسول الله ﷺ يُصَلِّي الصلواتِ نحواً من صلَاتِكُمْ، وكان يؤخِّرُ العتَمَةَ بعد صلَاتِكُمْ شيئاً، وكان يخفِّفُ الصلاةَ.

وفي حديث أبي الأحوص: كان رسول الله ﷺ يؤخِّرُ العشاءَ الآخرةَ (٤). لم يزد.

٥٣٥- الخامس عشر: عن سماك قال: قُلْتُ لجابر بن سمرة: أكنْت تُجالِسُ رسول الله ﷺ؟ قال: نعم، كثيراً. كان لا يقومُ من مُصَلَّاهُ الذي يُصَلِّي فيه الصبحَ أو الغداةَ حتى تطلعَ الشمسُ، فإذا طَلَعَتِ الشمسُ قام. وكانوا يتحدثون فيأخذون في أمرِ الجاهليَّةِ فيضحكون، ويتسَمَّون ﷺ (٥).

وفي حديث سفيان وغيره عن سماك عنه: أن النبي ﷺ كان إذا صَلَّى الفجرَ جَلَسَ في مُصَلَّاهُ حتى تطلعَ الشمسُ حسناً (٦).

٥٣٦- السادس عشر: عن سماك عن جابر بن سمرة قال: صَلَّيْتُ مع رسول الله ﷺ العيدين غيرَ مرَّةٍ ولا مرتينَ بغيرِ أذانٍ ولا إقامةٍ (٧).

(١) دَحَضَت: زالت.

(٢) مسلم- المساجد ٤٢٣/١ (٦٠٦).

(٣) مسلم- ٤٣٢/١ (٦١٨).

(٤) الروايتان في مسلم- المساجد ٤٤٥/١ (٦٤٣).

(٥) مسلم- المساجد ٤٦٣/١ (٦٧٠).

(٦) أي طلوعاً حسناً- مسلم ٤٦٤/١.

(٧) مسلم- صلاة العيدين ٦٠٤/٢ (٨٨٧).

٥٣٧- السابع عشر: عن سماك عن جابر بن سمرة قال: صَلَّى رسولُ اللَّهِ ﷺ على ابن الدحداح<sup>(١)</sup>، ثم أَتَى بفرسٍ عُرِيٍّ<sup>(٢)</sup> فَعَقَلَهُ رجلٌ، فَرَكَبَهُ، فَجَعَلَ يتوقَّصُ<sup>(٣)</sup> به، ونحن نسعى خلفه. فقال رجل من القوم: إن النبي ﷺ قال: كم من عذقٍ<sup>(٤)</sup> معلقٍ أو مدلَّى في الجنة لأبي الدحداح. ويروى «مدلَّل»<sup>(٥)</sup> أو قال شعبة لأبي الدحداح<sup>(٦)</sup>.

وفي رواية مالك بن مغول عن سماك عنه قال: أَتَى النبي ﷺ بفرسٍ مَعْرُورٍ<sup>(٧)</sup>، فركبه حين انصرف من جنازة أبي الدحداح ونحن نمشي حوله<sup>(٨)</sup>.

٥٣٨- الثامن عشر: عن سماك عن جابر بن سمرة قال: أَتَى النبي ﷺ رجلٌ قَتَلَ نفسه بمشاقص<sup>(٩)</sup>، فلم يُصَلَّ عليه<sup>(١٠)</sup>.

٥٣٩- التاسع عشر: عن سماك عن جابر بن سمرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنِّي لَأَعْرِفُ حَجْرًا بِمَكَّةَ كَانَ يُسَلَّمُ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ أُبْعَثَ، إِنِّي لَأَعْرِفُهُ الْآنَ»<sup>(١١)</sup>.

٥٤٠- العشرون: عن سماك أن رسول الله ﷺ قال: «أَلَا إِنِّي فَرَطُ عَلَى الْحَوْضِ، وَإِنْ بَعُدَ مَا بَيْنَ طَرَفَيْهِ كَمَا بَيْنَ صَنْعَاءَ وَأَيْلَةَ، كَأَنَّ الْأَبَارِيقَ فِيهِ النُّجُومُ»<sup>(١٢)</sup>.

(١) هو أبو الدحداح الأنصاري. ينظر الإصابة ٥٩/٤.

(٢) عُرِيٌّ: بغير سرج.

(٣) يتوقَّصُ: يثبُّ.

(٤) العذق: عرجون النخلة مع الشماريخ.

(٥) هذه من س: وكتب على حاشية ك أن في نسخة «مدلل». أما في م فعلى الحاشية ويروى «مدلل».

(٦) مسلم- الجناز ٦٦٥/٢ (٩٦٥).

(٧) معرور: كعري.

(٨) مسلم ٦٦٤/٢.

(٩) المشاقص: جمع مشقص: سهم عريض.

(١٠) مسلم- الجناز ٦٧٢/٢ (٩٧٨).

(١١) مسلم- الفضائل ١٧٨٢/٤ (٢٢٧٧).

(١٢) مسلم- الفضائل ١٨٠١/٤ (٢٣٠٥).

٥٤١- الحادي والعشرون: عن سماك عن جابر بن سمرة قال: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْأُولَى، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى أَهْلِهِ وَخَرَجْتُ مَعَهُ، فَاسْتَقْبَلَهُ وَنَدَانُ، فَجَعَلَ يَمْسَحُ خَدِّي أَحَدَهُمْ وَاحِدًا وَاحِدًا. قَالَ: فَأَمَّا أَنَا فَمَسَحَ خَدِّي، فَوَجَدْتُ لِيَدِهِ بَرْدًا أَوْ رِيحًا، كَأَنَّهَا أَخْرَجَهَا مِنْ جُودَةِ عِطَارٍ<sup>(١)</sup>.

٥٤٢- الثاني والعشرون: عن سماك عنه قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ضَلِيعَ الْفَمِ، أَشْكَلَ الْعَيْنِ، مِنْهُوسَ الْعَقِينِ قَالَ: قُلْتُ لِسَمَاكٍ: مَا ضَلِيعُ الْفَمِ؟ قَالَ: عَظِيمُ الْفَمِ. قُلْتُ: مَا أَشْكَلُ الْعَيْنِ؟ قَالَ: طَوِيلُ شِقِّ الْعَيْنِ. قَالَ: قُلْتُ: مَا مِنْهُوسَ الْعَقَبِ؟ قَالَ: قَلِيلُ لَحْمِ الْعَقَبِ<sup>(٢)</sup>.

٥٤٣- الثالث والعشرون: عن سماك أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ سَمْرَةَ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ شَمِطَ<sup>(٣)</sup> مَقْدَمُ رَأْسِهِ وَلِحْيَتِهِ. فَكَانَ إِذَا أَدَهَنَ لَمْ يَتَبَيَّنْ، وَإِذَا شَعَثَ<sup>(٤)</sup> رَأْسَهُ تَبَيَّنَ، وَكَانَ كَثِيرَ شَعْرِ اللَّحْيَةِ. فَقَالَ رَجُلٌ: وَجْهَهُ مِثْلُ السِّيفِ؟ قَالَ: لَا، كَانَ مِثْلَ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ، وَكَانَ مُسْتَدِيرًا، وَرَأَيْتُ الْخَاتَمَ مِنْ عِنْدِ كَتْفِهِ مِثْلَ بَيْضَةِ الْحَمَامَةِ يُشْبِهُ جَسَدَهُ<sup>(٥)</sup>.

\*\*\*

(١) مسلم- الفضائل ٤/ ١٨١٤ (٢٣٢٩) والجودة- وتهمز: وعاء العطار.

(٢) مسلم- الفضائل ٤/ ١٨٢٠ (٢٣٢٩).

(٣) شَمِطَ: اختلط السواد بالبياض.

(٤) شَعَثَ: أي يتلبد لعدم التسريح.

(٥) مسلم- الفضائل ٤/ ١٨٢٢، ١٨٢٣ (٢٣٤٤).



(٢١)

## المتفق عليه عن

سليمان بن صرد رضي الله عنه (١)

٥٤٤- حديث واحد: عن عدي بن ثابت عن سليمان بن صرد قال: كنت جالساً مع النبي ﷺ، ورجلان يستبان (٢)، وأحدهما قد احمرَّ وجهه وانفخَتْ أوداجه (٣). فقال النبي ﷺ: «إني لأعلم كلمة لو قالها لذهبَ عنه ما يجد. لو قال: أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ذهبَ عنه ما يجد». فقالوا له: إن النبي ﷺ قال: تَعَوَّذُ من الشيطان الرجيم. فقال: وهل بي من جنون (٤).

\*\*\*

٥٤٥- الثاني للبخاري وحده: من رواية أبي إسحاق السبيعي عن سليمان بن صرد، قال: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ حِينَ أَجْلَى الْأَحْزَابِ عَنْهُ: «الآن نغزوهم ولا يغزوننا، نحن نسير إليهم» (٥).

\*\*\*

(١) ينظر الإصابة ٧٤/٢، والتهذيب ٣٩٢.

(٢) يستبان: يَسِبُ أحدهما الآخر.

(٣) الودجان: عرقان في العنق.

(٤) (من) ليست في س. والحديث في البخاري- بدء الخلق ٦/٣٣٧ (٣٢٨٢)، ومسلم- البر والصلة ٤/٢٠١٥ (٢٦١٠).

(٥) البخاري- المغازي ٧/٤٠٥ (٤١١٠).

(٢٢)

## عروة بن الجعد، وقيل: ابن أبي الجعد البارقي

رضي الله عنه (١)

٥٤٦- عندهما له في الكتابين متن واحد، أخرجاه من رواية الشعبي عنه عن النبي ﷺ قال: «الخليل معقود بنواصيها الخير: الأجر والمغرم إلى يوم القيامة» (٢).

وأخرجاه من رواية شبيب بن غرقدة عن عروة البارقي نحوه. وليس فيه «الأجر والمغرم» (٣).

وأخرجه مسلم وحده من رواية العيزار بن حريث عنه مثله، ولم يذكر «الأجر والمغرم» (٤).

زاد البرقاني في حديث الشعبي رواية عبد الله بن إدريس عن حصين عنه عن عروة يرفعه فقال فيه: «الإبلُ عزٌّ لأهلها، والغنمُ بركة، والخير معقود في نواصي الخيل» وليس ذكر الإبل والغنم عند مسلم في حديث ابن إدريس (٥).

\*\*\*

(١) ينظر الإصابة ٤٦٨/٢، والتلخيص ٣٩٧، والرياض المستطابة ٢٢٤.

(٢) البخاري- الجهاد ٥٦/٦ (٢٨٥٢)، ومسلم- الإمارة ١٤٩٣/٣ (١٨٧٣).

(٣) البخاري- المناقب ٦٣٢/٦ (٣٦٤٣، ٣٦٤٢)، ومسلم ١٤٩٤/٣.

(٤) مسلم ١٤٩٤/٣.

(٥) في مسلم عن ابن إدريس: «الخير معقود بنواصي الخير» ونقل ابن حجر ٥٥/٦ الرواية عن الحميدي.

والرواية التي ذكرها البرقاني في سنن ابن ماجه- التجارات ٧٧٣/٢ (٢٣٠٥).

## المتفق عليه عن

عمران بن حصين رضي الله عنه (١)

٥٤٧- الأول : عن أبي رجاء العطاردي عن عمران قال: كُنَّا فِي سَفَرٍ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، وَإِنَّا أَسْرَيْنَا حَتَّى إِذَا كُنَّا فِي آخِرِ اللَّيْلِ وَقَعْنَا وَقْعَةً، وَلَا وَقْعَةَ عِنْدَ الْمَسَافِرِ أَحْلَى مِنْهَا، فَمَا أَيْقَظُنَا إِلَّا حَرُّ الشَّمْسِ، فَكَانَ أَوَّلَ مَنْ اسْتَيْقَظَ فَلَانَ ثُمَّ فَلَانَ، يَسْمِيهِمْ أَبُو رَجَاءٍ. فَنَسِيَ عَوْفٌ (٢)، ثُمَّ عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ الرَّابِعَ. وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا نَامَ لَمْ نُوقِظْهُ حَتَّى يَكُونَ هُوَ يَسْتَيْقِظُ، لِأَنَّا لَا نَدْرِي مَا يُحَدِّثُ (٣) لَهُ فِي نَوْمِهِ.

فلما استيقظ عمر ورأى ما أصاب الناس - وكان رجلاً جليداً - كبر ورفع صوته بالتكبير، فما زال يكبر ويرفع صوته بالتكبير حتى استيقظ لصوته النبي ﷺ. فلما استيقظ شكوا إليه الذي أصابهم (٤)، فقال: «لا ضير، أو لا يضير، ارتحلوا» (٥). فارتحل فسار غير بعيد، ثم نزل فدعا بالوضوء فتوضأ، وتؤدي بالصلاة فصلى بالناس، فلما انفتل من صلاته إذا هو برجل منعزل لم يصل مع القوم. فقال: «ما منعك يا فلان أن تصلني مع القوم؟» قال: «أصابني جنابة ولا ماء». قال: «عليك بالصعيد، فإنه يكفيك».

ثم سار النبي ﷺ فاشتكى إليه الناس من العطش، فنزل، فدعا فلاناً - كان يسميه أبو رجاء ونسيه عوف (٦) -، ودعا علياً فقال: اذهباً فأبغياً الماء. فانطلقا، فلقياً

(١) ينظر الاستيعاب ٢٢/٣، والإصابة ٢٧/٣، والمجتبى ٨٢، والتلخيص ٣٩٧، والرياض ٢١٩.

(٢) هو عوف بن أبي جميلة الذي روى هذا الحديث عن أبي رجاء.

(٣) يُحَدِّثُ: يوحى إليه.

(٤) أي من نومهم وتأخرهم عن الصلاة.

(٥) أمرهم بترك المكان الذي أصابهم فيه الشيطان فأخبرهم.

(٦) في الفتح ٤٥١/١ أنه عمران.

امراًة بين مزادتين أو سطيحتين<sup>(١)</sup> من ماء على بعير لها. فقالا لها: أين الماء؟ فقالت: عهدي بالماء أمس هذه الساعة ونفرنا خلوف<sup>(٢)</sup>. قالا لها: انطلقِي إذن. قالت: إلى أين؟ قالا: إلى رسول الله ﷺ. قالت: الذي يقال له: الصابئ؟ قالا: هو الذي تعنين، فانطلقِي.

فجاء بها إلى النبي ﷺ، وحدثاه الحديث. قال: «فاستنزِلوها عن بعيرها» ودعا النبي ﷺ بإناء فأفرغ فيه من أفواه المزادتين أو السطيحتين، وأوكأ<sup>(٣)</sup> أفواههما وأطلق العزالي<sup>(٤)</sup>. ونودي في الناس: اسقوا، واستقوا. فسقى من شاء، واستقى من شاء. وكان آخر ذلك أن أعطى الذي أصابته الجنابة إناءً من ماء فقال: «اذهب فأفرغه عليك.» وهي قائمة تنظرُ إلى ما يفعلُ بمائها. وإيمُ الله، لقد أفلح منها وإنه ليُخيلُ إلينا أنها أشدُّ ملاءةً منها حينَ ابتدء منها. فقال النبي ﷺ: «اجمعوا لها» فجمعوا لها من بين عجوة ودقيقة وسويقة، حتى جمعوا لها طعاماً، فجعلوه في ثوب، وحملوها على بعيرها، ووضع الثوب بين يديها. وقال لها: «تعلمين ما رزئنا من مائك شيئاً، ولكن الله هو الذي أسقانا».

فأتت أهلها، وقد احتبست عنهم. قالوا: ما حبسك يا فلانة؟ قالت: العجب، لقيني رجلان، فذهبا بي إلى هذا الصابئ، ففعل كذا وكذا، فوالله إنه لأسحرُ الناس من بين هذه وهذه، وقالت بإصبعها الوسطى والسبابة، فرفعتهما إلى السماء، تعني السماء والأرض، أو إنه لرسول الله ﷺ حقاً. فكان المسلمون بعدُ يُغيرون على من حولها من المشركين ولا يُصيبون الصرْم<sup>(٥)</sup> الذي هي منه. فقالت يوماً لقومها: ما أرى إلا أن هؤلاء القوم يدعونكم عمداً. فهل لكم في الإسلام، فاطاعوها، فدخلوا في الإسلام.

(١) المزادة أو السطحة: القرية الكبيرة، والشك هنا أيضاً من عرف.

(٢) خلوف: غائبون.

(٣) أوكأ: ربط.

(٤) العزالي جمع عزلاء: المكان الذي يصب منه الماء.

(٥) الصرم: البيوت.

في حديث سلم بن زريق: أن أول من استيقظ أبو بكر، ثم استيقظ عمر، وأنه عليه الصلاة والسلام قال: «ارتحلوا» فسار حتى إذا ابيضت الشمس نزل، فصلّى الغداة. قال عمران: ثم عجلتني في ركب بين يديه، فطلب الماء. وذكره إلى أن قال: فشرينا ونحن أربعون رجلاً عطاشاً حتى روينّا، وملأنا كل قربة معنا وإداوة، وغسلنا صاحبنا، غير أنّا لم نَسْقِ بعيراً، وهي تكاد تتضجّ بالماء، يعني المزدتين<sup>(١)</sup>.

٥٤٨- الثاني: عن أبي رجاء العطاردي عن عمران بن حصين قال: أنزلت آية المتعة في كتاب الله<sup>(٢)</sup>، ففعلناها مع رسول الله ﷺ، ولم ينزل قرآن يحرمه، ولم ينه عنها حتى مات. قال رجل برأيه ما شاء. قال البخاري: يقال: إنه عمر<sup>(٣)</sup>.

وفي رواية عنه لمسلم: نزلت آية المتعة في كتاب الله- يعني متعة الحج- ولم ينه عنها حتى مات<sup>(٤)</sup>.

وفي رواية مطرف بن عبد الله بن الشخير عن عمران بمعناه لهما، وفيه: تمتعنا على عهد رسول الله ﷺ- ولمسلم: مع رسول الله ﷺ<sup>(٥)</sup>- ومنهم من قال في رواية مسلم: جمع رسول الله ﷺ بين حج وعمره، وتمتع نبي الله ﷺ وتمتعنا معه، وإن رسول الله ﷺ قد أعمّر طائفة من أهله<sup>(٦)</sup> في العشر، فلم تنزل آية تنسخ ذلك، ولم ينه عنها حتى مضى لوجهه. وفيها: وقد كان يسلم عليّ حتى اکتويت<sup>(٧)</sup>، فتركت، ثم تركت الكي فعاد<sup>(٨)</sup>.

(١) البخاري- التيمم ٤٤٧/١ (٣٤٤)، والمناقب ٥٨٠/٦ (٣٥٧)، ومسلم- المساجد ٤٧٤/١-٤٧٦ (٦٨٢).  
(٢) في قوله تعالى: ﴿فَمَنْ تَمَعَ بِالْعَمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ﴾ (١٩٦) [سورة البقرة].  
(٣) البخاري- التفسير ١٨٦/٨ (٤٥١٨) ولم يرد فيه قول البخاري. ونقل في الفتح ٢٣٢/٢ قول الحميدي هذا، وأنه لم يرد، ولكن الإسماعيلي رواه عن البخاري، وهو عمدة الحميدي، وفي مسلم- الحج ٨٩٨/٢ عن مطرف أنه عمر.

(٤) مسلم- الحج ٩٠٠/٢ (١٢٢٦).

(٥) البخاري- الحج ٤٣٢/٣ (١٥٧١)، ومسلم- ٩٠٠/٢.

(٦) أي أباح لهم أن يعتمروا.

(٧) أي كانت الملائكة تسلم عليه حتى اکتوى-من بواسير. ينظر النووي ٤٥٦/٨.

(٨) مسلم- ٨٩٨/٢-٩٠٠.

٥٤٩- الثالث : عن مطرف بن عبد الله قال: صليت خلف علي بن أبي طالب أنا وعمران بن حصين، فكان إذا سجد كبر، وإذا رفع رأسه كبر، وإذا نهض من الركعتين كبر، فلما قضى الصلاة أخذ بيدي عمران بن حصين فقال: قد ذكرني هذا صلاة محمد. أو قال: لقد صلى بنا صلاة محمد ﷺ (١).

٥٥٠- الرابع : عن مطرف عن عمران أن النبي ﷺ قال له أو قال لرجل وهو يسمع: «أصمت من سورة (٢) هذا الشهر؟» قال: لا. قال: «فإذا أفطرت فصم يومين» (٣).

وفي رواية أبي النعمان عند البخاري: «أما صمت سر هذا الشهر؟» قال: أظنه يعني رمضان قال: وفي رواية ثابت: من سر شعبان. قال البخاري: وشعبان أصح (٤).

وفي رواية عبد الله بن هانئ ابن أخي مطرف عنه- عند مسلم-: «هل صمت من سر هذا الشهر شيئاً؟» يعني شعبان. قال: لا. قال: «فإذا أفطرت رمضان (٥) فصم يوماً أو يومين»- شك شعبة- قال: أظنه قال يومين (٦).

وفي رواية أبي العلاء عن مطرف: «فإذا أفطرت من رمضان فصم يومين مكانه» ولم يشك (٧).

٥٥١- الخامس : عن مطرف عن عمران قال: قال رجل: يا رسول الله، أيعرف أهل الجنة من أهل النار؟ قال: «نعم». قال: فلم يعمل العاملون؟ قال: «كل»

(١) البخاري- الأذان ٢/٢٦٩، ٢٧١، (٧٨٤، ٧٨٦)، ومسلم- الصلاة ١/٢٩٥ (٣٩٣).

(٢) السورة: آخر الشهر، وجمعه سر.

(٣) البخاري- الصوم ٤/٢٣٠ (١٩٨٣)، ومسلم- الصيام ٢/٨٢٠ (١١٦١).

(٤) البخاري- الموضوع السابق وليس فيه قول البخاري. وذكر في الفتح ٤/٤٣١ أنه وقع في نسخة الصغاني.

(٥) أي: من رمضان

(٦) مسلم ٢/٨٢١.

(٧) مسلم ٢/٨٢٠.

يعمل<sup>(١)</sup> لما خلق له - أو لما يُسر له<sup>(٢)</sup> وفي حديث مسلم قال: «كل ميسر لما خلق له»<sup>(٣)</sup>.

وفي رواية أبي الأسود الدؤلي لمسلم قال: قال لي عمران بن الحصين: رأيت ما يعمل الناس اليوم ويكدحون فيه، شيء قضي عليهم ومضى عليهم من قدر قد سبق، أو فيما يستقبلون به مما آتاهم به نبيهم، وثبتت الحجة عليهم؟ فقلت: بل شيء قضي عليهم ومضى عليهم. قال: فقال: فلا يكون ظلماً؟ قال: ففرغت من ذلك فرعاً شديداً، وقلت: كل شيء خلق الله وملك يده، فلا يسأل عما يفعل وهم يسألون. قال لي: يرحمك الله، إني لم أرد بما سألتك إلا لأحرز<sup>(٤)</sup> عقلك، وإن رجلين من مزينة أتيا رسول الله ﷺ فقالا: يا رسول الله، رأيت ما يفعل الناس اليوم ويكدحون فيه، شيء قضي عليهم ومضى فيهم من قدر قد سبق أو فيما يستقبلون به مما آتاهم به نبيهم وثبتت الحجة عليهم؟ فقال: «لا، بل شيء قضي عليهم ومضى فيهم، وتصديق ذلك في كتاب الله: ﴿وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّاهَا﴾<sup>(٥)</sup> فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا<sup>(٦)</sup>» [سورة الشمس].

٥٥٢ - السادس: عن زهد بن مضرب عن عمران بن حصين: أن النبي ﷺ قال: «خير أمتي قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم». قال عمران: فلا أدري أذكر بعد قرنه قرنين أو ثلاثة «ثم إن بعدهم قوماً يشهدون ولا يستشهدون، ويخونون ولا يؤتمنون، وينذرون ولا يقون، ويظهر فيهم السم»<sup>(٦)</sup>.  
وعند مسلم عن زرارة بن أوفى عن عمران بن حصين نحوه، زاد في حديث هشام عن قتادة: «ويحلفون ولا يستحلفون»<sup>(٧)</sup>.

(١) سقط من ك (يعمل.. ميسر) بانتقال النظر.

(٢) البخاري - القدر ٤٩١/١١ (٦٥٩٦).

(٣) مسلم - القدر ٢٠٤١/٤ (٢٦٤٩)، وهي أيضاً في البخاري - التوحيد ٥٢١/١٣ (٧٥٥١).

(٤) حرز: امتحن.

(٥) مسلم - القدر ٢٠٤١/٤ (٢٦٥٠).

(٦) البخاري - الشهادات ٢٥٨/٥ (٢٦٥١)، ومسلم - فضائل الصحابة ١٩٦٤/٤ (٢٥٣٥).

(٧) مسلم ١٩٦٥/٤.

٥٥٣- السابع : عن زُرارة بن أوفى عن عمران بن حصين أن رجلاً عضَّ يدَ رجلٍ، فنزَعَ يده من فيه، فوقعتُ ثنيتاهُ، فاخصموا إلى النبي ﷺ فقال: «يَعْضُّ أَحَدُكُمْ يَدَ أَخِيهِ كَمَا يَعْضُّ الْفَحْلُ، لَا دِيَةَ لَكَ» (١).

وفي رواية هشام عن قتادة: فأبطله، وقال: «أَرَدْتَ أَنْ تَأْكُلَ لَحْمَهُ» (٢).

وهو عند مسلم أيضاً من حديث ابن سيرين عن عمران نحوه، وأن رسول الله ﷺ قال: «ما تأمرني؟ تأمرني أن أمره أن يدعَ يده في فيك تقضمها كما يقضم الفحل؟ ارفع يدك حتى يعضها ثم انتزعها» (٣).  
وفي مسند يعلى بن أمية نحوه (٤).

٥٥٤- الثامن : عن أبي السَّوَّارِ حَسَّانَ بنِ حُرَيْثِ العَدَوِيِّ عن عمران بن حصين قال: قال النبي ﷺ: «الحياءُ لا يأتي إلا بخير». فقال بُشَيْرُ بنِ كَعْبٍ (٥): إنَّه مكتوب في الحكمة: إنَّ منه وقاراً، ومنه سكينه. وفي رواية: ومنه ضعف (٦).  
فقال عمران: أَحَدَثْتُكَ عن رسول الله ﷺ وتُحَدِّثُنِي عن صُحُفِكَ (٧).

وهو عند مسلم أيضاً من رواية أبي قتادة تميم بن نذير العدوي عن عمران. ومن رواية حُجَيْرِ بنِ الرَّبِيعِ عن عمران بنحوه، وفيه: إن رسول الله ﷺ قال: «الحياءُ خيرٌ كُلُّهُ» أو قال: «الحياءُ كُلُّهُ خيرٌ» شكَّ الراوي (٨).

\*\*\*

(١) البخاري- الدييات ٢١٩/١٢ (٦٨٩٢)، ومسلم- القسامة ٣/ ١٣٠٠ (١٦٧٣).

(٢) مسلم ٣/ ١٣٠٠، وينظر الفتح ٢٢١/١٢.

(٣) مسلم ٣/ ١٣٠١.

(٤) ينظر ٦٣٦.

(٥) وهو تابعي. ينظر السير ٣٥١/٤، والإصابة ١/ ١٧٧.

(٦) وهي ليست في البخاري، وذكرها ابن حجر ١٠/ ٥٢٢، وهي في الحديث التالي لمسلم.

(٧) البخاري- الأدب ١٠/ ٥٢١ (٦١١٧)، ومسلم- الإيمان ١/ ٦٤ (٣٧).

(٨) مسلم ١/ ٦٤.



## أفراد البخاري

٥٥٥- الأول : عن أبي رجاء العطاردي عن عمران عن النبي ﷺ قال: «اطَّلَعْتُ فِي الْجَنَّةِ، فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا الْفُقَرَاءَ، وَاطَّلَعْتُ فِي النَّارِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ» (١).

٥٥٦- الثاني : عن أبي رجاء العطاردي عن عمران بن حصين عن النبي ﷺ قال: «يُخْرَجُ مِنَ النَّارِ قَوْمٌ بِشَفَاعَةِ مُحَمَّدٍ ﷺ، فَيَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَيُسَمَّوْنَ الْجَهَنَّمِيِّينَ» (٢).

٥٥٧- الثالث : عن عبد الله بن بريدة عن عمران أنه سأل النبي ﷺ عن صلاة الرجل قاعداً، قال: «إِنْ صَلَّى قَائِماً فَهُوَ أَفْضَلُ، وَمَنْ صَلَّى قَاعِداً. فَلَهُ نِصْفُ أَجْرِ الْقَائِمِ، وَمَنْ صَلَّى نَائِماً فَلَهُ نِصْفُ أَجْرِ الْقَاعِدِ».

وفي حديث إبراهيم بن طهمان أن عمران قال: كانت بي بواسير، فسألت النبي ﷺ عن الصلاة، فقال: «صَلِّ قَائِماً، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ قَاعِداً فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَعَلَى جَنْبٍ» (٣).

٥٥٨- الرابع : عن صفوان بن محرز عن عمران قال: دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَعَقَلْتُ نَاقَتِي (٤) بِالْبَابِ فَاتَى نَاسٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ، فَقَالَ: «اقْبَلُوا الْبُشْرَى يَا بَنِي تَمِيمٍ»، قَالُوا: بَشَرْتَنَا فَأَعْطَانَا - مَرَّتَيْنِ، فَتَغَيَّرَ وَجْهُهُ، ثُمَّ دَخَلَ عَلَيْهِ نَاسٌ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ فَقَالَ: «اقْبَلُوا الْبُشْرَى يَا أَهْلَ الْيَمَنِ إِذْ لَمْ يَقْبَلْهَا بَنُو تَمِيمٍ» قَالُوا: قَبِلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ. ثُمَّ قَالُوا: جِئْنَا لِنَتَفَقَّهَ فِي الدِّينِ، وَكُنْصَالُكَ عَنْ أَوَّلِ هَذَا الْأَمْرِ مَا كَانَ. قَالَ: «كَانَ اللَّهُ وَلَمْ يَكُنْ شَيْءٌ قَبْلَهُ، وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ، ثُمَّ خَلَقَ السَّمَوَاتِ

(١) البخاري- به الخلق ٦/٣١٨ (٣٢٤١).

(٢) البخاري- الرقاق ١١/٤١٨ (٦٥٦٦).

(٣) البخاري- تقصير الصلاة ٢/٥٨٤، ٥٨٧ (١١١٥، ١١١٧).

(٤) ناقتي سقطت من ك.

والأرض، وكتب في الذكر كل شيء» ثم أتاني رجلٌ فقال: يا عمران، أدرك نافتك، فقد ذهب، فانطلقتُ أطلبها، فإذا السرابُ دونها<sup>(١)</sup>، وإيمُ الله لو ددتُ أنها قد ذهبَت ولم أقم<sup>(٢)</sup>.

\*\*\*

### أفراد مُسلم

٥٥٩- الأول : عن مطرف بن عبد الله: أنه كانت له امرأتان، فجاء من عند إحداهما، فقالت الأخرى: جئت من عند فلانة؟ فقال: جئت من عند عمران بن حصين، فحدثنا أن رسول الله ﷺ قال: «إن أقل ساكني الجنة النساء»<sup>(٣)</sup>.

٥٦٠- الثاني : عن زُرارة بن أوفى عن عمران بن حصين: أن رسول الله ﷺ صلى الظهر، فجعل رجلٌ يقرأ خلفه: ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ [سورة الأعلى]، فلما انصرف قال: «أيكم قرأ؟ أو: أيكم القارئ؟» قال رجل: أنا. قال: «قد ظننتُ أن بعضكم خالجنيتها»<sup>(٤)</sup>. وفي رواية أبي عوانة: صلاة الظهر أو العصر، بالشك<sup>(٥)</sup>.

٥٦١- الثالث : عن محمد بن سيرين عن عمران قال: قال نبي الله ﷺ: «يدخل الجنة من أمتي سبعون ألفاً بغير حساب» قالوا: ومن هم يا رسول الله؟ قال: «هم الذين لا يكتون، ولا يسترقون»<sup>(٦)</sup>، وعلى ربهم يتوكلون». فقام عكاشة<sup>(٧)</sup> فقال: ادعُ الله أن يجعلني منهم. فقال: «أنت منهم» فقام رجلٌ فقال:

(١) أي يحول بيني وبين رؤيتها.

(٢) البخاري- بدء الخلق ٦/٢٨٦، (٣١٩٠، ٣١٩١)، والتوحيد ١٣/٤٠٣ (٧٤١٨). وودَّ عمران أن تذهب

ناقته لأنه قام قبل أن يكمل النبي ﷺ.

(٣) مسلم- الذكر والدعاء ٤/٩٧ (٢٧٢٨).

(٤) خاليج: نازع.

(٥) مسلم- الصلاة ١/٢٩٨، ٢٩٩ (٣٩٨).

(٦) يسترقون: يطلبون الرقية.

(٧) وهو عكاشة بن محصن.

يأبى الله، ادعُ الله أن يجعلني منهم. فقال «سَبَقَكَ بِهَا عُمَاةٌ».

وهو عند مسلم أيضاً من حديث الحكم بن الأعرج عن عمران نحوه، فزاد: «ولا يتطَيرون» ولم يذكر في هذه الرواية (١) قول عُمَاةٍ إلى آخره (٢).

٥٦٢- الرابع : عن محمد بن سيرين وأبي المهلب عبد الرحمن بن عمرو عن عمران: أن رجلاً أعتق ستة مملوكين له عند موته، لم يكن له مالٌ غيرهم، فدعا بهم رسولُ الله ﷺ فجزأهم أثلاثاً، ثم أفرعَ بينهم، وأعتقَ اثنين وأرقَّ أربعة، وقال له قولاً شديداً (٣).

وفي حديث عبد الوهاب الثقفي أن رجلاً من الأنصار أوصى عند موته، فأعتق ستة مملوكين، وذكره (٤).

٥٦٣- الخامس : عن أبي المهلب عبد الرحمن بن عمرو- وهو عم أبي قلابة (٥)- عن عمران: أن امرأة من جهينة أتت رسولَ الله ﷺ وهي حبلى من الزنا، فقالت: يا نبيَّ الله، أصبتُ حداً فأقمه عليّ. فدعا نبيُّ الله ﷺ وليَّها فقال: «أحسنِ إليها، فإذا وضعتَ فأتني بها» (٦)، ففعل، فأمرَ بها نبيُّ الله ﷺ فشدتُ عليها ثيابها، ثم أمرَ بها فرجمتُ، ثم صلى عليها. فقال له عمر: نُصَلِّي عليها يا رسولَ الله وقد زنت! قال: «لقد تابتُ توبةً لو قُسمتُ بين سبعين من أهل المدينة لو سعتهم. وهل وجدتُ أفضلَ من أن جادتُ بنفسها لله عزَّ وجلَّ» (٧).

٥٦٤- السادس : عن أبي المهلب عن عمران بن حصين قال: كانت ثقيف حلفاءً لنبيِّ عُقيل، فأسرت ثقيفُ رجلين من أصحاب رسولِ الله ﷺ، وأسرت

(٢) مسلم-الإيمان ١/١٩٨ (٢١٨).

(١) (الرواية) ليست في ك.

(٣) وذلك لكراهية النبي ﷺ إعتاقه جميع مملوكيه، وليس له غيرهم.

(٤) مسلم-الإيمان ٣/١٢٨٨ (١٦٦٨).

(٥) أبو قلابة- عبد الله بن زيد: تابعي جليل. ينظر السير ٤/٤٦٨. وقد مرَّ ذكر أبي المهلب في الحديث السابق، ولم يُبَيِّن المؤلف إلى أنه عمُّ أبي قلابة.

(٦) (بها) من م، ومسلم.

(٧) مسلم-الحدود ٣/١٣٢٤ (١٦٩٦).

أصحابُ رسولِ اللهِ ﷺ رجلاً من بني عُقيل، وأصابوا معه العَضْبَاءَ<sup>(١)</sup>. فأتى عليه رسولُ اللهِ ﷺ وهو في الوثاق فقال: يا محمد، فأتاه فقال: «ما شأنك؟» فقال: بم أخذتني وأخذت سابقة الحاج - يعني العَضْبَاءَ -؟ فقال: «أخذتُك بجزيرة حلفائك ثقيف». ثم انصرف عنه، فناداه: يا محمد، يا محمد، وكان رسولُ اللهِ ﷺ رحيماً رقيقاً، فرجع إليه فقال: «ما شأنك؟» قال: إني مسلم، قال: «لو قُلتها وأنت تملكُ أمركَ أفلحتَ كلَّ الفلاح» ثم انصرف، فناداه: يا محمد، يا محمد، فأتاه فقال: «ما شأنك؟» قال: إني جائعٌ فأطعمني، وظمانٌ فاسقني. قل: «هذه حاجتُك». فقُدي بالرجلين.

قال: وأسرت امرأة من الأنصار، وأصيبت العَضْبَاءُ، فكانت المرأة في الوثاق<sup>(٢)</sup>، وكان القوم يُريحون نَعْمَهُم بين يدي بيوتهم، فانفلتت ذات ليلة من الوثاق، فأتت الإبل، فجعلت إذا دنت من البعير رغا فتركه، حتى تنتهي إلى العَضْبَاءِ فلم ترعُ، قال: وهي ناقة منوَّقة<sup>(٣)</sup> وفي حديث الثقيفي: وهي ناقة مُدْرَبَةٌ. فقعدت في عَجْزِها ثم زجرتها فانطلقت، ونذروا بها<sup>(٤)</sup> فطلبوها فأعجزتهم. قال: ونذرتُ لله إن نجاها اللهُ عليها لتنحرَّنها. فلما قدمت المدينة رآها الناسُ فقالوا: العَضْبَاءُ، ناقة رسولِ اللهِ ﷺ. فقالت: إنها نذرتُ إن نجاها اللهُ عليها لتنحرَّنها، فأتوا رسولَ اللهِ ﷺ فذكروا ذلك له، فقال: «سبحان الله، بِسْمَا جَزَتْها، نذرتُ لله إن نجاها اللهُ عليها لتنحرَّنها، لا وفاءَ لَنَذْرٍ في معصية، ولا فيما لا يملكُ العبدُ»<sup>(٥)</sup>.

٥٦٥- السابع: عن أبي المهلب عن عمران بن الحصين: أن رسولَ اللهِ ﷺ صلى العصر فسلم في ثلاث ركعات، ثم دخل منزله، فقام إليه رجل يقال له

(١) العَضْبَاءُ: ناقة النبي ﷺ. وكانت لبني عقيل. وأصابوها: أخذوها.

(٢) انتقل ناسخ ك من (الوثاق) إلى مثلها، فاسقط سطرًا.

(٣) منوَّقة: مذللة.

(٤) نذروا: أحسوا وعلموا.

(٥) مسلم- النذر ٣/١٢٦٢، ١٢٦٣ (١٦٤١).

الخرباق، وكان في يده طول فقال: يا رسول الله، فذكر له صنيعه، وخرج غضبان يجر رداءه حتى انتهى إلى الناس فقال: «أصدق هذا؟» قالوا: نعم. فصلَّى ركعةً، ثم سجَّدَ سجدتين، ثم سلَّم (١).

٥٦٦- الثامن : عن أبي المهلب عن عمران قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ أَخَا لَكُمْ قَد مَاتَ، فَصَلُّوا عَلَيْهِ» يعني النجاشي (٢).

٥٦٧- التاسع : عن أبي المهلب عن عمران قال: بينما رسول الله ﷺ في بعض أسفاره، وامرأةٌ من الأنصار على ناقة، فضجرت فلعننتها، فسمع ذلك رسولُ الله ﷺ فقال: «خُذُوا مَا عَلَيْهَا وَدَعُوهَا؛ فَإِنَّهَا مَلْعُونَةٌ» قال عمران: فكأنني أراها الآن تمشي في النَّاسِ ما يعرض لها أحد (٣).

\*\*\*

(١) مسلم- المساجد ٤٠٤/١ (٥٧٤).

(٢) مسلم- الجنائز ٦٥٧/٢ (٩٥٣).

(٣) مسلم- البر والصلة ٢٠٠٤/٤ (٢٥٩٥).

(٢٤)

## المتفق عليه من

حديث عبد الرحمن بن سمرة رضي الله عنه (١)

٥٦٨- حديث واحد : عن الحسن بن أبي الحسن البصري عن عبد الرحمن ابن سمرة قال : قال لي رسول الله ﷺ : «يا عبد الرحمن بن سمرة، لا تسأل الإمارة، فإنك إن أعطيتها من غير مسألة أعنت عليها، وإن أعطيتها عن مسألة وكنت إليها. وإذا حلفت على يمين فرأيت غيرها خيراً منها فأت الذي هو خير وكفر عن يمينك».

وفي رواية أبي النعمان وشيبان بن فروخ عن جرير بن حازم : «فكفر عن يمينك وأت الذي هو خير» (٢).

\*\*\*

٥٦٩- ولمسلم حديثان :

أحدهما : عن الحسن البصري عن عبد الرحمن بن سمرة قال : قال رسول الله ﷺ : «لا تحلفوا بالطواغي (٣) ولا بأبائكم» (٤).

٥٧٠- الثاني : عن حبان بن عمير أبي العلاء عن عبد الرحمن بن سمرة قال : كنت أرمي بأسهم لي بالمدينة في حياة رسول الله ﷺ ، إذ كسفت الشمس ، فنبذتها ، وقلت : والله لأنظرن إلى ما حدث لرسول الله ﷺ في كسوف الشمس . قال : فأتيته وهو قائم في الصلاة ، رافع يديه ، فجعل يسبح ويحمد ويهلل ويكبر ويدعو حتى حسر (٥) عنها ، فلما حسر عنها قرأ سورتين ، وصلى ركعتين (٦).

\*\*\*

(١) ينظر الإصابة ٢/٣٩٣ ، والتلخيص ٣٩٦ ، والرياض المستطابة ٢٠٦ .

(٢) البخاري- الأيمان والنذور ١١/٥١٦ : (٦٦٢٢) ، ومسلم- الأيمان ٣/١٢٧٣ (١٦٥٢) .

(٣) الطواغي : جمع طاغية : الصنم ، أو جمع طاغ : وهو المتجاوز الحد في الظلم .

(٤) مسلم- الأيمان ٣/١٢٦٨ (١٦٤٨) .

(٥) حسر : جلي .

(٦) مسلم- الكسوف ٢/٦٢٩ (٩١٣) .

## المتفق عليه عن

عبد الله بن مغفل المزني رضي الله عنه (١)

٥٧١- الأول : عن عبد الله بن بريدة عنه . قال : قال النبي ﷺ : «بين كل أذنين (٢) صلاة» ثم قال في الثالثة : «لمن شاء» (٣) .

وفي حديث عبد الوارث بن سعيد عن حسين المعلم : أنه صلى ﷺ قال : «صلوا قبل صلاة المغرب» . قال في الثالثة : «لمن شاء» كراهية أن يتخذها الناس سنة (٤) .

٥٧٢- الثاني : عن حميد بن هلال عن عبد الله بن مغفل قال : «كنا محاصري قصر خيبر، فرمى إنسان بجراب فيه شحم، فنزوت (٥) لآخذه، فالتفت فإذا النبي، فاستحييت منه (٦) .

وعند مسلم من رواية سليمان بن المغيرة : أن عبد الله بن مغفل قال : أصبت جراباً من شحم يوم خيبر، قال : فالتزمته وقلت : لا أعطي اليوم أحداً من هذا شيئاً . فالتفت فإذا رسول الله ﷺ مبتسماً (٧) .

٥٧٣- الثالث : عن عتبة بن صهبان الأزدي عن عبد الله بن مغفل قال : نهى رسول الله ﷺ عن الخذف (٨)، وقال : «إنه لا يقتل الصيد، ولا ينكأ (٩) العدو، وإنه يفتأ العين، ويكسر السن» (١٠) .

(١) ينظر الإصابة ٢/٣٦٤، والتلخيص ٣٩٥، والرياض المستطابة ١٩٢ .

(٢) أي الأذان والإقامة .

(٣) البخاري- الأذان ١٠٦/٢، ١١٠ (٦٢٤، ٦٢٧)، ومسلم- صلاة المسافرين ٥٧٣/١ (٨٣٨) .

(٤) وهو في البخاري- التهجد ٥٩/٣ (١١٨٣) . وينظر جامع الأصول ٦/٣٣ .

(٥) نزوت : وثبت .

(٦) البخاري- فرض الخمس ٢٥٥/٦ (٣١٥٣)، ومسلم- الجهاد ١٣٩٣/٣ (١٧٧٢) .

(٧) مسلم ٣/١٣٩٣ .

(٨) الخذف : الرمي بالحصاة أو النواة أو نحوهما .

(٩) ينكأ : يهزم .

(١٠) البخاري- الأدب ٥٩٩/١٠ (٦٢٢٠)، ومسلم- الصيد ١٥٤٨/٣ (١٩٥٤) .

وفي حديث شابة أن عقبه قال عن عبدالله بن مغفل - وكان ممن بسابع تحت الشجرة - وأنه سمع ابن مغفل يقول في البول في المغتسل (١).

وهو عند البخاري (٢) من حديث عبد الله بن بريدة عن عبد الله بن مغفل: أنه رأى رجلاً يخذف، فقال: لا تخذف، فإن رسول الله ﷺ نهى عن الخذف، أو كان يكره الخذف، وقال: «إنه لا يُصاد به صيد، ولا يُنكأ به عدو، ولكنها قد تكسر السن، وتفقأ العين». ثم رآه بعد ذلك يخذف، فقال له: أهدتك عن رسول الله ﷺ أنه نهى عن الخذف أو كره الخذف وأنت تخذف، لا أكلمك كذا وكذا (٣).

وهذا أيضاً عند مسلم من حديث سعيد بن جبير، وفيه عنه: أن قريباً لعبد الله ابن مغفل خذف، فنهاه وقال: إن رسول الله ﷺ نهى عن الخذف وقال: «إنها لا تصيد صيداً ولا تنكأ عدواً، ولكنها قد تكسر السن وتفقأ العين». قال: ثم عاد، فقال: أهدتك أن رسول الله ﷺ نهى عنه، ثم عدت تخذف، لا أكلمك أبداً (٤).

٥٧٤- الرابع : عن أبي إياس معاوية بن قرة عن عبد الله بن مغفل قال: رأيت رسول الله ﷺ يوم فتح مكة على ناقته يقرأ سورة الفتح، فرجع (٥) في قراءته قال: فقرأ ابن مغفل ورجع: وقال معاوية: لولا الناس لأخذت لكم بذلك الذي ذكره ابن مغفل عن النبي ﷺ (٦).

\*\*\*

٥٧٥- وللبخاري وحده : عن عبد الله بن بريدة عن عبد الله بن مغفل: أن

(١) البخاري - التفسير ٥٨٧/٨ (٤٨٤٢، ٤٨٤١) والبول في المغتسل: أي النهي عنه.

(٢) ومسلم أيضاً.

(٣) البخاري - الذبائح ٦٠٧/٩ (٥٤٧٩)، ومسلم ١٥٤٧/٣.

(٤) مسلم ١٥٤٨/٣.

(٥) ترجيع القراءة: تحسينها بترديد الحرف في الحلق.

(٦) البخاري - المغازي ١٣/٨ (٤٢٨١)، ومسلم - صلاة المسافرين ٥٤٧/١ (٧٩٤).



النبي ﷺ قال: «لا تغلبَنَّكم الأعرابُ على اسمِ صلاتِكُم المغربِ». قال: «والأعرابُ تقول: هي العشاءُ»<sup>(١)</sup>.

\*\*\*

٥٧٦- ولمسلم وحده: عن مطرف بن عبد الله بن الشَّخِير عن ابن المغفل قال: أمر رسولُ الله ﷺ بقتل الكلاب، ثم قال: «ما بالُّهم وبالُّ الكلاب» ثم رخص في كلب الصيد، وكتب الغنم. وقال: «إذا ولغ<sup>(٢)</sup> الكلبُ في الإناءِ فاغسلوه سبع مرَّات، وعفَّروه<sup>(٣)</sup> الثامنة في التراب»<sup>(٤)</sup>.

\*\*\*

---

(١) البخاري- مواقيت الصلاة ٤٣/٢ (٥٦٣). وذلك أن الأعراب يسمون المغرب: العشاء، والعشاء: العتمة.  
(٢) ولغ: شرب.  
(٣) عفَّروه: ادلكوه.  
(٤) مسلم- الطهارة ٢٣٥/١ (٢٨٠).

## المتفق عليه عن

أبي بكرَةَ نَفِيعِ بْنِ الْحَارِثِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (١)

٥٧٧- الأول : عن عبد الرحمن بن أبي بكرَةَ عن أبي بكرَةَ عن النبي ﷺ قال :  
«إِنَّ الزَّمَانَ قَدْ اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللَّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ . السَّنَةُ اثْنَا عَشَرَ  
شَهْرًا ، مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ ، ثَلَاثٌ مَتَوَالِيَاتٌ : ذُو الْقَعْدَةِ وَذُو الْحِجَّةِ وَالْمَحْرَمِ ، وَرَجَبُ  
مَضَرَ الَّذِي بَيْنَ جَمَادَى وَشَعْبَانَ» .

«أَيُّ شَهْرٍ هَذَا؟» قُلْنَا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . فَسَكَتَ حَتَّى ظَنْنَا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ  
اسْمِهِ . قَالَ : «أَلَيْسَ ذَا الْحِجَّةِ؟» قُلْنَا : بَلَى . قَالَ : «أَيُّ بَلَدٍ هَذَا؟» قُلْنَا : اللَّهُ  
وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . قَالَ : فَسَكَتَ حَتَّى ظَنْنَا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ . قَالَ : «أَلَيْسَ  
الْبَلَدَةُ؟» (٢) قُلْنَا : بَلَى . قَالَ : «فَأَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟» قُلْنَا : اللَّهُ رَسُولُهُ أَعْلَمُ . فَسَكَتَ  
حَتَّى ظَنْنَا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ . قَالَ : «أَلَيْسَ يَوْمَ النَّحْرِ؟» قُلْنَا : بَلَى . قَالَ : «فَإِنْ  
دَمَاءُكُمْ وَأَمْوَالُكُمْ وَأَعْرَاضُكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي بِلَادِكُمْ هَذَا فِي  
شَهْرِكُمْ هَذَا ، وَسَتَلْقَوْنَ رَبَّكُمْ ، فَيَسْأَلُكُمْ عَنْ أَعْمَالِكُمْ . أَلَا فَلَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا  
يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ . أَلَا لِيُبَلِّغَ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ ، لَعَلَّ بَعْضٌ مَن يُبَلِّغُهُ أَن  
يَكُونَ أَوْعَى لَهُ مِنْ بَعْضٍ مَن سَمِعَهُ» . ثُمَّ قَالَ : «أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ؟ أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ؟»  
قُلْنَا : نَعَمْ . قَالَ : «اللَّهُمَّ اشْهَدْ» (٣) .

وفي أول حديث بشر بن المفضل عن ابن عون أن النبي ﷺ قعد على بعيره  
وأمسك إنساناً بخطامه أو بزمامه، فقال: «أيُّ شهرٍ هذا» فذكر نحوه مختصراً (٤) .

(١) ينظر الإصابة ٥٤٢/٣، والتلخيص ٤٠١، والرياض المستطابة ٢٧٦ .

(٢) في رواية للبخاري (البلدة الحرام) .

(٣) البخاري - بده الخلق ٢٩٣/٦ (٣١٩٧)، والحج ٥٧٣/٣ (١٧٤١)، والمغازي ١٠٨/٨ (٤٤٠٦)، ومسلم -

القسامة ١٣٠٥/٣ (١٦٧٩) .

(٤) البخاري - العلم ١٥٧/١ (٦٧) .

زاد مسلم<sup>(١)</sup> في آخره من رواية يزيد بن زريع وحماد بن مسعدة عن ابن عون عن ابن سيرين: ثم انكفأ إلى كبشين أملحين<sup>(٢)</sup> فذبحهما، وإلى جزيرة<sup>(٣)</sup> من الغنم فقسمها بيننا. قال أبو الحسن الدارقطني: وهذا الكلام - يعني هذه الزيادة - وهم من ابن عون فيما يقال، وإنما رواه ابن سيرين عن أنس، قاله أيوب عنه، ولم يُخرِج البخاري هذه الزيادة لذلك<sup>(٤)</sup>. والله أعلم<sup>(٥)</sup>.

وفي حديث مسدد عن يحيى القطان فيه قال: فلما كان يوم حرق ابن الحضرمي، حين حرقه جارية بن قدامة<sup>(٦)</sup>، أشرفوا على أبي بكرة فقالوا: هذا أبو بكرة يراك. قال عبد الرحمن<sup>(٧)</sup>: فحدثتني أمي عن أبي بكرة أنه قال: لو دخلوا علي ما بهشت<sup>(٨)</sup> لهم بقصة<sup>(٩)</sup>.

٥٧٨ - الثاني: عن عبدالرحمن بن أبي بكرة عنه عن النبي ﷺ قال: «شهرًا عيد لا يتقصان: رمضان وذو الحجة»<sup>(١٠)</sup>.

٥٧٩ - الثالث: عن عبدالرحمن عن أبيه قال: نهى رسول الله ﷺ عن الفضة بالفضة، والذهب بالذهب إلا سواء بسواء. وأمرنا أن نشترى الفضة بالذهب كيف شئنا، ونشترى الذهب بالفضة كيف شئنا. قال: فسأله رجل فقال: يدا بيد؟ فقال: هكذا سمعت<sup>(١١)</sup>.

(١) وهي كالرواية السابقة للبخاري، ولكنها عن يزيد وحماد عن ابن عون.

(٢) الأملح: الذي فيه بياض وسواد، والبياض أكثر.

(٣) الجزيرة: القطعة من الغنم.

(٤) ينظر تبعا الدارقطني على مسلم ص ٧٢٩.

(٥) أسقطت ك(والله أعلم).

(٦) أرسل معاوية عبد الله الحضرمي ليأخذ له البصرة، وأرسل علي جارية ليخرجه منها، فأحرق جارية

الحضرمي ومن معه في الدار التي حوصروا فيها - عفا الله عنهم جميعاً - ينظر الفتح ٢٨/١٣.

(٧) ابن أبي بكرة.

(٨) أي ما دافعتهم ولا قاتلتهم.

(٩) البخاري - الفتن ٢٦/١٣ (٧٠٧٨).

(١٠) البخاري - الصوم ١٢٤/٤ (١٩١٢)، ومسلم - الصيام ٧٦٦/٢ (١٠٨٩).

(١١) البخاري - البيوع ٣٧٩/٤، ٣٨٣ (٢١٧٥، ٢١٨٢)، ومسلم - المساقاة ١٢١٣/٣ (١٥٩٠).

٥٨٠ - الرابع: عن عبد الرحمن عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «ألا أنبئكم بأكبر الكبائر؟» ثلاثاً. قلنا: بلى يا رسول الله. قال: «الإشراك بالله، وعقوق الوالدين» وكان متكئاً فجلس فقال: «ألا وقول الزور، وشهادة الزور»، فما زال يكررها حتى قلنا: ليته سكت (١).

٥٨١ - الخامس: عن عبد الرحمن بن أبي بكرة عن أبيه قال: أتني رجلٌ على رجلٍ عند النبي ﷺ، فقال: «ويلك، قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ، قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ» ثلاثاً. ثم قال: «مَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَادِحاً أَخَاهُ فَلْيَقُلْ: أَحْسِبُ فَلَانَا وَاللَّهُ حَسِيْبُهُ، وَلَا أُزَكِّي عَلَى اللَّهِ أَحَدًا، أَحْسِبُ كَذَا وَكَذَا، إِنْ كَانَ يَعْلَمُ ذَلِكَ مِنْهُ» (٢).

وعند مسلم من حديث شعبة شرح ذلك الشئ الذي أتني به الرجل، فقال رجلٌ: يا رسول الله، ما من رجلٍ بعد رسول الله ﷺ أفضلُ منه في كذا. فقال النبي ﷺ: «وَيْحَكَ، قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ» مراراً يقول ذلك، ثم ذكر باقي الحديث نحوه (٣).

٥٨٢ - السادس: عن عبد الرحمن بن أبي بكرة قال: كتب أبي وكتبت له (٤) إلى ابنه عبيد الله بن أبي بكرة وهو قاضٍ بسجستان: أن لا تحكُمَ بين اثنين وأنت غضبان، فإنني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا يحكُمُ أحدٌ بين اثنين وهو غضبان». وفي رواية: «لا يقضين حكمٌ بين اثنين وهو غضبان» (٥).

٥٨٣ - السابع: عن عبد الرحمن بن أبي بكرة من رواية عبد الملك بن عمير عنه عن أبيه قال: قال النبي ﷺ: «أرأيتم إن كان جهينهُ ومزينهُ وأسلمُ وغفارُ خيراً من بني تميم وبني أسدٍ وبني عبد الله بن غطفان ومن بني عامر بن صعصعة».

(١) البخاري - الشهادات ٥/٢٦١ (٢٦٥٤)، ومسلم - الإيمان ١/٩١ (٨٧).

(٢) البخاري - الشهادات ٥/٢٧٤ (٢٦٦٢)، وفي الأطراف

(٣) مسلم - الزهد ٤/٢٢٩٦ (٣٠٠٠).

(٤) أي: أملى أبي وكتبت ما أملى.

(٥) البخاري - الأحكام ١٣/١٣٦ (٧١٥٨)، ومسلم الأفضية ٣/١٣٤٢ (١٧١٧).

فقال رجلٌ: خابوا وخسروا. فقال: «هم خيرٌ من بني تميمٍ ومن بني أسدٍ ومن بني غطفانٍ ومن بني عامر بن صعصعة»<sup>(١)</sup>.

وأول حديث محمد بن أبي يعقوب: أن الأقرع بن حابس قال للنبي ﷺ: إنما بايَعَكَ سُرَّاقُ الْحَجِيجِ مِنْ أَسْلَمَ وَغِفَارَ وَمَزِينَةَ - وَأَحْسِبُهُ: وَجْهِيئَةَ - ابْنِ أَبِي يَعْقُوبَ شَكًّا - قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ أَسْلَمٌ وَغِفَارٌ وَمَزِينَةٌ - وَأَحْسِبُهُ: وَجْهِيئَةَ - خَيْرًا مِنْ بَنِي تَمِيمٍ وَبَنِي عَامِرٍ وَأَسَدٍ وَغُطْفَانَ، خَابُوا وَخَسَرُوا؟» قال: نعم. قال: «والذي نفسي بيده إنهم لأخيرٌ منهم»<sup>(٢)</sup>.

وفي حديث عبد الصمد عن شعبة: حدثني سيّد بني تميم محمد بن عبد الله بن أبي يعقوب الضّبيّ، وذكره...<sup>(٣)</sup>.

وهو عند مسلم من حديث عليّ الجهميّ مختصر عن أبي بشر عن عبد الرحمن بن أبي بكرة عن أبيه أنه عليه الصلاة والسلام قال: «أسلمٌ وغفارٌ ومزينةٌ وجهيئةٌ خيرٌ من بني تميمٍ ومن بني عامرٍ والحليّفين بني أسدٍ وغطفانٍ» بغير شكٍ في «جهيئة»<sup>(٤)</sup>.

٥٨٤ - الثامن: عن ربعي بن حراش، وعن الأحنف بن قيس واسمه الضحّاك، وكنيته أبو بَحرٍ<sup>(٥)</sup> بمعناه عن أبي بكرة.

ففي حديث الأحنف عنه: أن رسول الله ﷺ قال: «إذا تواجه المسلمان» وفي رواية: «إذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتلُ والمقتولُ في النار» قُلْتُ: يا رسول الله، هذا القاتل، فما بال المقتول؟ قال: «إنه كان حريصاً على قتل صاحبه».

(١) البخاري - المناقب ٥٤٢/٦ (٣٥١٥)، ومسلم - الفضائل ١٩٥٦/٤ (٢٥٢٢).

(٢) البخاري - ٥٤٢/٦ (٣٥١٦)، ومسلم ١٩٥٥/٤.

(٣) مسلم - ١٩٥٦/٤. قال فيه: «وجهيئة»، ولم يقل «أحسب».

(٤) المصدر السابق.

(٥) ينظر سير أعلام النبلاء ٨٦/٤، والإصابة ١١٠/١. وكان الأحنف قد أدرك النبي ﷺ، ولم يجتمع به.

وفي حديث ربعي عن أبي بكره عنه عليه الصلاة والسلام أنه قال: «إذا  
المسلمان حمل أحدهما على أخيه السلاح فهما في جُرْفٍ (١) جهنم، فإذا قتل  
أحدهما صاحبه دخلها جميعاً».

وحديث ربعي عند البخاري بغير إسناد إليه، وكذلك رواية بكار بن عبد العزيز  
عن أبيه عن أبي بكره نحوه (٢).

\*\*\*

### أفراد البخاري

٥٨٥- الأول : عن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن أبي بكره عن  
النبي ﷺ قال: لا يدخل المدينة رعبُ المسيح الدجال، لها يومئذ سبعة أبواب،  
على كل باب ملكان (٣).

٥٨٦- الثاني : عن الحسن البصري عن أبي بكره: أنه انتهى إلى النبي ﷺ وهو  
راكع، فركع قبل أن يصل إلى الصف، فذكر ذلك للنبي ﷺ فقال: «زادك الله  
حرصاً، ولا تعد» (٤).

٥٨٧- الثالث : عن الحسن عن أبي بكره قال: خَسَفَتِ الشمسُ على عهد  
رسول الله ﷺ فخرج يجرد رداءه حتى انتهى إلى المسجد، وثاب الناس إليه، فصلّى  
بهم ركعتين، فأنجكت الشمس، فقال: «إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله،  
وإنهما لا تخسفان لموت أحد، فإذا كان ذلك فصلوا وادعوا حتى يكشف ما بكم»  
وذلك أن ابناً للنبي ﷺ مات - يقال له إبراهيم، فقال الناس في ذلك.

وحديث شعبة مختصر: أنكسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ، فصلّى  
ركعتين (٥).

(١) الجُرْفُ: الحافة والحرف.

(٢) البخاري- الإيمان ١/ ٨٤ (٣١)، والفتن ١٣/ ٣١١٣ (٧٠٨٣)، ومسلم- الفتن ٤/ ٢٢١٣، ٢٢١٤ (٢٨٨٨).  
وزادت ك (والله أعلم).

(٣) البخاري- فضائل المدينة ٤/ ٩٥ (١٨٧٩).

(٤) البخاري- الأذان ٢/ ٢٦٧ (٧٨٣).

(٥) البخاري- الكسوف ٢/ ٥٢٦، ٥٤٧ (١٠٦٢، ١٠٦٣، ١٠٦٤).

٥٨٨- الرابع : عن الحسن عن أبي بكره قال: لقد نفعني الله بكلمة سمعتها من رسول الله ﷺ أيام الجمل، بعد ما كدت أن ألحق بأصحاب الجمل فأقاتل معهم، قال: لما بلغ رسول الله ﷺ أن أهل فارس ملكوا عليهم بنت كسرى قال: «لن يفلح قوم ولّوا أمرهم امرأة» (١).

٥٨٩- الخامس : عن الحسن البصري قال: استقبل - والله - الحسن بن علي معاوية بكتائب أمثال الجبال، فقال عمرو بن العاص: إني لأرى كتائب لا تولي حتى تقتل أقرانها. فقال له معاوية- وكان والله خير الرجلين: أي عمرو، إن قتل هؤلاء هؤلاء، وهؤلاء هؤلاء، من لي بأمور الناس، من لي بنسائهم، من لي بضيعهم. فبعث الله رجلين من قريش من بني عبد شمس: عبد الرحمن بن سمرة وعبد الله بن عامر، فقال: اذها إلى هذا الرجل، فاعرضاً عليه، وقولا له، واطلبا إليه، فأتياه، فدخلا عليه، وتكلما، وقالا له، وطلبا إليه. فقال لهم الحسن بن علي: إنا بنو عبد المطلب قد أصبنا من هذا المال، وإن هذه الأمة قد عانت في دمائها. قالوا: فإنه يعرض عليك كذا وكذا، ويطلب إليك، ويسألك. قال: فمن لي بهذا؟ قالوا: نحن لك به. فما سألهما شيئاً إلا قالوا: نحن لك به. فصالحه. قال الحسن: ولقد سمعت أبا بكره يقول: رأيت رسول الله ﷺ على المنبر والحسن ابن علي إلى جنبه، وهو يقبل على الناس مرة وعليه أخرى ويقول: «إن ابني هذا سيد، ولعل الله أن يصلح به بين فئتين عظيمتين من المسلمين» قال أبو عبد الله البخاري: قال لي عبد الله بن محمد (٢): إنما ثبت لنا سماع الحسن من أبي بكره هذا الحديث (٣).

\*\*\*

(١) البخاري-المغازي ١٢٦/٨ (٤٤٢٥).

(٢) وهو أحد شيوخ البخاري، وعنه روى هذا الحديث.

(٣) البخاري-الصلح ٣٠٦/٥ (٢٧٠٤). وينظر شرحه في الفتح-الفتن ٦٣/١٣ وما بعدها.

٥٩٠- حديث لمسلم : من رواية عثمان الشحّام : قال : أنطلقتُ أنا وفرقدُ السَّبْخِيَّ إلى مُسْلِمِ بنِ أَبِي بَكْرَةَ وهو في أرضٍ ، فدخلنا عليه ، فقلنا : هل سمعتَ أباك يُحدِّثُ في الفتنِ حديثاً؟ فقال : نعم ، سمعتُ أبا بكرَةَ يحدثُ قال : قال رسولُ اللهِ ﷺ : «إنها ستكونُ فتنٌ ، ألا ثم تكونُ فتنةٌ ، القاعدُ خيرٌ من الماشي فيها ، والماشي فيها خيرٌ من السّاعي إليها . إلا فإذا نزلتُ أو وقعتُ فمن كان له إبلٌ فليلحقْ بإبله ، ومن كان له غنمٌ فليلحقْ بغنمه ، ومن كانت له أرضٌ فليلحقْ بأرضه» قال : فقال رجلٌ : يا رسولَ اللهِ : أرأيتَ من لم يكن له إبلٌ ولا غنمٌ ولا أرضٌ . قال : «يعدُّ إلى سيفه ، فيدقُّ على حده بحجرٍ ، ثم لينجُ إن استطاع النّجاء . اللهم هل بلغتُ ، اللهم هل بلغتُ» .

قال : فقال رجلٌ : يا رسولَ اللهِ ، أرأيتَ إن أُكْرِهتُ حتى يُنطَلقَ بي إلى أحدِ الصّفينِ أو إحدى الفئتينِ ، فضرّبتني رجلٌ بسيفه ، أو يجيءُ سهمٌ فيقتلني؟ قال : «يؤءُ بإثمه وإثمك ، ويكون من أصحابِ النار» (١) .

\*\*\*

(١) مسلم- الفتن ٤/٢٢١٢ (٢٨٨٧) .



(٢٧)

## مسند بُريدة بن الحُصيب رضي الله عنه (١)

المتفق عليه منه حديث واحد:

٥٩١- عن عبدالله بن بُريدة عن أبيه قال: غزا النبي ﷺ ست عشرة غزوة. وفي رواية مسلم: أنه غزا مع رسول الله ﷺ ست عشرة غزوة (٢).

وله في حديث حسين بن واقد: أن رسول الله ﷺ غزا تسع عشرة غزوة، قاتل في ثمان منهن (٣). قال أبو الحسن الدارقطني: لم يخرج مسلم من حديث الحسين ابن واقد عن ابن بريدة عن أبيه غير هذا الحديث الواحد. وعنده بهذا الإسناد (٤) نسخة يلزمه إخراجها (٥).

\* \* \*

وللبخاري حديثان:

٥٩٢- أحدهما: عن عبدالله بن بريدة عن أبيه قال: بعث رسول الله ﷺ علياً إلى خالد- يعني إلى اليمن- لِيَقْبِضَ الخُمْسَ، فاصْطَفَى عليٌّ منها سبيّةً، فأصبح وقد اغتسل، فقالتُ لخالد: ألا ترى إلى هذا؟.

وفي رواية أبي بكر البرقاني: فقال خالد لبُرَيْدة: ألا ترى ما صنع هذا؟ وهكذا حكى أبو مسعود عن الكتاب كما روى البرقاني، ولم أجده فيه.

قال بُريدة: وكُنْتُ أَبْغِضُ عليّاً، فلما قَدَمْنَا على النبي ﷺ، ذَكَرْتُ ذلك له، فقال: «يا بُريدة، أَتَبْغِضُ عليّاً؟» فَقُلْتُ: نعم. فقال: «لا تَبْغِضْهُ، فإنَّ له في الخُمْسِ أَكْثَرَ من ذلك» (٦).

(١) ينظر الإصابة ١/ ١٥٠، والتلخيص ٣٨٩، والرياض المستطابة ٣٩.

(٢) البخاري - المغازي ٨/ ١٥٣ (٤٤٧٣)، ومسلم - الجهاد ٣/ ١٤٤٨ (١٨١٤).

(٣) مسلم ٣/ ١٤٤٨.

(٤) في ك (الحديث) والصواب من النسخ.

(٥) ينظر الإلزامات والتتبع ٧٣٤، ٧٣٥.

(٦) البخاري - المغازي ٨/ ٦٦ (٤٣٥٠)، وينظر جامع الاصول ٨/ ٤٢٢.

٥٩٣- الثاني: عن أبي المليح عامر بن أسامة بن عمير قال: كُنَّا مع بريدة في غزوة، في يومٍ ذي غيمٍ، فقال: بكرُّوا بصلاة العصر، فإن النبي ﷺ قال: «مَنْ تَرَكَ صلاةَ العصرِ حِطَّ عَمَلُهُ» (١).

\* \* \*

### أفراد مسلم

٥٩٤- الأول: عن عبدالله بن بريدة من رواية مُحاربِ بنِ دثار عنه عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها، ونهيتكم عن لحوم الأضاحي فوق ثلاث فأمسكوا ما بدا لكم، ونهيتكم عن النيذ إلا في سقاء فاشربوا في الأسقية كلها، ولا تشربوا مُسكراً» (٢).

وفي حديث وكيع: «كُنتُ نهيتكم عن الأشربة في ظُروفِ الأدم» (٣) فاشربوا في كلِّ وعاء، غيرَ أن لا تشربوا مُسكراً» (٤).

وفي رواية سليمان بن بريدة من رواية علقمة بن مرثد عنه عن أبيه: أن رسول الله ﷺ قال: «نهيتكم عن الظُروف، وإن الظُروف- أو ظُرفاً- لا يُحِلُّ شيئاً ولا يُحرِّمُهُ، وكلُّ مُسكِرٍ حرامٌ» (٥).

٥٩٥- الثاني: عن عبدالله بن بريدة عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن عبدالله بن قيس- أو الأشعري- أعطي مِزماراً من مزامير آل داود» (٦). وقد تقدّم في مسند أبي موسى (٧).

(١) البخاري- مواقيت الصلاة ٢٥/٣١ (٥٥٣).

(٢) مسلم- الجنائز ٢/٦٧٢ (٩٧٧).

(٣) ظروف الأدم: أوعية من الجلد.

(٤) مسلم- الأشربة ٣/١٥٨٥ (٩٧٧).

(٥) مسلم ٣/١٥٨٥.

(٦) مسلم- صلاة المسافرين ١/٥٤٦ (٧٩٣).

(٧) الحديث ٤٧٣.

٥٩٦ - الثالث: فى قصة ماعزٍ والغامديّة، من رواية عبد الله وسليمان ابني بريدة

عن أبيهما:

ففى حديث عبد الله بن بريدة أن ماعز بن مالك الأسلمي أتى رسول الله ﷺ فقال: إني قد ظلمت نفسي وزنيت، وإني أريد أن تطهرني، فردّه. فلما كان من الغد أتاه فقال: يا رسول الله، إني قد زنيت، فردّه الثانية. فأرسل رسول الله ﷺ إلى قومه فقال: «تعلمون بعقله بأساً؟ تُنكرون منه شيئاً؟» فقالوا: مانعلمه إلا وفيّ العقل، من صالحينا- فيما نرى- فأتاه الثالثة، فأرسل إليهم أيضاً، فسأل عنه، فأخبروه أنّه لا بأس به ولا بعقله، فلما كان الرابعة حُفر له حُفرةٌ ثم أمر به فرُجم.

قال: فجاءت الغامدية فقالت: يا رسول الله، إني قد زنيت فطهرني، وإنّه ردّها، فلما كان الغدُ قالت: يا رسول الله، لم تردني؟ لعلك أن تردني كما رددت ماعزاً، فو الله إني لحبلى. قال: «إمّا لا (١)»، فاذهبي حتى تلدي» فلما ولدت أنّته بالصبيّ في خرقة، قالت: هذا قد ولدته. قال: «اذهبي فأرضعيه حتى تَفْطِميّه» فلما فطّمته أنّته بالصبيّ في يده كسرة خبز، فقالت: هذا يا نبيّ الله قد فطّمته، وقد أكلَ الطعام. فدفع الصبيّ إلى رجلٍ من المسلمين، ثم أمرَ بها، فحُفِرَ لها إلى صدرها، وأمر الناس فرجموها. فيقبَلُ خالد بن الوليد بحجرٍ فرمى رأسها، فتنضَحَ الدّمُ على وجهِ خالد، فسبّها، فسمعَ النبيُّ ﷺ سبّه إياها، فقال: «مهلاً يا خالد، فوالذي نفسي بيده، لقد تابت توبة لو تابها صاحبُ مكس (٢) لغُفِرَ له». ثم أمرَ بها فصلّى عليها، ودُفِنَت (٣).

(١) أي: إن أبيت أن تتوبي وتستري على نفسك.

(٢) المكس: الضريبة التي تؤخذ عند البيع والشراء.

(٣) مسلم - الحدود ٣/١٣٢٣ (١٦٩٥).

وفى حديث سليمان عن أبيه قال: جاء معاذ بن مالك إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله طهرني. فقال النبي ﷺ: «ويحك، ارجع، فاستغفر الله وتب إليه». قال: فرجع غير بعيد ثم جاء فقال: يا رسول الله، طهرني. فقال النبي ﷺ مثل ذلك، حتى إذا كانت الرابعة، قال له رسول الله ﷺ: «فيم أطهرك؟» قال: من الزنا. فسأل النبي ﷺ: «أبه جنون؟» فأخبر أنه ليس بمجنون. فقال: «أشرب خمراً؟» فقام رجل فاستنكهه<sup>(١)</sup>، فلم يجد منه ریحَ خمر. قال: فقال رسول الله ﷺ: «أزيت؟» قال: نعم. فأمر به فرُجم، فكان الناس فيه فرقتين: قائل يقول: لقد هلك، لقد أحاطت به خطيئته. وقائل يقول: ما توبة أفضل من توبة معاذ: إنه جاء إلى رسول الله ﷺ فوضع يده في يده، ثم قال: اقتلني بالحجارة. قال: فلبثوا بذلك يومين أو ثلاثة، ثم جاء رسول الله ﷺ وهم جلوس، فسلم ثم جلس فقال: «استغفروا لمعاذ بن مالك» قال: فقالوا: غفر الله لمعاذ بن مالك. قال: فقال رسول الله ﷺ: «لقد تاب توبة لو قُسمت بين أمة لو سعتهم».

قال: ثم جاءت امرأة من غامد بن الأزد فقالت: يا رسول الله ﷺ، طهرني، فقال: ويحك، ارجعي فاستغفري الله، وتوبي إليه، فقالت: أراك تريد أن تردني كما رددت معاذ بن مالك. قال: «وما ذاك؟» قالت: إنها حبلى من الزنا. قال: «أنت؟» قالت: نعم. قال لها: «حتى تضعي ما في بطنك»، قال: فكفلها<sup>(٢)</sup> رجل من الأنصار حتى وضعت. قال: فأتى النبي ﷺ فقال: قد وضعت الغامدية. فقال: «إذا لا نرجمها ونُدع ولدها صغيراً ليس له من يرضعه» فقام رجل من الأنصار فقال: إلي رضاعه<sup>(٣)</sup> يا نبي الله. قال: فرجمها<sup>(٤)</sup>.

(١) استنكهه: شم رائحته.

(٢) كفلها: قام بمؤنتها وحاجاتها.

(٣) قال النووي ٢١٥/١١: إنما قاله بعد الفطام، وأراد بالرضاعة كفالته وتربيته، وسماه رضاعاً مجازاً. وهذا ليوافق الرواية الأولى، وهو أن الرجم تم بعد الفطام.

(٤) مسلم - الخلدود ٣/١٣٢١ (١٦٩٥).

٥٩٧- الرابع: عن عبدالله بن بريدة عن أبيه قال: بينا أنا جالسٌ عند رسول الله ﷺ، إذ أتته امرأةٌ فقالت: إني تصدقتُ على أمي بجارية، وإنها ماتت. قال: فقال لها: «وَجَبَ أَجْرُكَ، وَرَدَّهَا عَلَيْكَ الْمِيرَاثُ» قالت: يا رسول الله، إنه كان عليها صومٌ شهرٍ، أفأصوم عنها؟ قال: «صومي عنها». قالت: إنها لم تحجَّ قطُّ، أفأحجُّ عنها؟ قال: «حجِّي عنها» وفي رواية «صومُ شهرين» (١).

٥٩٨- الخامس: عن سليمان بن بريدة عن أبيه: أن النبي ﷺ صَلَّى يَوْمَ الْفَتْحِ بِوُضُوءٍ وَاحِدٍ وَمَسَّحَ عَلَى خُفَيْهِ. فقال له عمر: لقد صنَّعتَ اليومَ شيئاً لم تكن تصنعه. قال: «عمداً صنَّعتُه يا عمر» (٢).

٥٩٩ - السادس: عن سليمان بن بريدة عن أبيه: أن رجلاً نشدَ (٣) في المسجد فقال: من دعا إلى الجمل الأحمر؟ فقال النبي ﷺ: «لا وجدت، إنما بُنيت المساجد لما بُنيت له» (٤).

٦٠٠ - السابع: في الأوقات: عن سليمان بن بريدة عن أبيه عن النبي ﷺ: أنه جاءه رجل سألَه عن وقت الصلاة. فقال له: «صلُّ معنا هذين» يعني اليومين. فلما زالت الشمسُ أمر بلالاً فأذَن، ثم أمره فأقام الظهر، ثم أمره فأقام العصرَ والشمسُ مرتفعةً بيضاءً نقيّةً. ثم أمره فأقام المغربَ حين غابت الشمسُ، ثم أمره فأقام العشاءَ حين غاب الشفقُ (٥)، ثم أمره فأقام الفجرَ حين طلعَ الفجرُ. فلما أن كان اليومَ الثاني أمره فأبردَ بالظهر، فأبردَ بها، فأنعمَ أن يُبردَ بها (٦)، وصلى العصرَ والشمسُ مرتفعةً، آخرها فوق الذي كان، وصلى المغربَ قبلَ أن يغيبَ الشفقُ، وصلى

(١) مسلم - الصيام ٥٠٨/٢ (١١٤٩).

(٢) مسلم - الطهارة ٢٣٢/١ (٢٧٧).

(٣) نشد الشيء: عرّفه وسأل عنه.

(٤) مسلم - المساجد ٢٩٧/١ (٥٦٩).

(٥) الشفق ساقطة من ك.

(٦) أبرد بها: آخرها حتى تخف حرارة الشمس. وأنعم: بالغ.

العشاء بعد ما ذهب ثلث الليل، وصلى الفجر فأسقرَ بها. ثم قال: «أين السائلُ عن وقت الصلاة؟» فقال الرجل: أنا يا رسول الله. قال: «وقتُ صلاتكم بين ما رأيتم».

وفي حديث شعبة أنه بدأ بالصبح، ثم ذكر نحوه<sup>(١)</sup>.

٦٠١ - الثامن: عن سليمان بن بريدة عن أبيه قال: كان رسول الله ﷺ يعلمهم إذا خرجوا إلى المقابر أن يقول قائلهم: «السلام عليكم أهل الديار من المؤمنين والمسلمين، إنا إن شاء الله بكم للاحقون، أسأل الله لنا ولكم العافية»<sup>(٢)</sup>.

٦٠٢ - التاسع: عن سليمان بن بريدة عن أبيه قال: كان رسول الله ﷺ إذا أمر أميراً على جيش أو سرية أوصاه في خاصته بتقوى الله، ومن معه من المسلمين خيراً، ثم قال: «اغزوا باسم الله في سبيل الله، قاتلوا من كفر بالله، اغزوا فلا تغلوا<sup>(٣)</sup> ولا تغدروا ولا تمثلوا، ولا تقتلوا وليداً، وإذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم إلى ثلاث خصال - أو خلال - فأيتهم ما أجابوك فأقبل منهم وكف عنهم، ثم ادعهم<sup>(٤)</sup> إلى التحول عن دارهم إلى دار المهاجرين، وأخبرهم أنهم إن فعلوا ذلك، فلهم ما للمهاجرين وعليهم ما على المهاجرين، فإن أبوا أن يتحولوا منها، فأخبرهم أنهم يكونون كأعراب المسلمين، يجري عليهم حكم الله الذي يجري على المؤمنين، ولا يكون لهم في الغنمة والفيء شيء، إلا أن يجاهدوا مع المسلمين، فإن هم أبوا فسلهم الجزية، فإن هم أجابوك فأقبل منهم، وكف عنهم، فإن هم أبوا فاستعن بالله عليهم وقاتلهم. وإذا حاصرت أهل حصن فأرادوك أن تجعل لهم ذمة الله وذمة نبيه ﷺ، فلا تجعل لهم ذمة الله ولا ذمة نبيه، ولكن اجعل لهم ذمتك وذمة أصحابك، فإنكم إن تخفروا<sup>(٥)</sup> ذممكم وذمة أصحابكم أهون من أن

(١) مسلم - المساجد ١/٤٢٨، ٤٢٩ (١١٣).

(٢) مسلم - الجنائز ٢/٦٧١ (٩٧٥).

(٣) الغل: السرقة من الغنمة.

(٤) وقد روي: «ادعهم» دون «ثم»، وقيل: «ثم» للاستفتاح. ينظر النووي ١١/٢٨٠.

(٥) تخفروا: تقضوا.

تُخَفَرُوا ذِمَّةَ اللَّهِ وَذِمَّةَ رَسُولِهِ . وَإِذَا حَاصِرْتَ أَهْلَ حِصْنٍ فَأَرَادُوا أَنْ تَنْزِلَهُمْ عَلَى حَكْمِ اللَّهِ فَلَا تَنْزِلْهُمْ عَلَى حَكْمِ اللَّهِ ، وَلَكِنْ أَنْزِلْهُمْ عَلَى حُكْمِكَ ، فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي أَتُصِيبُ حَكْمَ اللَّهِ فِيهِمْ أَوْ لَا»<sup>(١)</sup> .

٦٠٣ - العاشر: عن سليمان بن بريدة عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «حرمةُ نساء المجاهدين على القاعدین كحرمة أمهاتهم، وما من رجلٍ من القاعدین یخلفُ رجلاً من المجاهدين في أهله فيخونهُ فيهم، إلا وقَفَ له يومَ القيامة فيأخذُ من عمله ما شاء» ثم التفتَ إلينا رسول الله ﷺ فقال: «فما ظنُّكم؟»<sup>(٢)</sup> .

٦٠٤ - الحادي عشر: عن سليمان بن بريدة عن أبيه: أن النبي ﷺ قال: «من لَعِبَ بالتردشير<sup>(٣)</sup> فكأنما صبغَ يده في لحم خنزير ودمه»<sup>(٤)</sup> .

\*\*\*

(١) مسلم- الجهاد ٣/١٣٥٧ (١٧٣١) .

(٢) مسلم- الإمارة ٣/١٥٠٨ (١٨٩٧) .

(٣) هو لعبة ذات صندوق وحجارة .

(٤) في ك (في لحم الخنزير) . والحديث في مسلم- الشعر ٤/١٧٧٠ (٢٢٦٠) .

(٢٨)

مسند عائذ بن عمرو

[رضي الله عنه] (١)

٦٠٥ - للبخاري: حديث واحد موقوف: عن أبي جَمْرَةَ نصر بن عمران الضبعي قال: سألت عائذ بن عمرو وكان من أصحاب النبي ﷺ، من أصحاب (٢) الشجرة: هل يُنْقَضُ الوترُ؟ قال: إذا أوترتَ من أوله فلا توترَ من آخره (٣).

\*\*\*

ولمسلم حديثان:

٦٠٦ - أحدهما: عن الحسن البصري: أن عائذ بن عمرو - وكان من أصحاب رسول الله ﷺ دخلَ على عبيد الله بن زياد (٤) فقال: أي بُني، إني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ شرَّ الرِّعَاءِ الحُطْمَةَ» (٥) فإياك أن تكونَ منهم. فقال له: اجلس، فإنما أنت من نُخَالَةِ (٦) أصحابِ محمدٍ ﷺ. فقال: وهل كانت لهم نُخَالَةٌ؟ إنما كانت النُّخَالَةُ بعدَهم وفي غيرهم (٧).

٦٠٧ - الثاني: عن معاوية بن قُرَّة عن عائذ بن عمرو: أن أبا سفيان أتى علي سلمان وصُهيب وبلال في نفر (٨)، فقالوا: ما أخذتَ سيوفَ الله من عُنُقِ عدوِّ الله مَأخِذَهَا. فقال أبو بكر: أتقولون هذا لشيخ قريش وسيدهم؟ فأتى النبي ﷺ فأخبره، فقال: «يا أبا بكر لعلك أغضبتهم، لئن كنتَ أغضبتهم لقد أغضبت ربك» فأتاهم فقال: يا إخوتاه، أغضبتكم؟ قالوا: لا، يغفرُ الله لك يا أخي (٩).

\*\*\*

- (١) ينظر الإصابة ٢/٢٥٣، والتلخيص ٣٩٧.  
(٢) (أصحاب) ساقطة من ك.  
(٣) البخاري - المغازي ٧/٤٥١ (٤١٧٦)، وينظر الفتح ٧/٤٥٢.  
(٤) كان والياً على البصرة لعمه معاوية. ينظر السير ٣/٥٤٥.  
(٥) الرِّعَاء جمع راع. والحطمة: العنف برعاية الإبل. وذكره له مثلاً لقسوته في قيادة الإبل.  
(٦) نخالة الشيء: تشوره، والمعنى: أنك لست من مقلعيهم وصفوتهم.  
(٧) مسلم - الإمارة ٣/١٤١٦ (١٨٣).  
(٨) وكان ذلك قبل إسلام أبي سفيان.  
(٩) مسلم - فضائل الصحابة ٤/١٩٤٧ (٢٥٠٤).



(٢٩)

مسند سمرة بن جندب

[رضي الله عنه] (١)

المتفق عليه حديثان:

٦٠٨ - أحدهما: عن عبد الله بن بريدة قال: قال سمرة بن جندب: لقد كنتُ على عهد رسول الله ﷺ غلاماً، فكنتُ أحفظُ عنه، فما يمنعني من القولِ إلا أن ها هنا رجالاً هم أسنُّ مني، وقد صليتُ وراءَ رسولِ الله ﷺ على امرأةٍ ماتت في نفاسها، فقام عليها رسولُ الله ﷺ في الصلاة وسَطَّها (٢).

٦٠٩ - الثاني: عن أبي رجاء العطاردي عن سمرة بن جندب من رواية جزير بن حازم عن أبي رجاء عنه قال: كان النبي ﷺ إذا صَلَّى الصبحَ أقبلَ عليهم بوجهه فقال: «هل رأى أحدٌ منكم البارحة رؤيا؟» (٣).

هذا الذي أخرجه مسلم في هذا الحديث، لم يزد. وأخرجه البخاري بطوله ومقطعاً في مواضع عدة، وهذا نصُّ بطوله:

من حديث عوف الأعرابي عن أبي رجاء عنه قال: كان رسول الله ﷺ مما يكثر أن يقول لأصحابه: «هل رأى أحدٌ منكم رؤيا؟» فيقصُّ عليه من شاء الله أن يقصُّ، وإنه قال لنا ذاتَ غداةٍ: «إنه أتاني الليلةَ آتيان، وإنهما ابتعثاني، وإنهما قالَا لي: انطلق، وإني انطلقتُ معهما، وإننا أتينا على رجلٍ مضطجع، وإذا آخرُ قائمٌ عليه بصخرة، وإذا هو يهوي بالصخرة لرأسه فيثلغ (٤) رأسه، فيتدهدأ (٥) الحجرُها

(١) الإصابة ٧٧/٢، والتلخيص ٢٩٢، والرياض المستطابة ١٠٧.

(٢) هذه رواية مسلم - الجنائز ٦٦٤/٢ (٩٦٤). وفي البخاري «صليت وراءه... الحيف ٤٢٩/١ (٣٣٢)، والجنائز ٢٠١/٣ (١٣٣٢، ١٣٣١).

(٣) مسلم - الروا ١٧٨١/٤ (٢٢٧٥).

(٤) يثلغ: يشدخ.

(٥) يتدهدأ ويتدهده - كما في رواية: ينحط من أعلى إلى أسفل.

هنا<sup>(١)</sup>، فَيَتَّبِعُ الْحَجَرَ فَيَأْخُذُهُ، فلا يرجعُ إليه حتى يصحَّ رأسُه كما كان، ثم يعودُ عليه فيفعلُ به مثل ما فعل المرَّة الأولى<sup>(٢)</sup> قال: «قلتُ لهما: سبحانَ الله، ما هذا؟ قال: قالَا لي: انطَلِقْ انطَلِقْ».

فانطلقنا فأتينا على رجلٍ مستلقٍ لقفاه، وإذا آخرُ قائمٌ عليه بكلُّوبٍ من حديدٍ، وإذا هو يأتي أحدَ شِقِّي وجهه فيشرُّشِرُ<sup>(٣)</sup> شدقه إلى قفاه ومنخره إلى قفاه، وعينه إلى قفاه قال: وربما قال: أبو رجاء: «فيشقُّ» قال: «ثم يتحوَّلُ إلى الجانب الآخر فيفعلُ به مثل ما فعلَ بالجانب الأول: قال: فما يفرُّغُ من ذلك الجانب حتى يصحَّ ذلك الجانبُ كما كان، ثم يعودُ عليه فيفعلُ مثل ما فعلَ في المرَّة الأولى».

قال: «قلتُ: سبحانَ الله، ما هذان؟ قال: قالَا لي: انطَلِقْ انطَلِقْ».

فانطلقنا، فأتينا على مثل التَّنورِ. قال: فأحسبُ أنه كأنه يقول: «فإذا فيه لَغَطٌ<sup>(٤)</sup> وأصواتٌ». قال: «فاطَّلَعْنَا فِيهِ، فإذا فيه رجالٌ ونساءٌ عرَّاءٌ، وإذا هم يأتيهم لَهَبٌ من أسفلَ منهم، فإذا أتاهم ذلك اللهبُ ضَوْضُوا<sup>(٥)</sup>».

قال: «قلتُ: ما هؤلاء؟ قال: قالَا لي: انطَلِقْ انطَلِقْ».

فانطلقنا، فأتينا على نهرٍ حَسِبْتُ أنه كان يقول- «أحمرَ مثلِ الدَّمِ، وإذا في النهرِ رجلٌ سابِحٌ يَسْبِحُ، وإذا على شَطِّ النهرِ رجلٌ قد جمعَ عنده حجارةً كثيرةً، وإذا ذلك السابِحُ يسبحُ ما سبِحَ ثم يأتي ذلك الذي قد جمعَ عنده الحجارة فيفغرُّ فاه، فيلقمُه حجراً، فينطلقُ فيسبحُ ثم يرجعُ إليه، كلما رجعَ إليه فغرَّ له فاه فآلقمه حجراً».

قلتُ لهما: ما هذان؟ قال: قالَا لي: انطَلِقْ انطَلِقْ».

(١) ها هنا: أي جهة الضارب.

(٢) في م، ك (مرَّة الأولى) وهما روايتان: ينظر الفتح ٤٤١/١٢.

(٣) يشرشر: يشق.

(٤) اللغظ: الضجيج والأصوات.

(٥) ضوضوا: صاحوا.

فَأْتَيْنَا عَلَى رَجُلٍ كَرِيهِ الْمَرَاةِ، أَوْ كَاكْرِهِ مَا أَنْتَ رَأَيْتَ رَجُلًا مَرَأَى، وَإِذَا عِنْدَهُ (١) نَارٌ يَحْشُهَا (٢) وَيَسْعَى حَوْلَهَا. قَالَ: «قُلْتَ لِهَمَّا: مَا هَذَا؟» قَالَ: «قَالَ لِي: انْطَلِقْ انْطَلِقْ. فَانْطَلَقْنَا عَلَى رَوْضَةٍ مُعْتَمَةٍ، فِيهَا مِنْ كُلِّ نَوْرِ الرَّبِيعِ، وَإِذَا بَيْنَ ظَهْرِي الرَّوْضَةَ رَجُلٌ طَوِيلٌ لَا أَكَادُ أَرَى رَأْسَهُ طَوِيلًا فِي السَّمَاءِ، وَإِذَا حَوْلَ الرَّجُلِ مِنْ أَكْثَرِ وَلَدَانٍ رَأَيْتُهُمْ قَطُّ». قَالَ: «قُلْتَ: مَا هَذَا؟ مَا هُوَ لَءِ؟» قَالَ: «قَالَ لِي: انْطَلِقْ انْطَلِقْ».

فَانْطَلَقْنَا فَأْتَيْنَا إِلَى دَوْحَةٍ (٣) عَظِيمَةٍ، لَمْ أَرَ دَوْحَةً قَطُّ أَعْظَمَ مِنْهَا وَلَا أَحْسَنَ. قَالَ: «قَالَ لِي: اِرْقُ فِيهَا»، قَالَ: «فَارْتَقَيْنَا فِيهَا إِلَى مَدِينَةٍ مَبْنِيَّةٍ بَلْبِنٍ ذَهَبٍ، وَبَلْبِنٍ فَضَّةٍ». قَالَ: فَأْتَيْنَا بَابَ الْمَدِينَةِ فَاسْتَفْتَحْنَا، فَفُتِّحَ لَنَا فَدَخَلْنَاهَا، فَتَلَقَّانَا رِجَالٌ: شَطْرٌ مِنْ خَلْقُهُمْ كَأَحْسَنِ مَا أَنْتَ رَأَيْتَ، وَشَطْرٌ مِنْهُمْ كَأَقْبَحِ مَا أَنْتَ رَأَيْتَ. قَالَ لَهُمْ: اذْهَبُوا فَفَعَعُوا فِي ذَلِكَ النَّهْرِ». قَالَ: «وَإِذَا نَهْرٌ مَعْتَرِضٌ يَجْرِي، كَأَنَّ مَاءَهُ الْمَحْضُ (٤) فِي الْبِيَاضِ، فَذَهَبُوا فَوَقَعُوا فِيهِ، ثُمَّ رَجَعُوا إِلَيْنَا قَدْ ذَهَبَ ذَلِكَ السَّوُّ عَنْهُمْ فَصَارُوا فِي أَحْسَنِ صُورَةٍ». قَالَ: «قَالَ لِي: هَذِهِ جَنَّةٌ عَدْنٌ، وَهَذَاكَ مِثْلُكَ». قَالَ: «فَسَمَا بِبَصْرِي صَعْدًا، فَإِذَا قَصْرٌ مِثْلُ الرَّبَابَةِ (٥) الْبِيضَاءِ» قَالَ: «قَالَ لِي: هَذَاكَ مِثْلُكَ» قَالَ: «قُلْتَ لَهُمَا: بَارَكَ اللَّهُ فِيكُمَا ذَرَانِي فَأَدْخَلَكُمَا، قَالَا: أَمَا الْآنَ فَلَا. وَأَنْتَ دَاخِلُهُ» قَالَ: «قُلْتَ لَهُمَا: فَإِنِّي رَأَيْتُ مِنْذُ اللَّيْلَةِ عَجَبًا، فَمَا هَذَا الَّذِي رَأَيْتُ؟» قَالَ: «قَالَ لِي: أَمَا إِنَّا سَنَخْبِرُكَ».

أَمَّا الرَّجُلُ الْأَوَّلُ الَّذِي أَتَيْتَ عَلَيْهِ يُثَلِّغُ رَأْسَهُ بِالْحَجَرِ، فَإِنَّهُ الرَّجُلُ يُأْخِذُ الْقُرْآنَ، فَيَرْفُضُهُ، وَيَنَامُ عَنِ الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ.

(١) فِي ك، م (فَإِذَا هُوَ عِنْدَهُ) وَمَا أَثْبَتَ مِنْ س وَالْبَخَارِيِّ.

(٢) يَحْشُهَا: يُوَقِّدُهَا.

(٣) فِي رِوَايَةِ (رَوْضَةٍ).

(٥) الرَّبَابَةُ: السَّحَابَةُ

(٤) الْمَحْضُ: اللَّبَنُ الْخَالِصُ.

وأما الرجلُ الذي أتيتَ عليه يُشْرِشِرُ شِدْقَهُ إلى قفاه، وَمَنْخَرُهُ إلى قفاه، وعينه إلى قفاه، فإنه الرجلُ يَغْدُو من بيته فيكذبُ الكذبةَ تَبْلُغُ الآفاقَ.

وأما الرجالُ والنساءُ العُرَاةُ الذين هم في مثل بناء التنور فإنهم الزناة والزواني.

وأما الرجل الذي أتيتَ عليه يسبحُ في النهر ويلقُمُ الحجارة، فإنه أكل الربا.

وأما الرجل الكريه المرآة الذي عند النار يحشُّها ويسعى حولها، فإنه مالكٌ، خازنُ النار.

وأما الرجلُ الطويلُ الذي في الروضة فإنه إبراهيم، وأما الولدانُ الذين حولهُ، فكلُّ مولودٍ مات على الفطرة، وفي رواية البرقاني: «وُلِدَ على الفطرة» قال: فقال بعض المسلمين يا رسول الله، وأولاد المشركين فقال رسول الله ﷺ: «وأولاد المشركين».

«وأما القومُ الذي كانوا شطراً منهم حسنٌ، وشطراً منهم قبيحٌ، فإنَّهم قومٌ خلطوا عملاً صالحاً وآخر سيئاً، تجاوزَ الله عنهم»<sup>(١)</sup>.

وعند البخاري في حديث جرير بن حازم نحو منه، وفيه: «رأيتُ الليلة رجلين أتياي فأخرجاني إلى أرضٍ مقدَّسة...» ثم ذكره، وقال: «فانطلقنا إلى ثقبٍ مثل التنور، أعلاه ضيقٌ وأسفلهُ واسعٌ، تتوقدُ تحته نارٌ، فإذا ارتفعتُ ارتفعوا، حتى كاد أن يخرجوا، وإذا خمدتُ رجعوا فيها، وفيها رجالٌ ونساءٌ عراة».

وفيه: «حتى أتينا على نهرٍ من دمٍ - ولم يشك<sup>(٢)</sup> - فيه رجلٌ قائمٌ على وسطِ النهر، وعلى شطِّ النهرِ رجلٌ، وبين يديه حجارةٌ، فأقبل الرجلُ الذي في النهر، فإذا أراد أن يخرجَ رمى الرجلُ بحجرٍ في فيه فردَّه حيثُ كان، فجعل كلما جاء ليخرجَ رمى في فيه بحجرٍ فرجعَ كما كان».

(١) هذه الرواية في البخاري - التفسير ٤٣٨/١٢ (٧٠٤٧).

(٢) لأن قال في الزاوية الأولى «حسبت أنه كان يقول: أحمر مثل الدم».

وفيه: « فصعدا بي الشجرة، فأدخلاني داراً لم أر قط أحسن منها، فيها رجالٌ شيوخ وشباب ».

وفيه: « الذي رأيته يُشَقُّ شِدْقُهُ فكذابٌ، يُحَدِّثُ بالكذبة فتُحْمَلُ عنه حتى تبلغ الآفاق، فيصنعُ به إلى يوم القيامة. والذي رأيته يُشْدِخُ رأسه فرجلٌ علّمه الله القرآن فنام عنه بالليل، ولم يعمل فيه بالنهار، يُفعلُ به إلى يوم القيامة. والدار الأولى التي دَخَلْتَ دارُ عامّة المؤمنين، وأما هذه الدارُ فدارُ الشهداء، وأنا جبريلُ وهذا ميكائيلُ، فارفع رأسك، فَرَفَعْتُ رأسي، فإذا فوقِي مثلُ السحاب، قالوا: ذلك منزلك. قُلْتُ: دعاني أدخل منزلي. قالوا: «إنه بقي لك عمر لم تستكمله، فلو استكملته أتيتَ منزلك»<sup>(١)</sup>.

\*\*\*

٦١٠ - وللبخاري: حديث واحد: عن حبيب بن الشهيد قال: أمرني ابن سيرين أن أسأل الحسن: ممن سمعَ حديثَ العقيقة؟ فسألته فقال: من سمرة من جندب<sup>(٢)</sup>.

\*\*\*

## أفراد مسلم

٦١١ - الأول: عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن سمرة قال: قال النبي ﷺ «من روى عني حديثاً يرى أنه كذب، فهو أحد الكاذبين»<sup>(٣)</sup>.

٦١٢ - الثاني: عن سودة بن حنظلة القشيري عن سمرة بن جندب قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يغرنكم من سحوركم أذان بلال ولا بياض الأفق المستطيل هكذا، حتى يستطير<sup>(٤)</sup> هكذا» وحكاها حماد بن زيد بيديه، قال: يعني معترضاً<sup>(٥)</sup>.

(١) هذه الرواية في الجناز ٢٥١/٣ (١٣٨٦). وقد ورد في البخاري أجزاء مقطعة كما يذكر الحميدي. ينظر الأذان ٣٣٣/٢ (٨٤٥) ففيه أطراف الحديث.

(٢) البخاري - العقيقة ٥٩٠/٩ (٥٤٧٢) والحديث هو «مع الغلام عقيقته».

(٣) مسلم - المقدمة ٩/١.

(٤) يستطير: يتشر.

(٥) مسلم - الصيام ٧٦٩/٢، ٧٧٠ (١٠٩٤).

٦١٣ - الثالث: عن الربيع بن عميلة عن سمرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أحب الكلام إلى الله أربع: سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر. لا يضرُّك بأيِّهن بدأت ولا تُسمِّين غلامك يساراً ولا رياحاً ولا نجيحاً ولا أفلح، فإنك تقول: أثمَّ هو؟ فلا يكون، ، فيقول: لا إنما هنَّ أربعٌ ، فلا تزيدنَّ عليَّ» (١).

٦١٤ - الرابع: عن أبي نضرة المنذر بن مالك بن قطعة عن سمرة: أن نبي الله ﷺ قال: «منهم من تأخذه النار إلى كعبه، ومنهم من تأخذه إلى ركبته، ومنهم من تأخذه إلى حُجْرته» (٢) ومنهم من تأخذه النار إلى ترقوته» (٣).

\*\*\*

(١) مسلم- الآداب ٣/ ١٦٨٥ (٢١٣٧).

(٢) الحجزة: معقد الإزار والسراويل.

(٣) الترقوة: العظم الذي بين ثغرة النحر والسائق. وزاد في ك (والله أعلم). والحديث في مسلم- الجنة

٢١٨٥/٤ (٢٨٤٥).

(٣٠)

## مسند معقل بن يسار رضي الله عنه<sup>(١)</sup>

المتفق عليه حديث واحد:

٦١٥ - عن الحسن البصري قال: عاد عبيد الله بن زياد معقل بن يسار المزني في مرضه الذي مات فيه، فقال معقل: إني محدثك حديثاً سمعته من رسول الله ﷺ، لو علمت أن لي حياة ما حدثتك: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما من عبد يسترعيه الله رعيةً، يموت وهو غاشٍ لرعيته إلا حرم الله عليه الجنة» وفي رواية أبي نعيم: «فلم يحطها بنصحها، لم يجد رائحة الجنة»<sup>(٢)</sup>.

وعند مسلم من حديث أبي المليح عامر بن أسامة عن معقل: أن عبيد الله بن زياد زار معقل بن يسار في مرضه، فقال معقل: سمعت النبي ﷺ يقول: «ما من أمير يلي أمور المسلمين ثم لا يجهد لهم، وينصح لهم إلا لم يدخل معهم الجنة»<sup>(٣)</sup>.

وقد رواه مسلم من حديث أبي الأسود مسلم بن مخراق: أن معقلاً مرض فاتاه عبيد الله بن زياد يعوده، بنحو حديث الحسن بن معقل<sup>(٤)</sup>.

\*\*\*

للبخاري حديث واحد:

٦١٦ - عن الحسن بن معقل بن يسار قال: كانت لي أخت تُخطب إليّ وأمنعها من الناس، فأتاني ابن عمّ لي فأنكحها إياه، فاصطحبها ما شاء الله، ثم طلقها طلاقاً له رجعة، ثم تركها حتى انقضت عدتها، فلما خطبت إليّ أتاني يخطبها مع الخطاب، فقلت له: خطبت إليّ<sup>(٥)</sup>، فمنعها الناس وأثرتك بها، فزوجتك، ثم

(١) (رضي الله عنه) ليس في ك. وينظر الإصابة ٤٢٧/٣، والتلخيص ٤٠٠، والرياض المستطابة ٢٥٦.

(٢) البخاري- الأحكام ١٣/١٢٦، ١٢٧ (٧١٥٠، ٧١٥١)، ومسلم- الإيمان ١/١٢٥ (١٤٢).

(٣) مسلم ١/١٢٦. (٤) مسلم- الإمامة ٣/١٤٦١ (١٤٢).

(٥) سقط من ك (أتاني... خطبت إلي).

طَلَّقَتْهَا طَلَاقًا لَكَ رَجْعَةً، ثُمَّ تَرَكْتَهَا حَتَّى انْقَضَتْ عِدَّتُهَا، فَلَمَّا خُطِبْتَ إِلَيَّ أَتَيْتَنِي تَخْطِبُهَا مَعَ الْخُطَّابِ، وَاللَّهِ لَا أَنْكَحْتُكَهَا أَبَدًا. قَالَ: فَفِي نَزْلِ هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَّغُنَّ أَجَلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَنْ يَنْكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ﴾ (٢٢٢) [سورة البقرة]، فَكَفَّرْتُ عَنْ يَمِينٍ وَأَنْكَحْتُهَا إِيَّاهُ (١).

\*\*\*

ولسلم حديثان :

٦١٧- أحدهما : عن معاوية بن قرة عن معقل بن يسار قال : قال رسول الله ﷺ : «العبادة في الهرج كهجرة إلي» (٢).

٦١٨- الثاني : عن الحكم بن عبد الله الأعرج عن معقل قال : لقد رأيته يوم الشجرة والنبي ﷺ يسابع الناس ، وأنا رافع غصناً من أغصانها عن رأسه ، ونحن أربع عشرة مائة . قال : لم نبايعه على الموت ، ولكن بايعنا على ألا نفر (٣).

\*\*\*

(١) البخاري- التفسير ١٩٢/٨ (٤٥٢٩)، والنكاح ١٨٣/٩ (٥١٣٠)، وينظر الفتح ١٨٦/٩.

(٢) مسلم- الفتن ٢٢٦٨/٤ (٢٩٤٨). والهرج: الفتن واختلاط الأمور.

(٣) مسلم- الإمامة ١٤٨٥/٣ (١٨٥٨).



(٣١)

مسند مالك بن الحويرث رضي الله عنه (١)

المتفق عليه منه حديثان:

٦١٩- أحدهما : عن أبي قلابة : أنه رأى مالك بن الحويرث إذا صلى كبيراً ورفع يديه، وإذا أراد أن يركع رفع يديه، وحدث أن رسول الله ﷺ كان يفعل هكذا.

وعند مسلم من حديث نصر بن عاصم عن مالك بن الحويرث : أن رسول الله ﷺ كان إذا كبر رفع يديه حتى يحاذي بهما أذنيه، فإذا ركع رفع يديه حتى يحاذي بهما أذنيه، وإذا رفع رأسه من الركوع، فقال : «سمع الله لمن حمدته» ففعل مثل ذلك. وفي رواية سعيد عن قتادة : حتى يحاذي بهما فروع أذنيه (٢).

٦٢٠- الثاني : عن أبي قلابة عن مالك بن الحويرث قال : أتينا رسول الله ﷺ ونحن شببة (٣) متقاربون، فأقمنا عنده عشرين ليلة، وكان رسول الله ﷺ رحيماً رفيقاً، فظننا أننا قد اشتقنا أهلنا، فسألنا عمّن تركنا من أهلنا، فأخبرنا، فقال : «ارجعوا إلى أهليكم فأقيموا فيهم، وعلموهم، ومروهم فليصلوا صلاة كذا في حين كذا وصلاة كذا في حين كذا. وإذا حضرت الصلاة فليؤذن أحدكم، وليؤمكم أكبركم» (٤).

وعند البخاري في حديث عبد الوهاب عن أيوب عن أبي قلابة : «وصلوا كما رأيتموني أصلي» (٥).

(١) (رضي الله عنه) ليس في ك. وينظر ١٢٢/٣، والتلقيح ٤٠٠، والرياض المستطابة ٢٤٩.  
(٢) البخاري- الأذان ٢١٩/٢ (٧٣٧)، ومسلم- الصلاة ٢٩٢/١ (٣٩١).  
(٣) شببة جمع شاب.  
(٤) البخاري- الأذان ٢/١١٠، ١١١، (٦٣١، ٦٢٨)، ومسلم- المساجد ٤٦٥/١ (٦٧٤).  
(٥) البخاري- أخبار الأحاد ٢٣١/١٣ (٧٢٤٦).

وحديث عبد الوهاب عن خالد الحذاء عند مسلم مختصر قال: أتيت النبي ﷺ أنا وصاحب لي، فقال لنا: «إِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَأَذِّنَا، ثُمَّ أَقِيمَا، وَلْيَوْمَكُمَا أَكْبَرُكُمْ» (١).

وفي حديث سفيان عن خالد نحوه، وقال: أتاه رجلان يريدان السفر (٢). زاد في حديث حفص بن غياث عن خالد قال: وكانا متقارِبين في القراءة (٣).

\*\*\*

٦٢١- وللبخاري وحده: من حديث أبي قلابة عن مالك بن الحويرث أنه قال لأصحابه: أَلَا أَنْبَأُكُمْ بِصَلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ - وذلك في غير حين صلاة؟ فقامَ ثم ركَعَ فكبَّرَ، ثم رَفَعَ رَأْسَهُ، فقامَ هَيَّئَةً، ثم سَجَدَ، ثم رَفَعَ رَأْسَهُ هَيَّئَةً فَصَلَّى صَلَاةَ عَمْرُو ابْنِ سَلْمَةَ (٤) شَيْخِنَا هَذَا. قال أيوب كان يفعل شيئاً لم أركم تفعلونه، كان يقعدُ في الثالثة أو الرابعة كذا في الكتاب (٥).

في حديث حماد من رواية أبي النعمان عنه عن أيوب، وفي رواية وهيب بن أيوب عن أبي قلابة نحوه، وفيه: فقلت لأبي قلابة: كيف كانت صلاته؟ قال: مثل صلاة شيخنا هذا - يعني عمرو بن سلمة. وكان ذلك الشيخ يُتمُّ التكبير، وإذا رَفَعَ رَأْسَهُ فِي السَّجْدَةِ الثَّانِيَةِ جَلَسَ وَعَاطَمَدَ عَلَى الْأَرْضِ ثُمَّ قَامَ (٦).

وفي حديث حماد بن زيد من رواية سليمان بن حرب نحوه وفيه: قام فأمكن القيام، ثم ركَعَ فَأَمَكَنَ الرُّكُوعَ، ثم رَفَعَ رَأْسَهُ وَأَنْتَصَبَ قَائِماً هَيَّئَةً. قال أبو قلابة:

(١) مسلم ٤٦٦/١.

(٢) البخاري - ١١١/٢ (٦٣٠).

(٣) مسلم ٤٦٦/١.

(٤) وهو صحابي، واختلف في كنيته: أبو يزيد أو أبو بريد. ينظر الإصابة ٥٣٣/٢، والسير ٥٢٣/٣.

(٥) البخاري - الأذان ٣٠٠/٢ (٨١٨) قال ابن حجر ٣٠١/٢: هو شك من الراوي، والمراد هنا جلسة الاستراحة، وهي تقع بين الثالثة والرابعة كما تقع بين الأولى والثانية، فكانه قال: كان يقعد في آخر الثالثة أو في أول الرابعة.

(٦) البخاري - الأذان ٣٠٠/٢، ٣٠٣ (٨١٨، ٨٢٤).

صَلَّى بِنَا صَلَاةَ شَيْخِنَا هَذَا أَبِي بُرَيْدٍ، وَكَانَ أَبُو بُرَيْدٍ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السَّجْدَةِ  
الْآخِرَةِ مِنَ الرُّكْعَةِ الْأُولَى وَالثَّلَاثَةِ اسْتَوَى قَاعِدًا ثُمَّ نَهَضَ (١).

وَفِي رِوَايَةِ خَالِدِ الْحَدَّادِ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ الْحُوَيْرِثِ اللَّيْثِيُّ أَنَّهُ  
رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي، فَإِذَا كَانَ فِي وِتْرٍ مِنْ صَلَاتِهِ لَمْ يَنْهَضْ حَتَّى يَسْتَوِيَ قَائِمًا (٢).

\*\*\*

---

(١) الَّذِي فِي الْبُخَارِيِّ - ٢٨٨/٢ (٨٠٢) «إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السَّجْدَةِ اسْتَوَى قَائِمًا ثُمَّ نَهَضَ».

(٢) الْبُخَارِيُّ - ٣٠٢/٢ (٨٢٣).

## المتفق عليه عن

جندب بن عبد الله البجلي رضي الله عنه (١)

٦٢٢-الأول: عن الحسن البصري قال: حدثنا جندب بن عبد الله في هذا المسجد، وما نسينا منذ حدثنا، وما نخشى أن يكون جندب كذب على رسول الله ﷺ. قال: قال رسول الله ﷺ: «كان فيمن قبلكم رجل به جرح» (٢)، فجزع، وأخذ سكيناً فحز بها يده، فما رقا الدم حتى مات. قال. الله عز وجل: بادرني عبدي بنفسه، فحرمت عليه الجنة» (٣).

٦٢٣- الثاني: عن سلمة بن كهيل قال: سمعت جندباً يقول: قال النبي ﷺ - ولم أسمع أحداً يقول: قال النبي ﷺ غيره (٤)، فدنوت منه، فسمعتة يقول: قال النبي ﷺ: «من سمع (٥) سمع الله به، ومن يرائي يرائي الله به» (٦).

وفيه عند البخاري من حديث أبي تميمه طريف بن مجالد قال: شهدت صفوان (٧) وأصحابه وجندب يوصيهم، فقالوا: هل سمعت من رسول الله ﷺ؟ فقال: سمعتة يقول: «من سمع سمع الله به يوم القيامة، ومن شاق شق الله عليه يوم القيامة.» فقالوا: أوصنا فقال: إن أول ما يتنن من الإنسان بطنه، فمن استطاع ألا يأكل إلا طيباً فليفعل، ومن استطاع ألا يحول بينه وبين الجنة ملء كف من دم أهراقه (٨) فليفعل (٩).

(١) رضي الله عنه ليست في م. وينظر الإصابة ١/ ٢٥٠، والتلخيص ٣٩٠، والرياض المستطابة ٤٦.

(٢) في مسلم (قرحة، وخراج).

(٣) البخاري- الجناز ٣/ ٢٢٦ (١٣٦٤)، وأحاديث الأنبياء ٦/ ٤٩٦، (٣٤٦٣)، ومسلم- الإيمان ١/ ١٠٧ (١١٣).

(٤) أي: لم يسمع حديثاً مستنداً إلى النبي ﷺ غير هذا.

(٥) أي سمع بعمله الناس.

(٦) البخاري- الرقاق ١١/ ٣٣٦ (٦٤٩٩)، ومسلم- الزهد ٤/ ٢٢٨٩ (٢٩٨٧).

(٧) وهو صفوان بن محرز، تابعي جليل.

(٨) أهراقه: سفكه.

(٩) البخاري- الأحكام ١٣/ ١٢٨ (٧١٥٢).

٦٢٤- الثالث: عن أبي عمران الجوني- واسمه عبد الملك بن حبيب- عن جُنْدُب قال: قال النبي ﷺ: «اقرأوا القرآن ما ائتلفت عليه قلوبكم، فإذا اختلفتم فقوموا»<sup>(١)</sup>.

٦٢٥- الرابع: عن عبد الملك بن عمير قال: سمعتُ جُنْدُباً قال: سمعتُ النبي ﷺ (٢) يقول: «أنا فرطكم على الحوض»<sup>(٣)</sup>.

٦٢٦- الخامس: عن الأسود بن قيس عن جندب بن سفيان<sup>(٤)</sup>: أن رسول الله ﷺ كان في بعض المشاهد وقد دميت إصبغته، فقال: «هل أنت إلا إصبغ دميت، وفي سبيل الله ما لقيت»<sup>(٥)</sup>.

٦٢٧- السادس: عن الأسود عنه قال: اشتكى النبي ﷺ، فلم يقم ليلةً أو ليلتين. وفي رواية زهير: ليلتين ولا ثلاثاً، فجاءته امرأة فقالت: يا محمد: أرجو أن يكون شيطانك قد تركك، لم أره قريبك منذ ليلتين أو ثلاث، فأنزل الله عز وجل: ﴿وَالضُّحَىٰ ۝١ وَاللَّيْلِ إِذَا سَجَىٰ ۝٢ مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَىٰ ۝٣﴾ [سورة الضحى].

وفي حديث ابن عيينة: أبطأ جبريل على رسول الله ﷺ، فقال المشركون: قد ودَّع محمدٌ، فأنزل الله عز وجل: ﴿وَالضُّحَىٰ ۝١ وَاللَّيْلِ إِذَا سَجَىٰ ۝٢ مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَىٰ ۝٣﴾<sup>(٦)</sup>.

٦٢٨- السابع: عن الأسود عنه قال: صَلَّى النبي ﷺ يوم النَّحْرِ، ثم خَطَبَ، ثم ذَبَحَ، وقال: «من ذبح قبل أن يُصَلِّيَ فَلْيَذْبَحْ أُخْرَى مَكَانَهَا، ومن لم يَذْبَحْ فَلْيَذْبَحْ بِاسْمِ اللَّهِ»<sup>(٧)</sup>.

(١) البخاري- فضائل القرآن ١٠١/٩ (٥٠٦٠)، ومسلم- العلم ٢٠٥٣/٤ (٢٦٦٧).

(٢) سقط من هنا إلى (ومسلم) في الحديث الثاني من ك، واختلت الأرقام بعد.

(٣) البخاري- الرقاق ٤٦٥/١١ (٦٥٨٩)، ومسلم- الفضائل ١٧٩٢/٤ (٢٢٨٩).

(٤) فهو جندب بن عبدالله بن سفيان.

(٥) البخاري- الجهاد ١٩/٦ (٢٨٠٢)، ومسلم- الجهاد ١٤٢١/٣ (١٧٩٦).

(٦) البخاري- التهجد ٨/٣ (١١٢٤، ١١٢٥)، ومسلم- ١٤٢١/٣، ١٤٢٢ (١٧٩٧).

(٧) البخاري- صلاة العيدين ٤٧٢/٢ (٩٨٥)، ومسلم- الأضاحي ١٥٥٢/٣ (١٩٦٠).

وفي رواية زهير بن معاوية عن الأسود عن جندب قال: شهدت الأضحى مع رسول الله ﷺ: فلم يعد أن صلى وفرغ من صلاته وسلم، فإذا هو يرى لحم أضاح قد ذُبَحَتْ قبل أن يفرغ من صلاته، فقال: «من كان ذَبَحَ قبل أن يُصَلِّيَ - أو نُصَلِّيَ - فَلْيَذْبَحْ مكانها أخرى» (١).

\*\*\*

## أفراد مسلم

٦٢٩-الأول: عن الحسن البصري، وعن أنس ابن سيرين (٢) عن جندب قال: قال رسول الله ﷺ: «من صَلَّى الصُّبْحَ فهو في ذمة الله، فلا يَطْلُبُكُم اللهُ من ذمته بشيء، فإنه من يَطْلُبُهُ من ذمته بشيء يُذْرِكُهُ، ثم يَكْبَهُ على وجهه في نار جهنم».

قال مسلم بعد أن ذكر حديث أنس بن سيرين: في حديث الحسن عن جندب عن النبي ﷺ بهذا، ولم يذكر: «يَكْبَهُ في نار جهنم» (٣).

وقال أبو مسعود: في حديث الحسن عن جندب: «فانظُرْ يا ابن آدم، لا يَطْلُبُكُ اللهُ من ذمته بشيء» وليس هذا فيما عندنا من كتاب مسلم مذكوراً، وقد ذكره البرقاني في روايته من طريق الحسن عن جندب.

٦٣٠-الثاني: عن أبي عمران الجوني عن جندب قال: قال رسول الله ﷺ: «قال رجل: والله لا يغفرُ اللهُ لفلان. فقال اللهُ عزَّ وجلَّ: من ذا الذي يتألى (٤) عليَّ الأَّغْفَرَ لفلان؟ إني غَفَرْتُ له، وأَحْبَبْتُ عَمَلَكُ» (٥).

٦٣١-الثالث: عن عبد الله بن الحارث النَّجْراني قال: حدثني جُنْدَبٌ قال: سَمِعْتُ النبي ﷺ قبل أن يموتَ بخمسٍ وهو يقول: «إني أبرأُ إلى اللهِ أن يكون لي

(١) مسلم ١٥٥١/٣.

(٢) في م (عن أنس بن سيرين) فقط.

(٣) مسلم- المساجد ٤٥٤/١، ٤٥٥ (٦٥٧).

(٤) يتألى: يحلف.

(٥) مسلم- البر والصلة ٢٠٢٣/٤ (٢٦٢١).

منكم خليل، فإن الله قد اتخذني خليلاً، كما اتخذ إبراهيم خليلاً، ولو كنت متخذاً من أمي خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً. ألا وإن من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور أنبيائهم وصالحيهم مساجد، ألا فلا تتخذوا القبور مساجد، إني أنهاكم عن ذلك» (١).

٦٣٢-الرابع: عن أبي مجلز لاحق بن حميد عن جندب بن عبد الله البجلي قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ قَتَلَ تَحْتَ رَايَةِ عَمِيَّةٍ (٢) يَدْعُو عَصِيْبَةً أَوْ يَنْصُرُ عَصِيْبَةً فَقَتَلَهُ جَاهِلِيَّةٌ» (٣).

٦٣٢-الخامس: عن صفوان بن محرز أن جندب بن عبد الله بعث إلى عسّس ابن سلامة زمن فتنة ابن الزبير فقال: اجتمع لي نفرأ من إخوانك حتى أحدثهم. فبعث رسولاً إليهم، فلما اجتمعوا جاء جندب عليه برنس أصفر، فقال: تحدثوا بما كنتم تتحدثون به، حتى دار الحديث، فلما دار الحديث إليه حسر البرنس عن رأسه فقال: إني أتيتكم ولا أريد أن أحدثكم عن نبيكم ﷺ، إن نبيكم ﷺ (٤) بعث بعثاً من المسلمين إلى قوم من المشركين، وإنهم التقوا، فكان رجل من المشركين إذا شاء أن يقصد إلى رجل من المسلمين قصد له فقتله، وإن رجلاً من المسلمين قصد غفلته. قال: وكنا نحدث أنه أسامة بن زيد، فلما رفع عليه السيف قال: لا إله إلا الله، فقتله، فجاء البشير إلى رسول الله ﷺ فسأله وأخبره، حتى أخبره خبر الرجل كيف صنع، فدعاه فسأله فقال: «لِمَ قَتَلْتَهُ؟» قال: يا رسول الله، أوجع في المسلمين، وقتل فلاناً وفلاناً- وسمى له نفرأ، وإني حملت عليه، فلما رأى السيف قال: لا إله إلا الله قال رسول الله ﷺ: «أَقْتَلْتَهُ؟» قال: نعم. قال: «فكيف تصنع بلا إله إلا الله. إذا جاءت يوم القيامة؟» قال: يا رسول الله، استغفر لي. قال: «وكيف تصنع بلا إله إلا الله إذا جاءت يوم القيامة؟» (٥) قال: فجعل لا

(١) مسلم- المساجد ١/٣٧٧ (٥٣٢).

(٢) العمية: بكسر العين وضمها: الضلالة والعمى.

(٣) مسلم- الإمارة ٣/١٤٧٨ (١٨٥٠).

(٤) (إن نبيكم ﷺ) ساقطة من ك.

(٥) سقط من ك (قال... يوم القيامة).

يزيدُ على أن يقول: «فكيف تصنعُ بلا إله إلا الله إذا جاءت يومَ القيامة» (١).  
في مسند أسامة نحو من هذا، وأنه هو الذي قتله، وأن رسول الله ﷺ قال:  
«أقتلته بعد ما قال: لا إله إلا الله» (٢).

\*\*\*

---

(١) مسلم- الإيمان ٩٧/١ (٩٧).

(٢) سيأتي في الحديث (٦-٢٨٠).



(٣٣)

## المتفق عليه عن

مُعَيْقِبِ بْنِ أَبِي فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (١)

حديث واحد وليس له في الصحيحين غيره .

٦٣٤- عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن مُعَيْقِبِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الرَّجْلِ يَسُوِّي التَّرَابَ حَيْثُ يُسْجُدُ، قَالَ: «إِنْ كُنْتَ فَاعِلًا فَوَاحِدَةً» (٢).

ومسلم في حديث وكيع عن هشام قال: ذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَسْحَ فِي الْمَسْجِدِ - يَعْنِي الْحَصَى - قَالَ: «إِنْ كُنْتَ لَا بُدَّ فَاعِلًا فَوَاحِدَةً» (٣).

وفي حديث يحيى بن سعيد: أَنَّهُمْ سَأَلُوا النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الْمَسْحِ فِي الصَّلَاةِ فَقَالَ: «وَاحِدَةً» (٤).

\*\*\*

- 
- (١) الإصابة ٣/ ٤٣٠. والذي في الرياض المستطابة ٢٥٢: أن الشيخين اتفقا على حديث لمعقيب، وانفرد مسلم بواحد. ولكن الذي في التلخيص ٤٠٠، وتحفة الأشراف ٤٦٨/٨، وفهارس صحيح مسلم - موافق لما ذكر المؤلف هنا، من أن ليس له في الصحيحين غير حديث واحد متفق عليه.
- (٢) البخاري - العمل في الصلاة ٣/ ٧٩ (١٢٠٧)، ومسلم - المساجد ١/ ٣٨٨ (٥٤٦).
- (٣) مسلم ١/ ٣٨٧.
- (٤) مسلم ١/ ٣٨٨.

(٣٤)

المتفق عليه عن  
مُجَاشِعٍ وَمُجَالِدِ ابْنِي مَسْعُودِ السُّلَمِيِّ  
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا (١)

حديث واحد وليس لهما الصحيحين غيره.

٦٣٥- عن أبي عثمان النهدي عن مُجَاشِعِ (٢): جاء مجاشع بن مسعود بأخيه مجالد بن مسعود إلى النبي ﷺ فقال: هذا مُجَالِدُ يُبَايِعُكَ عَلَى الْهَجْرَةِ، فقال: «لا هجرةَ بعدَ فتحِ مَكَّةَ ولكن أبايِعُهُ عَلَى الْإِسْلَامِ» (٣).

وفي حديث زهير نحوه، وفيه أنه عليه الصلاة والسلام قال: «أبايِعُهُ عَلَى الْإِسْلَامِ وَالْإِيمَانَ وَالْجِهَادِ» قال: فَلَقِيتُ مَعْبُدًا- وكان أكبرهما- فقال: صدق مجاشع (٤).

وللبخاري في حديث عاصم عن أبي عثمان عن مجاشع قال: أتيتُ النبي ﷺ أنا وأخي فقلْتُ: بَايِعْنَا عَلَى الْهَجْرَةِ. فقال: «مَضَّتْ الْهَجْرَةُ لِأَهْلِهَا» قلتُ: علامَ تبايَعْنَا؟ قال: «عَلَى الْإِسْلَامِ وَالْجِهَادِ» (٥). وفي رواية فضيل بن سليمان عن عاصم: فَلَقِيتُ أَبَا مَعْبُدٍ فَسَأَلْتُهُ، فقال: صدق (٦).

وعند مسلم من حديث عاصم الأحول من رواية إسماعيل بن زكريا عنه عن أبي عثمان النهدي قال: حدَّثني مجاشع، قال: أتيتُ النبي ﷺ أبايِعُهُ عَلَى الْهَجْرَةِ فقال: «إنَّ الْهَجْرَةَ قَدْ مَضَتْ لِأَهْلِهَا، وَلَكِنْ عَلَى الْإِسْلَامِ وَالْجِهَادِ وَالْخَيْرِ» (٧).

\*\*\*

(١) الإصابة ٣/٣٤٢، ٣٤٣، والتلخيص ٤٠٠، والرياض المستطابة ٢٥٨.

(٢) في ك (مجاشع بن مسعود).

(٣) البخاري- المغازي ٢٥/٨ (٤٣٠٥).

(٤) البخاري- المغازي ٢٥/٨ (٤٣٠٧).

(٥) البخاري- المغازي ٢٥/٨ (٤٣٠٧).

(٦) مسلم- الإمامة ٣/١٤٨٧ (١٨٦٣).

## مسند يعلى بن أمية رضي الله عنه (١)

ثلاثة أحاديث متفق عليها، من رواية صفوان ابنه عنه (٢)

٦٣٦ - الأول: أنه قال غزوت مع رسول الله ﷺ، جيش العسرة (٣)، وكان من أوثق أعمالني في نفسي، فكان لي أجيراً، فقاتل إنساناً، فعض أحدهما صاحبه، فانتزع إصبعه فأندر (٤) ثنيته فسقطت، فانطلق إلى النبي ﷺ فأهدر ثنيته، وقال: «أيدع إصبعه في فيك تقضمها كما يقضم الفحل» وفي رواية: فعض أحدهما يد الآخر (٥).

وفي رواية بُدِيل عن عطاء بن أبي رباح عن صفوان: أن أجيراً ليعلى عض رجل ذراعه... الحديث بمعناه (٦).

٦٣٧ - الثاني: عن صفوان عنه: أنه كان يقول لعمر رضي الله عنه: ليتني أرى رسول الله ﷺ حين ينزل عليه الوحي. فلما كان النبي ﷺ بالجعرانة وعليه ثوب قد أظلم عليه، ومعه ناس من أصحابه فيهم، إذ جاءه رجل متضمخ (٧) بطيب. فقال: يا رسول الله، كيف ترى في رجل أحرم في جبة بعدما تضحخ بطيب؟ فنظر النبي ﷺ ساعة، فجاءه الوحي فأشار عمر إلى يعلى: أن تعال، فجاءه يعلى، فأدخل رأسه، فإذا هو محمر الوجه يغط كذلك ساعة، ثم سري عنه فقال: «أين الذي سألتني عن العمرة أنفا؟» فالتمس الرجل، فجيء به إلى النبي ﷺ فقال: «أما

(١) رضي الله عنه) ليست في ك. وينظر الإصابة ٣/ ٦٣٠، والتلخيص ٤٠٢، والرياض المستطابة ٢٦٩.

(٢) (من رواية...) ليست في ك. وقد أوردت في بداية كل واحد(عن صفوان...).

(٣) وهي غزوة تبوك.

(٤) أندر: أسقط.

(٥) البخاري - الإجارة ٤/ ٤٤٣ (٢٢٦٥)، والمغازي ٨/ ١١٢ (٤٤١٧)، ومسلم - القسامة ٣/ ١٣٠ (١٦٧٣).

(٦) مسلم ٣/ ١٣٠ (١٦٧٤).

(٧) تضحخ: تلوث به وأكثر منه.

الطيبُ الذي بك فاغسله ثلاثَ مراتٍ . وأمَّا الجبَّةُ فانزَعَهَا، ثم اصنعُ في عمرتكِ  
كما تصنعُ في حَجِّكَ» (١).

وفي حديثِ أبي الوليد: كنتُ مع النبي ﷺ، فأتاه رجلٌ عليه أثرُ  
صفرةٍ... بنحوه (٢).

وفي حديثِ جرير بن حازم: أن رجلاً أتى النبيَّ وهو بالجعرانةِ قد أهلَّ بعمرةٍ  
وهو مُصَفَّرٌ لحيتهُ ورأسه، وعليه جبَّةٌ . فقال: يا رسول الله، أحرمتُ بعمرةٍ وأنا  
كما ترى، فقال: «انزعُ عنك الجبَّةَ، واغسلِ عنك الصفرةَ» (٣).

وفي حديثِ رباحِ أبي معروف: فأتاه رجلٌ عليه جبَّةٌ بها أثرُ خَلْقٍ (٤)، ثم ذكر  
نحوه (٥).

٦٣٨ - الثالث: أنه (٦) قال: سَمِعْتُ النبيَّ ﷺ يقرأُ على المنبرِ: ﴿وَنَادُوا يَا مَلِكُ

لِيقُضِ عَلَيْنَا رَبُّكَ قَالَ إِنَّكُمْ مَا كُنْتُمْ ﴿٧٧﴾﴾ [سورة الزخرف]، قال سفيان: في قراءة عبد  
الله (ونادوا يا مال) (٧).

\*\*\*

(١) البخاري - الحج ٣/٣٩٣ (١٥٣٦)، والمغازي ٨/٤٧ (٤٣٢٩)، ومسلم - الحج ٢/٨٣٦، ٨٣٧ (١١٨٠).

(٢) البخاري - جزاء الصيد ٤/٦٤ (١٨٤٧).

(٣) مسلم ٢/٨٣٧.

(٤) الخلق: نوع من الطيب.

(٥) مسلم ٢/٨٣٨.

(٦) في لك (عن صفوان أيضاً أنه).

(٧) البخاري - بدء الخلق ٦/٣١٢ (٣٢٣)، ومسلم - الجمعة ٢/٥٩٤ (٨٧١) وليس فيه قراءة عبد الله.

## المتفق عليه عن

## مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ (١)

٦٣٩- الأول: عن أنس بن مالك عن معاذ قال: كنت ردفت النبي ﷺ، ليس بيني وبينه إلا مؤخرة الرجل، (٣) فقال: «يا معاذ بن جبل». قلت: لبيك يا رسول الله وسعديك. ثم سار ساعة ثم قال: «يا معاذ بن جبل» قلت: لبيك يا رسول الله وسعديك. ثم قال: «هل تدري ما حق الله على العباد؟» قال: قلت: الله ورسوله أعلم. قال: «فإن حق الله على العباد أن يعبدوه ولا يُشركوا به شيئاً» ثم سار ساعة ثم قال: «يا معاذ بن جبل» قلت: لبيك يا رسول الله وسعديك. قال: «هل تدري ما حق العباد على الله إذا فعلوا ذلك؟» قلت: الله ورسوله أعلم. قال: «حق العباد على الله ألا يعذبهم» (٤).

وقد أخرجه من حديث عمرو بن ميمون عن معاذ قال: كنت ردفت النبي ﷺ علي حمار يقال له عفير، فقال: «يا معاذ، هل تدري ما حق الله على عباده، وما حق العباد على الله؟» قلت: الله ورسوله أعلم. قال: «فإن حق الله على العباد أن يعبدوه ولا يُشركوا به شيئاً. وحق العباد على الله ألا يعذب من لا يُشرك به شيئاً» فقلت: يا رسول الله، أفلا أبشّر به الناس؟ قال: «لا تبشّرهم فيتكلموا» (٥).

ومن حديث الأسود بن هلال قال: قال رسول الله ﷺ: «أتدري ما حق الله على العباد؟» نحو حديث أنس عن معاذ (٦).

وفي حديث هشام الدستوائي عن قتادة عن أنس: أن نبي الله ﷺ ومعاذ بن جبل رديفه على الرجل قال: «يامعاذ» قال: لبيك يا رسول الله وسعديك - ثلاثاً،

(١) ينظر الاستيعاب ٣/٣٣٥، والإصابة ٦/٤٠٦، والتلخيص ٤٠٠، والمجتبى ٦٨، والرياض ٢٥١.

(٢) الردف والرديف: الراكب خلف الراكب على الدابة.

(٣) مؤخرة الرجل: العود الذي يكون خلف الراكب.

(٤) البخاري - اللباس ١٠/٣٩٨ (٥٩٦٧)، ومسلم - الإيمان ١/٥٨ (٣٠).

(٥) البخاري - الجهاد ٦/٥٨ (٢٨٥٦)، ومسلم ١/٥٨.

(٦) البخاري - التوحيد ١٣/٣٤٧ (٧٣٧٣)، ومسلم ١/٥٩.

ثم قال: «ما من عبد يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله إلا حرمه الله على النار». قال: يا رسول الله، أفلا أخيرُ بها النَّاسَ فيستبشروا؟ قال: «إذن يتَّكَلَّموا» فأخبر بها معاذٌ عندَ موته تائباً. جعله في مسند أنس (١).

٦٤٠- الثاني: عن أبي معبد مولى ابن عباس عن ابن عباس عن معاذ قال: بعثني رسول الله ﷺ فقال: «إنك تأتي قوماً من أهل الكتاب، فادعهم إلى شهادة أن لا إله إلا الله وأني رسول الله، فإن هم أطاعوا لذلك فأعلمهم أن الله افترض عليهم صدقةٌ تؤخذ من أغنيائهم فترد على فقرائهم. فإن هم أطاعوا لذلك فأياك وكرائم أموالهم، واتق دعوة المظلوم، فإنه ليس بينها وبين الله حجاب».

وفي حديث أبي عاصم عن زكريا بن إسحاق عن ابن صيفي. وفي حديث إسماعيل بن أمية عن ابن صيفي، عن أبي معبد عن ابن عباس: أن النبي ﷺ بعث معاذاً إلى اليمن - الحديث بنحوه. ولم يذكر البخاري من روايته من طريق أبي عاصم وإسماعيل بن أمية: «واتق دعوة المظلوم...» إلى آخره. وهو عنده في رواية حبان عن ابن المبارك، وفي رواية يحيى بن موسى عن وكيع (٢).

\* \* \*

### أفراد البخاري (٣)

٦٤١- الحديث الأول: عن عمرو بن ميمون: أن معاذاً لما قدم اليمن صلى بهم الصبح فقراً: ﴿وَأَتَّخِذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلاً (١٢٥)﴾ [سورة النساء]، فقال رجل من القوم: لقد قرأت عين إبراهيم (٤).

قال معاذ عن شعبة (٥): إن عمراً قال: إن النبي ﷺ بعث معاذاً إلى اليمن، فقراً في صلاة الصبح سورة النساء، فلما قال: ﴿وَأَتَّخِذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلاً (١٢٥)﴾ قال رجل من خلفه: لقد قرأت عين أم إبراهيم (٦).

(١) البخاري - العلم ٢٢٦/١ (١٢٨)، ومسلم - الإيمان ٦١/١ (٣٢). وينظر الفتح ١١/٣٣٨.

(٢) البخاري - الزكاة ٢٦١/٣ (١٣٩٥)، وفيه أطراف الحديث، ومسلم - الإيمان ١/٥٠، ١٩٠ (١٩).

(٣) العنوان سقط من ك.

(٤) هكذا في النسخ، وفي البخاري (عين أم إبراهيم).

(٥) في البخاري «زاد معاذ عن شعبة... عن عمرو: إن النبي ﷺ بعث...» قال ابن حجر: المراد بالزيادة: إن

النبي بعث معاذاً.

(٦) البخاري - المغازي ٦٥/٨ (٤٣٤٨).

(٦) (أم) ليست في ك.

٦٤٢- الثاني : عن الأسود بن يزيد قال : أئانا معاذُ باليمن مُعلِّماً وأميراً، فسألناه عن رجلٍ تُوفِّي وترك ابنته وأخته . فأعطى الابنة النِّصْفَ والأختَ النِّصْفَ (١) .  
وفي رواية سليمان الأعمش عن إبراهيم عن الأسود قال : قضى فينا معاذُ بن جبل على عهدِ رسولِ الله ﷺ النِّصْفَ للابنةِ والنِّصْفَ للأختِ . ثم قال سليمان بعد : قضى فينا، ولم يذكر : على عهد رسولِ الله ﷺ (٢) .

وعند البرقاني في حديث الأشعث بن الأسود أنه قال : أخبرتُ ابن الزبير فقُلْتُ : إن معاذ بن جبل قضى فينا باليمن في ابنة وأختٍ بالنصف والنصف ، فقال لي ابن الزبير : أنت رسولي إلى عبد الله بن عتبة بن مسعود ، فمره فليَقْضِ به . قال : وكان قاضي ابن الزبير على الكوفة .

٦٤٣- الثالث : عن أبي بردة عن أبي موسى : أن النبي ﷺ بعثه ومعاذاً إلى اليمن . . . وفيه : إن معاذاً زاره فرأى رجلاً أسلم ثم تهوّد ، فقال : ما لهذا؟ فأخبر ، فقال : لا أجلس حتى تقتله ، قضاءً لله ورسوله . وقد تقدّم في مسند أبي موسى بطوله (٣) .

\*\*\*

ولمسلم حديث واحد :

٦٤٤- عن أبي الطفيل عامر بن وائل عن معاذ قال : خرّجنا مع رسولِ الله ﷺ في غزوة تبوك ، فكان يُصَلِّي الظهرَ والعصرَ جميعاً، والمغربَ والعشاءَ جميعاً .  
وفي حديث قُرّة بن خالد قال : فقلْتُ : ما حمّله على ذلك؟ فقال : أراد ألا يُخرِجَ أمّته (٤) .

\*\*\*

(٢) البخاري - الفرائض ٦/ ٢٤ (٦٧٤١) .

(١) البخاري - الفرائض ٦/ ١٥ (٦٧٣٤) .

(٣) ينظر الحديث ٤٢٩ .

(٤) مسلم - صلاة المسافرين ١/ ٤٩٠ (٧٠٦) .

## المتفق عليه عن

أبي بن كعب الأنصاري رضي الله عنه (١)

٦٤٥- الأول: حديث الخضر وموسى عليهما السلام (٢).

عن ابن عباس - من رواية عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عنه مختصراً: أنه تمارى (٣) هو والحُرَّ بن قيس بن حصن الفزاري في صاحب موسى عليه السلام، فقال ابن عباس: هو الخضر، فمرَّ بهما أبي بن كعب، فدعاه ابن عباس فقال: يا أبا الطفيل، هلُمَّ إلينا، فإنني قد تماريتُ أنا وصاحبي هذا في صاحب موسى الذي سأل موسى السبيلَ إلى لقِيهِ، فهل سمعتَ رسولَ الله ﷺ يذكرُ شأنه؟ فقال: إنني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «بينا موسى في مِلا من بني إسرائيل، إذ جاءه رجلٌ فقال له: هل تعلم أحداً أعلم منك؟ قال موسى: لا، فأوحى الله إلى موسى: بل». وفي رواية الأوزاعي وغيره: «بلى، عبدنا الخضر». فسأل موسى السبيلَ إلى لقِياه، فجعل الله له الحوتَ آيةً وقال - وفي رواية صالح: «وقيل له: إذا افتقدتَ الحوتَ فارجعْ، فإنك ستلقاه». فسار موسى ما شاء الله أن يسير، ثم قال لفتاه: آتنا غداءنا. فقال فتى موسى حين سأله الغداء: أرايتَ إذ أوينا إلى الصخرة، فإنني نسيتُ الحوتَ، وما أنسانيه إلا الشيطانُ أن أذكره. فقال موسى لفتاه: ذلك ما كُنَّا نبغي، فارتدداً على آثارها قصصاً، فوجدا خضراً، فكان من شأنهما ما قصَّ الله عزَّ وجلَّ في كتابه» (٤).

في رواية يونس وصالح والأوزاعي: «فكان موسى يتبع أثر الحوت في البحر». وفي رواية يونس: قوله: يا أبا الطفيل، وليس ذلك عند غيره فيه (٥) والألفاظ فيما سوى ذلك متقاربة.

(١) ينظر الاستيعاب ٢٧/١، والإصابة ٣١/١، والتلقيح ٣٨٨، والمجتبى ٦٦، والرياض ٢٨.

(٢) وقد وردت قصتهما في سورة الكهف ٦٠-٨٢.

(٣) تمارى: تجادل.

(٤) البخاري - العلم ١٦٨/١ (٧٤)، ومسلم - الفضائل ٤/١٨٥٢ (٢٣٨٠).

(٥) مسلم ٤/١٨٥٢.



وهو بطوله لهما في رواية سعيد بن جبير أنه قال: قُلْتُ لابن عباس: إن نَوْفًا البكالي<sup>(١)</sup> يزعم أن موسى صاحب بني إسرائيل ليس هو موسى صاحب الخضر، فقال: كَذَبَ عدوُّ الله. سَمِعْتُ أَبِي بن كعب يقول: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يقول: «قام موسى عليه السلام خطيباً في بني إسرائيل فسئل: أيُّ النَّاسِ أعلمُ؟ فقال: أنا أعلمُ - قال: فَعَتَبَ اللَّهُ عليه إذ لم يردَّ العلمَ إليه، فأوحى اللهُ إليه أنَّ عبداً من عبادي بِمَجْمَعِ الْبَحْرَيْنِ هو أعلمُ منك. قال موسى: أيُّ رَبِّ، كيف لي به؟ فقيل له: احْمِلْ حوتاً في مِكتَلٍ<sup>(٢)</sup>، فحيثُ يُفقد الحوت فهو ثَمٌّ. فانطَلَقَ، وانطَلَقَ معه فتاه وهو يُوشعُ بن نون، فحملَ موسى حوتاً في مِكتَلٍ وانطلق هو وفتاه يمشيان، حتى أتيا الصخرةَ، فَرَقَدَ موسى وفتاه، فاضطرب الحوتُ في المِكتَلِ حتى خرج من المِكتَلِ، فسقط في البحر. قال: وأمسك اللهُ عنه جِرِيَّةَ الماء، حتى كان مثل الطَّاقِ<sup>(٣)</sup>، فكان للحوت سَرَباً<sup>(٤)</sup>، وكان لموسى وفتاه عَجَباً. فانطَلَقا بقیةً يومهما وليتتهما<sup>(٥)</sup>، ونسي صاحبُ موسى أن يخبره، فلما أصبحَ موسى عليه السلام قال لفتاه: آتانا غذاءنا، لقد لَقِينَا من سفرنا هذا نَصَباً<sup>(٦)</sup>. قال: ولم يَنْصَبْ حتى جاوزَ المكانَ الذي أمر به. قال: أرأيتِ إذ أوینَا إلى الصخرةِ؛ فَإِنِّي نَسِيتُ الحوتَ، وما أنسانيه إلا الشيطانُ أن أذكره، وأتخذَ سبيلَه في البحرِ عَجَباً. قال موسى: ذلك ما كُنَّا نبغي، فارتدَّا على آثارهما قَصَصاً. قال: يَقْصَصَانِ آثَارَهُمَا، حتى أتيا الصخرةَ فرأى رجلاً مُسجياً<sup>(٧)</sup> عليه بثوب، فسَلَّمَ عليه موسى، فقال له الخضرُ: أَنَّى بأرضِكَ السلامُ؟ قال: أنا موسى. قال موسى بنو إسرائيل؟ قال: نعم. قال: إِنَّكَ على علمٍ من علمِ اللهِ عَلَّمَكَ اللهُ لا أعلمُه، وأنا على علمٍ من

(١) وهو تابعي، عالم بالإسرائيليات - الفتح / ٢١٩.

(٢) المِكتَل: القَفَّة.

(٣) الطَّاق: البناء كالقوس يكون فوق الباب، أو عقد البناء.

(٤) السَّرَب: الْمَسَلِك.

(٥) ليتهما: بالنصب والجر.

(٦) النَّصِب: التعب.

(٧) مسجياً: مغطى.

علم الله علّميّه لا تعلّمه. قال له موسى: هل أتبعك على أن تُعلّمني بما علّمتَ رُشدًا. قال: إنك لن تستطيعَ معي صبرًا، وكيف تصبرُ على ما لم تُحط به خبرًا؟ قال: ستجدني إن شاء الله صابرًا ولا أعصي لك أمرًا. قال له الخضر: فإن اتبعتني فلا تسألني عن شيءٍ حتى أُحدّثَ لك منه ذكرًا. قال: نعم.

فانطلق الخضر وموسى يمشيان على ساحل البحر، فمرت بهما سفينة، فكلماهم أن يحملوهما، فعرفوا الخضر، فحملوهما بغير نول<sup>(١)</sup>، فعمد الخضر إلى لوح من ألواح السفينة فنزعه، فقال له موسى: قوم حملونا بغير نول، عمدت إلى سفينتهم فخرقتها لتغرق أهلها، لقد جئت شيئاً إمراً<sup>(٢)</sup>. قال: ألم أقل: إنك لن تستطيعَ معي صبرًا. قال: لا تؤاخذني بما نسيت ولا ترهقني من أمري عسراً.

ثم خرجا من السفينة، فبينما هما يمشيان على الساحل إذا غلام يلعب مع الغلمان، فأخذ الخضر برأسه، فاقتلعه بيده فقتله، فقال موسى: أقتلت نفساً زاكية<sup>(٣)</sup> بغير نفس، لقد جئت شيئاً نكراً. قال: ألم أقل لك: إنك لن تستطيعَ معي صبرًا، قال: وهذه أشد من الأولى. قال: إن سألتك عن شيءٍ بعدها فلا تُصاحبني، قد بلغت من لدنّي عُذراً.

فانطلقا، حتى إذا أتيا أهل قرية استطعما أهلها، فأبوا أن يضيّفوهما، فوجدا فيها جداراً يريد أن ينقض - يقول: مائلٌ. قال الخضر بيده هكذا، فأقامه. قال له موسى: قوم أتيناهم فلم يضيّفونا ولم يُطعمونا، لو شئت لاتخذت عليه أجراً. قال: هذا فراق بيني وبينك، سأنبئك بتأويل ما لم تسطع عليه صبراً.

قال رسول الله ﷺ: «يرحم الله موسى، لو ددت أنه كان صبراً حتى يقص علينا من أخبارهما». قال: وقال رسول الله ﷺ: «كانت الأولى من موسى نسياناً». قال: وجاء عصفور حتى وقع على حرف السفينة، ثم نقر في البحر، فقال له

(١) النول: الأجر.

(٢) إمراً: عظيماً.

(٣) زاكية وزكية: طاهرة، بريئة من الذنوب. وهما قراءتان سبعيتان في الآية. ينظر الكشف ٦٨/٢.

الْحَضِرِ: مَا نَقَصَ عِلْمِي وَعِلْمُكَ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ إِلَّا مِثْلَ مَا نَقَصَ هَذَا الْعَصْفُورُ مِنَ الْبَحْرِ». زاد في حديث قتيبة «وعلم الخلائق» ثم ذكر نحوه (١).

قال سعيد بن جبيرة - وكان (وكان أمامهم ملك يأخذ كل سفينة صالحة غصبا) وكان يقرأ: (وأما الغلام فكان كافراً) (٢).

وفي حديث سليمان التيمي: «أنه بينما كان موسى في قومه يذكرهم بأيام الله، وأيام الله نعمائه وبيلاؤه، إذ قال: ما أعلم في الأرض رجلاً خيراً أو أعلم مني. قال: فأوحى الله إليه: إني أعلم بالخير منه، إن في الأرض رجلاً هو أعلم منك. قال: يارب، فدلني عليه. قال: فقيل له: تزود حوتاً ملحاً، فإنه حيث تفقد الحوت. قال: فانطلق هو وفتاه حتى انتهيا إلى الصخرة، فعُمي عليه، فانطلق وترك فتاه، فاضطرب الحوت في الماء، فجعل لا يلتصق عليه، صار مثل الكوة (٣). فقال فتاه: ألا ألحق نبي الله فأخبره؟ فنسي، فلما تجاوز قال لفتاه: آتينا غداءنا، لقد لقينا من سفرنا هذا نصباً. قال: ولم يصيبهم نصب حتى تجاوزا. قال: فتذكر. قال: أرايت إذ أوتينا إلى الصخرة، فإني نسيت الحوت، وما أنسانيه إلا الشيطان أن أذكره. . . إلى قوله: فارتدداً على آثارهما قصصاً. فأراه مكان الحوت، قال: هما هنا ووصف لي، قال: فذهب يلتمس، فإذا هو الحضر مسجى ثوباً، مستلمياً حتى القفا أو على حلوة القفا (٤) قال: السلام عليكم. فكشف الثوب عن وجهه، فقال: وعليكم السلام، من أنت؟ قال: أنا موسى. قال: س موسى؟ من. قال: موسى بن إسرائيل. قال مجيء ما جاء بك؟ قال: جئت لتعلمني مما علمت رشداً. قال: إنك لن تستطيع معي صبراً، وكيف تصبر على ما لم تحط به خبراً؟

(١) البخاري- العلم ٢١٧/١ (١٢٢)، ومسلم- الفضائل ١٨٤٧/٤ (٢٣٨).

(٢) وذلك في «وكان وراءهم ملك يأخذ كل سفينة غصبا (٧٥)» [سورة الكهف]، «وأما الغلام فكان أبواه

مؤمنين (٨٥)» [سورة الكهف]، ينظر البحر ١٥٥/٦.

(٣) الكوة: الفتحة في الحائط، يدخل منها الضوء والهواء.

(٤) حلوة القفا: وسطه.

شيءٍ أُمرتُ به أن أفعله، إذا رأيته لم تصبر. قال: ستجدني إن شاء الله صابراً» ثم ذكر نحوه في ركوب السفينة، وقتل الغلام. ثم قال رسول الله ﷺ عند هذا المكان: «رحمة الله علينا وعلى موسى، لولا أنه عجل لرأى العجب، ولكنه أخذته من صاحبه ذمامة»<sup>(١)</sup>. قال: إن سألتك عن شيءٍ بعدها فلا تصاحبني، قد بلغت من لدني عُذراً، ولو صبر لرأى العجب» قال: وكان إذا ذكر أحداً من الأنبياء بدأ بنفسه<sup>(٢)</sup>. ثم قال: «فانطلقا حتى أتيا أهل قرية لثام، فطافا في المجالس فاستطعما أهلها، فأبوا أن يضيفوهما، إلى قوله: هذا فراقُ بيني وبينك»<sup>(٣)</sup>، وأخذ بثوبه ثم تلا إلى قوله: ﴿أَمَّا السَّفِينَةُ فَكَانَتْ لِمَسَاكِينَ يَعْمَلُونَ فِي الْبَحْرِ (٧٩)﴾ إلى آخر الآية [سورة الكهف]، «فإذا جاء الذي يسخرها وجدها منخرقةً، فتجاوزها وأصلحوها بخشبة.

وأما الغلامُ فطُبع يوم طُبع كافرًا، وكان أبواه قد عطفوا عليه، فلو أنه أدرك أَرْهَقَهُمَا طُغْيَانًا وَكُفْرًا، فآزَدْنَا أَنْ يُبَدِّلَهُمَا رَيْبَهُمَا خَيْرًا مِنْهُ زَكَاةً وَأَقْرَبَ رُحْمًا»<sup>(٤)</sup>.

وفي حديث عبد الله بن محمد قال: «قام موسى النبي ﷺ خطيباً في بني إسرائيل، فسئل: أيُّ الناس أعلم؟ قال: أنا أعلم، فعتبَّ الله عليه إذ لم يردَّ العلم إليه، فأوحى الله إليه أن عبداً من عبادي بمجمع البحرين هو أعلمُ منك. قال: يارب، وكيف به؟ ف قيل له: احمل حوتاً في مكئل، فإذا فقدته فهو ثم. فانطلق وأنطلق معه بفتاه يوشع بن نون، وحملًا حوتاً في مكئل، حتى كانا عند الصخرة وضعا رؤوسهما فناما، فانسَلَ الحوتُ من المكئل، فاتخذَ سبيله في البحر سرباً، وكان لموسى وفتاه عجباً» ثم ذكر نحو ذلك<sup>(٥)</sup>.

(١) الذمامة: الحياء والإشفاق.

(٢) يقول: «رحمة الله علينا وعلى أخي فلان».

(٣) (إلى قوله.. وبينك) سقط من م.

(٤) مسلم ١٨٥٠/٤.

(٥) البخاري- العلم ٢١٧/١ (١٢٢).

وفي حديث علي بن المدني، والحميدي عن سفيان بمعناه، قال: «واضطرب الحوت في المِكتَل، فخرج منه، فسقطَ في البحر، فاتخذَ سبيلَه في البحر سرباً، وأمسكَ الله عن الحوت جريّة الماء، فصار عليه مثل الطاق. قال أحدهما: هكذا مثل الطاق. فلما استيقظ نسيَ صاحبه أن يخبرَه بالحوت. فانطلقا بقيّة يومهما وليلتهما، حتى إذا كان من الغدِ قال موسى لفتاه آتنا غداءنا. . . . ثم ذكر نحوه<sup>(١)</sup>.

زاد في حديث قتيبة: قال سفيان: وفي حديث غير عمرو قال: «وفي أصل الصخرة عينٌ يقال لها الحياة، لا يصيبُ من مائها شيء إلا حي، فأصاب الحوت من ماء تلك العين، قال: فتحركَ وانسلَّ من المِكتَل، فدخلَ البحرَ. فلما استيقظَ موسى قال لفتاه: آتنا غداءنا. . الآية، ولم يجد النَّصَبَ حتى جاوز ما أمرَ به. قال له فتاه: أرايتَ إذ أوينا إلى الصخرة؛ فإني نسيْتُ الحوت، فرجعا يقصّان في آثارهما، فوجدا في البحر كالطاق ممرّ الحوت، وكان لفتاه عجباً وللحوت سرباً، ثم ذكر نحوه. . . وفي آخره: قال: وكان ابن عباس يقرأ: (أمامهم ملك يأخذُ كل سفينةٍ صالحةً غصباً) (وأما الغلامُ فكان كافراً)<sup>(٢)</sup>.

وفي حديث ابن جريج عن يعلى بن مسلم أنه قيل له: «خذُ نونا<sup>(٣)</sup> ميتاً حتى يُنفخَ فيه الرُّوح، فأخذ حوتاً، فجعله في مِكتَل، وقال لفتاه: لا أكلفُك إلا أن تُخبرني بحيثُ يفارقُك الحوت، فقال: ما كلفُت كثيراً. وفيه أن الحوتَ تضربَ حتى دخلَ البحرَ، فأمسكَ الله جريّة الماء، هكذا كان أثرُه في حجرٍ، وأنهما رجعا فوجدا خضراً- قال عثمان بن أبي سليمان: على طِنْفَسَةٍ<sup>(٤)</sup> خضراء على كبدِ

(١) البخاري- أحاديث الأنبياء ٤٣١/٦ (٣٤٠١)، والضرير ٤٠٩/٨ (٤٧٢٥).

(٢) البخاري- الضير ٤٢٢/٨ (٤٧٢٧).

(٣) النون: الحوت.

(٤) الطنفسة: الباط.

البحر، وأن الخضر قال لموسى: أما يكفيك أن التوراة بيديك، وأن الوحي يأتيك يا موسى، إن لي علماً لا ينبغي لك أن تعلمه، وإن لك علماً لا ينبغي لي أن أعلمه.

وفيه في صفة قتل الغلام: «فاضجعه فذبَّحه بالسكين» وفيه: «كان أبواه مؤمنين وكان كافراً، فخشي أن يرهبهما طغياناً وكفراً: أن يحملهما حبه على أن يتابعاه على دينه. فأردنا أن يُبدلها ربهما خيراً منه زكاة، لقوله: قتلتن نفسك زكية- وأقرب رحماً: أرحم بهما من الأول الذي قتل خضراً. وزعم غير سعيد أنهما أبداً جارية.

وعند البخاري أيضاً فيه الفاظ غير مسندة، منها: يزعمون أن الملك كان اسمه هدد بن بدد. وأن الغلام المقتول كان اسمه- يزعمون- حيسون (١).

وفي حديث إبراهيم بن موسى في قوله: «قال ألم أفل إنك لن تستطيع معي صبياً (٧٦) قال لا تؤخذني بما نسيت ولا ترهقني من أمري عسراً (٧٦) فانطلقا حتى إذا لقيا غلاماً فقتله قال أقتلت نفساً زكية بغير نفس لقد جئت شيئاً نكراً (٧٤) قال ألم أفل لك إنك لن تستطيع معي صبياً (٧٥)» [سورة الكهف]، قال: كانت الأولى نسياناً، والوسطى شرطاً، والثالثة عمداً (٢).

وعند مسلم في حديث عمرو الناقد: أن النبي ﷺ قرأ: «لا تأخذت عليه أجراً (٧٧)» (٣) [سورة الكهف].

وعنده في حديث سليمان التيمي عن رغبة قال النبي ﷺ: «الغلام الذي قتله الخضر طبع كافراً، ولو عاش لأرهبك أبويه طغياناً وكفراً» (٤).

٦٤٦- الثاني: عن أبي أيوب عن أبي بن كعب أنه قال: يا رسول الله، إذا

(١) البخاري- التفسير ٤١١/٨ (٤٧٢٦). وينظر الاختلاف في اسم الغلام- في الفتح ٤٢٠/٨.

(٢) البخاري- الشروط ٣٢٦/٥ (٢٧٢٨).

(٣) مسلم ١٨٥٢/٤. وقد قرأ ابن كثير وأبو عمرو «لَتَأْخُذَتْ» وسائر السبعة «لَا تَأْخُذَتْ» ينظر الكشف ٧٠/٢.

(٤) مسلم- القدر ٢٠٥٠/٤ (٢٦٦١).

جامع الرجل المرأة، فلم يُنزل؟ قال: «يَغْسِلُ ما مسَّ المرأةً منه ثم يتوضأ ويصلي» (١).

٦٤٧- الثالث: عن سويد بن غفلة قال: خرجتُ أنا وزيد بن صوحان وسلمان ابن ربيعة غازين، فوجدتُ سوطاً فأخذته، فقالا لي: دعه. فقلتُ: لا، ولكني أعرفه، فإن جاء صاحبه وإلا استمعتُ به. فلما رجعنا من غزاتنا قضي لي أنني حججتُ، فأتيتُ المدينة، فلقيتُ أبي بن كعب، فأخبرته بشأن السوط وبقولهما، فقال: إنني وجدتُ صرةً فيها مائة دينار على عهد رسول الله ﷺ، فأتيتُ بها رسول الله ﷺ، فقال: «عرفها حولاً» قال: فعرفتها فلم أجد من يعرفها، ثم أتيتُه فقال: «عرفها حولاً» ولم أجد من يعرفها. ثم أتيتُه فقال: «عرفها حولاً» فلم أجد من يعرفها. فقال «احفظ عددها ووعاءها ووكاءها» (٢)، فإن جاء صاحبها وإلا فاستمتع بها فاستمعتُ بها، فلقيته بعد ذلك بمكة، فقال (٣): لا أدري بثلاثة أحوال أو حول واحد (٤).

وفي رواية بهز قال شعبة: فسَمِعْتُهُ - يعني سلمة بن كهيل - بعد عشر سنين يقول: عرفها عاماً واحداً (٥).

وعند مسلم من حديث الأعمش، وسفيان، وزيد بن أبي أنيسة، وحماد بن سلمة، عن سلمة بن كهيل عن سويد: ثلاثة أحوال، إلا حماد بن سلمة فإنه قال في حديثه: عامين أو ثلاثة. وفي حديث [سفيان] (٦) وابن أبي أنيسة وحماد: فإن جاء أحدٌ يخبرك بعددها ووعائها ووكائها، فأعطها إياه. في رواية وكيع: وإلا فهو كسبيل مالك. وفي رواية ابن نمير: وإلا فاستمتع بها (٧).

\*\*\*

(١) البخاري - الفصل ١/٣٩٦ (٢٩٢)، ومسلم - الحيض ١/ ٢٧٠ (٣٤٦).

(٢) الوكاء: الحيط الذي تُربط به الصرة.

(٣) القائل شعبة. والذي قال: لا أدري، هو شيخه سلمة. ينظر الفتح ٧٩/٥.

(٤) البخاري - اللقطة ٥/٧٨، ٩١ (٢٤٣٧، ٢٤٢٦)، ومسلم - اللقطة ٣/ ١٣٥٠ (١٧٢٣).

(٥) مسلم ٣/ ١٣٥٠.

(٦) تكملة من مسلم.

(٧) مسلم ٣/ ١٣٥٠.

## أفراد البخاري

٦٤٨- الأول: عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: قال عمر رضي الله عنه: أقرؤنا أبي، وأقضانا علي، وإنا لنُدعُ من قول أبي<sup>(١)</sup>، وذلك أن أياً يقول: لا أدعُ شيئاً سمعته من رسول الله ﷺ. وقد قال الله تعالى: ﴿ مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسَخْهَا (١٠٦) ﴾ (٢) [سورة البقرة].

وفي حديث صدقة بن الفضل: وأبي يقول: أخذته من في رسول الله ﷺ، فلا تركه لشيء<sup>(٣)</sup>.

٦٤٩- الثاني: من حديث ابن شهاب عن أنس أن رسول الله ﷺ قال: «لو أن لابن آدم وادياً من ذهب، أحب أن يكون له واديان، ولن يملأ فاه إلا التراب، ويتوب الله على من تاب». قال أنس عن أبي: قال: كنا نرى هذا من القرآن حتى نزلت: ﴿أَلَهَاكُم﴾ (٤) [سورة التكاثر].

٦٥٠- الثالث: عن أبي مريم زبّ بن حبيش الأسدي قال: سألتُ أبي بن كعب عن المعوذتين قلت: أبا المنذر، إن أخاك ابن مسعود يقول كذا وكذا<sup>(٥)</sup>. فقال: سألتُ رسول الله ﷺ فقال: قيل لي، فقلت<sup>(٦)</sup>، فنحن نقول كما قال رسول الله ﷺ<sup>(٧)</sup>.

٦٥١- الرابع: عن عبدالرحمن بن الأسود بن عبد يغوث: أن أبي بن كعب أخبره أن رسول الله ﷺ قال: «إن من الشعر حكمة»<sup>(٨)</sup>.

\*\*\*

(١) قول أبي: قراءته للقرآن.

(٢) البخاري- التفسير ١٦٧/٨ (٤٤٨١).

(٣) البخاري- فضائل القرآن ٤٧/٩ (٥٠٠٥). قال ابن حجر- الفتح ٥٣/٩: وكان أبي لا يرجع عما يحفظ ولو نسخ.

(٤) البخاري- الرقاق ٥٢٥/١١ (٦٤٣٩، ٦٤٤٠).

(٥) وهو إشارة إلى رأي ابن مسعود أن المعوذتين ليستا من القرآن الكريم. ينظر الفتح ٧٤٢/٨.

(٦) أي قيل لي: «قل أعوذ...».

(٧) البخاري- التفسير ٧٤١/٨ (٤٩٧٧، ٤٩٧٦).

(٨) البخاري- الأدب ٥٣٧/١٠ (٦١٤٥).



## أفراد مسلم

٦٥٢- الأول : عن زبَّ بن حُبَيْش قال : سَمِعْتُ أَبِي بِن كَعْبٍ يَقُولُ - وَقِيلَ لَهُ :  
 إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بِن مَسْعُودٍ يَقُولُ : مِنْ قَامَ السَّنَةَ أَصَابَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ . فَقَالَ أَبِي : وَاللَّهِ  
 الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ إِنَّهَا لَفِي رَمَضَانَ ، يَحْلِفُ مَا يَسْتَنِي (١) . وَاللَّهُ إِنِّي لِأَعْلَمُ  
 أَيَّ لَيْلَةٍ هِيَ ، هِيَ اللَّيْلَةُ الَّتِي أَمَرْنَا بِهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِقِيَامِهَا ، هِيَ لَيْلَةُ سَبْعِ  
 وَعَشْرِينَ ، وَأَمَرْتُهَا أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ فِي صَبِيحَةِ يَوْمِهَا بِيضَاءً ، لَا شِعَاعَ لَهَا (٢) .

وفي حديث سفيان قال : سألتُ أَبِي بِن كَعْبٍ ، فَقُلْتُ : إِنَّ أَخَاكَ ابْنَ مَسْعُودٍ  
 يَقُولُ : مَنْ يَقُمُ الْحَوْلَ يُصِيبُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ . فَقَالَ : رَحِمَهُ اللَّهُ ، أَرَادَ أَلَّا يَتَّكِلَ النَّاسُ ،  
 أَمَا إِنَّهُ قَدْ عَلِمَ أَنَّهَا فِي رَمَضَانَ ، وَأَنَّهَا فِي الْعَشْرِ الْآخِرِ . ثُمَّ حَلَفَ لَا يَسْتَنِي أَنَّهَا  
 لَيْلَةُ سَبْعِ وَعَشْرِينَ . فَقُلْتُ : بِأَيِّ شَيْءٍ تَقُولُ ذَلِكَ يَا أَبَا الْمُنْذِرِ ؟ قَالَ : بِالْعَلَامَةِ ، أَوْ  
 بِالآيَةِ الَّتِي أَخْبَرَنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ : أَنَّهَا تَطْلُعُ يَوْمَئِذٍ لَا شِعَاعَ لَهَا (٣) .

٦٥٣- الثاني : عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أبي بن كعب في قوله عزَّ  
 وَجَلَّ : ﴿ وَلَنَذِيقَنَّهِنَّ مِنَ الْعَذَابِ الْأَذْنَى دُونَ الْعَذَابِ الْأَكْبَرِ ﴾ (٢١) [سورة السجدة] ،  
 قال : مصائب الدنيا ، والرُّوم ، والبطشةُ أو الدُّخان . شعبَةُ الشَّاكِّ فِي الْبَطْشَةِ أَوْ  
 الدُّخَانِ (٤) .

٦٥٤- الثالث : عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أبي بن كعب قال : كُنْتُ فِي  
 الْمَسْجِدِ ، فَدَخَلَ رَجُلٌ يُصَلِّي ، فَقَرَأَ قِرَاءَةً أَنْكَرْتُهَا ، ثُمَّ دَخَلَ آخَرَ فَقَرَأَ قِرَاءَةً سَوَى  
 قِرَاءَةِ صَاحِبِهِ . فَلَمَّا قَضَيْنَا الصَّلَاةَ دَخَلْنَا جَمِيعاً عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ : إِنَّ هَذَا  
 قَرَأَ قِرَاءَةً أَنْكَرْتُهَا عَلَيْهِ ، وَدَخَلَ آخَرَ فَقَرَأَ سَوَى قِرَاءَةِ صَاحِبِهِ ، فَأَمَرَهُمَا رَسُولُ  
 اللَّهِ ﷺ ، فَقَرَأَ ، فَحَسَّنَ النَّبِيُّ ﷺ شَأْنَهُمَا ، فَسَقَطَ فِي نَفْسِي مِنَ التَّكْذِيبِ وَلَا إِذْ  
 كُنْتُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، فَلَمَّا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا قَدْ غَشِيَنِي ضَرَبَ فِي صَدْرِي ،

(٢) مسلم - صلاة المسافرين ٥٢٥/١ (٧٦٢) .

(١) أي يجزم في حلفه .

(٤) مسلم - صفات المنافقين ٢١٥٧/٤ (٢٧٩٩) .

(٣) مسلم - الصيام ٨٢٨/٢ (٨٦٢) .

ففضت عرقاً، وكأتما أنظرُ إلى الله عز وجل فرقاً (١)، فقال لي: «يا أباي، أرسل إلي: أن اقرأ القرآن على حرف، فرددتُ إليه: أن هون على أمّتي، فردد (٢) إلي الثانية: اقرأه على حرفين، فرددتُ إليه: أن هون على أمّتي، فردد إلي الثالثة (٣): اقرأه على سبعة أحرف، ولك بكل ردة رددتكها مسألة تسألنيها. فقلت: اللهم اغفر لأمتي، اللهم اغفر لأمتي. وأخرت الثالثة ليوم يرغب إلي الخلق كلهم، حتى إبراهيم عليه السلام».

وفي حديث مجاهد عن ابن أبي ليلي عن أبي قال: إن النبي ﷺ كان عند أضاة (٤) بني غفار، قال: فأتاه جبريلُ فقال: إن الله يأمرُك أن تقرأ أمّتك القرآن على حرف. فقال: «أسأل الله معافاته ومغفرته، وإن أمّتي لا تطيق ذلك» ثم أتاه الثانية فقال: إن الله يأمرُك أن تقرأ أمّتك القرآن على حرفين، فقال: «أسأل الله معافاته ومغفرته، وإن أمّتي لا تطيق ذلك» ثم جاءه الثالثة فقال: إن الله يأمرُك أن تقرأ أمّتك القرآن على ثلاثة أحرف فقال: «أسأل الله معافاته ومغفرته، وإن أمّتي لا تطيق ذلك» ثم جاءه الرابعة؟ فقال: إن الله يأمرُك أن تقرأ أمّتك القرآن على سبعة أحرف، فأبى حرف قرءوا عليه فقد أصابوا (٥).

٦٥٥ - الرابع: عن أبي عثمان النهدي عن أبي بن كعب قال: كان رجل لا أعلم رجلاً أبعد من المسجد منه، وكان لا تُخطئه صلاة، فقيل له، أو قلتُ له: لو اشتريت حماراً تركبهُ في الظلماء، وفي الرمضاء (٦). قال: ما يسرني أن منزلي إلى جنب المسجد، إنني أريد أن يكتب لي ممشي إلى المسجد، ورجوعي إذا رجعت إلى أهلي. فقال رسول الله ﷺ: «قد جمع الله لك ذلك كله».

(١) فرقاً: خوفاً.

(٢) سقط من ك (فرد... على أمّتي) بانتقال النظر.

(٣) في مسلم (الثالثة).

(٤) الأضاة: الغدير أو المستنقع.

(٥) مسلم - صلاة المسافرين ١/٥٦١، ٥٦٢ (٨٢٠، ٨٢١).

(٦) الرمضاء: الحر.

وفي رواية عاصم عن أبي عثمان نحوه، وفيه: أن النبي ﷺ قال له: «إن لك ما احتسبت»<sup>(١)</sup>.

٦٥٦- الخامس: عن عبد الله بن الحارث بن نوفل قال: كنت واقفاً مع أبي بن كعب فقال: لا يزال الناس أعناقهم مختلفة في طلب الدنيا. قلت: أجل. فقال لي: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يوشكُ الفراتُ يُحسِرُ عن جبلٍ من ذهبٍ، وإذا سمع به الناسُ ساروا إليه، فيقول من عنده: لئن تركنا الناسَ يأخذون منه ليذهبَ به كلُّه. قال: فيقتلون عليه، فيقتل من كلِّ مائة تسعة وتسعون»<sup>(٢)</sup>.

٦٥٧- السادس: عن عبد الله بن رباح الأنصاري عن أبي بن كعب قال: قال رسول الله ﷺ: «يا أبا المنذر، أتدري أي آية في كتاب الله معك أعظم؟» قال: قلت: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ (٢٥٥) [سورة البقرة]، وهي آية الكرسي، فضرب في صدري وقال: «ليهنك»<sup>(٣)</sup> العلم يا أبا المنذر»<sup>(٤)</sup>.

زاد أبو مسعود: «والذي نفسي بيده، إن لهذه الآية للساناً وشفقتين، تُقدِّسُ المَلِكَ عند ساقِ العرش» ولم أجد ذلك فيما عندنا من كتاب مسلم<sup>(٥)</sup>.

٦٥٨- السابع: حديث الاستئذان، من رواية طلحة بن يحيى عن أبي بردة بن أبي موسى عنه. تقدّم في مسند أبي موسى<sup>(٦)</sup>.

\*\*\*

(١) مسلم- المساجد ١/ ٤٦٠، ٤٦١، (٦٦٣).

(٢) مسلم- الفتن ٤/ ٢٢٢٠ (٢٨٩٥).

(٣) أي ليكن العلم هنيئاً لك.

(٤) مسلم- صلاة المسافرين ١/ ٥٥٦ (٨١٠).

(٥) هذه الزيادة في المسند ٥/ ١٤٣.

(٦) ينظر الحديث ٤٨٥.

(٣٨)

المتفق عليه عن

أبي طلحة زيد بن سهل الأنصاري [رضي الله عنه]<sup>(١)</sup>

حديثان:

٦٥٩ - أحدهما: عن ابن عباس عنه أنه<sup>(٢)</sup> قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يقول: «لا تدخل الملائكة بيتاً فيه كلب ولا صورة». وفي رواية: «ولا تماثيل». وفي رواية: «ولا تصاوير»<sup>(٣)</sup>. زاد بعض الرواة بعد قوله: «ولا صورة» يريد صور التماثيل التي فيها الأرواح<sup>(٤)</sup>.

وأخرجه أيضاً من حديث زيد بن خالد عن أبي طلحة: أن النبي ﷺ قال: «لا تدخل الملائكة بيتاً فيه صورة». قال بسر بن سعيد: ثم اشتكى زيد فعدناه، فإذا على بابه ستر فيه صورة، قال: فقلت لعبيد الله الخولاني، ربيب<sup>(٥)</sup> ميمونة زوج النبي ﷺ: ألم يُخبرنا زيد عن الصور يوم الأول؟ فقال عبيدالله: ألم تسمعه حين قال: «إلا رقماً في ثوب»<sup>(٦)</sup>.

وعند مسلم في حديث زيد بن خالد من رواية سهيل بن سعيد بن يسار عنه عن أبي طلحة: أن النبي ﷺ قال: «لا تدخل الملائكة بيتاً فيه كلب ولا تماثيل»<sup>(٧)</sup>.

٦٦٠ - الثاني: عن أنس بن مالك عن أبي طلحة عن النبي ﷺ أنه كان إذا ظهر على قوم أقام بالعرضة ثلاث ليال<sup>(٨)</sup>.

(١) الإصابة ١/ ٥٤٩، والتلقيح ٣٩٢، والرياض المستطابة ٨٦.

(٢) (أنه) ليست في س.

(٣) البخاري - بدء الخلق ٦/ ٣١٢ (٣٢٢٥)، ومسلم - اللباس ٣/ ١٦٦٥ (٦٠٦).

(٤) البخاري - المغازي ٧/ ٣١٥ (٤٠٢).

(٥) الربيب: ابن امرأة الرجل من غيره.

(٦) البخاري - بدء الخلق ٦/ ٣١٢ (٣٢٢٦)، واللباس ١٠/ ٣٨٩ (٥٩٥٨)، ومسلم ٣/ ١٦٦٥. والرقم: النقش.

(٧) مسلم ٣/ ١٦٦٦.

(٨) البخاري - الجهاد ٦/ ١٨١ (٣٠٦٥). والعرضة: الساحة، أو البقعة الواسعة.

وعن أبي طلحة قال: لما كان يوم بدر وظهر عليهم نبي الله ﷺ أمر ببيعةٍ وعشرين رجلاً. وفي حديث روح: بأربعة وعشرين رجلاً من صناديد قريش، فألقوا في طويٍّ من أطواء بدر. بمعنى حديث ثابت عن أنس، وفيه أن رسول الله ﷺ ناداهم: يا أبا جهل بن هشام، يا أمية بن خلف، يا عتبة بن ربيعة، يا شيبة ابن ربيعة، أليس قد وجدتم ما وعد ربكم حقاً، فلإني وجدتُ ما وعدني ربي حقاً». وفيه أنه عليه السلام قال: «والذي نفسي بيده، ما أنتم بأسمع لما أقول منهم»<sup>(١)</sup> زاد البرقاني في الحديث قال: قال قتادة أحياهم الله حتى أسمعهم توييحاً وتصغيراً ونقمةً وحسرةً وتندماً<sup>(٢)</sup>.

\* \* \*

#### وللبخاري حديث واحد:

٦٦١ - عن أنس عن أبي طلحة قال: كُنتُ فيمن تغشاه النعاس يومَ أحدٍ، حتى سقطَ سيفي من يدي مراراً، يسقطُ وأخذه، ويسقطُ وأخذه<sup>(٣)</sup>.

\* \* \*

#### ومسلم حديث واحد:

٦٦٢ - عن عبد الله بن أبي طلحة عن أبيه قال: كُنَّا قعوداً بالأفنية نتحدثُ، فجاء رسول الله ﷺ، فقام علينا، فقال: «مالكم ولمجالس الصُّعدات<sup>(٤)</sup>». اجتنبوا مجالس الصُّعدات<sup>(٤)</sup> فقلنا. إنما فعلنا لغير ما بأس، فَعَدْنَا نتذاكرُ ونتحدثُ. قال: «إما لا، فأدوا حقها: غضُّ البصر، وردُّ السلام، وحُسْنُ الكلام»<sup>(٥)</sup>.

\* \* \*

(١) البخاري - المغازي / ٧ / ٣٠٠ (٣٩٧٦)، ومسلم - الجنة / ٤ / ٢٢٠٣، ٢٢٠٤ (٢٨٧٤، ٢٨٧٥).

(٢) وهذه الزيادة في البخاري / ٧ / ٣٠١.

(٣) البخاري - المغازي / ٧ / ٣٦٥ (٤٠٦٨).

(٤) الصُّعدات: الطرقات.

(٥) مسلم - السلام / ٤ / ١٧٠٣ (٢١٦١).

(٣٩)

المتفق عليه عن

عبادة بن الصّامت بن قيس الأنصاري

شهد بدرأ، وبأبع ليلة العقبة، رضي الله عنه (١).

٦٦٣ - الحديث الأول: عن أنس عن عبادة عن النبي ﷺ قال: «من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه، ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه». زاد البخاري في روايته من طريق همام، عن قتادة: فقالت عائشة أو بعض أزواجه: إنا لنكره الموت. قال: «ليس ذلك، ولكن المؤمن إذا حضره الموت بشر برضوان الله وكرامته، فليس شيء أحب إليه مما أمامه، فأحب لقاء الله وأحب الله لقاءه. وإن الكافر إذا حضر بشر بعذاب الله وعقوبته، فليس شيء أكره إليه مما أمامه، كره لقاء الله، وكره الله لقاءه» (٢).

٦٦٤ - الثاني: عن قتادة عن أنس بن مالك عن عبادة قال: قال رسول الله ﷺ: «رؤيا المؤمن جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة» (٣). وهو عند مسلم من حديث ثابت عن أنس عن عبادة مثل حديث قتادة (٤).

٦٦٥ - الثالث: عن محمود بن الربيع عن عبادة بن الصّامت: أن رسول الله ﷺ قال: «لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب» (٥).

٦٦٦ - الرابع: عن الوكيل بن عبادة بن الصّامت عن أبيه قال: بايعنا رسول الله ﷺ على السمع والطاعة في العسر واليسر، والمنشط والمكره، وعلى أثرة علينا، وعلى ألا تنازع الأمر أهله. وعلى أن نقول بالحق أينما كنا، لا نخاف في الله لومة لائم.

(١) ينظر الاستيعاب ٢ / ٤٤١، والإصابة ٢ / ٢٦، والتلخيص ٣٦٤، والمجتبى ٦٨، والرياض ٢٠٨.

(٢) البخاري - الرقاق ١١ / ٣٥٧ (٦٥٠٧)، ومسلم - الذكر والدعاء ٤ / ٢٠٦٥ (٢٦٨٣).

(٣) البخاري - التعبير ١٢ / ٣٧٣ (٦٩٨٧)، ومسلم - الرؤيا ٤ / ١٧٧٤ (٢٢٦٤).

(٤) مسلم ٤ / ١٧٧٤.

(٥) البخاري - الأذان ٢ / ٢٣٦ (٧٥٦)، ومسلم - الصلاة ١ / ٢٩٥ (٣٩٤).

وقد أخرجنا هذا المعنى من حديث جُنَادَةَ عن عبادة، وزاد متصلاً بقوله: ولا ننازع الأمر أهله. قال: «إلا أن تروا كفراً بواحاً عندكم فيه من الله برهان»<sup>(١)</sup>.

٦٦٧ - الخامس: عن أبي إدريس الخولاني، عن عبادة بن الصّامت قال: كُنَّا مع رسول الله ﷺ في مجلس فقال: «تبايعوني على ألا تُشركوا بالله شيئاً، ولا تزنوا، ولا تَسرقوا، ولا تَقْتلوا النَّفْسَ التي حَرَّمَ اللهُ إلّا بالحقِّ». في رواية: «ولا تَقْتلوا أولادكم، ولا تَأْتُوا بيهتان تفترونه بين أيديكم وأرجلكم، ولا تعصوني في معروف، فمن وقى منكم فأجره على الله، ومن أصاب شيئاً من ذلك فعوقب به في الدنيا فهو كفارة له وطهورٌ، ومن أصاب شيئاً من ذلك فَسَرَّه اللهُ عليه، فأمره إلى الله، إن شاء عفا عنه وإن شاء عذبه».

قال: فبايعناه على ذلك. في حديث معمر: فتلا علينا آية النساء<sup>(٢)</sup>: ﴿لَا يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئاً﴾<sup>(٣)</sup> الآية [سورة الممتحنة].

وأخرجه أيضاً من حديث عبدالرحمن بن عَسَيْلَةَ الصَّنَابِحِيِّ عن عبادة أنه قال: إني لمن النُّقباء الذين بايعوا رسول الله ﷺ، بايعناه على ألا نُشْرِكَ بالله شيئاً، وذكر نحوه. وزاد: ولا نتهب، ولا نعصي، فالجنة إن فعلنا ذلك، فإن غشينا من ذلك شيئاً كان قضاء ذلك إلى الله عز وجل<sup>(٤)</sup>.

وهو عند مسلم من حديث أبي الأشعث الصنعاني عن عبادة: وفيه: أخذ علينا رسول الله ﷺ كما أخذ على النساء ألا نُشْرِكَ بالله شيئاً، ولا نزن، ولا نقتل أولادنا، ولا يعضه<sup>(٥)</sup> بعضنا بعضاً. ثم ذكر نحوه<sup>(٦)</sup>.

(١) البخاري - الفتن ١٣ / ٥ (٧٠٥٦)، والأحكام ١٣ / ١٩٢ (٧١٩٩، ٧٢٠٠)، ومسلم - الإمارة ٣ / ١٤٧٠ (١٧٠٩).

(٢) أي آية بيعة النساء.

(٣) البخاري - الإيمان ١ / ٦٤ (١٨)، والضمير ٨ / ٦٣٧ (٤٨٩٤)، ومسلم - الخلود ٣ / ١٣٣٣ (١٧٠٩).

(٤) البخاري - مناقب الأنصار ٧ / ٢١٩ (٣٨٩٣)، ومسلم ٣ / ١٣٣٤.

(٥) عضه: رمى بالعضية: وهي البيهتان.

(٦) مسلم ٣ / ١٣٣٣.

٦٦٨ - السادس: عن جُنادة بن أبي أمية عن عبادة قال: قال رسول الله ﷺ: «من شهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأنَّ محمداً عبده ورسوله، وأنَّ عيسى عبدُ الله ورسوله وكلمةُ ألقاها إلى مريم وروحٌ منه، والجنة والنار حقاً، أدخله الله الجنة على ما كان من العمل».

في رواية ابن جابر: «أدخله الله من أبواب الجنة الثمانية أيها شاء»<sup>(١)</sup>.

وهو عند مسلم من حديث الصنابحي عن عبادة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من شهد أن لا إله إلا الله، وأنَّ محمداً رسولُ الله، حرمَّ الله عليه النار»<sup>(٢)</sup> لم يزد.

\* \* \*

### وللبخاري حديثان:

٦٦٩ - أحدهما: عن أنس قال: حدَّثني عبادة بن الصامت قال: خرج رسول الله ﷺ ليُخبرَ بليلة القدر، فتلاحي<sup>(٣)</sup> رجلان من المسلمين، فقال النبي ﷺ: «إني خرجتُ لأخبركم بليلة القدر، فتلاحي فلان وفلان، فرُفعت<sup>(٤)</sup>، وعسى أن يكون خيراً لكم<sup>(٥)</sup>، فالتَمِسوها في التاسعة والسابعة والخامسة»<sup>(٦)</sup>.

٦٧٠ - الثاني: عن جُنادة بن أبي أمية قال: حدَّثني عبادة عن النبي ﷺ قال: «مَنْ تَعَارَ<sup>(٧)</sup> من الليل، فقال: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كلِّ شيءٍ قديرٌ، الحمدُ لله، وسبحانُ الله، والله أكبر، ولا حولَ

(١) البخاري - أحاديث الأنبياء ٦ / ٤٧٤ (٣٤٣٥)، ومسلم - الإيمان ١ / ٥٧ (٢٨).

(٢) مسلم ١ / ٥٧ (٢٩).

(٣) تلاحي: تنازع.

(٤) أي من قلبه ﷺ.

(٥) أي للمزيد من الاجتهاد في العبادة والقيام.

(٦) أي في التاسعة والسابعة والخامسة من العشر الأواخر من رمضان، ويرجحها رواية: في التسع والتسع والخمسة - البخاري - الإيمان ١ / ١١٣ (٤٩)، وفضل ليلة القدر ٤ / ٢٦٧ (٢٠٢٣).

(٧) تعار: استيقظ.



ولا قوة إلا بالله، ثم قال: اللهم اغفر لي، أو دعا، استُجيبَ له، فإن تَوْضِئاً قُبِلَتْ صَلَاتُهُ»<sup>(١)</sup>.

\* \* \*

### ولسلم حديثان:

٦٧١ - أحدهما: عن الحسن البصري عن حطّان عن عبد الله الرقاشي عن عبادة قال: قال رسول الله ﷺ: «خُذُوا عَنِّي، خُذُوا عَنِّي، قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لَهَنَ سَبِيلًا»<sup>(٢)</sup>.  
البكر بالبكر جلدُ مائةٍ ونفي سنةٍ، والثيبُ بالثيبِ جلدُ مائةٍ والرَّجْمُ»<sup>(٣)</sup>.

٦٧٢ - الثاني: عن أبي الأشعث الصنعاني - من صنعاء دمشق، واسمه شراحيل بن آدة<sup>(٤)</sup>، عن عبادة بن الصامت قال: قال رسول الله ﷺ: «الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ، وَالْفِضَّةُ بِالْفِضَّةِ، وَالْبُرُّ بِالْبُرِّ، وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ، وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ، وَالْمَلْحُ بِالْمَلْحِ، مَثَلًا بِمَثَلٍ، سَوَاءٌ بِسَوَاءٍ، يَدَا يَدٍ. فَإِذَا اخْتَلَفَتْ هَذِهِ الْأَصْنَافُ فَيَبِعُوا كَيْفَ شِئِمَ إِذَا كَانَ يَدَا يَدٍ»<sup>(٥)</sup>.

وهو عند مسلم أيضاً<sup>(٦)</sup> بطوله، وفيه قصةٌ معاويةَ مع عبادة، من حديث أيوب عن أبي قلابة قال: كُنْتُ بِالشَّامِ فِي حَلْقَةٍ فِيهَا مُسْلِمٌ بِنِيسَارٍ، فَجَاءَ أَبُو الْأَشْعَثِ قَالَ: فَقَالُوا: أَبُو الْأَشْعَثِ، أَبُو الْأَشْعَثِ، فَجَلَسَ فَقُلْتُ: حَدِّثْ أَخَانَا حَدِيثَ عَبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ. قَالَ: نَعَمْ، غَزَوْنَا غَزَاةً وَعَلَى النَّاسِ مَعَاوِيَةَ، فَغَنَمْنَا غَنَائِمَ كَثِيرَةً، فَكَانَ فِيمَا غَنَمْنَا آتِيَةً مِنْ فِضَّةٍ، فَأَمَرَ مَعَاوِيَةَ رَجُلًا أَنْ يَبِيعَهَا فِي أَعْطِيَاتِ النَّاسِ، فَتَسَارَعَ النَّاسُ فِي ذَلِكَ، فَبَلَغَ عَبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ، فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى عَنِ بَيْعِ الذَّهَبِ بِالذَّهَبِ، وَالْفِضَّةِ بِالْفِضَّةِ، وَالْبُرِّ بِالْبُرِّ،

(١) البخاري - التهجيد ٣ / ٢٩ (١١٥٤).

(٢) إشارة إلى قوله تعالى: «فَلَمَسِكُونُمْ فِي السُّيُوتِ حَتَّى يَتَوَقَّعَنَّ السُّمُوتُ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا» (١٥) [سورة النساء].

(٣) مسلم - الحدود ٣ / ١٣١٦ (١٦٩٠)، وهذا حدُّ البكر سواءً زنى ببكر أو بشيب.

(٤) ينظر السير ٤ / ٣٥٧.

(٥) مسلم - المساقاة ٣ / ١٢١١ (١٥٨٧).

(٦) (أيضاً) ليست في ك.

والشعير بالشعير، والملح بالملح إلا سواء بسواء عيناً بعين، فمن زاد أو ازداد فقد أربى. فردّ الناس ما أخذوا.

فبلغ ذلك معاوية، فقام خطيباً فقال: ما بال رجال يتحدثون عن رسول الله ﷺ أحاديث قد كنّا نشهده ونصحبه فلم نسمعها منه. فقام عبادة فأعاد القصة وقال: لنُحدّثن بما سمعنا من رسول الله ﷺ وإن كره معاوية. أو قال: وإن رَغِمَ، ما أبالي ألا أصحبه في جنده ليلة سوداء. قال حماد هذا أو نحوه (١).

\* \* \*

---

(١) مسلم ٣ / ١٢١٠.

(٤٠)

المتفق عليه عن

أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه

واسمه خالد بن زيد<sup>(١)</sup>.

٦٧٣ - الأول: عن البراء بن عازب عن أبي أيوب قال: خرج رسول الله ﷺ بعد ما غربت الشمس، فسمع صوتاً فقال: «يهودٌ تُعذَّبُ في قبورها»<sup>(٢)</sup>.

٦٧٤ - الثاني: عن عبدالله بن يزيد الخطمي - وكان أميراً على الكوفة على عهد ابن الزبير<sup>(٣)</sup>، قال: حدثني أبو أيوب الأنصاري: أن رسول الله ﷺ جمع في حجة الوداع المغرب والعشاء بالمزدلفة<sup>(٤)</sup>.

٦٧٥ - الثالث: عن عطاء بن يزيد الليثي عن أبي أيوب: أن رسول الله ﷺ قال: «لا يحلُّ لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث ليالٍ، يلتقيان، فيعرضُ هذا ويعرضُ هذا، وخيرهما الذي يبدأ بالسلام»<sup>(٥)</sup>.

٦٧٦ - الرابع: عن عطاء بن يزيد عن أبي أيوب أن النبي ﷺ قال: «إذا أتيتم الغائط فلا تستقبلوا القبلة ولا تستدبروها، ولكن شرفوا أو غربوا».

قال أبو أيوب: فقدمنا الشام، فوجدنا مراحيضَ بُنيت قبل القبلة، فنحنرفُ عنها ونستغفرُ الله عزَّ وجلَّ<sup>(٦)</sup>.

٦٧٧ - الخامس: عن موسى بن طلحة عن أبي أيوب أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال: أخبرني بعمل يُدخلني الجنة، ويُباعدني من النار. فقال القوم: ماله ماله.

(١) ينظر الاستيعاب ٤ / ٥، والإصابة ١ / ٤٠٤، والمجنى ٦٦، والرياض ٦١.

(٢) البخاري - الجنائز ٣ / ٢٤١ (١٣٧٥)، ومسلم - الجنة ٤ / ٢٢٠٠ (٢٨٦٩).

(٣) ينظر الإصابة ٢ / ٣٧٥.

(٤) البخاري - الحج ٤ / ٥٢٣ (١٦٧٤)، ومسلم - الحج ٢ / ٩٣٧ (١٢٨٧).

(٥) البخاري - الأدب ١٠ / ٤٩٢ (٦٠٧٧)، ومسلم - البر والصلة ٤ / ١٩٨٤ (٢٥٦٠).

(٦) البخاري - الرضوء ١ / ٢٤٥ (١٤٤)، والصلاة ١ / ٤٩٨ (٣٩٤)، ومسلم - الطهارة ١ / ٢٢٤ (٢٦٤).

فقال النبي ﷺ: «أَرَبٌ»<sup>(١)</sup> ماله. تعبدُ الله ولا تُشركُ به شيئاً، وتقيمُ الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتصلُّ الرحم، ذرّها» كأنه كان على راحلته<sup>(٢)</sup>.

زاد أبو الأحوص: فلما أدبر قال رسول الله ﷺ: «إِنْ تَمَسَّكَ بِمَا أَمَرَ بِهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ»<sup>(٣)</sup>.

وفي رواية ابن نمير: أن أعرابياً عَرَضَ لرسول الله ﷺ وهو في سَفَرٍ، فأخذ بخصام ناقته أو بزمامها، ثم قال: يا رسول الله، أو: يا محمد، أخبرني بما يُقربني من الجنة، وما يباعدني من النار. قال: فكفَّ النبي ﷺ، ثم نظرَ في أصحابه، ثم قال: «لقد وُقِّعَ، أو: لقد هُدِيَ». قال: «كيف قُلْتَ؟» قال: فأعاد. فقال النبي ﷺ: «تعبدُ الله...» وذكره. وقال في آخره: «دع الناقة»<sup>(٤)</sup>.

٦٧٨ - السادس: عن عبدالرحمن بن أبي ليلى عن أبي أيوب عن النبي ﷺ قال: «من قال لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير، عشر مرار، كان كمن أعتق أربعة أنفس من ولد إسماعيل»<sup>(٥)</sup>.

٦٧٩ - السابع: عن عبدالله بن حنين: أن عبدالله بن عباس والمسور بن مخرمة اختلفا بالأبواء، فقال ابن عباس: يغسلُ المحرمُ رأسه، وقال المسور: لا يغسلُ المحرمُ رأسه. قال: فأرسلني ابن عباس إلى أبي أيوب الأنصاري، فوجدته يغتسلُ بين القرنين<sup>(٦)</sup> وهو يُستر بثوب، فسلمت عليه، فقال: من هذا؟ فقلت: عبدالله بن حنين، أرسلني إليك ابنُ عباس يسألك: كيف كان رسول الله ﷺ يغسلُ رأسه وهو محرمٌ؟ فوضع أبو أيوب يده على الثوب، فطأه<sup>(٧)</sup> حتى بدا لي رأسه، ثم

(١) الأرب: الحاجة.

(٢) البخاري - الزكاة ٣/ ٢٦٦ (١٣٩٦)، والأدب ١٠/ ٤١٤ (٥٩٨٣)، ومسلم - الإيمان ١/ ٤٣ (١٣).

(٣) مسلم ١/ ٤٣.

(٤) مسلم ١/ ٤٢.

(٥) البخاري - الدعوات ١١/ ٢٠١ (٤-٦٤)، ومسلم - الذكر والدعاء ٤/ ٢٠٧ (٢٦٩٣)، وينظر الفتح ١١/

٢٠٥.

(٦) القرنان: عمودا البئر المتصبان لاجل عود البكرة.

(٧) طأه: رفعه.

قال لإنسان يصبُّ عليه: اصْبُبْ، فصبَّ على رأسه، ثم حرك رأسه بيديه، فأقبلَ بهما وأدبرَ، فقال: هكذا رأيته ﷺ يفعل<sup>(١)</sup>. وفي رواية ابن جريج: فقال المسورُ لابن عباس: لا أماريك أبداً<sup>(٢)</sup>.

\* \* \*

### وللبخاري حديث واحد:

٦٨٠ - من حديث أبي سلمة عبد الرحمن بن عوف عن أبي أيوب قال: سمعتُ النبي ﷺ يقول: «ما بعثَ الله من نبيٍّ ولا كان بعده من خليفة إلا له بطانتان: بطانةٌ تأمرُهُ بالمعروف وتنهاه عن المنكر، وبِطَانَةٌ لَا تَأْلُوهُ خَبَالًا<sup>(٣)</sup>، فمن وُقِيَ بِطَانَةَ السَّوِّ فَقَدْ وُقِيَ». أخرجه بغير إسنادٍ فقال: وقال عبيدالله بن أبي جعفر بعد أن أخرج معناه بإسناد من حديث أبي سعيد الخدري. والمتن هكذا في «الاطراف»، وفي كتاب البرقاني<sup>(٤)</sup>.

\* \* \*

### أفراد مسلم

٦٨١ - الأول: عن جابر بن سمرة عن أبي أيوب قال: كان رسول الله ﷺ إذا أتىَ بطعامٍ أَكَلَ مِنْهُ، وبعثَ بفضله إليّ، وإنه بعث إليّ يوماً بفضلة لم يأكلوا منها لأن فيها ثوماً، فسألته: أحرامٌ هو؟ قال: «لا، ولكنني أكرهه من أجل ريحه». قال: فإنني أكره ما كرهت<sup>(٥)</sup>.

ورواه مسلمٌ أيضاً وفيه زيادةٌ من حديث أفلح مولى أبي أيوب عن أبي أيوب: أن النبي ﷺ نزلَ عليه، فنزلَ النبي ﷺ في السفلى، وأبو أيوب في العلو، فأنته

(١) البخاري - جزاء الصيد ٤ / ٥٥ (١٨٤٠)، ومسلم - الحج ٢ / ٨٦٤ (١٢٠٥).

(٢) مسلم ٢ / ٨٦٤. وينظر الفتح ٤ / ٥٦.

(٣) أي لا تقصر في إفساده.

(٤) وهو مختلف قليلاً في البخاري - الأحكام ١٣ / ١٨٩ (٧١٩٨)، وينظر الفتح ١٣ / ١٩٠.

(٥) مسلم - الأشربة ٣ / ١٦٢٣ (٢٠٥٣).

أبو أيوب ليلة، فقال: نمشي فوق رأس رسول الله ﷺ، ففتحوا فباتوا في جانب. ثم قال للنبي ﷺ. فقال النبي ﷺ: «السُّفْلُ أَرْفَقُ» فقال: لا أعلو سقيفة أنت تحتها. فتحول النبي ﷺ في العلو، وأبو أيوب في السفل، فكان يصنع للنبي ﷺ طعاماً، فإذا جيء به إليه سأل عن موضع أصابعه فتبع أصابعه، فصنع له طعاماً فيه ثوم فلما رد إليه سأل عن موضع أصابع النبي ﷺ، فقيل له: لم يأكل، ففزع وصعد إليه، فقال: أحرام؟ فقال النبي ﷺ: «لا، ولكني أكرهه» فقال: فإنني أكره ما تكره، أو ما كرهت. قال: وكان النبي ﷺ يؤتى إليه<sup>(١)</sup>. يعني: مجيء الملك.

٦٨٢ - الثاني: عن موسى بن طلحة عن أبي أيوب قال: قال رسول الله ﷺ: «الأنصار، ومزينة، وجُهينة، وغفار، وأشجع، ومن كان من بني عبد الله، موالياً دون الناس، والله ورسوله مولاهم»<sup>(٢)</sup>.

وهكذا هذا<sup>(٣)</sup> المتن في كتاب مسلم، وقد ذكره أبو مسعود بخلاف ذلك، ولم أجده على ذلك فيما عندنا من كتاب مسلم.

٦٨٣ - الثالث: عن أبي صرمة عن أبي أيوب أنه قال حين حضرته الوفاة: كُنتُ كَمَّمْتُ عَنْكُمْ شَيْئاً سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَوْلَا أَنْكُمْ تُذْنِبُونَ لَخَلَقَ اللَّهُ خَلْقاً يُذْنِبُونَ، يُغْفَرُ لَهُمْ»<sup>(٤)</sup>.

٦٨٤ - الرابع: عن عمر بن ثابت الخزرجي عن أبي أيوب أنه حدثه أن رسول الله ﷺ قال: «من صام رمضان وأتبعه ستاً من شوال كان كصيام الدهر»<sup>(٥)</sup>.

(١) مسلم ٣/ ١٦٢٣.

(٢) مسلم - فضائل الصحابة ٤/ ١٩٥٤ (٢٥١٩).

(٣) (هذا) ليست في ك.

(٤) مسلم - التوبة ٤/ ٢١٠٥ (٢٧٤٨).

(٥) مسلم - الصيام ٢/ ٨٢٢ (١١٦٤).

٦٨٥ - الخامس: عن أبي عبدالرحمن الحُبَلِيِّ - واسمه عبدالله بن يزيد - قال:  
سمعتُ أبا أيوب يقول: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «عَدْوَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ رَوْحَةٌ خَيْرٌ  
مَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ وَغَرَبَتْ» (١).

\* \* \*

---

(١) مسلم - الإمارة ٣ / ١٥٠٠ (١٨٨٣).

(٤١)

## المتفق عليه عن

أبي بردة، هانئ بن نيار البلوي رضي الله عنه (١)

حديث واحد، وليس له في الصحيحين غيره:

٦٨٦ - عن جابر بن عبد الله عن أبي بردة. وفي حديث يزيد بن أبي حبيب،

عن عبدالرحمن بن جابر عن أبي بردة: أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «لا يُجلدُ فوقَ عشرةِ أسواطٍ إلا في حدٍّ من حدودِ الله عزَّ وجلَّ» (٢).

\* \* \*

(١) الإصابة ٤ / ١٩، والتلخيص ٤٠٢.

(٢) البخاري - الحدود ١٢ / ١٧٥، ١٧٦ (٦٨٤٨ - ٦٨٥٠)، ومسلم - الحدود ٣ / ١٣٣٢ (١٧٠٨).



(٤٢)

## المتفق عليه عن

زيد بن ثابت الأنصاري رضي الله عنه (١)

٦٨٧ - الأول: عن عبدالله بن عمر من رواية سالم عنه: أن رسول الله ﷺ قال: «لا تبيعوا الثمرَ حتى يبدوَ صلاحُه، ولا تبيعوا الثمرَ بالثمر». قال سالم: وأخبرني عبدالله عن زيد بن ثابت أن رسول الله ﷺ رخصَ بعد ذلك في بيع العريّة (٢) بالرطبِ أو بالتمرِ، ولم يُرخصَ في غير ذلك (٣).

وفي رواية مالك عن نافع عن ابن عمر عن زيد: أن رسول الله ﷺ رخصَ لصاحبِ العريّة أن يبيعها بخرصها من التمر (٤).

وفي رواية يحيى بن سعيد عن نافع عن ابن عمر عن زيد: أن رسول الله ﷺ رخصَ في العريّة، يأخذها أهلُ البيت بخرصها (٥) تمرًا، يأكلونها رطبًا (٦).

وفي رواية هشيم عن يحيى بن سعيد: والعريّة: النخلة تُجعل للقوم، فيبيعونها بخرصها تمرًا (٧).

وفي رواية الليث عن يحيى بهذا الإسناد: أن رسول الله ﷺ رخصَ في بيع العريّة بخرصها تمرًا. قال يحيى: العريّة: أن يشتري الرجلُ ثمرَ النَّخلات لطعام أهله رطبًا، بخرصها تمرًا (٨).

(١) ينظر الاستيعاب ١/ ٥٣٢، والإصابة ١/ ٥٤٣، والتلقيح ٣٩٢، والمجتبى ٨٤، والرياض ٨٤.

(٢) العريّة: شراء ثمر نخلة بمقدارها من التمر.

(٣) البخاري - البيوع ٤/ ٣٨٣ (٢١٨٣)، (٢١٨٤)، ومسلم - البيوع ٣/ ١١٦٨ (١٥٣٩).

(٤) البخاري ٤/ ٣٨٤ (٢١٨٨)، ومسلم ٣/ ١١٦٩.

(٥) الخرص: التقدير.

(٦) البخاري - المساقاة ٥/ ٥٠ (٢٣٨٠)، ومسلم ٣/ ١١٦٩.

(٧، ٨) مسلم ٣/ ١١٦٩.

٦٨٨ - الثاني: عن أنس بن مالك عن زيد بن ثابت قال: تسحرنا مع رسول الله ﷺ ثم قُمنا إلى الصلاة. قُلْتُ: كم كان قدر ما بينهما؟ قال: قدر خمسين آية (١).  
وفي حديث سعيد عن قتادة: أن نبي الله ﷺ وزيد بن ثابت تسحرا. جعله في مسند أنس (٢).

٦٨٩ - الثالث: عن عبد الله بن يزيد عن زيد بن ثابت قال: لما خرج رسول الله ﷺ إلى أحد، رجع ناسٌ ممن خرج معه، فكان أصحابُ النبي ﷺ فيهم فرقتين، قالت فرقة: نقتلهم، وقالت فرقة: لا نقتلهم. فنزلت: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنِينَ﴾ [سورة النساء]، وقال النبي ﷺ: «إنها طيبة، تنفي الرجال كما ينفي الكيرُ خبثَ الحديد» (٣).

٦٩٠ - الرابع: عن عطاء بن يسار عن زيد بن ثابت قال: قرأتُ على النبي ﷺ (والنجم) فلم يسجد فيها (٤).

٦٩١ - الخامس: عن بسر بن سعيد عن زيد بن ثابت قال: احتجَرَ رسول الله ﷺ: حُجيرةً بخَصْفَة (٥) أو حصير، قال عفان: في المسجد، وقال عبد الأعلى: في رمضان، فخرج رسول الله ﷺ يُصَلِّي فيها. قال: فتبَّع إليه رجالٌ، وجاءوا يُصَلُّون بصلاته. قال: ثم جاءوا إليه فحضروا، وأبطأ رسول الله ﷺ عنهم، قال: فلم يخرج إليهم، فرفعوا أصواتهم وحصبوا (٦) الباب، فخرج إليهم رسول الله ﷺ مُغْضَباً فقال لهم: «ما زال بكم صنعكم حتى ظننتُ أنه سيكتبُ عليكم، فعليكم بالصلاة في بيوتكم، فإن خيرَ صلاة المرء في بيته إلا الصلاة المكتوبة».

(١) البخاري - مواقيت الصلاة ٢ / ٥٣ (٥٧٥)، ومسلم - الصيام ٢ / ٧٧١ (١٠٩٧).

(٢) البخاري ٢ / ٥٤ (٥٧٦)، وينظر تحفة الأشراف - مسند أنس ١ / ٣١٢.

(٣) البخاري - فضائل المدينة ٤ / ٩٦ (١٨٨٤)، ومسلم - الحج ٢ / ١٠٠٦ (١٣٨٤)، وصفات المنافقين ٤ / ٢١٤٢ (٢٧٧٦).

(٤) البخاري - سجود القرآن ٢ / ٥٥٤ (١٠٧٢)، ومسلم - المساجد ١ / ٤٠٦ (٥٧٧).

(٥) احتجر: بنى حجرة. والحجيرة: تصغير حجرة. والحصف: الخوص.

(٦) حصب: رمى بالحصى وهي الحجارة.

وفي حديث عقان: «ولو كُتِبَ عليكم ما قُتِمْتُمْ به». وفيه: «فإنَّ أفضلَ الصلَاةِ صلاةُ المرءِ في بيته إلا المكتوبة»<sup>(١)</sup>.

\* \* \*

## أفراد البخاري

٦٩٢ - الأول: عن سهل بن أبي حنمة الأنصاري عن زيد بن ثابت قال: كان النَّاسُ في عهد رسول الله ﷺ يتبايعون الثُّمَارَ، فإذا جَذَّ (٢) النَّاسُ، وحضَرَ تقاضيتهم قال المتبايع (٣): «إنَّه أصاب الثُّمَرَ الدُّمَانُ، أصابه مُرَاضٌ، أصابه قُشَامٌ، عَاهَاتٌ يحتجِّونَ بها. فقال رسول الله ﷺ لما كثُرت عنده الخِصومةُ في ذلك: «إمَّا لا، فلا تتبايعوا حتى يبدو صلاحُ الثُّمَرِ» كالمشورة يُشيرُ بها لكثرة خصومتهم.

وأخرجه بغير إسناد فقال: وروى عليُّ بن بحر. وقال الليث: هكذا حكى زيد<sup>(٤)</sup>. ثم قد جاء حديث ابن عمر وأنس وجابر بالنهي عن بيع الثمرة حتى يبدو صلاحها<sup>(٥)</sup>.

٦٩٣ - الثاني: قال البخاري: وقال خارجة بن زيد عن زيد بن ثابت: أن النبي ﷺ أمره أن يتعلَّم كتاب اليهود. قال: حتى كتبتُ للنبي ﷺ، وأقرأته كتبهم<sup>(٦)</sup>. زاد أبو مسعود: فلم يمرَّ لي نصفُ شهرٍ حتى حدَّثتُه. قال: وقال رسول الله ﷺ: «إني والله ما آمنُ يهودَ على كتابي»<sup>(٧)</sup>.

(١) البخاري - الأدب / ١٠ / ٥١٧ (٦١١٣)، والاعتصام / ١٣ / ٢٦٤ (٧٢٩٠)، ومسلم - صلاة المسافرين / ١ / ٥٣٩، ٥٤٠ (٧٨١)

(٢) جَذَّ: قطع الثمر.

(٣) المتبايع: المشتري.

(٤) البخاري - البيوع / ٤ / ٣٩٣، ٣٩٤ (٢١٩٣).

(٥) أحاديثهم في البخاري - البيوع / ٤ / ٣٩٤ (٢١٩٤ - ٢١٩٦).

(٦) البخاري - الأحكام / ١٣ / ١٨٦ (٧١٩٦).

(٧) هذه الزيادة في سنن أبي داود - العلم / ٤ / ٦٠ (٣٦٤٥)، والمسنَد / ٥ / ١٨٦. وينظر الفتح / ١٣ / ١٨٦.

٦٩٤ - الثالث (١) : عن مروان بن الحكم قال: قال لي زيد بن ثابت: مالك تقرأ في المغرب بقصارِ المفصل، وقد سمعتُ النبي ﷺ يقرأ بطُولِي الطُولَيْنِ (٢).

٦٩٥ - الرابع: عن مروان بن الحكم: أن زيد بن ثابت أخبره أن رسول الله ﷺ أَمَلَى عَلَيْهِ: ﴿ لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ ﴾ (٣٥) ﴿ [سورة النساء]، فجاءه ابنُ أمِّ مكتوم وهو يُملُّها (٣) عليَّ، فقال: والله يارسول الله، لو أستطيعُ الجهادَ لجاهدتُ، وكان أعمى. فأنزل الله عزَّ وجلَّ على رسوله ﷺ، وفخذهُ عليَّ فخذي، فثقلتُ عليَّ حتى خفتُ أن تُرَضَّ فخذي. ثم سُرِّي عنه، فأنزل الله عزَّ وجلَّ: ﴿ غَيْرِ أُولِي الضَّرَرِ ﴾ (٤).

وقد تقدّم له في مسند أبي بكر حديث جمع القرآن، وقوله: «فقدت آيةً من سورة الأحزاب، وجدها مع خزيمه بن ثابت» (٥).

\* \* \*

٦٩٦ - ولمسلم حديث واحد:

عن أبي سعيد الخدري عن زيد بن ثابت، قال أبو سعيد: ولم أشهده من النبي ﷺ، ولكن حدثني زيد بن ثابت، قال: بينما النبي ﷺ في حائط لبني النجار على بغلة ونحن معه، إذ حادت به فكادت تُلقيه، وإذا أقبرُ ستّة أو خمسة أو أربعة - كذا كان يقول الجريري (٦) - فقال: «من يعرف أصحاب هذه الأقبير؟» فقال رجل: أنا. فقال: «فمتى مات هؤلاء؟» قال: ماتوا في الإشراف. فقال: «إن هذه الأمة تُبتلى في قبورها، فلولا ألا تدافنوا، لدعوتُ الله أن يُسمعكم من عذاب القبر الذي أسمع منه»، ثم أقبل علينا بوجهه فقال: «تعوذوا بالله من عذاب النار»

(١) هذا الحديث سقط من ك. والذي بعده أخذ رقم (الثالث).

(٢) البخاري - الأذان ٢ / ٢٤٦ (٧٦٤). وروي (باطول الطولين) وينظر الفتح ٢ / ٢٤٧.

(٣) يمل: يملئ. (٤) البخاري - الجهاد ٦ / ٤٥ (٢٨٣٢).

(٥) ينظر الحديث ٩.

(٦) الجريري: هو الراوي عن أبي نصره عن أبي سعيد.

فقالوا : نعوذُ بالله من عذاب النار . قال : «تعوذوا بالله من عذاب القبر» . قالوا :  
نعوذُ بالله من عذاب القبر . قال : «تعوذوا بالله من الفتن ، ما ظهرَ منها وما بطنَ» .  
قالوا : نعوذُ بالله من الفتن ، ما ظهرَ منها وما بطنَ . قال : «تعوذوا من فتنة المسيح  
الدجال» . قالوا : نعوذُ بالله من فتنة الدجال<sup>(١)</sup> .

\* \* \*

---

(١) مسلم - الجنة - ٤ / ٢١٩٩ (٢٨٦٧) .

(٤٣)

المتفق عليه عن

عمرو بن عوف، حليف بني عامر بن لؤي

[رضي الله عنه] (١)

شهد بدرًا مع رسول الله ﷺ.

حديث واحد. وليس له في الصحيحين غير هذا الحديث :

٦٩٧- عن المسور بن مخرمة أن عمرو بن عوف أخبره: أن رسول الله ﷺ بعث أبا عبيدة بن الجراح إلى البحرين يأتي بجزيتهما، وكان النبي ﷺ هو صالح أهل البحرين (٢)، وأمر عليهم العلاء بن الحضرمي. فقدم أبو عبيدة بمال من البحرين فسمعت الأنصارُ بقدم أبي عبيدة، فوافقوا صلاة الفجر مع رسول الله ﷺ. فلما صلى رسول الله ﷺ أنصرف، فتعرضوا له. فتبسم رسول الله ﷺ حين رآهم، ثم قال: «أظنكم سمعتم أن أبا عبيدة قدم بشيء من البحرين؟» فقالوا: أجل يا رسول الله. فقال: «أبشروا وأملوا ما يسركم. فوالله ما الفقر أخشى عليكم، ولكنني أخشى عليكم أن تبسط الدنيا عليكم كما بسطت على من كان قبلكم، فتنافسوها كما تنافسوها، وتهلككم كما أهلكتهم» (٣).

\* \* \*

(١) الإصابة ٣/ ٩، والتلخيص ٣٩٧.

(٢) وكان... البحرين) سقط من ك.

(٣) البخاري - الجزية ٦/ ٢٥٧ (٣١٥٨)، ومسلم - الزهد ٤/ ٢٢٧٣ (٢٩٦).

(٤٤)

المتفق عليه عن

أبي لبابة، عامر بن المنذر، وقيل: بشير بن المنذر

[رضي الله عنه] (١)

بدري.

حديث واحد، ليس له في الصحيحين غيره.

٦٩٨- عن نافع عنه، وعن سالم ونافع عن ابن عمر عنه، وفي بعض الروايات عنه وعن زيد بن الخطاب، وفي بعضها عنه أو عن زيد بن الخطاب. بالشك:

ففي رواية هشام بن يوسف عن معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر: أنه سمع النبي ﷺ يخطبُ على المنبر، يقول: «اقتلوا الحيات، واقتلوا ذا الطفتين والأبتر (٢)؛ فإنهما يطمسان البصر، ويسقطان الحبل». قال عبد الله: فينا أنا أطاردُ حيةً لاقتلها، ناداني أبو لبابة: لا تقتلها، فقلت: إن رسول الله ﷺ أمرَ بقتل الحيات، فقال: إنه نهى بعد ذلك عن ذوات البيوت، وهي العوامر.

وفي رواية عمر بن نافع عن أبيه قال: قال أبو لبابة الأنصاري: إنني سمعتُ رسولَ الله ﷺ نهى عن قتل الحيات التي تكونُ في البيوت، إلا الأبترَ وذا الطفتين، فإنهما اللذان يخطفان البصر، ويتبعان ما في بطون النساء.

وسائر الروايات على ما تقدّم من اختلافها في الإسناد متقاربة المعنى في المتن، متفقة في النهي عن ذوات البيوت (٣).

\*\*\*

(١) ينظر الإصابة ١٦٧/٤، والفتح ٣٤٨/٦.

(٢) ذو الطفتين: نوع من الحيات، في ظهرها خطان أبيضان. والأبتر: المقطوع الذنب.

(٣) ينظر البخاري - بدء الخلق ٣٤٧/٦، ٣٥١، ٣٢٩٩، ٣٣١١، ٣٣١٢، والفتح ٣٤٩/٦، ومسلم - السلام

١٧٥٢/٤ - ١٧٥٢/٤ (٢٢٣٣).

## المتفق عليه عن

عتبان بن مالك [رضي الله عنه] (١)

حديث واحد: ليس له في الصحيحين غيره:

٦٩٩- عن ابن شهاب قال: أخبرني محمود بن الربيع: أنه عقل رسول الله ﷺ، وعقل مجة مجها في وجهه من بثر كانت في دارهم، وزعم أنه سمع عتبان ابن مالك الأنصاري- وكان ممن شهد بدرأ مع رسول الله ﷺ يقول: كنت أصلي لقومي بني سالم، وكان يحول بيني وبينهم واد، إذا جاءت الأمطار يشق علي اجتيازه قبل مسجدهم، فحنت رسول الله ﷺ فقلت له: إني أنكرت بصري، وإن الوادي الذي بيني وبين قومي يسيل إذا جاءت الأمطار فيشق علي اجتيازه، فوددت أنك تأتي فتصلي في بيتي مكاناً أتخذه مصلى. فقال رسول الله ﷺ: «سافعل».

فغدا علي رسول الله ﷺ وأبو بكر بعدما اشتد النهار، واستأذن رسول الله ﷺ فأذنت له، فلم يجلس حتى قال: «أين تحب أن أصلي في بيتك؟» فأشرت إليه إلى المكان الذي أحب أن يصلي فيه، فقام رسول الله ﷺ فكبر، وصدقنا وراءه، فصلى ركعتين، ثم سلم وسلمنا حين سلم. فحبسته على خزير (٢) يصنع له، فسمع أهل الدار أن رسول الله ﷺ في بيتي، فثاب (٣) رجال منهم حتى كثر الرجال في البيت، فقال رجل: ما فعل مالك؟ لا أراه. فقال رجل منهم: ذلك منافق لا يحب الله ورسوله. فقال رسول الله ﷺ: «لا تقل ذلك، ألا تراه قال لا إله إلا الله يبتغي بذلك وجه الله عز وجل؟» فقال: الله ورسوله أعلم، أما نحن، فوالله لا نرى وده ولا حديثه إلا إلى المنافقين. فقال رسول الله ﷺ: «فإن الله قد حرم على النار من قال لا إله إلا الله يبتغي بذلك وجه الله».

(١) ينظر الإصابة ٤٤٥/٢، والتلقيح ٣٩٧، والرياض المستطابة ٢٢٥.

(٢) الخزير: طعام يتخذ من الدقيق، كالمصيدة.

(٣) ثاب: اجتمع.



قال محمود: فحدثتها قوماً فيهم أبو أيوب صاحبُ رسول الله ﷺ في غزوته التي تُوقى فيها- ويزيدُ بن معاوية عليهم- بأرض الروم، فأنكرها عليُّ أبو أيوب وقال: والله ما أظنُّ رسولَ الله ﷺ قال ما قلتَ قطُّ. فكبر ذلك علي، فجعلتُ لله عليَّ إن سلَّمني الله حتى أفلح من غزوتي، أن أسألَ عن عتبان بن مالك، إن وجدته حياً في مسجد قومه. ففعلتُ، فأهللتُ بحجة أو عمرة، ثم سرتُ حتى قدمتُ من المدينة، فأتيتُ بني سالم، فإذا عتبانُ شيخٌ أعمى يصلي لقومه، فلما سلَّم سلَّمتُ عليه، وأخبرته من أنا، ثم سألتُه عن ذلك الحديث، فحدثني كما حدثني أول مرة<sup>(١)</sup>.

وفي حديث يونس وعُقيل: قال ابن شهاب: ثم سألت الحصين بن محمد الأنصاري- وهو أحد بني سالم، وهو من سراتهم- عن حديث محمود بن الربيع فصدقه بذلك<sup>(٢)</sup>.

وفي حديث مَعمر: فقال رجل: أين مالك بن الدُّخْشِنِ أو الدُّخَيْشِنِ؟ قال الزُّهري: ثم نزلت بعد ذلك فرائضُ وأمورٌ، نرى أن الأمر انتهى إليها، فمن استطاع أن لا يغترَّ فلا يغترَّ<sup>(٣)</sup>.

ورواه مسلم من حديث ثابت البناني عن أنس بن مالك عن محمود بن الربيع قال: قَدِمْتُ المَدِينَةَ، فَلَقِيْتُ عِتْبَانَ بْنَ مَالِكٍ، فَقُلْتُ: حَدِيثُ بَلْغَنِيِّ عَنْكَ. فَقَالَ: أَصَابَنِي فِي بَصْرِي بَعْضُ الشَّيْءِ، فَبَعَثْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: إِنِّي أَحَبُّ أَنْ تَأْتِيَنِي فَتُصَلِّيَ فِي مَنْزِلِي فَاتَّخِذَهُ مُصَلِّيًّا. قَالَ: فَآتَانِي النَّبِيُّ ﷺ وَمَنْ شَاءَ اللَّهُ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَدَخَلَ، فَهُوَ يُصَلِّي فِي مَنْزِلِي وَأَصْحَابِهِ يَتَحَدَّثُونَ بَيْنَهُمْ. ثُمَّ أَسْنَدُوا عَظَمَ

(١) البخاري - التهجد ٣/ ٦٠ (١١٨٦). وينظر أطراف الحديث في الصلاة ١/ ٥١٨ (٤٢٤). ومسلم - المساجد ٤٥٥/١، ٤٥٦ (٣٣).

(٢) البخاري - الصلاة ١/ ٥١٩ (٥١٩)، ومسلم ١/ ٤٥٦.

(٣) مسلم ١/ ٤٥٦.

ذلك<sup>(١)</sup> وكبره إلى مالك بن دُحشم. قال: ودّوا أنّه دعا عليه فهلك، ودّوا أنّه أصابه شرٌّ. ففضى رسول الله ﷺ وقال: «أليس يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله؟» قالوا: إنه يقول ذاك وما هو في قلبه. قال: «لا يشهد أحدٌ أن لا إله إلا الله، وأني رسول الله، فيدخل النار أو تطعمه». قال أنس: فأعجبتني هذا الحديث، فقلت لابني: اكتبه، فكتبه<sup>(٢)</sup>.

\* \* \*

---

(١) أي النفاق.

(٢) مسلم - الإيمان ٦١/١ (٣٣).

(٤٦)

## المتفق عليه عن

سهل بن حنيف [رضي الله عنه] (١)

٧٠٠- الأول: عن أبي أمامة أسعد بن سهل بن حنيف عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يقولن أحدكم: خبثت نفسي، ولكن ليقل: لقيت نفسي» (٢).

٧٠١- الثاني: عن أبي وائل، شقيق بن سلمة قال: قام سهل بن حنيف يوم صفين فقال: يا أيها الناس، اتهموا أنفسكم، لقد كنا مع رسول الله ﷺ يوم الحديبية، ولو نرى قتالاً لقاتلنا، وذلك في الصلح الذي كان بين رسول الله ﷺ وبين المشركين، فجاء عمر بن الخطاب فقال: يا رسول الله، ألسنا على حق وهم على باطل؟ قال: «بلى» قال: أليس قتلانا في الجنة وقتلهم في النار؟ قال: «بلى» قال: فقيم نعطى الدنية في ديننا، ونرجع ولما يحكم الله بيننا وبينهم؟ فقال: «يا ابن الخطاب، إني رسول الله، ولن يضيعني الله أبداً».

فانطلق عمر: فلم يصبر متغيظاً، فأتى أبا بكر فقال: يا أبا بكر، ألسنا على حق وهم على باطل؟ قال: بلى، قال: أليس قتلانا في الجنة وقتلهم في النار؟ قال: بلى. قال: فعلام نعطى الدنية في ديننا، ونرجع ولما يحكم الله بيننا وبينهم؟ فقال: يا ابن الخطاب، إنه رسول الله، ولن يضيعه الله أبداً.

قال: فنزل القرآن على رسول الله ﷺ بالفتح، فأرسل إلى عمر فأقرأه إياه، فقال: يا رسول الله، أو فتح هو؟ قال: «نعم». فطابت نفسه ورجع. وفي حديث يحيى بن آدم: فتزلت سورة الفتح، فقرأها رسول الله ﷺ على عمر.

وفي حديث الأعمش وحصين عن أبي وائل: أنه سمع سهل بن حنيف بصقين

(١) الإصابة ٨٦/٢، والتلخيص ٤٩٣، والرياض المستطابة ١٠٩.

(٢) البخارى - الأدب ٥٦٣/١٠ (٦١٨)، ومسلم - الألفاظ من الأدب ١٧٦٥/٤ (٢٢٥١) ولقيت بمعنى

خبثت، ولكن النبي ﷺ يوجه إلى اختيار كلمة بدل «الخبث» المكره ذكرها.

يقول: يا أيها الناس، اتهموا رأيكم على دينكم، لقد رأيتني يوم أبي جندل (١) لو  
استطيعُ ردَّ أمرِ رسولِ الله ﷺ لَرَدَدْتُهُ، وما وضعنا سيوفنا على عواتقنا إلى أمرٍ  
يُفْظَعُنَا إِلَّا أَسْهَلَنَ بِنَا إِلَى أَمْرٍ نَعْرِفُهُ غَيْرَ هَذَا الْأَمْرِ.

زاد أبو حصين: ما نَسُدُّ مِنْهُ خُصْمًا (٢) إِلَّا تَفَجَّرَ عَلَيْنَا مِنْهُ خُصْمٌ، ما ندري كيف  
نأتي له.

وفي حديث محمد بن سابق: لما قدم سهل بن حنيف من صفين أتيناها  
نستخبره، فقال: اتهموا الرأي، وذكر نحوه (٣).

٧٠٢- الثالث: عن يسير بن عمر قال: قُلْتُ لسهل بن حنيف: هل سَمِعْتَ  
النبي ﷺ يقول في الخوارج شيئاً؟ قال: سَمِعْتُهُ يقول- وأهوى بيده قِبَلَ الْعِرَاقِ:  
«يُخْرِجُ مِنْهُ قَوْمٌ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يَجَاوِزُ تَرَاقِيهِمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ مَرُوقَ السَّهْمِ  
مِنَ الرَّمِيَةِ» (٤).

وفي حديث العوام بن حوشب: «يَتِيَهُ قَوْمٌ قِبَلَ الْمَشْرِقِ، مُحَلَّقَةٌ رُؤُوسُهُمْ» (٥).

٧٠٣- الرابع: عنه وعن قيس بن سعد بن رواية عبدالرحمن بن أبي ليلى  
عنهما قال: كان سهل بن حنيف، وقيس بن سعد قاعدَيْنِ بِالْقَادِسِيَّةِ، فَمَرُّوا عَلَيْهِمْ  
بجنازة، فقاما، فقبل لهما: إنها من أهل الأرض، من أهل الذمة، فقالا: إن  
رسول الله ﷺ مَرَّتْ بِهِ جِنَازَةٌ فَقام، فقبل له: إنها جنازة يهودي، فقال: «أليست  
نفساً؟» (٦).

\* \* \*

(١) وهو يوم الحديبية.

(٢) الخصم: الجانب.

(٣) البخاري - الجهاد ٦/٢٨١ (٣١٨١، ٣١٨٢)، والمغازي ٧/٤٥٧ (٤١٨٩)، والنضير ٨/٥٨٧ (٤٨٤٤)،  
ومسلم - الجهاد ٣/١٤١١ - ١٤١٣ (١٧٨٥).

(٤) البخاري - استنابة المرتدين ١٢/٣٩٠ (٦٩٣٤)، ومسلم - الزكاة ٢/٧٥٠ (١٠٦٨).

(٥) مسلم ٢/٧٥٠.

(٦) البخاري - الجنائز ٣/١٧٩ (١٣١٢)، ومسلم - الجنائز ٢/٦٦١ (٦٩١).

ولمسلم من مسند سهل بن حنيف حديثان:

٧٠٤- أحدهما: عن أبي أمامة بن سهل عن أبيه : أن النبي ﷺ قال : «من سأل الله الشهادة بصدق بلغه الله منازل الشهداء وإن مات على فراشه» (١).

٧٠٥- الثاني: عن يسير بن عمرو عن سهل بن حنيف قال: أهوَى رسول الله ﷺ بيده إلى المدينة فقال: «إنها حرم آمن» (٢).

\* \* \*

---

(١) مسلم - الإمارة ٣/١٥١٧ (١٩٠٩).

(٢) مسلم - الحج ٢/١٠٠٣ (١٣٧٥).

(٤٧)

وعن قيس بن سعد الأنصاري [رضي الله عنه] (١)

صاحب لواء لرسول الله ﷺ

حديثان:

٧٠٦- أحدهما: قد تقدم أنفاً في المتفق عليه عنه وعن سهل بن حنيف، في القيام للجنازة (٢).

٧٠٧- الثاني: أخرج البخاري طرفاً منه عن ثعلبة بن أبي مالك القرظي: أن قيس بن سعد الأنصاري - وكان صاحب لواء رسول الله ﷺ - أراد الحج، فرجّل. لم يزد على هذا (٣).

وهو بتمامه عند البرقاني من حديث السليث بن سعد بالإسناد الذي أخرج البخاري هذا الطرف منه: أن قيساً أراد الحج، فرجّل أحد شقي رأسه، فقام غلام له، فقلّد هديه، فنظر قيس وقد رجّل أحد شقي رأسه، فإذا هديه قد قلّد، فأهل بالحجّ ولم يرجّل شقّ رأسه الآخر (٤).

\*\*\*

(١) (رضي الله عنه) من س. وهو ابن سعد بن عبادة سيد الخزرج، وكان حامل راية الأنصار في كثير من المشاهد. ينظر الإصابة ٢٣٩/٣، والتلقيح ٣٩٩، والرياض المستطابة ٢٤٣.

(٢) الحديث ٧٠٣

(٣) البخاري - الجهاد ١٢٦/٦ (٢٩٧٤) ورجل شعره: سرحه.

(٤) ذكر ابن حجر - الفتح ١٢٧/٦. أن الإسماعيلي أخرجه بتمامه - على نحو ما ذكر المؤلف هنا، عن السليث وعن الزهري.

(٤٨)

## المتفق عليه عن أسيد بن حضير [ رضي الله عنه ]<sup>(١)</sup>

حديث واحد:

٧٠٨- من رواية أنس عنه: أن رجلاً من الأنصار قال: يا رسول الله، ألا تستعملني كما استعملت فلاناً. فقال: «إنكم ستلقون بعدي أثرة»<sup>(٢)</sup>، فاصبروا حتى تلقوني علي الحوض»<sup>(٣)</sup>.

\* \* \*

٧٠٩- وللبخاريّ حديث واحد، أخرجه تعليقاً فقال: قال ابن الهاد: حدثني هذا الحديث عبدالله بن خباب<sup>(٤)</sup> عن أبي سعيد الخدريّ عن أسيد بن الحضير قال<sup>(٥)</sup>: بينما هو يقرأ من الليل سورة البقرة وفرسه مربوطة عنده، إذ جالت<sup>(٦)</sup> الفرس، فسكت فسكنت، فقرأ فجالت، فسكت فسكنت الفرس، ثم قرأ فجالت الفرس، فانصرف. وكان ابنه يحيى قريباً منها، فلما أخره رفع رأسه إلى السماء، فإذا مثل الظلّة، فيها أمثال المصاييح. فلما أصبح حدث النبي ﷺ، فقال: «اقرأ يا حضير. أو: اقرأ يا ابن حضير»<sup>(٧)</sup> قال: أشققت يا رسول الله أن تطأ يحيى، وكان منها قريباً فانصرفت إليه، ورفعت رأسي إلى السماء فإذا مثل الظلّة فيها أمثال

(١) الإصابة ١/٦٤، والتلقيح ٣٨٨، والرياض المستطابة ٢٩.

(٢) الأثرة: استنثار الأمراء بالأموال. والمراد أن الأمر سيصير إلى غيركم.

(٣) البخاري - مناقب الأنصار ١١٧/٧ (٣٧٩٢)، ومسلم - الجهاد ١٤٧٤/٣ (١٤٥).

(٤) (ابن خباب) ليست في س

(٥) في البخاري: قال الليث: حدثني يزيد بن الهاد عن محمد بن إبراهيم عن أسيد بن حضير. . وساقه. ثم

قال: قال ابن الهاد. وحدثني هذا الحديث عبد الله، وينظر كلام ابن حجر ٦٣/٩ عن وصل الحديث.

(٦) جالت: تركت.

(٧) إي كان عليك أن تستمر في القراءة.

المصابيح، فخرجتُ حتى لا أراها. قال: «وتدري ما ذاك؟» قال: لا. قال: «تلك الملائكة دنتُ لصوتك، ولو قرأتَ لأصبحتُ ينظرُ الناسُ إليها، لا تتواري منهم»<sup>(١)</sup>.

\* \* \*

---

(١) البخاري - فضائل القرآن ٦٣/٩ (٥٠١٨).



## المتفق عليه عن

كعب بن مالك [رضي الله عنه] (١)

٧١٠- الأول: عن عبدالله بن كعب بن مالك عن كعب: أنه تقاضى ابن حدرَدَ دَيْناً كان له عليه- في المسجد، فارتفعت أصواتهما حتى سمعهما رسولُ الله ﷺ وهو في بيته فخرج إليهما حتى كشف سِجْفَ (٢) حُجْرَتِهِ فنادى: «يا كعبُ» قال: لَيْتَكَ يا رسولَ الله. قال: «ضَعَّ من دَيْنِكَ هذا» وأوماً إليه- أي الشَطْرَ. قال: قد فعلتُ يا رسولَ الله. قال: «قَمِّ فاقضه» (٣).

٧١١- الثاني: عن ابن كعب سَمَّاه بعض الرواة عبدالله، وبعضهم عبدالرحمن (٤)، عن أبيه كعب قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مثلُ المؤمنِ كمثلِ الخامة (٥) من الزرع، تُقَيِّئُهَا (٦) الريحُ، تُصْرَعُهَا مرَّةً وتعدُّلُهَا أخرى حتى تهيج. وفي رواية: حتى يأتيه أجلُه. ومثلُ المنافقِ كالأرزة المُجْدِيَّة (٧) على أصلها، لا يُفِيئُهَا شيء حتى يكون الخجافُها (٨) مرَّةً واحدة» (٩).

٧١٢- الثالث: في توبة كعب بن مالك.

عن ابن كعب- وقد اختلف في اسمه- عن كعب بن مالك- وفي حديث عَقِيلِ عن ابن شهاب أن اسمه عبدالله، وكذلك في حديث يونس عن الزُّهْرِيِّ، قال: ثم

(١) الإصابة ٢٥٨/٣، والتلقيح ٣٩٩، والرياض المستطابة ٢٤٨.

(٢) السِجْفُ: الستر.

(٣) البخاري - الصلاة ٥٥١/١ (٤٥٧)، ومسلم - المساقاة ١١٩٢/٣ (١٥٥٨).

(٤) عند البخاري (عبد الله)، وعند مسلم (عبد الرحمن).

(٥) الخامة من الزرع: أول نباته.

(٦) تَقْيِيءٌ: تميل.

(٧) الأرز: نوع من كبار الشجر، والمُجْدِيَّة: الثابتة.

(٨) الخجافها: انقلاعها.

(٩) البخاري - المرضى ١٠٣/١٠ (٥٦٤٣)، ومسلم - صفات المنافقين ٤/٢١٦٣، ٢١٦٤ (٢٨١٠).

غزا رسول الله ﷺ غزوة تبوك وهو يريد الروم ونصارى العرب بالشام. قال ابن شهاب: فأخبرني عبدالرحمن بن عبدالله بن كعب بن مالك أن عبدالله بن كعب كان قائد كعب - من بنيه - حين عمي. قال في حديث معقل بن عبيدالله: وكان أعلم قومه وأوعاهم لأحاديث أصحاب رسول الله ﷺ، قال: سمعت كعب بن مالك يحدث حديثه حين تخلف عن رسول الله ﷺ في غزوة تبوك، قال كعب:

لم أتخلف عن رسول الله ﷺ في غزوة غزاها قط إلا في غزوة تبوك، غير أنني قد تخلفت في غزوة بدر، ولم يعاتب أحداً تخلف عنه، إنما خرج رسول الله ﷺ والمسلمون يريدون غير قريش، حتى جمع الله بينهم وبين عدوهم على غير ميعاد. ولقد شهدت مع رسول الله ﷺ ليلة العقبة حين تواقنا على الإسلام، وما أحب أن لي بها مشهد بدر، وإن كانت بدر أذكر في الناس منها.

فكان من خبري حين تخلفت عن رسول الله ﷺ في غزوة تبوك أنني لم أكن قط أقوى ولا أيسر مني حين تخلفت عنه في تلك الغزوة. والله ما جمعت قبلها راحلتين قط حتى جمعتهما في تلك الغزوة. زاد في حديث عقيل وابن أخي الزهري، وعند البخاري في حديث يونس: ولم يكن رسول الله ﷺ يريد غزوة إلا ورى غيرها، حتى كانت تلك الغزوة، فغزاها رسول الله ﷺ في حر شديد، واستقبل سفراً بعيداً ومفازاً<sup>(١)</sup>، واستقبل عدواً كثيراً، فجلا للمسلمين أمرهم ليتأهبوا أهبة غزوهم، فأخبرهم بوجههم الذي يريد، والمسلمون مع رسول الله ﷺ كثير، ولا يجمعهم كتاب حافظ، يريد بذلك الديوان. قال كعب: فقل رجل يريد أن يتغيب إلا ظن أن ذلك سيخفى مالم ينزل فيه وحي من الله عز وجل.

وغزا رسول الله ﷺ تلك الغزوة حين طابت الثمار والظلال، فإنا إليها أصغر<sup>(٢)</sup> فتجهز رسول الله ﷺ والمسلمون معه، وطفقت أعدو لكي أتجهز معهم، فأرجع ولم أقض شيئاً، وأقول في نفسي: أنا قادر على ذلك إذا أردت، فلم يزل ذلك

(١) المفاز: الصحراوات المهلكة.

(٢) أصغر: أميل.

يتمادى بي حتى استمرّ بالناس الجدد، فأصبح رسول الله ﷺ غادياً والمسلمون معه، ولم أقض من جهازي شيئاً. ثم غَدَوْتُ ورجعتُ ولم أقض شيئاً. فلم يزل ذلك يتمادى بي حتى أسرعوا، وتفارط<sup>(١)</sup> الغزو، فهَمَمْتُ أن أرتحل فأدركهم - فياليتني فعلتُ - ثم لم يُقدِّر ذلك لي. فطفقتُ إذا خرجتُ في الناس بعدَ خروج رسول الله ﷺ: يُحزِنُنِي ذلك، إنِّي لا أرى لي أسوةً إلا رجلاً مغموصاً<sup>(٢)</sup> عليه في النفاق، أو رجلاً مَن عَدَرَ اللهُ من الضُعفاء.

ولم يذكرني رسول الله ﷺ حتى بلغَ تبوك<sup>(٣)</sup>، فقال وهو جالسٌ في القوم بتبوك «ما فعل كعبُ بن مالك؟» فقال رجلٌ من بني سلمة: يا رسول الله، حبسه بُرداه والنظرُ في عطفه<sup>(٤)</sup>. فقال له معاذُ بن جبل: بئس ما قُلْتَ، والله - يا رسول الله - ما عَلَمْنَا عليه إلا خيراً. فسكت رسول الله ﷺ. فبينما هو على ذلك رأى رجلاً مَبِيضاً<sup>(٥)</sup> يزولُ به السرابُ، فقال رسول الله ﷺ: «كُنْ أبا خَيْثَمَةَ» فإذا هو أبو خَيْثَمَةَ الأنصاري، الذي تصدَّقَ بصاعِ التمر حين لَمَزَهُ المنافقون<sup>(٦)</sup>.

قال كعب: فلمَّا بَلَغَنِي أن رسول الله ﷺ قد توجَّهَ قافلاً من تبوك، حضرني بئى<sup>(٧)</sup> فطفقتُ أتذكرُ الكذبَ وأقول: بِمَ أخرجُ من سَخَطِهِ غداً؟ وأستعينُ على ذلك بكلِّ ذي رأي من أهلي. فلما قيل: إن رسول الله ﷺ قد أظَلَّ قادمًا، زاح عني الباطلُ، حتى عَرَفْتُ أنِّي لن أنجوَ منه بشيءٍ أبداً، فأجمعتُ صدقه.

وصبَحَ رسول الله ﷺ قادمًا، وكان إذا قدمَ من سفرٍ بدأ بالمسجد فركعَ ركعتين ثم جلسَ للناس، فلما فعلَ ذلك جاءه المخلَّفون، فطفقوا يعتذرون إليه، ويحلفون له، وكانوا بضعةً وثمانين رجلاً، فقبلَ منهم علانيتهم، وباعهم واستغفرَ لهم،

(١) تفارط : سبق.

(٢) المغموص : المتهم.

(٣) (بلغ) ليست في ك.

(٤) أي إعجابه بنفسه.

(٥) مبيض : يلبس البياض.

(٦) ينظر الفتح ٨/١١٩.

(٧) البئى: أشد الحزن.

وَوَكَّلَ سِرَائِرَهُمْ إِلَى اللَّهِ. حَتَّى جِئْتُ، فَلَمَّا سَلَّمْتُ تَبَسَّ بِسَمِّ الْمُغْضَبِ. ثُمَّ قَالَ: «تَعَالَى» فَجِئْتُ أَمْشِي حَتَّى جَلَسْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقَالَ: «مَا خَلَّفَكَ؟ أَلَمْ تَكُنْ قَدْ ابْتَعْتَ ظَهْرَكَ؟» (١) قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي وَاللَّهِ لَوْ جَلَسْتُ عِنْدَ غَيْرِكَ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا لَرَأَيْتُ أَنْي سَأُخْرَجَ مِنْ سَخَطِهِ بَعْدِي، لَقَدْ أُعْطِيتُ جَدَلًا، وَلَسَّ كُنِي - وَاللَّهِ - لَقَدْ عَلِمْتُ، لَئِنْ حَدَّثْتُكَ الْيَوْمَ حَدِيثَ كَذَبٍ تَرْضَى بِهِ عَنِّي لِيُوشِكَنَ اللَّهُ أَنْ يُسَخِّطَكَ عَلَيَّ، وَلَئِنْ حَدَّثْتُكَ حَدِيثَ صَدَقَ تَجِدُ عَلَيَّ فِيهِ - إِنِّي لِأَرْجُو فِيهِ عِقْبِي - وَاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ - وَفِي رِوَايَةٍ عَقِيلٍ - عَفْوَ اللَّهِ. وَاللَّهِ مَا كَانَ لِي مِنْ عَذْرٍ، وَاللَّهِ مَا كُنْتُ قَطُّ أَقْوَى وَلَا أَيْسَرُ مِنِّي حِينَ تَخَلَّفْتُ عَنْكَ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَّا هَذَا فَقَدْ صَدَقَ، فَقُمْ حَتَّى يَقْضِيَ اللَّهُ فِيكَ» فَقُمْتُ.

وَنَارَ رِجَالٍ مِنْ بَنِي سَلْمَةَ فَاتَّبَعُونِي، فَقَالُوا لِي: وَاللَّهِ مَا عَلِمْنَاكَ أَذْنِبْتَ ذَنْبًا قَبْلَ هَذَا، لَقَدْ عَجَزْتَ فِي الْأَثَمِ اعْتَذَرْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمَا اعْتَذَرَ إِلَيْهِ الْمُخَلَّفُونَ، فَقَدْ كَانَ كَافِيكَ ذَنْبِكَ اسْتِغْفَارُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَكَ. قَالَ: فَوَاللَّهِ مَا زَالُوا يُؤْتِبُونَنِي حَتَّى أَرَدْتُ أَنْ أَرْجِعَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَكْذَبَ نَفْسِي. قَالَ: ثُمَّ قُلْتُ لَهُمْ: هَلْ لَقِيْتُ هَذَا مَعِي مِنْ أَحَدٍ؟ قَالُوا: نَعَمْ، لَقِيَهُ رِجْلَانِ قَالَا مِثْلَ مَا قُلْتُ، وَقِيلَ لَهُمَا مِثْلَ مَا قِيلَ لَكَ. قَالَ: قُلْتُ: مِنْ هُمَا؟ قَالُوا: مُرَّارَةُ بْنُ رَبِيعَةَ الْعَامِرِيُّ وَهَلَالُ بْنُ أُمَيَّةَ الْوَاقِفِيُّ. قَالَ: فَذَكَرُوا لِي رَجُلَيْنِ صَالِحَيْنِ قَدْ شَهِدَا بَدْرًا، فِيهِمَا أَسْوَةٌ (٢)، قَالَ: فَمَضَيْتُ حِينَ ذَكَرُوهُمَا لِي. قَالَ: وَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمُسْلِمِينَ عَنِ كَلَامِنَا - أَيُّهَا الثَّلَاثَةُ (٣) - مِنْ بَيْنِ مَنْ تَخَلَّفَ عَنْهُ.

قَالَ: فَاجْتَنَبْنَا النَّاسَ - أَوْ قَالَ: تَغَيَّرُوا لَنَا حَتَّى تَنَكَّرْتُ لِي فِي نَفْسِي الْأَرْضُ، فَمَا هِيَ بِالْأَرْضِ الَّتِي أَعْرَفُ، فَلَبِثْنَا عَلَى ذَلِكَ خَمْسِينَ لَيْلَةً. فَأَمَّا صَاحِبَايَ فَاسْتَكْنَا وَقَعَدَا فِي بَيْتِهِمَا بِيَكْيَانَ، وَأَمَّا أَنَا فَكُنْتُ أَشْبَهُ الْقَوْمَ وَأَجْلَدَهُمْ. فَكُنْتُ أُخْرَجُ،

(١) أَيِ اشْتَرَيْتُ مَا تَرَكْتُهُ.

(٢) فِي سِوِهَا (فَقُلْتُ: إِنَّ فِيهِمَا أَسْوَةً) وَمَا فِي الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ يُوَافِقُ مَا أَثْبَتَ.

(٣) هَذَا مِنْ أَسَالِبِ الْإِخْتِصَاصِ.

وأشهدُ الصلاة، وأطوفُ في الأسواق، فلا يكلمُنِي أحدٌ، وآتِي رسولَ اللهِ ﷺ فأسلِّمُ عليه وهو في مجلسه بعد الصلاة، فأقولُ في نفسي: هل حرَّكَ شَفَتَيْهِ بردُ السلامِ أم لا؟ ثم أُصَلِّي قريباَ منه، وأسأِرُقه النظرَ، فإذا أقبَلْتُ على صلاتي نظرَ إليَّ، وإذا التفتَ نحوه أعرَضَ عَنِّي، حتى إذا طال عليَّ ذلك من جفوة المسلمين، مَشَيْتُ حتى تسَوَّرتُ جدارَ حائِطِ أبي قتادة، وهو ابن عمِّي وأحبُّ الناسِ إليَّ، فسَلَّمْتُ عليه، فوالله ما ردَّ عليَّ السلام، فقلْتُ له: يا أبا قتادة، أنشدك بالله، هل تعلمُنِي أَنِي أحبُّ اللهُ ورسوله؟ قال: فسكَّت. فعُدْتُ فناشدته، فقال: اللهُ ورسوله أعلم. ففاضتُ عيناي، وتولَّيتُ حتى تسَوَّرتُ الجدار.

فبينا أنا أمشي في سوق المدينة، إذا نَبَطِيٌّ من نَبَطِ أهلِ الشامِ مَن قدمِ بالطعامِ يبيعه بالمدينة يقول: من يدلُّ عليَّ كعبِ بن مالك؟ قال: فطفقِ الناسِ يشيرون له إليَّ، حتى جاء فدفعَ إليَّ كتاباً من مَلِكِ غَسَّانَ، وكنتُ كاتباً، فقرأته فإذا فيه: أما بعد، فإنه قد بلغنا أن صاحبك قد جفاك، ولم يجعلك اللهُ بدارِ هوانٍ ولا مَضِيعَةٍ، فالحقُّ بنا نواسيك. قال: فقلْتُ حين قرأتها: وهذا أيضاً من البلاء. فتيَمَّمْتُ بها التُّورَ فسَجَرْتُها<sup>(١)</sup>.

حتى إذا مَضَتْ أربعون من الخمسين، واستلبتُ<sup>(٢)</sup> الوحي، إذا رسولُ رسولِ اللهِ ﷺ يأتيني فقال: إن رسولَ اللهِ ﷺ يأمرُك أن تعتزلِ امرأتك. قال: قلتُ: أطلقها أم ماذا أفعل؟ قال: لا، بل اعتزلها فلا تقربنها. قال: وأرسلَ إليَّ صاحبي بمثلِ ذلك. قال: فقلْتُ لامرأتي: ألحقي بأهلك فكوني عندهم حتى يقضي اللهُ في هذا الأمر. قال: فجاءت امرأة هلال بن أمية رسولِ اللهِ ﷺ فقالت له: يا رسولَ اللهِ، إن هلالَ بن أمية شيخٌ ضائعٌ ليس له خادمٌ، فهل تكره أن أخدمه؟ قال: «لا، ولكن لا يقربنك». فقالت: إنه - والله - ما به حركةٌ إلى شيء، ووالله ما زال يبكي منذ كان من أمره ما كان إلى يومه هذا. قال: فقال لي بعض أهلي:

(١) سجرتها: أحرقتها.

(٢) استلبت: أبطأ.

لو استأذنت رسول الله ﷺ في امرأتك، فقد أذن لامرأة هلال بن أمية أن تخدمه.  
قال: فقلت: أستاذن فيها رسول الله ﷺ، وما يُدريني ماذا يقول رسول الله ﷺ إذا استأذنته فيها، وأنا رجل شاب.

قال: فلبث بذلك عشر ليال، فكمّل لنا خمسون ليلةً من حين نُهي عن كلامنا.  
قال: ثم صليتُ صلاةَ الفجر صباحَ خمسين ليلةً على ظهر بيت من بيوتنا. فبينما أنا جالسٌ على الحال التي ذكرَ الله منّا، قد ضاقتُ عليّ نفسي، وضاقتُ عليّ الأرض بما رحبتُ، سمعتُ صوتَ صارخٍ أوفى على سلّم<sup>(١)</sup> يقولُ بأعلى صوتِهِ: يا كعب ابن مالك، أبشِر. قال: فخررتُ ساجداً، وعلمتُ أن قد جاء فرج. قال: وأذن رسول الله ﷺ للناس<sup>(٢)</sup> بتوبةِ الله عزّ وجلّ علينا حين صلّيتُ صلاةَ الفجر، فذهب الناس ييشروننا، فذهب قبلَ صاحبيّ مبشّرون، وركض رجلٌ إليّ فرساً، وسعى ساعٍ من أسلمَ قبليّ، وأوفى على الجبلِ فكان الصوتُ أسرعَ من الفرس، فلما جاءني الذي سمعتُ صوتَهُ يبشّرني نزعتُ له ثوبيّ فكسوتهما إياه بشارته، ووالله ما أملكُ غيرهما يومئذ، واستعرتُ نوبين فلبستُهُما، وانطلقتُ أتأممُ رسولَ الله ﷺ، فتلقاني الناسُ فوجاً فوجاً يهتفونني بالتوبة ويقولون: لتَهك توبةَ الله عليك، حتى دخلتُ المسجد، فإذا رسولُ الله ﷺ حوله الناسُ، فقام طلحةُ بن عبيدالله يهرولُ حتى صافحني وهنأني، والله ما قام رجلٌ من المهاجرين غيره. قال: فكان كعبٌ لا ينساها لطلحة.

قال كعب: فلما سلّمتُ على رسولِ الله ﷺ قال وهو يبرقُ وجهُهُ من السرور: «أبشِر بخيرِ يومٍ مرّ عليك منذُ ولدتك أمك» قال: فقلتُ: أمن عندك يا رسولَ الله أم من عند الله؟ فقال: «لا، بل من عند الله» وكان رسولُ الله ﷺ إذا سرّ استنارَ وجهُهُ، كأنّ وجهَهُ قطعةُ قمر. قال: وكنا نعرف ذلك، قال: فلما جلستُ بين يديه قلتُ: يا رسولَ الله، إن من توبتي أن أنخلعَ من مالي صدقةً إلى الله وإلى رسوله. فقال رسولُ الله ﷺ: «أمسك بعضَ مالك، فهو خيرُ لك»

(١) أوفى: صعد، وسلع: جبل بالدينة.

(٢) (الناس) ساقطة من ك.

قال: فقلت: فإتي أمسك سهمي الذي بخير. قال: وقلت: يا رسول الله، إن الله إنما أنجاني بالصدق، وإن من توبتي أن لا أحدث إلا صدقاً ما حييت. قال: فوالله ما علمتُ أحداً من المسلمين أبلاه<sup>(١)</sup> الله في صدق الحديث منذُ ذكرتُ ذلك لرسول الله ﷺ أحسن مما أبلاني الله. والله ما تعمدتُ كذبةً منذُ قلتُ ذلك لرسول الله ﷺ إلى يومي هذا، وإني لأرجو أن يحفظني الله فيما بقي.

يقال: فأنزل الله عز وجل: ﴿لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ الْعُسْرَةِ﴾ حتى بلغ: ﴿إِنَّهُمْ بِهِمْ رِءُوفٌ رَحِيمٌ ١١٧﴾ وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خَلَفُوا حَتَّى إِذَا ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ وَضَاقَتْ عَلَيْهِمْ أَنْفُسُهُمْ وَظَنُّوا أَنْ لَا مَلْجَأَ مِنَ اللَّهِ إِلَّا إِلَيْهِ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ لِيَتُوبُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ ١١٨﴾ حتى بلغ: ﴿اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ ١١٩﴾ [سورة التوبة]، قال كعب: والله ما أنعم الله عليّ من نعمة قطُّ بعد إذ هداني الله للإسلام أعظمَ في نفسي من صدقي رسول الله ﷺ أن لا أكون كذبتُه فأهلك كما هلك الذين كذبوا. إن الله قال للذين كذبوا حين أنزل الوحي شراً ما قال لأحد، فقال الله: ﴿سَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ إِذَا انْقَلَبْتُمْ إِلَيْهِمْ لَتُعَرِّضُوا عَنْهُمْ فَأَعْرِضُوا عَنْهُمْ إِنَّهُمْ رَجَسٌ وَمَا وَهُمْ مِنْكُمْ جَزَاءٌ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ٩٥﴾ يَحْلِفُونَ لَكُمْ لِتَرْضُوا عَنْهُمْ فَإِنْ تَرْضَوْا عَنْهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَرْضَىٰ عَنِ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ ٩٦﴾ [سورة التوبة].

قال كعب: كُنَّا حَلْفْنَا- أَيُّهَا الثَّلَاثَةُ- عن أمر أولئك الذين قبل منهم رسول الله ﷺ حين حلفوا له، فبايعهم واستغفر لهم، وأرجأ رسول الله ﷺ أمرنا حتى قضى الله فيه. فبذلك قال الله عز وجل: ﴿وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خَلَفُوا﴾ وليس الذي ذكر مما خَلَفْنَا تَخَلَّفْنَا عن الغزو، وإنما هو تخليفه إيانا وإرجاؤه أمرنا عمّن حَلَفَ له واعتذر إليه، فقبل منه (٢).

(١) أبلاه: أنعم عليه.

(٢) الحديث بطوله في البخاري- المغازي ١١٣/٨ (٤٤١٨)، ومسلم- التوبة ٢١٢١/٤ (٢٧٦٩) وقد ذكر البخاري

وفي حديث إسحاق بن راشد: ونهى النبي ﷺ عن كلامي وكلام صاحبي، ولم ينه عن كلام أحد من المتخلفين غيرنا. فاجتنب الناس كلامنا، فلبثت كذلك حتى طال علي الأمر، وما من شيء أهم إلي من أن أموت فلا يُصَلِّي علي النبي ﷺ، أو يموت رسول الله ﷺ، فأكون من الناس بثلك المنزلة، فلا يُكَلِّمُنِي أَحَدٌ منهم، ولا يُسَلِّم علي، ولا يُصَلِّي علي. قال: وأنزل الله تعالى على نبيه ﷺ حين بقي الثلث الآخر من الليل، ورسول الله ﷺ عند أم سلمة، وكانت أم سلمة مُحْسِنَةً في شأني، مَعْنِيَةً بأمري. فقال رسول الله ﷺ: «يا أم سلمة، تيب علي كعب» قالت: أفلا أرسل إليه فابشُرْهُ؟ قال: «إذا يحطمكم الناس فيمنعونكم النوم سائر الليل» حتى إذا صَلَّى ﷺ صلاة الفجر، أذن رسول الله ﷺ بتسوية الله علينا (١).

وفي حديث هشام بن يوسف عن معمر: أن النبي ﷺ خرج يوم الخميس في غزوة تبوك وكان يحب أن يخرج يوم الخميس (٢).

وأخرجنا موضعاً منه في موضع آخر من حديث عبدالله وعبيدالله ابني كعب عن كعب بن مالك وفيه زيادة معنى: أن رسول الله ﷺ كان لا يقدم من سفر إلا نهراً في الضحى، فإذا قدم بدأ بالمسجد، فصلَّى فيه ركعتين، ثم جلس فيه (٣).

\* \* \*

وللبخاري حديث واحد:

٧١٣- عن نافع أنه سمع ابن كعب بن مالك يحدث عن أبيه: أنه كانت له غنم ترعى بسلع فأبصرت جارية لنا بشاة من غنمنا موتاً، فكسرت حجراً فذبحتها به، فقال لهم: لا تأكلوا حتى أسأل النبي ﷺ أو أرسل من يسأله. وأنه سأل النبي ﷺ

(١) البخاري- التفسير ٣٤٢/٨ (٤٦٧٧).

(٢) البخاري- الجهاد ١١٣/٦ (٢٩٥٠).

(٣) البخاري- ١٩٣/٦ (٣٠٨٨)، ومسلم- صلاة المسافرين ٤٩٩٦/١ (٧١٦).



عن ذلك، أو أرسل إليه، فأمره بأكلها. قال عبيدالله<sup>(١)</sup>: فيعجبني أنها أمة، وأنها ذبحت<sup>(٢)</sup>.

وفي الإسناد اختلاف على نافع، قيل: عن رجل من الأنصار، وقيل: عن معاذ بن سعد، أو سعد بن معاذ: أن جارية لكعب...<sup>(٣)</sup>.

\* \* \*

ولمسلم حديثان:

٧١٤- أحدهما: عن ابن كعب عن كعب: أن رسول الله ﷺ كان يأكل بثلاث أصابع، وإذا فرغ لَعَقَهَا<sup>(٤)</sup>.

٧١٥- الثاني: عن ابن كعب عن أبيه كعب بن مالك أنه حدثه: أن رسول الله ﷺ بعثه وأوس بن الحَدَثَانِ أيام التشريق، فتأدياً: أنه لا يدخل الجنة إلا مؤمن، وأيام منى أيام أكل وشرب<sup>(٥)</sup>.

\* \* \*

---

(١) وهو عبيدالله بن عمر، العمري، الراوي عن نافع.

(٢) البخاري- الوكالة ٤/٤٨٢ (٢٣٠٤).

(٣) ينظر البخاري- الذبائح ٩/٦٣٠، ٦٣١، ٦٣٢، (٥٥٠١، ٥٥٠٢، ٥٥٠٤، ٥٥٠٥). وينظر الفتح ٥/٦٣١-٦٣٣.

(٤) مسلم- الأشربة ٣/١٦٠٥ (٢٠٣٢).

(٥) مسلم- الصيام ٢/٨٠٠ (١١٤٢).

(٥٠)

المتفق عليه عن  
أبي أسيد الساعدي، مالك بن ربيعة الأنصاري  
[رضي الله عنه] (١)

شهد بداراً. حديث واحد:

٧١٦- عن أنس عن أبي أسيد قال: قال رسول الله ﷺ: «خيرُ دورِ الأنصارِ (٢) بنو النجار، ثم بنو عبد الأشهل، ثم بنو عبد الحارث بن الخزرج، ثم بنو ساعدة. وفي كلِّ دورِ الأنصارِ خيرٌ» فقال سعدٌ - هو ابن عبادة: ما أرى رسولَ الله ﷺ إلا وقد فضَّلَ علينا. فقيل: قد فضَّلَكم على كثير (٣).

وقد أخرجاه أيضاً من حديث أبي سلمة عبد الرحمن عن أبي أسيد. وفي رواية المغيرة بن عبد الرحمن (٤): «خيرُ الأنصارِ بنو النجار، ثم بنو عبد الأشهل، ثم بنو الحارث بن الخزرج، ثم بنو ساعدة، وفي كلِّ دورِ الأنصارِ خيرٌ» قال أبو سلمة: قال أبو أسيد: أتهمُّ أنا على رسولِ الله ﷺ؟ لو كُنْتُ كاذباً لبدأتُ بقومي بني ساعدة. وبلغ ذلك سعد بن عبادة، فوجد في نفسه وقال: خلَّفنا فكُنَّا آخرَ الأربع، أسرجوا لي حماري أتني رسولُ الله ﷺ، فكلمه ابن أخيه سهل بن سعد فقال: أتذهبُ لتردَّ على رسولِ الله ﷺ، ورسولُ الله ﷺ أعلمُ، أو ليس حبسبك أن تكونَ رابعَ أربع، فرجعَ وقال: اللهُ ورسولُه أعلم. وأمر بحماره فحلَّ عنه.

وأخرجه مسلم من رواية إبراهيم بن محمد بن طلحة قال: سمعت أبا أسيد

(١) الإصابة ٣/٣٢٤، والتلخيص ٤٠٠، والرياض المستطابة ٢٤٩.

(٢) دور الأنصار: قبائلهم.

(٣) البخاري- مناقب الأنصار ٧/١١٥ (٣٧٨٩)، ومسلم- فضائل الصحابة ٤/١٩٤٩ (٢٥١١).

(٤) في مسلم ٤/١٩٥٠... أخبرنا المغيرة بن عبد الرحمن عن أبي الزناد، قال: شهد أبو سلمة... وذكره.

أما في البخاري ٧/١١٥ (٣٧٩)... حدثنا شيبان عن يحيى قال أبو سلمة:... وذكر جزءاً من أوله

وليس فيه: أتهم.

خطبنا (١) عند ابن عتبة فقال: قال رسول الله ﷺ: «خيرُ دورِ الأنصار دارُ بني النجَّار، ودار بني عبدالأشهل، ودار بني الحارث بن الخزرج» (٢)، ولو كنت مؤثراً بها أحداً لآثرتُ بها عشيرتي.

\* \* \*

### وللبخاري حديثان:

٧١٧- أحدهما: عن حمزة والمندر ابني أبي أسيد، وقيل: الزبير بن المنذر عن أبي أسيد قال: قال النبي ﷺ يوم بدرٍ حين صَفَفْنَا لقريش: «إذا أكثبوكم فارمؤهم واستبقوا نبلكم» (٣).

٧١٨- الثاني: عن حمزة بن أبي أسيد عن أبيه قال: خرجنا مع النبي ﷺ حتى انطلقنا إلى حائط يقال له الشَّوط (٤)، حتى انتهينا إلي حائطين جلسنا بينهما، فقال النبي ﷺ «اجلسوا هاهنا»، وقد أتني بالجونية (٥). فَأَنْزَلْتُ فِي نَخْلٍ فِي بَيْتٍ وَمَعَهَا دَائِئُهَا حَاضِنَةٌ لَهَا. فلما دخل عليها النبي ﷺ قال: «هَبِي نَفْسَكِ لِي». قالت: وهل تهبُّ المَلَكَةُ نَفْسَهَا لِسُوقَةٍ؟. فأهوى بيده- يضعُ يدهَ عليها لِتَسْكُنَ، فقالت: أعودُ بالله منك. فقال: «قد عُدَّتْ بِمَعَاذِ» ثم خرج علينا فقال: «يا أبا أسيد، أكسها رازِقَيْنِ» (٦)، وألحِقْهَا بأهلها».

وأخرجه البخاري أيضاً من حديث عباس بن سهل عن أبيه (٧) وعن أبي أسيد

(١) في مسلم (خطيباً).

(٢) زاد مسلم ٤/ ١٩٥٠ (ودار بني ساعدة).

(٣) البخاري- الجهاد ٦/ ٩١ (٢٩٠٠)، والمغازي ٧/ ٣٠٦ (٣٩٨٤، ٣٩٨٥) وأكثبوكم، دَنَوْا منكم.

(٤) قال ابن حجر: هو بستان في المدينة، معروف.

(٥) وهي أميمة- كما سيأتي.

(٦) أي: ثوبين رازقين. والرازقية: ثياب كتان بيض.

(٧) وهو سهل بن سعد الساعدي.

قالا: تزوج النبي ﷺ أميمة بنت شراحيل، فلما دخلت عليه بسط يده إليها، فكانتها كرهت ذلك، فأمر أبا أسيد أن يجهزها ويكسوها ثوبين رازقين<sup>(١)</sup>.

\* \* \*

ولمسلم حديث واحد:

٧١٩- عن أبي حميد، أو أبي أسيد- بالشك- من رواية عبد الملك بن سعيد ابن سويد الأنصاري: أن رسول الله ﷺ قال: «إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ افْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ، وَإِذَا خَرَجَ فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ»<sup>(٢)</sup>.

\* \* \*

---

(١) البخاري- الطلاق ٣٥٦/٩ (٥٢٥٥-٥٢٥٧)، وينظر الفتح ٣٥٧/٤.

(٢) مسلم- صلاة المسافرين ٤٩٤/١، ٤٩٥، (٧١٣).

(٥١)

المتفق عليه عن

مسند أبي قتادة الحارث بن ربيعي الأنصاري

[ رضي الله عنه ] (١)

٧٢٠- الأول: عن عبدالله بن أبي قتادة عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا شرب أحدكم فلا يتنفس في الإناء، وإذا أتى الخلاء فلا يمسه ذكره بيمينه، ولا يتمسح بيمينه».

وفي حديث أيوب ذكر النهي عن ذلك، وعن أن يستطيب بيمينه. ومن الرواة من قال فيه: «إذا بال أحدكم فلا يأخذ ذكره بيمينه، ولا يستنج بيمينه» (٢).

٧٢١- الثاني: في حمار الوحش:

عن عبدالله بن أبي قتادة قال: كنت يوماً جالساً مع رجال من أصحاب النبي ﷺ في منزل في طريق مكة، ورسول الله ﷺ أمامنا، والقوم مُحْرِمُونَ، وأنا غير مُحْرِمٍ عام الحديبية، فابصروا حماراً وحشياً وأنا مشغولٌ أخصِفُ (٣) نعلي، فلم يؤذنونني، وأحبوا لو أنني أبصرته، فأبصرته، فقمْتُ إلى الفرس فأسرَجته، ثم ركبتُ ونسيتُ السوطَ والرمحَ. فقلتُ لهم: ناولوني السوطَ والرمحَ. قالوا: لا، والله لأنعينك عليه، فغضبتُ، فنزلتُ وأخذتُهما، ثم ركبتُ فشددتُ على الحمار فعقرته، ثم جئتُ به وقد مات، فوقعوا فيه يأكلونه، ثم إنهم شكوا في أكلهم إياه وهم حُرْمٌ، فرحنا، وخبأتُ العضدَ معي، فأدركنا رسول الله ﷺ، فسألناه عن ذلك، فقال: «هل معكم منه شيء؟» فقلتُ: نعم. فناولته العضدَ فاكلها وهو مُحْرِمٌ (٤).

(١) (رضي الله عنه) من م. وينظر الإصابة ٤/١٥٧، والتلقيح ٣٩٠.

(٢) البخاري- الوضوء ١/٢٥٣، ٢٥٤ (١٥٣، ١٥٤)، ومسلم- الطهارة ١/٢٢٥ (٢٦٧).

(٣) خصف: أصلح.

(٤) البخاري- جزاء الصيد ٤/٢٢ (١٨٢١)، والهبة ٥/٢٠٠ (٢٥٧٠)، ومسلم- الحج ٢/٨٥٣ (١١٩٦).

وأخرجاه أيضاً من حديث نافع مولى أبي قتادة، وعن عطاء بن يسار عن أبي قتادة (١).

وأخرجه البخاري أيضاً من حديث أبي صالح مولى التوأمة عن أبي قتادة مقروناً بنافع، وكلهم ذكر نحوه، وفي حديث أبي النضر: «إنما هي طعمة أطعمكموها الله». وفي حديث صالح بن كيسان: «هو حلال فكلوه» (٢).

٧٢٢- الثالث: عن عبدالله بن أبي قتادة قال: بينما نحن نُصَلِّي مع رسول الله ﷺ إذ سَمِعَ جَلْبَةَ (٣) رجال، فلما صَلَّى قال: «ما شأنكم؟» قالوا: استعجلنا إلى الصلاة. قال: «فلا تفعلوا، إذا أتيتم الصلاة فعليكم السكينة، فما أدركتم فصلوا، وما فاتكم فاتموا» (٤).

٧٢٣- الرابع: عن عبدالله بن أبي قتادة عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى تروني» (٥).

وأخرجه مسلم أيضاً (٦) من حديث أبي سلمة عن أبي قتادة بمثله.

وفي رواية إسحاق بن إبراهيم: «حتى تروني قد خرجت» (٧).

وهو عند البخاري في حديث شيان وعلي بن المبارك: «وعليكم السكينة» (٨).

جعل أبو مسعود هذا الحديث والذي قبله حديثاً واحداً، ولم يذكر هذا الثاني أصلاً، وجعل أسانيدهما جميعاً - على اختلافهما - في الأول، ولولا أنه قد ذكر أسانيد الثاني في الأول لقُلْنَا: قد أغفلَه، ومن وقفَ عليهما علمَ أنهما حديثان في معنيين مختلفين.

(١) البخاري - ٢٠٠ / ٥، والذبايح ٦١٣ / ٩ (٥٤٩٢)، ومسلم ٨٥٢ / ٢.

(٢) البخاري - جزاء الصيد ٢٧ / ٥، ٢٦ / ٥ (١٨٢٣)، والذبايح ٦١٣ / ٩ (٥٤٩٢، ٥٤٩٠).

(٣) الجلبة: الأصوات.

(٤) البخاري - الأذان ١١٦ / ٢ (٦٣٥)، ومسلم - المساجد ٤٢١ / ١ (٦٠٣).

(٥) البخاري - ١١٩ / ٢ (٦٣٧)، ومسلم ٤٢٢ / ١ (٦٠٤).

(٦) (أيضاً) ليست في ك.

(٧) مسلم ٤٢٢ / ١.

(٨) البخاري - الأذان ١٢٠ / ٢ (٦٣٨)، والجمعة ٣٩٠ / ٢ (٩٠٩).

٧٢٤- الخامس: عن عبدالله بن أبي قتادة عن أبيه: أن النبي ﷺ كان يقرأ في الظهر في الأولين بأم الكتاب وسورتين، وفي الركعتين الأخيرين بأم الكتاب، ويُسمَعُنا الآية أحياناً، ويُطَوَّلُ في الركعة الأولى ما لا يُطِيلُ في الركعة الثانية، وهكذا في العصر، وهكذا في الصبح (١). قال في حديث حجاج الصَّوَّاف: وعن أبي سلمة عن أبي قتادة كذلك (٢).

٧٢٥- السادس: عن أبي سلمة عن أبي قتادة- وكان من أصحاب النبي ﷺ وفرسانه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الرُّؤْيَا مِنَ اللَّهِ، وَالْحُلْمُ مِنَ الشَّيْطَانِ. فَإِذَا حَلَمَ أَحَدُكُمْ الْحُلْمَ يَكْرَهُهُ فَلْيَبْصُقْ عَنْ يَسَارِهِ وَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنْهُ، فَلَنْ يَضُرَّهُ» (٣).

وفي حديث عبد ربّه بن سعيد: «الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ مِنَ اللَّهِ، وَالرُّؤْيَا السَّوْءُ مِنَ الشَّيْطَانِ، وَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ مَا يُحِبُّ فَلَا يَحْدُثُ بِهَا إِلَّا مِنْ يُحِبُّ، وَإِذَا رَأَى مَا يَكْرَهُ فَلْيَتَفَلَّحْ عَنْ يَسَارِهِ ثَلَاثًا، وَيَتَعَوَّذْ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ (٤) الشَّيْطَانِ وَشَرِّهَا، وَلَا يَحْدُثُ بِهَا أَحَدًا».

وفي أوّلِهِ عن أبي سلمة قال: إِنْ كُنْتُ لَأَرَى الرُّؤْيَا تُمْرِضُنِي، قَالَ: فَلَقَيْتُ أَبَا قَتَادَةَ فَقَالَ: وَأَنَا كُنْتُ أَرَى الرُّؤْيَا تُمْرِضُنِي حَتَّى سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ... وَذَكَرَهُ (٥).

وعند البخاري في حديث الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير، وفي رواية مسدّد عن عبدالله بن يحيى بن أبي كثير عن أبيه عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه مرفوعاً نحوه، زاد في حديث عبد الله بن أبي جعفر عن أبي سلمة عن أبي قتادة: «وَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَرَاءَى بِي» (٦).

(١) البخاري- ٢٤٣/٢ (٧٥٩) وفيه الأَطْرَاف، ومسلم- الصلاة ١/٣٣٣ (٤٥١).

(٢) مسلم ١/٣٣٣.

(٣) البخاري- الطب ١/٢٠٨ (٥٧٤٧)، ومسلم- الرؤيا ٤/١٧٧١ (٢٦٦١).

(٤) (شر) ليست في ك.

(٥) البخاري - التعيير ١٢/٤٣٠ (٧٠٤٤)، ومسلم ٤/١٧٧٢.

(٦) البخاري - بدء الخلق ٦/٣٣٨ (٣٢٩٢)، والتعيير ١٢/٣٧٣، ٣٨٣ (٦٩٨٦)، ٦٩٩٥.

٧٢٦ - السابع: عن أبي سلمة عن أبي قتادة قال: قال رسول الله ﷺ: «من رآني فقد رأى الحق» (١).

٧٢٧ - الثامن: عن معبد بن كعب بن مالك عن أبي قتادة بن ربعي أنه كان يحدث: أن رسول الله ﷺ مرَّ عليه بجنابة، فقال: «مُستريحٌ ومُستراحٌ منه» قالوا: يا رسول الله، ما المستريحُ والمُستراحُ منه؟ فقال: «العبدُ المؤمنُ يستريحُ من نَصَبِ الدنيا، والعبدُ الفاجرُ يستريحُ منه العبادُ والبلادُ والشجرُ والدوابُّ» (٢).

٧٢٨ - التاسع: عن عمرو بن سليم بن خلدة الزُرقي الأنصاري عن أبي قتادة قال: دَخَلْتُ المسجدَ ورسولُ الله ﷺ جالسٌ بين ظهرائي الناسِ، قال: فَجَلَسْتُ، فقال رسولُ الله ﷺ: «ما مَنَعَكَ أَنْ تُصَلِّيَ رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ تَجْلِسَ». قال: فَقُلْتُ: يا رسولَ الله، رأيتُكَ جالساً والناسُ جُلوسٌ. قال: «فإذا دَخَلَ أَحَدُكُمْ المسجدَ فلا يَجْلِسُ حتى يركعَ رَكَعَتَيْنِ» في حديثِ مالك: «فَلْيَرْكَعْ رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يَجْلِسَ» (٣).

٧٢٩ - العاشر: عن عمرو بن سليم عنه: أن رسولَ الله ﷺ كان يُصَلِّي وهو حاملٌ أمانةً بنتِ زينب بنتِ رسولِ الله ﷺ ولأبي العاصِ بن ربيعة بن عبد شمس، فإذا سجدَ وضعها، وإذا قامَ حملها. (٤).

وفي حديثِ ابنِ عَجَلانَ وعثمان بنِ أبي سليمان وبُكير: رأيتُ النبيَّ ﷺ يومَ النَّاسِ وأمانةً بنتِ أبي العاصِ على عاتِقِهِ، فإذا ركعَ وضعها، وإذا رفعَ من السَّجدةِ أعادها. المعنى واحد (٥).

٧٣٠ - الحادي عشر: عن أبي محمد مولى أبي قتادة - واسمه نافع - عن أبي قتادة، قال: خَرَجْنَا مع رسولِ الله ﷺ عامَ حُنَيْنٍ، فلما التَّقَيْنَا كانتَ للمسلمينِ

(١) البخاري - التعمير ٣٨٣/١٢ (٦٩٩٦)، ومسلم - الرويا ١٧٧٦/٤ (٢٢٦٧).

(٢) البخاري - الرقاق ٣٦٢/١١ (٦٥١٢)، ومسلم - الجنائز ٦٥٦/٢ (٩٥٠).

(٣) البخاري - الصلاة ٥٣٧/١ (٤٤٤)، والتهجد ٤٨/٣ (١١٦٣)، ومسلم - صلاة المسافرين ٤٩٥/١ (٧١٤).

(٤) البخاري ٥٩٠/١ (٥١٦)، ومسلم - المساجد ٣٨٥/١ (٥٤٣).

(٥) مسلم ٣٨٥/١، ٣٨٦.



جَوْلَةٌ، قال: فرأيتُ رجلاً من المشركين قد علا رجلاً من المسلمين، فاستدرتُ إليه حتى أتيتُه من ورائه، فضربتُه على جبلٍ عاتقه، وأقبلُ عليّ فضممني ضمةً وجدتُ منها ريح الموت<sup>(١)</sup>، ثم أدركه الموت فأرسلني، فلقيتُ عمر بن الخطاب فقال: ما للناس؟ فقلتُ: أمرُ الله<sup>(٢)</sup>. ثم إن الناس رجعوا، وجلسَ رسول الله ﷺ فقال: «من قتلَ قتيلاً له عليه بيعةٌ فله سلبُه»<sup>(٣)</sup>. فقمتُ فقلتُ: من يشهدُ لي؟ ثم جلستُ، ثم قال بمثل ذلك، فقمتُ فقلتُ: من يشهدُ لي؟ ثم جلستُ، ثم قال بمثل ذلك الثالثة، فقمتُ، فقال رسول الله ﷺ: «ما لك يا أبا قتادة؟» فقصصتُ عليه القصة، فقال رجلٌ من القوم: صدقَ يارسولَ الله، سلبُ ذلك القتيلِ عندي، فأرضه من حقِّه<sup>(٤)</sup>. فقال أبو بكر الصديق رضي الله عنه . لاها الله<sup>(٥)</sup>، إذا لا يعمدُ إلى أسد الله يُقاتلُ عن الله وعن رسوله فيعطيك سلبُه<sup>(٦)</sup>، فقال رسوله الله ﷺ: «صدق، فأعطه إياه» فأعطاني. قال فبعتُ الدرع، فابتعتُ مخرفاً<sup>(٧)</sup> في بني سلمة، فإنه لأولُ مالٍ تأثلته<sup>(٨)</sup> في الإسلام<sup>(٩)</sup>.

سمعتُ بعضُ أهل العلم فيما مضى من الزمان وقد أُجري ذكرُ هذا الحديث، فقال: لو لم يكن من فضيلة لأبي بكر الصديق إلا هذا<sup>(١٠)</sup>، فإنه بثاقب علمه، وشدة صرامته، وقوة إنصافه، وصحة توفيقه، وصدق تحقيقه بادرَ إلى القول بالحق، فزجر، وأفتى وحكم وأمضى، وأخبرَ في الشريعة عن المصطفى ﷺ بحضرتِه وبين يديه بما صدقه فيه، وأجراه على قوله. وهذا من خصائصه الكبرى إلى ما لا يحصى من فضائله الأخرى.

\* \* \*

- (١) وجدتُ منها ريح الموت) سقط من ك.  
(٢) في البخاري (فقلتُ ما بال الناس؟ فقال عمر... والتعجب من الناس لما حدث في أول أمرهم يوم حنين من التراجع.  
(٣) السلبُ: ما على القتيل من الثياب، وما معه من السلاح وغيره. (٤) في البخاري (فأرضه عني)  
(٥) لاها الله... قسم. ينظر ما كتب في ذلك ابن حجر في الفتح ٣٧/٨ وما بعدها.  
(٦) يعمد: يقصد وضميره للنبي ﷺ. وقد أنكر الصديق رضي الله عنه على الرجل مقالته وإن يأخذ سلبَ أسد، وهو أبو قتادة، فأقره النبي ﷺ على ذلك.  
(٧) المخرف: بفتح الراء وكسرها: البستان.  
(٨) تأثلته: اقتنيته.  
(٩) البخاري - الخمس ٢٤٧/٦ (٣١٤٢)، والمغازي ٣٦/٨ (٤٣٢٢)، ومسلم - الجهاد ٣/١٣٧٠ (١٧٥١).  
(١٠) أي: لكان كافياً.

## وللبخاري حديثان :

٧٣١- أحدهما : عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه قال : قال رسول الله ﷺ :  
«إني لأقومُ إلى الصلاة وأنا أريدُ أن أطوّلَ فيها ، فأسمعُ بكاءَ الصبيِّ ، فأجوزُ في  
صلاتي كراهيةً أن أشقَّ على أمه» (١).

٧٣٢- الثاني : عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه قال : سِرنا مع النبي ﷺ  
ليلةً ، فقال بعضُ القومِ : لو عرّستَ (٢) بنا يا رسول الله . قال : «إني أخافُ أن  
تناموا عن الصلاة» فقال بلالٌ : أنا أوقظُكم ، فاضطجعوا . وأسندَ بلالٌ ظهره إلي  
راحلته فغلبته عيناه ، فنام ، فاستيقظَ النبي ﷺ وقد طلعَ حاجبُ الشمسِ ، قال :  
«يا بلالُ ، أين ما قلتَ؟» فقال : ما ألقيتُ عليّ نومةً مثلها قطُّ . قال : «إن الله قبضَ  
أرواحكم حين شاء ، وردّها عليكم حين شاء . يا بلالُ ، قم فأذنِ الناسَ بالصلاة»  
فتوضّأ ، فلما ارتفعت الشمسُ وابتاضت (٣) قام فصلّى بالناسِ جماعةً (٤).

\* \* \*

## أفراد مسلم

٧٣٣- الأول : عن أبي سعيد الخدري قال : أخبرني من هو خيرٌ مني - أبو  
قتادة- أن رسول الله ﷺ قال لعمار حين جعلَ يحفرُ الخندقَ ، جعلَ يمسحُ رأسه  
ويقولُ : «بؤسَ ابنِ سميّةَ ، تقتلكِ فئتةٌ باغيّة» (٥).

٧٣٤- الثاني : عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه - سمعَه يحدثُ عن رسول  
الله ﷺ أنه قام فيهم ، فذكرَ لهم أن الجهادَ في سبيلِ الله والإيمانَ بالله أفضلُ  
الأعمالِ . فقَامَ رجلٌ فقال : يا رسولَ الله ، أرايتَ إن قُتلتُ في سبيلِ الله تكفّرُ

(٢) عرّس : استراح من عناء السفر.

(١) البخاري-الأذان ٢٠١/٢ (٧٠٧).

(٣) في ك (وابيضت) .

(٤) البخاري - مواقيت الصلاة ٦٦/٢ (٥٩٥).

(٥) مسلم - الفتن ٢٢٣٥/٤ (٢٩١٥).

عني خطاياي؟ فقال له رسول الله ﷺ : «نعم ، إن قُلتَ في سبيل الله وأنت صابرٌ مُحْتَسِبٌ مُقْبَلٌ غيرُ مُدْبِرٍ». ثم قال رسول الله ﷺ : «كيف قُلتَ؟» قال : أرأيت إن قُلتَ في سبيل الله ، أنكُفِرَ عني خطاياي؟ فقال رسول الله ﷺ : «نعم، وأنت صابرٌ مُحْتَسِبٌ، مُقْبَلٌ غيرُ مُدْبِرٍ، إلا الدين، فإن جبريل عليه السلام قال لي ذلك»<sup>(١)</sup>.

٧٣٥ - الثالث : عن عبد الله بن أبي قتادة أن أبا قتادة طلب غريماً له، فتواري عنه، ثم وجده فقال: إني مُعْسِرٌ. قال: آله؟ قال : الله : قال: فأني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ سَرَهُ أَنْ يُنْجِيَهُ اللَّهُ مِنْ كَرْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ فَلْيَنْفَسْ عَنْ مُعْسِرٍ أَوْ يَضَعْ عَنْهُ»<sup>(٢)</sup>.

٧٣٦ - الرابع<sup>(٣)</sup> : عن أبي سلمة وعبد الله بن أبي قتادة، ومنهم من أتى به عن أحدهما، عن أبي قتادة أن رسول الله ﷺ قال: «لا تَتَّبِدُوا الزَّهْوَ»<sup>(٤)</sup> والرُّطْبَ جميعاً، ولا تَتَّبِدُوا الرُّطْبَ وَالزَّيْبَ جميعاً، ولكن انتبذوا كلَّ واحدٍ على حَدِّهِ». وفي حديث هشام الدستوائي : «ولا تَتَّبِدُوا الزَّيْبَ وَالتَّمَرَ جميعاً» وفي حديث أبان العَطَّار: نهى عن خليطِ الزَّهْوِ والبُسْرِ<sup>(٥)</sup>. والباقي بمعناه<sup>(٦)</sup>.

٧٣٧ - الخامس : عن معبد بن كعب بن مالك عن أبي قتادة : أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «إِيَّاكُمْ وَكَثْرَةَ الْحَلْفِ فِي الْبَيْعِ، فَإِنَّهُ يُنْفَقُ ثُمَّ يَمْحَقُ»<sup>(٧)</sup>.

(١) مسلم - الإمارة ١٥٠١/٣ (١٨٨٥).

(٢) مسلم - المساقاة ١١٩٦/٣ (١٥٦٣).

(٣) هذا الحديث موجود في البخاري - الأشربة ٦٧/١٠ (٥٢٠٢)، وقد تابع ابن الأثير المؤلف في الجامع ١٣٠/٥، فعده لمسلم دون البخاري.

(٤) الزَّهْوُ : ثمر النخيل قبل أن يרטب.

والبُسْرُ : إذا اصفرَ البَلْحُ أو أحمر.

(٥) هكذا في الأصول، وحديث أبان في مسلم ١٥٧٦/٣ : نهى عن خليطِ التمر والبُسْرِ، وعن خليطِ الزَّيْبِ والتمر ، وعن خليطِ الزَّهْوِ والرُّطْبِ.

(٦) الروايات في مسلم - الأشربة ١٥٧٥/٣، ١٥٧٦ (١٨٨٨).

(٧) مسلم - المساقاة ١٢٢٨/٣ (١٦٠٧).

عن عبد الله بن رباح عن أبي قتادة قال : خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : «إِنكُمْ تَسِيرُونَ عَشِيَّتَكُمْ وَلَيْتَكُمْ وَتَأْتُونَ الْمَاءَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ غَدًا» . فَاَنْطَلَقَ النَّاسُ لَا يَلْوِي أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ . قَالَ أَبُو قَتَادَةَ : فَبَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسِيرُ حَتَّى ابْهَارَ اللَّيْلِ (٢) وَأَنَا إِلَى جَنْبِهِ . قَالَ : فَنَعَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَمَالَ عَنْ رَاحِلَتِهِ ، فَأَتَيْتُهُ فَدَعَمْتُهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ أُوقِظَهُ حَتَّى اعْتَدَلَ رَاحِلَتِهِ . قَالَ : ثُمَّ سَارَ حَتَّى تَهَوَّرَ اللَّيْلِ (٢) مَالَ عَنْ رَاحِلَتِهِ ، قَالَ : فَدَعَمْتُهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ أُوقِظَهُ حَتَّى اعْتَدَلَ عَلَى رَاحِلَتِهِ . قَالَ : ثُمَّ سَارَ حَتَّى إِذَا كَانَ مِنْ آخِرِ السَّحَرِ مَالَ مِيلَةً هِيَ أَشَدُّ مِنَ الْمِيلَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ حَتَّى كَادَ يَنْجَفِلُ (٣) ، فَأَتَيْتُهُ فَدَعَمْتُهُ ، فَقَالَ : « مِنْ هَذَا؟ » قَالَ : أَبُو قَتَادَةَ . قَالَ : « مَتَى كَانَ هَذَا مَسِيرِكَ مَتَى؟ » قَالَ : مَا زَالَ هَذَا مَسِيرِي مِنْذُ اللَّيْلَةِ . قَالَ : « حَفِظَكَ اللَّهُ بِمَا حَفِظْتَ بِهِ نَبِيَّهُ » . ثُمَّ قَالَ : « هَلْ تُرَانَا نَخْفَى عَلَى النَّاسِ؟ » ثُمَّ قَالَ : « هَلْ تَرَى مِنْ أَحَدٍ؟ » قُلْتُ : هَذَا رَاكِبٌ ، ثُمَّ قُلْتُ : هَذَا رَاكِبٌ ، حَتَّى اجْتَمَعْنَا فَكُنَّا سَبْعَةَ رُكْبٍ . قَالَ : فَمَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الطَّرِيقِ ، فَوَضَعَ رَأْسَهُ ثُمَّ قَالَ : « احْفَظُوا عَلَيْنَا صَلَاتَنَا » .

وكان أول من استيقظ رسول الله ﷺ والشمس في ظهره . قال : فقمنا فزعين ، ثم قال : « اركبوا » ، فركبنا فسرنا ، حتى إذا ارتفعت الشمس نزل ، ثم دعا بمِضَاةٍ كانت معي فيها شيء من ماء ، قال : فتوضأ منها وضوءاً دون وضوء (٤) ، قال : وبقي فيها شيء من ماء ، ثم قال لأبي قتادة : « احفظ علينا مِضَاتِكَ ، فسيكون لها نَبَأٌ » (٥) ثم أذن بلال بالصلاة ، فصلى رسول الله ﷺ ركعتين ، ثم صلى الغداة ، فصنع كما يصنع كل يوم . قال : وركب رسول الله ﷺ وركبنا معه ، فجعل بعضنا

(١) المِضَاة : الإناء الذي يتوضأ به .

(٢) ابهارة الليل : انتصف . وتهوور : ذهب أكثره .

(٣) بنجفل : يسقط .

(٤) أي وضوءاً خفيفاً .

(٥) أي سيكون من المعجزات .

يهمسُ إليّ بعضُ: «ما كفارةُ ما صنَعنا بتفريطنا في صلاتنا؟ ثم قال: «أما لكم في أسوة؟» ثم قال: «أما إنه ليس في النومِ تفريطٌ، إنما التفريطُ على مَنْ لم يُصلِّ الصلاةَ حتى يجيءَ وقتُ الأخرى، فمن فعل ذلكَ فَلْيُصلِّها حينَ يتسبَّه لها. فإذا كان الغدُ فَلْيُصلِّها عندَ وقتها». ثم قال: «ما ترونَ الناسَ صنَعوا؟». قال: ثم قال: «أصبحَ الناسُ فقدوا نبيَّهم. فقال أبو بكر وعمر: رسولُ الله ﷺ بعدكم لم يكن ليخلِّفكم. وقال الناسُ: إن رسولَ الله ﷺ بينَ أيديكم، فإن يطيعوا أبا بكر وعمر يرشُدوا» (١).

قال: وانتهينا إلى الناسِ حينَ امتدَّ النهارُ وحميَ كلُّ شيءٍ، وهم يقولون: يارسولَ الله ﷺ، هلكنَّا عطشاً (٢)، فقال: «لا هلكَ عليكم» ثم قال: «أطلقوا لي غمري» (٣) قال: ودعا بالمِضأة، فجعل رسولُ الله ﷺ يصبُّ، وأبو قتادة يسقيهم، فلم يعدُ أن رأى الناسُ ماءً في المِضأة تكابوا عليها، فقال رسولُ الله ﷺ: «أحسنوا الملاء» (٤)، كلُّكم سيروى. قال: ففعلوا، فجعل رسولُ الله ﷺ يصبُّ وأسقيهم حتى ما بقي غيري وغير رسولِ الله ﷺ، ثم صبَّ رسولُ الله ﷺ فقال: «اشرب» فقلت: لا أشربُ حتى يشربَ رسولُ الله. قال: «إن ساقِي القومِ آخرهم» (٥). قال: فشربت وشرب رسولُ الله ﷺ. قال: فأتى الناسُ الماءَ جامينَ (٦) رواءً.

قال: فقال عبد الله بن رباح: إني لأحدِّثُ الناسَ هذا الحديثَ في مسجدِ الجامع، إذ قال عمرانُ بن حصين: انظرُ أيها الفتى كيف تحدِّثُ، فإني أحدُّ الركبِ تلكَ الليلة. قال: قلتُ: فأنت أعلمُ بالحديث. قال: ممن أنت؟ قلت: من

(١) أي تحدَّثَ الناسَ الذي سبقوا الركبَ الذين تخلَّفوا مع النبي ﷺ، فقال أبو بكر وعمر... وقال سائر الناس... ينظر النووي ١٩٥/٥.

(٢) في مسلم (عطشنا).

(٣) الغمر: القدر الصغير.

(٤) الملاء: الحلق والعشرة.

(٥) في مسلم: «آخرهم شرباً».

(٦) جامين: مستريحين.

الأنصار. قال: فحدثت، فأنتم أعلم بحدِيثكم. قال: فحدثتُ القومَ. فقال عمران: لقد شهدتُ تلك الليلةَ وما شعرتُ بأنَّ أحداً حَفِظَهُ كما حَفِظْتَهُ (١).

٧٣٩ - السابع: عن عبد الله بن رباح عن أبي قتادة قال: كان رسول الله ﷺ إذا كان في سفر فعرّسَ بلبيل اضْطَجَعَ على يمينه، وإذا عرّسَ قُبِيلَ الصُّبْحِ نَصَبَ ذِرَاعَهُ وَوَضَعَ رَأْسَهُ عَلَى كَفِّهِ (٢).

٧٤٠ - الثامن: عن عبد الله بن معبد الزماني عن أبي قتادة: أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال: كيف تصوم، فغضب رسول الله ﷺ من قوله، فلما رأى عمرُ غضبه قال: رَضِينَا بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ نَبِيًّا - في حديث شعبة: وَبِيعْتَنَا بِيَعَةً. نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ غَضَبِ اللَّهِ وَغَضَبِ رَسُولِهِ. فجعل عمر رضي الله عنه يُرَدِّدُ هَذَا الْكَلَامَ حَتَّى سَكَنَ غَضَبُهُ. فقال عمر: يا رسول الله: كيف بمن يصوم الدهر كله؟ قال: «لا صام ولا أفطر» أو قال: «لم يصم ولم يفطر» قال: كيف من يصوم يومين ويفطر يوماً؟ قال: «ويطبق ذلك أحد؟» قال: كيف من يصوم يوماً ويفطر يوماً؟ قال: «ذلك صوم داود عليه السلام». قال: كيف من يصوم يوماً ويفطر يومين؟ قال: «وددتُ أني طوّفتُ ذلك» ثم قال رسول الله ﷺ: «ثلاثٌ من كلِّ شهرٍ، ورمضانُ إلى رمضان فهذا صيام الدهر كله. صيامُ يومِ عرفة احتسب على الله أن يكفر السنة التي قبله والسنة التي بعده. وصيامُ يومِ عاشوراء احتسب على الله أن يكفر السنة التي قبله» (٣) وهذا حديث حماد بن زيد عن غيلان، إلا ما زاده شعبة.

وفي حديث مهدي بن ميمون أنه ﷺ سئل عن صوم يوم الإثنين، فقال: «فيه وُلِدْتُ، وفيه أُنْزِلَ عَلَيَّ». وفي حديث شعبة: والخميس. وقال مسلم: أراه وهماً (٤).



(١) حفظته بضم التاء والفاعل عمران، وفتحها والفاعل عبد الله بن رباح. والحديث في مسلم - المساجد ٤٧٢/١ (٦٨١).

(٢) مسلم - ٤٧٦/١ (٦٨٣). (٣) سقط من سنن (والسنة التي بعده... قبله) بانتقال النظر.

(٤) مسلم - الصيام ٨١٨/٢ - ٨٢٠ (١١٦٢).

(٥٢)

المتفق عليه من حديث  
أبي جهيم عبد الله بن الحارث بن الصمة الخزرجي  
[رضي الله عنه] (١)

حديثان ، ليس له في الصحيحين غيرهما :

٧٤١ - أحدهما : عن بسر بن سعيد : أن زيد بن خالد الجهني أرسله إلى أبي جهيم يسأله : ماذا سمع من رسول الله ﷺ في المار بين يدي المصلي؟ قال أبو جهيم : قال رسول الله ﷺ : «لو يعلم المار بين يدي المصلي ماذا عليه لكان أن يقف أربعين خيراً له من أن يمر بين يديه» .

قال أبو النضر الأزدي (٢) : لا أدري قال أربعين يوماً ، أو شهراً أو سنة (٣) .

٧٤٢ - الثاني : عن عمير مولى ابن عباس قال : دخلنا على أبي جهيم بن الحارث فقال أبو جهيم : أقبل النبي ﷺ من نحو بئر جمل (٤) ، فلقيه رجل فسلم عليه ، فلم يرد النبي ﷺ حتى أقبل على الجدار ، فمسح بوجهه ويديه ، ثم رد السلام (٥) .

\* \* \*

(١) الإصابة ٣٦/٤ ، والتلخيص ٣٩٦ .

(٢) وهو الراوى عن بسر .

(٣) البخاري - الصلاة ٥٨٤/١ (٥١٠) ، مسلم - الصلاة ٣٦٣/١ (٥٠٧) .

(٤) وهو موضع في المدينة .

(٥) مسح النبي ﷺ وجهه ويديه تيمناً . البخاري - التيمم ٤٤١/١ (٣٣٧) ، ومسلم - الحيض ٢٨١/١ (٣٦٩) .

## المتفق عليه من

مسند أبي الدرداء الأنصاري [رضي الله عنه] (١)

وهو ابن أخت عبد الله بن رواحة. حديثان :

٧٤٣- الحديث الأول: عن أم الدرداء عنه قالت : خرجنا مع رسول الله ﷺ في شهر رمضان في حرٍّ شديد، حتى إن كان أحدنا ليضعُ يده على رأسه من شدة الحرِّ، وما فينا صائمٌ إلا رسولُ الله ﷺ، وعبدُ الله بن رواحة (٢).

٧٤٤- الثاني : عن علقمة قال : قَدِمْتُ الشَّامَ فَصَلَّيْتُ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ قُلْتُ: اللَّهُمَّ يَسِّرْ لِي جَلِيسًا صَالِحًا. فَاتَيْتُ قَوْمًا فَجَلَسْتُ إِلَيْهِمْ، فَإِذَا شَيْخٌ قَدْ جَاءَ حَتَّى جَلَسَ إِلَى جَنبِي، قُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: أَبُو الدَّرْدَاءِ، فَقُلْتُ: إِنِّي دَعَوْتُ اللَّهَ أَنْ يُسِّرَ لِي جَلِيسًا صَالِحًا فَيَسِّرْكَ لِي. قَالَ: مَنْ أَنْتَ؟ قُلْتُ: مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ. قَالَ: أَوْ لَيْسَ فِيكُمْ ابْنُ أُمِّ عَبْدِ صَاحِبِ النَّعْلَيْنِ وَالْوَسَادَةِ وَالْمَطْهَرَةَ - يَعْنِي ابْنَ مَسْعُودٍ؟ وَفِيكُمْ الَّذِي أَجَارَهُ اللَّهُ مِنَ الشَّيْطَانِ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ ﷺ - يَعْنِي عَمَّارًا؟ أَوْ لَيْسَ فِيكُمْ صَاحِبُ سُرِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّذِي لَا يَعْلَمُهُ أَحَدٌ غَيْرِهِ - يَعْنِي حَذِيفَةَ؟

ثم قال : كيف يقرأ عبدُ الله : ﴿وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى﴾ (١) [فاتحة الليل]، فقرأت : (وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى . وَالنَّهَارِ إِذَا تَجَلَّى . وَمَا خَلَقَ الذَّكَرَ وَالْأُنثَى) (٣) قال : والله لقد أقرأتها رسول الله ﷺ من فيه إلى في (٤).

وفي حديث حفص بن غياث : قَدِمَ أَصْحَابُ عَبْدِ اللَّهِ عَلَى أَبِي الدَّرْدَاءِ، فَطَلَبَهُمْ

(١) قيل : اسمه عامر أو عويمر . ينظر الاستيعاب ٥٩/٤، والإصابة ٤٦/٣، والتلخيص ٣٩٧ وللجتي ٧٦، والرياض ٢١٨.

(٢) البخاري - الصوم ١٨٢/٤ (١٩٤٥)، ومسلم - الصيام ٧٩٠/٢ (١١٢٢).

(٣) وفي بعض الروايات (والليل إذا يغشى، والنهار إذا تجلَّى، والذكر والأنثى) والمتواتر فيها «وما خلق الذكر والأنثى».

(٤) البخاري - فضائل الصحابة ٩٠/٧ (٣٧٤٢)، وبدون قصة (اللهم يسر لي جليسا .) في البخاري - التفسير

٧٠٦/٨ (٤٩٤٣)، ومسلم - صلاة المسافرين ٥٦٥/١، ٥٦٦ (٨٢٤)



فوجدهم، فقال: أيكم أقرأ على قراءة عبد الله؟ قالوا: كلنا. قال: فأيكم أحفظ؟ فأشاروا إلى علقمة. قال: كيف سمعته يقرأ: ﴿وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَىٰ﴾ (١) فذكر نحوه (١).

\* \* \*

وللبخاري ثلاثة أحاديث:

٧٤٥- أحدهما: عن أم الدرداء قالت: دخل علي أبو الدرداء وهو مُغْضَبٌ فقلت: ما أغضبك؟ قال: والله ما أعرف من أمر محمد ﷺ شيئاً إلا أنهم يصلون جميعاً (٢).

٧٤٦- الثاني: عن أبي إدريس الخولاني عن أبي الدرداء قال: كنتُ جالساً عند النبي ﷺ، إذ أقبل أبو بكر آخذاً بطرف ثوبه حتى أبدى عن ركبته، فقال النبي ﷺ: «أما صاحبكم فقد غامر» (٣) فسلمَ فقال: إني كان بيني وبين ابن الخطاب شيء (٤)، فأسرعتُ إليه (٥)، ثم ندمتُ، فسألته أن يغفر لي، فأبى علي، فأقبلتُ إليك. فقال: «يغفرُ اللهُ لك يا أبا بكر» ثلاثاً.

ثم إن عمرَ ندم، فأتى منزلَ أبي بكر، قال: أتمَّ أبو بكر؟ قالوا: لا، فأتى النبي ﷺ فجعل وجه النبي ﷺ يتمعر (٦)، حتى أشفق أبو بكر، فجثا على ركبته، وقال: يا رسول الله، والله أنا كنتُ أظلم - مرتين. فقال النبي ﷺ: «إن الله بعثني إليكم فقلتم: كذبت، وقال أبو بكر: صدق، وواساني بنفسه وماله، فهل أنتم تاركون لي صاحبي؟» فما أودى بعدها (٧).

(١) البخاري - التفسير ٧٠٧/٨ (٤٩٤٤).

(٢) البخاري - الأذان ١٣٧/٢ (٦٥٠).

(٣) غامر: خاصم.

(٤) أي محاورة ومعاتبة.

(٥) أسرعت إليه: أغضبه.

(٦) يتمعر: يتغير من الغضب.

(٧) البخاري - فضائل الصحابة ١٨/٧ (٣٦٦١).

٧٤٧- الثالث : ذكر أبو مسعود أن البخاري أخرجه في «الدعوات» تعليقا من حديث أبي صالح عن أبي الدرداء - يعني حديث : «ذهب أهل الدثور بالأجر» كذا قال : والمتن المذكور بكامله في مسند أبي هريرة (١).

\* \* \*

## أفراد مسلم

٧٤٨- الأول : عن أم الدرداء قالت : سمعت أبا الدرداء، يقول : قال رسول الله ﷺ : « لا يكون اللعانون شفعاء ولا شهداء يوم القيامة » (٢).

٧٤٩- الثاني : من رواية صفوان بن عبد الله بن صفوان - وكان تحت الدرداء . قال : قدمت فأتيت أبا الدرداء في منزله فلم أجده، وجدت أم الدرداء (٣)، فقالت : أتريد الحج العام؟ فقلت : نعم . قالت : فادع لنا بخير، فإن النبي ﷺ كان يقول : «دعوة المرء المسلم لأخيه بظهر الغيب مستجابة، عند رأسه ملك موكل، كلما دعا لأخيه بخير قال الملك : آمين، ولك بمثل» .

قال : فخرجت إلى السوق، فلقيت أبا الدرداء، فقال لي مثل ذلك، يرويه عن النبي ﷺ .

وفي حديث طلحة بن عبد الله بن كريز عن أم الدرداء عن أبي الدرداء : أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : « ما من عبد مسلم يدعو لأخيه بظهر الغيب إلا قال الملك : ولك بمثل » (٤).

٧٥٠- الثالث : عن أبي إدريس الخولاني عن أبي الدرداء قال : قام رسول الله ﷺ يصلي، فسمِعناه يقول : « أعوذ بالله منك » ثم قال : « ألعنك بلعنة الله »

(١) في البخاري - الدعوات ١١/١٣٢ (٦٣٢٩) عن أبي هريرة، ثم قال : ورواه جرير بن عبد العزيز عن رفيع عن أبي صالح عن أبي الدرداء .

(٢) مسلم - البر والصلة ٤/٢٠٠٦ (٢٥٩٨) .

(٣) قال : قدمت .. الدرداء ( سقط من ك .

(٤) مسلم - الذكر والدعاء ٤/٢٠٩٤ (٢٧٣٢) .

ثلاثاً. وَبَسَطَ يَدَهُ كَأَنَّهُ يَتَنَاوَلُ شَيْئاً، فَلَمَّا فَرَغَ مِنَ الصَّلَاةِ قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ سَمِعْنَاكَ تَقُولُ فِي الصَّلَاةِ شَيْئاً لَمْ نَسْمَعْكَ تَقُولُهُ قَبْلَ ذَلِكَ، وَرَأَيْنَاكَ بَسَطْتَ يَدَكَ. فَقَالَ: «إِنَّ عَدُوَّ اللَّهِ إِبْلِيسَ جَاءَ بِشَهَابٍ مِنْ نَارٍ لِيَجْعَلَهُ فِي وَجْهِِي، فَقُلْتُ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ - ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. ثُمَّ قُلْتُ: أَلْعَنُكَ بِلَعْنَةِ اللَّهِ التَّامَّةِ، فَلَمْ يَسْتَأْخِرْ - ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. ثُمَّ أَرَدْتُ أَنْ أَخْذَهُ، وَاللَّهِ لَوْلَا دَعْوَةُ أَخِينَا سَلِيمَانَ لِأَصْبَحَ مُوثِقاً يَلْعَبُ بِهِ وَالدَّانُ أَهْلَ الْمَدِينَةِ» (١)

٧٥١ - الرابع: عن أبي مُرَّة مولى أم هانئ عن أبي الدرداء قال: أوصاني حبيبي ﷺ بثلاثٍ لَنْ أَدَعِهِنَّ مَا عَشْتُ: بِصِيَامِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَصَلَاةِ الضُّحَى، وَالْأَنْأَمِ إِلَّا عَلَى وَتَرٍ (٢).

أغفل أبو مسعود هذا الحديث، ولم يذكره في كتابه.

٧٥٢ - الخامس: عن جبير بن نفير عن أبي الدرداء عن النبي ﷺ: «أَنَّهُ أَتَى عَلَى امْرَأَةٍ مُجْبِجٍ (٣) عَلَى بَابِ فُسْطَاطٍ (٤)، فَقَالَ: لَعَلَّهُ يَرِيدُ أَنْ يُلْمَ بِهَا (٥)؟». فقالوا: نعم. فقال رسول الله ﷺ: لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَلْعَنَهُ لَعْنًا يَدْخُلُ مَعَهُ قَبْرَهُ. كَيْفَ يورثُهُ وَهُوَ لَا يَحِلُّ لَهُ؟ كَيْفَ يَسْتَعْدِمُهُ وَهُوَ لَا يَحِلُّ لَهُ (٦)»

٧٥٣ - السادس: عن معدان بن أبي طلحة اليعمرى عن أبي الدرداء، أن نبي الله ﷺ قال: «مَنْ حَفِظَ عَشْرَ آيَاتٍ مِنْ أَوَّلِ سُورَةِ الْكَهْفِ عَصِمَ مِنَ الدَّجَالِ» (٧) وَفِي حَدِيثِ شَعْبَةَ: «مَنْ آخَرَ الْكَهْفِ» (٨).

(١) مسلم - المساجد ١/ ٣٨٥ (٥٤٢)

(٢) مسلم - صلاة المسافرين ١/ ٤٩٩ (٧٢٢).

(٣) المُجْبِجُ: التي دنت ولادتها.

(٤) الفسْطَاطُ: بيت من الشعر.

(٥) يُلْمَ بِهِ: يجامعها. وهي من السبي، فلا توطأ حتى تضع.

(٦) مسلم - النكاح ٢/ ١٠٦٥ (١٤٤١). وينظر النوري ٩/ ٢٦٦.

(٧) في س (من فتنة الدجال). والمثبت من النسختين ومسلم.

(٨) مسلم - صلاة المسافرين ١/ ٥٥٥، ٥٥٦ (٨٠٩)

٧٥٤- السابع: عن معدان بن أبي طلحة عن أبي الدرداء عن النبي ﷺ قال: «أيعجز أحدكم أن يقرأ في ليلة ثلث القرآن؟» قالوا: وكيف يقرأ ثلث القرآن؟ قال: «(قل هو الله أحد) تعدل ثلث القرآن».

وفي حديث ابن أبي عروبة وأبان العطار عن قتادة: أن النبي ﷺ قال: «إن الله جزأ القرآن ثلاثة أجزاء، فجعل (قل هو الله أحد) جزءاً من أجزاء القرآن» (١).

٧٥٥- الثامن: عنه وعن ثوبان من رواية معدان بن أبي طلحة قال: لقيت ثوبان مولى رسول الله ﷺ، فقلت: أخبرني بعمل أعمله يدخلني الجنة، أو قال: قلت: بأحب الأعمال إلى الله. فسكت، ثم سألته فسكت، ثم سألته الثالثة فقال: سألت عن ذلك رسول الله ﷺ فقال: «عليك بكثرة السجود لله، فإنك لن تسجد لله سجدة إلا رفعك الله بها درجة، وحطَّ عنك بها خطيئة». قال معدان: ثم لقيت أبا الدرداء فسألته، فقال مثل ما قال لي ثوبان (٢).

\*\*\*

(١) مسلم - ٥٥٦/١ - (٨١١).

(٢) مسلم - الصلاة: ٣٥٣/١ - (٨٨٨).

المتفق عليه من حديث  
أبي حميد عبد الرحمن بن سعد بن المنذر الساعدي  
[رضي الله عنه] (١)

٧٥٦ - الأول : عن عروة بن الزبير عن أبي حميد الساعدي قال : استعمل النبي ﷺ رجلاً من الأزدي - يقال له ابن اللثبية - على الصدقة ، فلما قدم قال : هذا لكم وهذا أهدي إلي . قال : فقام رسول الله على المنبر ، فحمد الله وأثنى عليه ، ثم قال : «أما بعد ، فإني أستعمل الرجل منكم على العمل مما ولاني الله ، فيأتي فيقول : هذا مالكم وهذا هدية أهديت لي . أفلا جلس في بيت أبيه وأمه حتى تأتيه هديته إن كان صادقاً . والله لا يأخذ أحد منكم شيئاً بغير حقه إلا لقي الله يحمله يوم القيامة . فلا عرفن أحداً منكم لقي الله يحمل بغيراً له رغاء ، أو بقرة لها خوار ، أو شاة تيعر» . ثم رفع يديه حتى رئي بياض إبطيه ، يقول : «اللهم هل بلغت؟» .

وفي حديث سفيان : وسلوا زيد بن ثابت ، فإنه كان حاضراً معي . وفيه : فلما جاء حاسبه . ومنهم من قال : ابن الأثبية . وقيل : على صدقات بني سليم (٢) .

٧٥٧ - الثاني : عن عباس بن سهل بن سعد الساعدي عن أبي حميد قال : خرجت مع رسول الله ﷺ غزوة تبوك ، فأتينا وادي القرى على حديقة لامرأة ، فقال رسول الله ﷺ : «أخرصوها» (٣) فخرصناها ، وخرصها رسول الله ﷺ عشرة أوسق (٤) ، وقال : «أحصيها حتى نرجع إليك إن شاء الله» . وانطلقنا حتى قدمنا

(١) الإصابة ٤/٤٧ ، والتلقيح ٣٩٦ .

(٢) الروايات في البخاري - الهبة ٥/ ٢٢٠ (٢٥٩٧) ، والإيمان والنذور ١١/ ٥٢٤ (٦٦٣٦) ، والحيل ١٢/ ٣٤٨

(١٩٧٩) ، والأحكام ١٣/ ١٦٤ (٧١٧٤) ، ومسلم - الإمامة ٣/ ١٤٦٤ ، (١٨٣٢) .

(٣) الخرص : الحزر والتقدير .

(٤) الأوسق جمع وسق : وهو ستون صاعاً .

تبوك، فقال رسول الله ﷺ: «سَهَبَ عَلَيْكُمْ الَّليلة رِيحٌ شديدةٌ، فلا يَقُمْ فيها أحدٌ، فمن كان له بعيرٌ فليشدَّ عقاله» فهبَّت رِيحٌ شديدةٌ، فقام رجلٌ، فحَمَلته الرِّيحُ حتى ألقته بجبلي طيءٍ وجاء رسولُ ابنِ العَلَماءِ صاحبُ أيلةٍ إلى رسولِ الله ﷺ وأهدى له بغلةً بيضاءً، فكتبَ إليه رسولُ الله ﷺ وأهدى له بُرداً. ثم أقبَلنا حتى قَدِمنا وادي القُرى، فسأل رسولُ الله ﷺ المرأةَ عن حديقَتها: كم بلغ ثمرُها؟ فقالت: عشرة أوسق.

فقال رسولُ الله ﷺ: «إني مُسرِعٌ، فمن شاءَ منكم فليُسرعْ معي، ومن شاءَ فليَمكُثْ» فخرجنا حتى أشرَفنا على المدينة، فقال: «هذه طابَةُ، وهذا أحدٌ وهو جبلٌ يحبُّنا ونُحِبُّه». ثم قال: «إنَّ خَيْرَ دُورِ الأَنْصارِ دارُ بني النِجارِ، ثم دارُ بني عبدِ الأشهلِ، ثم دارُ بني الحارثِ بنِ الحَزْرَجِ، ثم دارُ بني ساعدةٍ، وفي كلِّ دُورِ الأَنْصارِ خَيْرٌ» فَلَحقنا سعدُ بنُ عبادةٍ، فقال أبو أُسيدٍ: ألم تَرَ أن رسولَ الله ﷺ قال: «خَيْرُ دُورِ الأَنْصارِ...» فجعلنا آخِراً. فأدرك سعدُ رسولَ الله ﷺ فقال: يا رسولَ الله خَيْرَتَ دُورِ الأَنْصارِ، فَجَعَلتُنا آخِراً. فقال: «أو ليسَ بحَسْبِكُم أن تكونوا من الخِيارِ» (١).

٨٥٨ - الثالث: عن عمرو بن سليم الزُّرقي قال: أخبرني أبو حميد السَّاعدي أنهم قالوا: يا رسولَ الله، كيف نُصَلِّي عليك؟ قال: «قولوا: اللهم صلِّ على محمد وعلى أزواجه وذريته، كما صلَّيتَ على آلِ إبراهيم، وباركْ على محمد وعلى أزواجه وذريته كما بارَكْتَ على إبراهيم، إنَّك حميدٌ مجيدٌ» (٢).

\* \* \*

٧٥٩ - وللبخاري حديث واحد:

عن محمد بن عمرو عن عطاء: أنه كان جالساً مع نفرٍ من أصحابِ النبي ﷺ

(١) البخاري - الزكاة ٣/٣٤٣ (١٤٨١)، ومناقب الأَنْصار ٧/١١٥ (٣٧٩١)، ومسلم - الحج ٢/١١١، والفضائل ٤/١٧٨٥ (١٣٩٢)

(٢) البخاري - أحاديث الأنبياء ٦/٤٠٨ (٣٣٧٠)، ومسلم - الصلاة ١/٣٠٦ (٤٠٧)

قال : فذكرنا صلاة النبي ﷺ . قال أبو حميد : أنا كنتُ أحفظكم لصلاة رسول الله ﷺ ، رأيته إذا كبر جعل يديه حذاء منكبيه ، وإذا ركع أمكن يديه من ركبتيه ثم هصر ظهره<sup>(١)</sup> ، فإذا رفع رأسه استوى حتى يعود كل فقار مكانه ، فإذا سجد وضع يديه غير مفترش ولا قابضهما ، واستقبل بأطراف أصابع<sup>(٢)</sup> رجله القبلة ، فإذا جلس في الركعتين جلس على رجله اليسرى ونصب اليمنى ، فإذا جلس في الركعة<sup>(٣)</sup> الآخرة قدم رجله اليسرى ونصب الأخرى ، وقعد على مقعدته<sup>(٤)</sup> .

\* \* \*

٧٦٠ - ولمسلم حديث واحد :

عن جابر بن عبد الله الأنصاري قال : أخبرني أبو حميد الساعدي قال : أتيت النبي ﷺ بقدح لبن من التقيع ليس مخمراً<sup>(٥)</sup> ، فقال : «ألا خمرته ولو تعرض عليه عوداً» . قال أبو حميد : إنما أمر بالأسقية أن توكأ<sup>(٦)</sup> ليلاً ، وبالأبواب أن تغلق ليلاً<sup>(٧)</sup> .

\* \* \*

(١) هصر ظهره : ثناه إلى الأرض .

(٢) (أصابع) ساقطة من ك .

(٣) سقط من ك (في الركعتين . . الركعة)

(٤) البخاري - الأذان ٣٠٥ / ٢ (٨٢٨)

(٥) مخمر : مغطى .

(٦) توكأ : أي تربط بالوكاء : الحيط الذي يشد على القرية .

(٧) مسلم - الأشرة ٣ / ١٥٩٣ (٢٠١٠) .

## المتفق عليه عن

عبد الله بن سلام بن الحارث [رضي الله عنه] (١)

٧٦١ - حديث واحد :

عن قيس بن عباد قال : كُنْتُ جالِساَ في مسجدِ المدينة في ناسٍ فيهم بعضُ أصحابِ النبي ﷺ فجاءَ رجلٌ في وجهه أثرٌ من خشوعٍ، فقال بعضُ القومِ: هذا رجلٌ من أهلِ الجنة، هذا رجلٌ من أهلِ الجنة، فصلَّى ركعتينِ تجوَّزَ فيهما، ثم خرجَ فاتَّبَعْتُهُ، فدخلَ منزله. ودخلتُ، فتحدَّثنا، فلما استأنَسَ قُلْتُ: إِنَّكَ لَمَّا دخلتَ قبلُ قالَ رجلٌ كذا وكذا. قال: سبحانَ الله! ما ينبغي لأحدٍ أن يقولَ ما لا يعلم، وسأحدثك لم ذاك:

رَأَيْتُ رُؤياَ على عهدِ رسولِ الله ﷺ، فقَصَصْتُها عليه، رأيتُني في روضةٍ، ذكرَ سعتها وعُشْبَها وخضرتَها، ووسطَ الروضةِ عمودٌ من حديدٍ، أسفلهُ في الأرضِ وأعلاه في السماء، في أعلاه عُرْوَةٌ، فقيِلَ لي: ارقِّه. فقُلْتُ: لا أستطيعُ. فجاءني مَنْصَفٌ - قال ابنُ عونٍ (٢) المنصَفُ: الخادمُ - فقال بثيابي من خلفي - وصفَ أَنَّهُ رفعه من خلفه بيده، فرَقِيتُ حتى كنتُ في أعلى العمودِ، فأخذتُ بالعروةِ، فقيِلَ لي: استمسكْ. فلقد استيقظتُ وإنَّها لفي يدي، فقَصَصْتُها على النبي ﷺ، فقال: «تلكَ الروضةُ الإسلامُ، وذلكَ العمودُ عمودُ الإسلامِ، وتلكَ العروةُ العروةُ الوثقى، وأنتَ على الإسلامِ حتى تموتَ»، والرجلُ عبدُ الله بنُ سلامٍ (٣).

وفي حديثِ قرّةِ بنِ خالدٍ: كنتُ في حلقةٍ فيها سعدُ بنُ مالكٍ وابنُ عمرٍ، فمرَّ عبدُ الله بنُ سلامٍ فقالوا: هذا رجلٌ من أهلِ الجنة... فذكر نحوه. وفيه: والمنصَفُ: الوصيفُ (٤).

(١) ينظر الاستيعاب ٢/٣٧٤، والإصابة ٢/٣١٢، والتلقيح ٣٩٥، والمجتبى ٨٦، والرياض ١٩٤.

(٢) عبد الله بن عون الراوي عن قيس.

(٣) البخاري - مناقب الأنصار ٧/٢٩ (٣٨١٣)، ومسلم - فضائل الصحابة ٤/١٩٣ (٢٤٨٤).

(٤) البخاري - التعبير ١٢/٣٩٨ (٧٠١٠)، ومسلم ٤/١٩٣١.



ورواه مسلمٌ أيضاً من حديث خُرْشَةَ بنِ الحُرِّ على مساقٍ آخرَ، وفيه زيادة ألفاظ، قال : كُنْتُ جالِساً في حَلْقَةٍ في مَسْجِدِ المَدِينَةِ، قال : وفيها شيخٌ حَسَنُ الهَيْئَةِ، وهو عبدُ اللهِ بنِ سَلامٍ، فَجَعَلَ يحدِّثُهُم حَدِيثاً حَسِناً. قال : فلما قام قال القومُ : من سرُّهُ أَنْ يَنْظُرَ إلى رَجُلٍ من أَهْلِ الجَنَّةِ فليَنْظُرَ إلى هَذَا. قال : فَقُلْتُ : وَاللَّهِ لَا تَبِعَنَّهُ، فَلأَعْلَمَنَّ مَكَانَ بَيْتِهِ. قال : فَتَبِعْتُهُ، فانطلق حتى كاد أن يخرجَ من المَدِينَةِ، ثم دخلَ مَنْزِلَهُ. قال : فاستأذنتُ عليه فأذنَ لي، قال : ما حاجتُكَ يا ابنَ أُخِي؟ قال : فَقُلْتُ له : سمعتُ القومَ يقولونَ لَكَ لَمَّا قمتَ : مَنْ سرُّهُ أَنْ يَنْظُرَ إلى رَجُلٍ من أَهْلِ الجَنَّةِ فليَنْظُرَ إلى هَذَا، فأعجَبَنِي أَنْ أَكونَ مَعَكَ. قال : اللهُ أَعْلَمُ بأهلِ الجَنَّةِ، وسأحدِّثُكَ مِمَّ قالوا ذاك.

إني بينما أنا نائمٌ إذ أتاني رَجُلٌ فقال : قُمْ، فأخذ بيدي، فانطلقتُ معه، قال : فإذا أنا بجوادٍ<sup>(١)</sup> عن شمالي. قال : فأخذتُ لأخذَ فيها فقال لا تأخذَ فيها، فإنها طُرُقُ أصحابِ الشَّمالِ. قال : وإذا جوادٌ مِنْهَجٌ<sup>(٢)</sup> على يميني، فقال : خذْها هنا. قال : فأتى به جبلاً فقال لي : اصعدْ. قال : فَجَعَلْتُ إذا أردتُ أن اصعدَ خَرَرْتُ<sup>(٣)</sup>. قال : حتى فَعَلْتُ ذلكَ مراراً، قال : ثم انطلقَ بي حتى أتى عموداً رأسُه في السماءِ وأسفلُه في الأرضِ، في أعلاه حلقةٌ. فقال لي : اصعدْ فوقَ هذا، قال : قُلْتُ : كيف اصعدُ هذا ورأسُه في السماءِ؟ قال : فأخذ بيدي فزَجَلْتُ<sup>(٤)</sup> بي قال : فإذا أنا مُتَعَلِّقٌ بالحَلْقَةِ. قال : ثم ضربَ العمودَ فخرَّ. قال وبقيتُ مُتَعَلِّقاً بالحَلْقَةِ حتى أصبحتُ. قال : فأتيتُ النبيَّ ﷺ فقصصْتُها عليه، فقال : «أما الطُّرُقُ الَّتِي رأيتَ عن يساركَ فهي طُرُقُ أصحابِ الشَّمالِ» قال : «وأما الطُّرُقُ الَّتِي رأيتَ عن يمينكَ فهي طُّرُقُ<sup>(٥)</sup> أصحابِ اليمينِ. وأما الجَبَلُ فهو جبلٌ<sup>(٦)</sup>

(١) الجواد : الطروق، جمع جادة.

(٢) منهج : واضحة

(٣) في مسلم (خررتُ على استبي).

(٤) زجل : رمى.

(٥) في مسلم (وأما الطروق .. فهي طرق).

(٦) في مسلم (متزل).

الشهداء، ولن تناله. وأما العمودُ فهو عمودُ الإسلام، وأما العروةُ فهي عروة الإسلام، ولن تزال متمسكاً به حتى تموت<sup>(١)</sup>.

\* \* \*

وللبخاري حديث واحد فرّقه في موضعين:

٧٦٢- عن أبي بريدة بن أبي موسى. قال: قَدِمْتُ المَدِينَةَ فَلَقَيْتُ عبدَ اللَّهِ بنَ سلام فقال: ألا تَجِيءُ فاطعمك سويقاً وتمراً، وتدخل في بيت - وفي رواية أسامة: انطلق إلى المنزل - فأسقيك في قدح شرب فيه رسول الله ﷺ، وتصلّي في مسجد صلّي فيه النبي ﷺ فانطلقتُ معه، فسقاني سويقاً وأطعمني تمراً، وصلّيتُ في مسجده.

وفي حديث شعبة: ثم قال لي: إنك بأرض الرّيا فيها فاش، فإذا كان لك على رجل حقٌّ فأهدى إليك حملَ تبنٍ أو حملَ شعيرٍ أو حملَ قَتٍّ فلا تأخذه، فإنه ربا<sup>(٢)</sup>.

\* \* \*

(١) مسلم ١٩٣١/٤.

(٢) البخاري - مناقب الأنصار ١٢٩/٧ (٣٨١٤)، والاعتصام ١٣/٥ (٧٣٤٢).

## المتفق عليه عن

## سهل بن أبي حثمة [رضي الله عنه] (١)

٧٦٣ - الحديث الأول: عن بشير بن يسار عن سهل بن أبي حثمة قال: انطلق عبد الله بن سهل ومُحَيِّصَةُ بن مسعود إلى خيبر وهي يومئذ صلح، ففترقا، فأتى مُحَيِّصَةُ إلى عبد الله بن سهل وهو يتشحط في دمه قتيلاً، فدفعه، ثم قدم المدينة، فانطلق عبد الرحمن بن سهل (٢) ومُحَيِّصَةُ وحويصة ابنا مسعود إلى النبي ﷺ، فذهب عبد الرحمن يتكلم فقال: «كَبْرُكَبْرُ» (٣). وهو أحدث القوم، فسكت. فتكلما. فقال «أتحلفون وتستحقون قاتلكم أو صاحبكم؟» قالوا: وكيف نحلف ولم نشهد ولم نر؟ قال: «فتبرئكم يهودُ بخمسين يمينا» فقالوا: كيف نأخذُ أيمانَ قوم كفار؟ فعقله (٤) النبي ﷺ من عنده (٥).

وفي حديث حماد بن زيد: فقال رسول الله ﷺ: «يُقَسِّمُ خَمْسُونَ مِنْكُمْ عَلَى رَجُلٍ مِنْهُمْ، فَيُدْفَعُ بِرُمَّتِهِ» قالوا: أمر لم نشهد، كيف نحلف؟ قال: «فتبرئكم يهودُ بأيمان خمسين منهم». قالوا: يا رسول الله، قوم كفار... الحديث نحوه (٦).

وفي حديث سعيد بن عبيد: فقال لهم: «تأتون بالبيئة على من قتله». قالوا: ما لنا بيئة، قال: فيحلفون. قالوا: لا نرضى بأيمان اليهود، فكره رسول الله ﷺ أن يُبْطِلَ دمه، فوداه (٧) بمائة من إبل الصدقة (٨).

(١) الإصابة ٢/٨٥، والتلحيق ٣٩٣، والرياض ١١٠،

(٢) وهو أخو عبد الله.

(٣) أي ليتكلم من هو أكبر منك.

(٤) عقله: أعطى دية.

(٥) البخاري - الجزية ٦/٢٧٥ (٣٧١٣)، ومسلم - القسامة ٣/١٢٩١ (١٦٦٩).

(٦) مسلم ٣/١٢٩٢.

(٧) وداه: دفع دية.

(٨) البخاري - الديات ١٢/٢٢٩ (٦٨٩٨)، ومسلم - ٣/١٢٩٤.

وفي حديث ابن عيينة فجاء عبد الرحمن بن سهل وحويصة ومحيصة ابنا مسعود وهما عمّاه (١).

وفي حديث هشيم : أن رجلاً من الأنصار من بني حارثة يقال له عبد الله بن سهل بن زيد انطلق هو وابن عم له يقال له محيصة بن مسعود بن زيد (٢).

وفي حديث حماد بإسناده عن سهل بن أبي حثمة ورافع بن خديج الحديث . وفيه قال سهل فدخلتُ مريداً لهم يوماً ، فركضتني ناقةٌ من تلك الإبل ركضةً برجلها (٣).

وأخرجه أيضاً من حديث مالك بن أنس عن أبي ليلى بن عبد الله بن عبد الرحمن بن سهل عن سهل بن أبي حثمة عن رجال من كُبراء قومه : أن عبد الله ابن سهل ومحيصة خرجا إلى خيبر ، ثم ذكر نحوه وقتل عبد الله ، وأتى رسول الله قال : «إما أن يدؤا صاحبكم وإما أن يؤذنوا بحرب» فإن رسول الله ﷺ كتب في ذلك ، فكتبوا : إنا والله ما قتلناه . فقال رسول الله ﷺ : «أتحلّفون وتستحقّون دم صاحبكم؟» قالوا : لا . قال : «تحلف لكم يهود؟» قالوا : ليسوا بمسلمين ، فودّاه من عنده ، فبعث إليهم مائة ناقة . قال سهل : فلقد ركضتني منها ناقة حمراء (٤).

٧٦٤- الثاني : عن بشير بن يسار عن سهل بن أبي حثمة : أن رسول الله ﷺ نهى عن بيع الثمر بالتمر ، ورخص في العريّة إن تُباع بخرصها ، يأكلها أهلها رطباً (٥).

(١) في مسلم ١٢٩٢/٣ . . . . حدثنا حماد بن زيد . . . . وفي ١٢٩٣/٣ . . . حدثنا سفيان بن عيينة بنحو حديثهم . وفيه : «فجاء أخوه عبد الرحمن وابنا عمه حويصة ومحيصة . . . .»

(٢) مسلم ١٢٩٣/٣ .

(٣) البخاري - الأدب ٥٣٦/١٠ (٦١٤٣).

(٤) البخاري - الأحكام ١٨٤/١٣ (٧١٩٢) ، ومسلم ١٢٩٤/٣ .

(٥) البخاري - البيوع ٣٨٧/٣ (٢١٩١) ، ومسلم - البيوع ١١٧٠/٣ .

وفي حديث الوليد بن كثير عن بُشير عن رافع وسهل: أن رسول الله ﷺ نهى عن المزابنة: بيع الثَّمَر بالتَّمَر إلا أصحاب العرايا، فإنه أذن لهم (١).

وفي حديث سليمان بن بلال عن بشير عن بعض أصحاب رسول الله ﷺ من أهل دارهم، منهم ابن أبي حثمة: أن رسول الله ﷺ نهى عن بيع الثَّمَر بالتَّمَر، وقال: «ذلك الربا، تلك المزابنة» (٢) إلا أنه رخص في بيع العريّة: النخلة والنخلتين يأخذها أهل البيت بخرصها تمراً، يأكلونها رطباً (٣)

وفي حديث الليث عن بُشير عن أصحاب رسول الله ﷺ أنهم قالوا: أرخص رسول الله ﷺ في بيع العريّة بخرصها تمراً (٤).

٧٦٥- الثالث: عن صالح بن خوات بن جبير عن سهل بن أبي حثمة: أن رسول الله ﷺ صلى بأصحابه في الخوف، فصَفَّهم خلفه صفين، فصلّى بالذين يَلُونه ركعة ثم قام، فلم يزل قائماً حتى صلى الذين خلفه (٥) ركعة، ثم تقدموا وتأخر الذين كانوا قدامهم فصلّى بهم ركعة، ثم قعد حتى صلى الذين تخلّفوا ركعة ثم سلّم. هكذا في حديث عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن صالح مرفوعاً (٦).

وهو عند البخاري وحده من رواية يحيى الأنصاري عن القاسم عن صالح عن سهل من قوله نحوه (٧).

وعندهما من حديث مالك عن يزيد بن رومان عن صالح عمّن صلى مع رسول الله ﷺ يوم ذات الرقاع صلاة الخوف: أن طائفة صفّت معه، وطائفة وجّاه العدو، فصلّى بالتّي معه ركعة ثم ثبت قائماً، وأتموا لأنفسهم، ثم انصرفوا وجّاه

(١) البخاري- المساقاة ٥٠ / ٥٠ (٢٣٨٤)، ومسلم ٣ / ١١٧٠.

(٢) المزابنة: بيع الرطب في رؤوس النخل بالتمر.

(٣) هكذا في الأصول والجامع ٥ / ٧٣١. وفي مسلم (خلفهم).

(٤) مسلم - صلاة المسافرين ١ / ٥٧٥ (٨٤١).

(٥) البخاري - المغازي ٧ / ٤٢٢ (٤١٣١).

العدو، وجاءت الطائفة الأخرى فصلّى بهم الركعة التي بقيت من صلاته، ثم ثبت جالساً فأتوا لأنفسهم، ثم سلّم بهم (١).

ذكر أبو مسعود المتن بخلاف ما ذكرنا، فقال : إن النبي ﷺ صلّى بهم، فصفّ صفّاً خلفه و صفّاً مضاف العدو، فصلّى بهم ركعة، ثم ذهب هؤلاء وجاء أولئك، فصلّى بهم ركعة، ثم قاموا فصلّوا ركعة ركعة. قال أبو مسعود : هذا لفظ حديث القاسم . ومن نظر في الكتابين علم أن لفظ حديث القاسم على غير ما حكى

\* \* \*

---

(١) البخاري - المغازي ٤٢١/٧ (٤١٢٩)، ، ومسلم ٥٧٥/١ . وينظر الفتح ٤٢٢/٧ .

## المتفق عليه عن

ظهير بن رافع، عم رافع بن خديج [رضي الله عنه] (١)

٧٦٦ - حديث واحد، ليس له في الصحيحين غيره:

عن رافع بن خديج عنه قال : أتاني ظهير فقال : لقد نهى رسول الله ﷺ عن أمر كان بنا رافقاً . فقلتُ : وما ذاك؟ ما قال رسول الله ﷺ فهو حق . قال : سألتني : «كيف تصنعون بمحاقلكم (٢)؟» قلت : نؤاجرُها يارسول الله ﷺ على الرِّبِّيع أو الأوسق (٣) من التمر أو الشعير . قال : «فلا تَفعلوا، أزرعوها، أو أزرعوها، أو أمسكوها» (٤) .

وفي حديث عبد الله بن المبارك عن الأوزاعي قال رافع : قلتُ : سمعاً وطاعة (٥) .

وقد أخرجاه من حديث رافع عن عمِّيه - وكانا قد شهدا بدرأ، أخبراه أن رسول الله ﷺ نهى عن كراء المزارع . قال الزُّهري : قلت لسالم : فتكرهها أنت؟ قال : إن نافعاً أكثرَ على نفسه (٦) .

وفي حديث عقيل عن الزُّهري قال : أخبرني سالم أن عبد الله بن عمر كان يكره أرضه حتى بلغه أن رافع بن خديج كان ينهى عن كراء الأرض، فلقيه عبد الله فقال : يا ابن خديج، ماذا تحدثُ عن رسول الله ﷺ في كراء الأرض؟ فقال رافع لعبد الله : سَمِعْتُ عَمِّيَّ - وكانا قد شهدا بدرأ - يحدثان أهل الدار : أن

(١) الاستيعاب ٢/٤٣٢ ، والتلقيح ٣٩٤ ، والرياض ١٣٩ .

(٢) المحاقل : المزارع

(٣) الرِّبِّيع : النهر الصغير وجمعه أربعاء . والأوسق جمع وسق : كيل معروف عندهم .

(٤) البخاري - الحَرْث والمزارعة ٥/٢٢ (٢٣٣٩) ، ومسلم - البيوع ٣/١١٨٢ (١٥٤٨) .

(٥) البخاري - السابق .

(٦) البخاري - المغازي ٧/٣١٩ (٤٠١٢) - وينظر مسلم ٣/١١٨٣ .

رسول الله ﷺ نهى عن كراء الأرض. قال عبد الله : لقد كنتُ أعلمُ في عهد رسول الله ﷺ أن الأرض تُكْرَى، ثم حَسِبِيَّ عبدُ الله أن يكونَ رسولَ الله ﷺ أحدثَ في ذلك شيئاً لم يكنِ عِلْمَهُ، فترك كِراءَ الأرض (١).

ورواه البخاري من حديث حنظلة بن قيس عن رافع قال : حدثني عمّاي أنهما كانا يكرّيان الأرض على عهد النبي ﷺ بما يَنْبُتُ على الأربعاء أو بشيءٍ يَسْتَنْبِيهِ صاحبُ الأرض. قالوا : فنهانا النبي ﷺ عن ذلك. قال : فقلت لرافع : كيف هي بالدِّينار والدِّرْهَم؟ فقال رافع : ليس بها بأس بالدِّينار والدِّرْهَم. وكان الذي نُهِيَ عنه من ذلك ما لو نظر فيه ذو الفهم بالحلال والحرام لم يُجِزْهُ لما فيه من المخاطرة (٢).

\* \* \*

(١) البخاري - الحرث والمزاعة ٥/٢٢ (٢٣٤٣، ٢٣٤٥).

(٢) البخاري - ٥/٢٥ (٢٣٤٦)، ونظر مسلم ٣/١١٨٣.



## المتفق عليه من

## رافع بن خديج [رضي الله عنه] (١)

٧٦٧- الأول : عن حنظلة بن قيس عن رافع قال : كنا أكثر الأنصار حَقْلًا ، فكُنَّا نُكْرِي الأَرْضَ عَلَى أن لنا هذه ولهم هذه ، فربما أخرجت هذه ولم تُخْرَجْ هذه ، فنهانا عن ذلك ، فأما الورقُ فلم يَنْهَنَا (٢) .

وفي حديث ابن المبارك عن يحيى نحوه ، وفي آخره ، فأما الذهب والورق فلم يكن يومئذ (٣) .

وفي حديث الأوزاعي لمسلم أن حنظلة قال : سألتُ رافع بن خديج عن كِرَاءِ الأَرْضِ بالذهب والورق . فقال : لا بأس به ، إنما كان النَّاسُ يُؤَاجِرُونَ عَلَى عهد رسول الله ﷺ بما على الماذيانات وأقبال الجداول (٤) وأشياء من الزرع ، فيهلكُ هذا وَيَسْلَمُ هذا ، ويسلمُ هذا ، ويهلكُ هذا ، ولم يكن للنَّاسِ كِرَاءٌ إلا هذا ، فلذلك زَجَرَ عنه ، فأما شيءٌ معلوم مضمون فلا بأس به (٥) .

وقد أخرجنا النهي من كراء المزارع عن نافع عن رافع مرفوعاً (٦) .

وفي رواية أيوب عن نافع : أن ابن عمر كان يُكْرِي مزارعَه عَلَى عهد النبي ﷺ ، وفي إمارة أبي بكر وعمر وعثمان وصدراً من خلافة معاوية ، حتى بلغه في آخر

(١) الإصابة ١/ ٤٨٣ ، والتلخيص ٣٩١ .

(٢) البخاري - الحرق والمزارعة ١٥/ ١٥ (٢٣٣٢) ، ومسلم - البيوع ٣/ ١١٨٣ (١٥٤٧) .

(٣) البخاري ٩/ ٥ (٢٣٢٧) .

(٤) الماذيانات جمع ماذيان : النهر الكبير - والأقبال : الأوتل والرؤوس . والجداول : الأنهار الصغيرة .

(٥) مسلم ٣/ ١١٨٣ .

(٦) البخاري - الإجارة ٤/ ٤٦٢ (٢٢٨٦) ، ومسلم - البيوع ٣/ ١١٨٠ (١٥٤٧) .

خلافة معاوية أن رافع بن خديج يحدث فيها بنهي عن النبي ﷺ، فدخل عليه وأنا معه فسأله، فقال: كان رسول الله ﷺ ينهى عن كراء المزارع، فتركها ابن عمر، فكان إذا سئل عنها بعد قال: زعم ابن خديج أن النبي ﷺ نهى عنها<sup>(١)</sup>.

وأخرجه مسلم من حديث عبدالله بن عمر عن رافع من رواية مجاهد وعمرو ابن دينار:

ففي الرواية عن عمرو قال: سمعت ابن عمر يقول: كنا لا نرى بالخبر<sup>(٢)</sup> بأساً حتى كان عام أول، فزعم رافع أن نبي الله ﷺ نهى عنه، فتركناه من أجله. وفي حديث مجاهد: لقد منعنا رافع نفع أرضينا<sup>(٣)</sup>.

وأخرجه مسلم أيضاً من حديث أبي النجاشي عن رافع عن النبي ﷺ بنحو حديث ظهير بن رافع، ولم يذكر أبو النجاشي في روايته عن رافع ظهير<sup>(٤)</sup>.

وقد رواه مسلم من حديث سليمان بن يسار عن رافع عن النبي ﷺ، ولم يقل: عن بعض عمومته. وقد قال بعض الرواة: عن سليمان عن رافع عن بعض عمومته. وفيه قال نهانا رسول الله ﷺ عن أمر كان لنا نافعاً، وطواعية الله ورسوله أنفع لنا: نهانا أن نحاول الأرض فنكربها على الثلث والرُّبع والطعام المسمّى، وأمر رب الأرض أن يزرعها أو يزرعها، وكره كراءها وما سوى ذلك<sup>(٥)</sup>.

٧٦٨ - الثاني: عن عباية بن رفاع بن رافع عن جده، ومنهم من قال: عن أبيه عن جده رافع بن خديج قال: كنا مع النبي ﷺ بنذي الحليفة من تهامة، فأصاب الناس جوعٌ، فأصابوا إبلًا وغنماً، وكان رسول الله ﷺ في أخريات القوم،

(١) البخاري - الحرت والمزارعة ٢٣/٥ (٢٣٤٣، ٢٣٤٤)، ومسلم - البيوع ٣/١١٨٠ (١٥٤٧).

(٢) الخبر كالمخبرة: أن يزرع العامل الأرض، ولصاحب الأرض نصيب منها.

(٣) مسلم ٣/١١٧٩

(٤) مسلم ٣/١١٨٢

(٥) مسلم ٣/١١٨١، ١١٨٢.

فَعَجَلُوا وَذَبَحُوا، وَنَسَبُوا الْقُدُورَ. فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِالْقُدُورِ فَأُكْفِتُ (١). ثُمَّ قَسَمَ فَعَدَلَ عَشْرَةَ مِنَ الْغَنَمِ بِيَعِيرٍ. فَتَدَّ (٢). مِنْهَا بَعِيرٌ، فَطَلَبُوهُ فَأَعْيَاهُمْ، وَكَانَ فِي الْقَوْمِ خَيْلٌ يَسِيرَةٌ، فَأَهْوَى رَجُلٌ مِنْهُمْ بِسَهْمٍ فَحَبَسَهُ اللَّهُ، فَقَالَ: «إِنَّ لِهَذِهِ الْبَهَائِمِ أَوَايِدَ (٣) كَأَوَايِدِ الْوَحْشِ، فَمَا غَلَبَكُمْ مِنْهَا فَاصْنَعُوا بِهِ هَكَذَا». قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا لَأَقْوَى الْعَدُوِّ غَدَاً، وَلَيْسَتْ مَعْنَى مُدَى (٤)، أَفَتَذْبَحُ بِالْقَصَبِ؟ قَالَ: «مَا أَنْهَرَ الدَّمَ (٥)». وَذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ فَكَلَوْهُ، لَيْسَ السِّنُّ وَالظُّفْرُ، وَسَأَحَدْتُكُمْ عَنْ ذَلِكَ: أَمَا السِّنُّ فَعَظْمٌ، وَأَمَا الظُّفْرُ فَمُدَى الْحَبْشَةِ (٦).

٧٦٩ - الثالث: عن عباية بن رفاعة عن جده أبي رافع قال: سمعتُ النبي ﷺ يقول: «الحُمَى من قُورِ جهنم، فأبردوها عنكم بالماء» (٧). وفي رواية: «من فيح جهنم فأبردوها بالماء» (٨).

٧٧٠ - الرابع: عن أبي النجاشي عطاء بن صهيب مولى رافع بن خديج قال: سَمِعْتُ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ يَقُولُ: كُنَّا نُنْصَلِّي الْمَغْرِبَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَيَنْصَرِفُ أَحَدُنَا وَإِنَّهُ لَيُصِرُّ مَوَاقِعَ نَبَلِهِ (٩).

٧٧١ - الخامس: عن أبي النجاشي عن رافع بن خديج قال: كُنَّا نُنْصَلِّي الْعَصْرَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ نُنْحَرُ الْجَزُورَ، فَتَقْسَمُ عَشْرَ قِسْمٍ، ثُمَّ تُطْبَخُ، فَنَأْكُلُ لَحْمًا نَضِيجًا، قَبْلَ مَغِيبِ الشَّمْسِ (١٠).

\*\*\*

(١) (٢، ١) وهذه في البخاري - النباتح ٦٧٢/٩ (٥٥٤٣). أكَفَّتْ: أَرِيقَ مَا فِيهَا.

(٣) نَدَى: شَرَدَ.

(٤) الْأَوَايِدُ جَمْعُ أَيْدِي: النَّافِرَةُ الْمُتَوَحَّشَةُ.

(٥) الْمُدَى جَمْعُ مُدْيَةٍ: السَّكِينِ.

(٦) أَنْهَرَ الدَّمَ: أَسَالَهُ.

(٧) البخاري - الشركة ١٣١/٥ (٢٤٨٨)، وفيه أطراف الحديث، ومسلم-الأصاحي ١٥٥٨/٣ (١٩٦٨).

(٨) البخاري - بدء الخلق ٣٣٠/٦ (٣٢٦٢)، والطب ١٧٤/١٠ (٥٧٢٦)، ومسلم-السلام ١٧٣٣/٣ (٢٢١٢).

(٩) البخاري - مواقيت الصلاة ٤٠/٢ (٥٥٩)، ومسلم-المساجد ٤٤١/١ (٦٣٧).

(١٠) البخاري - الشركة ١٢٨/٥ (٢٤٨٥)، ومسلم-٤٣٥/١ (٦٢٥).

## أفراد مسلم

٧٧٢- الأول: عن عناية بن رفاعه عن رافع قال: أعطى رسول الله أبا سفيان ابن حرب، وصفوان بن أمية، وعيينة بن حصن، والأقرع بن حابس، كل إنسان، مائة من الإبل، وأعطى عباس بن مرداس دون ذلك، فقال:

أَجْعَلُ نَهْبِي وَنَهْبَ الْعَبِيدِ      بَيْنَ عَيْنَةَ وَالْأَقْرَعِ؟<sup>(١)</sup>  
وما كان حصن ولا حابس      يفوقان مرداس في المجمع  
وما كنت دون امرئ منهما      ومن تخفض اليوم لا يرفع

قال: فاتم له رسول الله ﷺ مائة.

وفي حديث أحمد بن عبدة: أن النبي ﷺ قسم غنائم حنين، فأعطى أبا سفيان ابن حرب مائة من الإبل. وذكر نحوه. وزاد: وأعطى علقمة بن علاثة مائة<sup>(٢)</sup>.

٧٧٣ - الثاني: عن أبي النجاشي قال: حدثني رافع قال: قدم نبي الله ﷺ المدينة، وهم يأبرون<sup>(٣)</sup> النخل، فقال: «ما تصنعون؟» قالوا: كنا نصنعه. قال: «لعلكم لو لم تفعلوا كان خيراً» فتركوه. فنفضت<sup>(٤)</sup> أو فنقصت. قال: فذكروا ذلك له فقال: «إنما أنا بشر، إذا أمرتكم بشيء من دينكم فخذوا به، وإذا أمرتكم بشيء من رأيي فإنما أنا بشر». قال عكرمة بن عمار: أو نحو هذا. وقال أحمد بن المعقري: فنفضت، ولم يشك<sup>(٥)</sup>.

٧٧٤ - الثالث: عن نافع بن جبير: أن مروان بن الحكم خطب الناس، فذكر مكة وأهلها وحرمتها، فسأده رافع بن خديج فقال: مالي أسمعك ذكرت مكة

(١) النهب: الغنيمة، والعبيد: اسم فرسه.

(٢) مسلم-الزكاة ١/٧٣٧، ٧٣٨ (١٠٦٠).

(٣) يأبرون: يلحقون.

(٤) نفقت: سقط عمرها.

(٥) مسلم - الفضائل ٤/١٨٣٥، ١٨٣٦ (٢٣٦٢).

وأهلها وحُرْمَتُهَا، ولم تذكر المدينةَ وأهلها وحرمتها، وقد حرّم رسول الله ﷺ ما بين لابتيها، وذلك عندنا في أديم خولاني<sup>(١)</sup>، إن شئتَ أقرأتكّه. قال: فسكتَ مروانُ ثم قال: قد سمعتُ بعضَ ذلك.

في حديث عبد الله بن عمرو بن عثمان عن رافع قال: قال رسول الله ﷺ: «إن إبراهيم حرّم مكة، وإني أحرم». ما بين لابتيها يريدُ المدينة<sup>(٢)</sup>.

\* \* \*

---

(١) الأديم الخولاني: جلد منسوب إلى خولان: مدينة باليمن، وأخرى بالشام. معجم البلدان ٤٠٧/٢، يريد أن حديث النبي ﷺ في تحريم المدينة مكتوب في هذا الجلد.

(٢) مسلم - الحج ٢/٩٩١، ٩٩٢ (١٣٦١).

(٥٩)

المتفق عليه من

مسند عبدالله بن زيد بن عاصم الأنصاري

[رضي الله عنه] (١).

٧٧٥ - الأول: عن عبّاد بن تميم عن عمّه أنّه رأى رسول الله ﷺ مُسْتَلْقِيًا فِي المسجد، واضعاً إحدى رجله على الأخرى (٢).

وعند البخاري من حديث القعني عن مالك عن الزهري عن سعيد بن المسيّب قال: كان عمرُ وعثمانُ يفعلان ذلك (٣). قال أبو مسعود: وإن أبا بكر وعمر وعثمان كانوا يفعلون ذلك. ولم يخرج البخاري قول سعيد الموقوف عليه إلا من حديث مالك، وليس فيه ذكر أبي بكر، وليس هو إلا في كتاب «الصلاة» للبخاري (٤). وقد أخرج البرقاني هذا الفصل من حديث إبراهيم بن سعد عن الزهري متصلاً بالحديث، ولم يذكر سعيد بن المسيّب (٥).

٧٧٦ - الثاني: عن عبّاد عن عمه قال: شكى إلى النبي ﷺ الرجلُ يُخِيلُ إليه أنّه يجدُ الشيءَ في الصلاة. قال: «لا ينصرفُ حتى يسمعَ صوتاً أو يجدَ ريحاً» (٦).

٧٧٧ - الثالث: عن عبّاد بن تميم عن عبدالله بن زيد بن عاصم قال: لما أفاء الله على رسوله ﷺ يومَ حنين، قَسَمَ في النَّاسِ وفي المولّقةِ قلوبهم ولم يُعْطِ الأنصارَ

(١) الإصابة ٢/٣٠٥، والتلقيح ٣٩٥، والرياض ١٩٢.

(٢) البخاري-الصلاة ١/٥٦٣ (٤٧٥)، ومسلم-اللباس ٣/١٦٦٢ (٢١٠٠).

(٣) البخاري-الموضع السابق.

(٤) ذكر ابن حجر في الفتح-اللباس ١٠/٣٩٩ أن في رواية الإسماعيلي: وأن أبا بكر كان يفعل ذلك وعمر وعثمان.

(٥) في البخاري - ١٠/٣٩٩ (٥٩٦٩) حدثنا أحمد بن يونس، حدثنا إبراهيم بن سعد، حدثنا ابن شهاب عن عبّاد بن تميم عن عمّه أنّه أبصر النبي ﷺ.

(٦) البخاري - الوضوء ١/٢٣٧ (١٣٧)، ومسلم - الحيض ١/٢٧٦ (٣٦٦).

شيئاً، فكأنهم - وجدوا إذ لم يُصِبهُم ما أصابَ النَّاسَ، فخطَبهم قال: «يا معشرَ الأنصار، ألم أجدكم ضُلاًّلاً فهداكم اللهُ بي، وكنتم متفرّقين فألّفكم اللهُ بي، وعالة<sup>(١)</sup> فأغناكم اللهُ بي؟» كلّمَا قال شيئاً قالوا: اللهُ ورسوله آمنٌ. قال: «ما يَمْنَعُكُمْ أن تُجيبوا رسولَ اللهُ؟» قالوا: اللهُ ورسوله آمنٌ. قال: «لو شِئتم قلتم: جئتُنا كذا، وكذا<sup>(٢)</sup>. ألا ترضون أن يذهب النَّاسُ بالشاةِ والبعير، وتذهبون بالنبي ﷺ إلى رحالكُم، لولا الهجرةُ لكنتُ امرأ من الأنصار، ولو سلّك النَّاسُ وادياً وشعباً لسلكتُ وادي الأنصار وشعبها. الأنصارُ شعارٌ والناسُ دثار<sup>(٣)</sup>. إنكم ستلقون بعدي أثر<sup>(٤)</sup>»، فاصبروا حتى تلقوني على الحوض<sup>(٥)</sup>.

٧٧٨ - الرابع: عن عبّاد بن تميم عن عبد الله بن زيد قال: خرج النبي ﷺ إلى هذا المصلّى يستسقي، فدعا واستسقى، ثم استقبل القبلة، وقلب رداءه. زاد في رواية يونس: ثم صلّى ركعتين<sup>(٦)</sup>.

قال البخاري: كان ابنُ عيينة يقول: هو صاحبُ الأذان، ووهم، لأن هذا عبد الله بن زيد بن عاصم المازني - مازن الأنصار<sup>(٧)</sup>.

٧٧٩ - الخامس: عن عبّاد بن تميم عن عمه عن النبي ﷺ قال: «ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة<sup>(٨)</sup>».

(١) عالة: فقراء

(٢) أي لقتلهم: أتينا مكذباً فصدّقناك، ومخذولاً فنصرناك، وطريداً فأويناك، وعائلاً فواسيناك.

(٣) الشعار: الثوب الذي يلي البدن، والذثار: الذي فوقه، والأنصار كالبطانة؛ وهم ألحق برسول الله ﷺ.

(٤) الأثر: الاستتار بالشيء.

(٥) البخاري - المغازي ٤٧/٨ (٤٣٣٠)، ومسلم - الزكاة ٧٣٨/٢ (١٠٦١).

(٦) البخاري - الاستسقاء ٤٩٢/٢، ٤٩٧، (١٠١٢، ١٠٠٥)، ومسلم - الاستسقاء ٦١١/٢ (٨٩٤).

(٧) البخاري - ٤٩٧/٢. والذي رأى الأذان في النوم هو عبد الله بن زيد، الخزرجي. ينظر الاستيعاب ٣٠٣/٢،

والإصابة ٣٠٤/٢.

(٨) البخاري - فضل الصلاة في مسجد المدينة ٧٠/٣ (١١٩٥)، ومسلم - الحج ١٠١٠/٢ (١٣٩٠).

٧٨٠ - السادس: عنه عن عمه قال: إن رسول الله ﷺ قال: «إن إبراهيم حرم مكة ودعا لها» وفي حديث الدرّاوردي<sup>(١)</sup>: «ودعا لأهلها، وإني حرمت المدينة كما حرم إبراهيم مكة، وإني دعوتُ في صاعها ومُدّها بمثل ما دعا به إبراهيم لأهل مكة»<sup>(٢)</sup>.

٧٨١ - السابع: عن عباد عن عبدالله بن زيد قال: لما كان زمنُ الحرة<sup>(٣)</sup> أتاه أت فقال له: إن ابن حنظلة<sup>(٤)</sup> يُبايعُ الناسَ على الموتِ، فقال: لا أبايعُ على هذا بعدُ رسول الله ﷺ أحداً<sup>(٥)</sup>.

٧٨٢ - الثامن: عن يحيى بن عمار بن أبي حسين عن عبدالله بن زيد بن عاصم الأنصاري- وكانت له صحبة- قال: قيل له: توضعاً لنا وضوءَ رسول الله ﷺ. فدعا بإناء، فأكفأ<sup>(٦)</sup> منه على يديه فغسلهما ثلاثاً، ثم أدخلَ يده فاستخرجها، فغسلَ وجهه ثلاثاً، ثم أدخلَ يده فاستخرجها فغسلَ يديه إلى المرفقين مرتين، ثم أدخلَ يده فاستخرجها فمسحَ برأسه، فأقبلَ بيديه وأدبرَ، ثم غسلَ رجليه إلى الكعبين، ثم قال: هكذا كان وضوءُ رسول الله ﷺ.

وفي حديث مالك: فأقبلَ بهما وأدبرَ بدءاً بمقدم رأسه، ثم ذهبَ بهما إلى قفاه، ثم ردهما حتى رجعَ إلى المكان الذي بدأ منه<sup>(٧)</sup>.

وفي حديث عبدالعزيز بن أبي سلمة عن عمرو بن يحيى عن أبيه عن عبدالله بن زيد قال: أتى رسولُ الله ﷺ، فأخرجنا له ماءً في تورٍ من صُفْر<sup>(٨)</sup>، فتوضأ

(١) وهي في مسلم..

(٢) البخاري-اليوم ٣٤٦/٤ (٢١٢٩)، ومسلم-الحج ٩٩١/٢ (١٣٦٠).

(٣) وقعة الحرة وقعت في المدينة المنورة سنة ٦٣ هـ، في زمن يزيد بن معاوية.

(٤) هو عبدالله بن حنظلة. ينظر الفتح ١١٨/٦.

(٥) البخاري-الجهاد ١١٧/٦ (٢٩٥٩)، ومسلم-الإمارة ١٤٨٦/٣ (١٨٦١).

(٦) أكفأ: أمال وصب.

(٧) البخاري-الوضوء ٢٨٩/١، ٢٩٤، (١٨٥، ١٨٦)، ومسلم-الطهارة ٢١٠، ٢١١ (٢٣٥).

(٨) التور: الإناء. والصفْر: النحاس.



فغسلَ وجهه ثلاثاً ويديه مرتين مرتين، ومسحَ برأسه، فأقبلَ به وأدبر، وغسلَ رجليه<sup>(١)</sup>.

وأخرج البخاري من حديث عبد الله بن أبي بكر بن عمرو بن حزم عن عباد بن تميم عن عمه: أن النبي ﷺ توضأ مرتين مرتين<sup>(٢)</sup>.

وعند مسلم من حديث واسع بن حبان عن عبد الله بن زيد: أنه رأى رسول الله ﷺ توضأ فمضمض، ثم استنثر، ثم غسل وجهه ثلاثاً، ويده اليمنى والأخرى ثلاثاً، ومسح بماءٍ غير فضل يده<sup>(٣)</sup>، وغسل رجليه حتى أنقاهما<sup>(٤)</sup>.



---

(١) البخاري - الوضوء ٣٠٢/١ (١٩٧).

(٢) البخاري - ٢٥٨/١ (١٥٨).

(٣) أي بماءٍ جديد.

(٤) مسلم - الطهارة ٢١١/١ (٢٣٦).

(٦٠)

## حديثان عن

عبدالله بن يزيد الخطمي [رضي الله عنه] (١).

وقد رأي النبي ﷺ، حديثان أخرجهما البخاري، ولم يخرج له مسلم شيئاً.

٧٨٣ - أحدهما: عن أبي إسحاق قال: خرج عبدالله بن يزيد الأنصاري (٢)،

وخرج معه البراء بن عازب وزيد بن أرقم. زاد أبو مسعود: وأنا بينهم يومئذ. فاستسقى فقام لهم على رجليه على غير منبر، فاستغفر ثم صلى ركعتين يجهر بالقراءة، ولم يؤذن ولم يقيم (٣).

٧٨٤ - الثاني: عن عدي بن ثابت عن عبدالله بن يزيد الأنصاري: أن النبي ﷺ

نهى عن المثلة والنهي (٤).

وقد رواه عدي عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن النبي ﷺ (٥).

\* \* \*

(١) الإصابة ٣٧٥/٢، والتلخيص ٣٩٧، والرياض ٢٢٨. ويلحظ أن هذا ممن أخرج لهم البخاري دون مسلم،

وهذا له قسم في آخر الكتاب، فليس هذا موضعه - على قول الحميدي: لم يخرج له مسلم.

(٢) وذلك حيث كان أميراً على الكوفة.

(٣) البخاري - الامتضاء ٥١٣/٢ (١٠٢٢)، وفي مسلم - الجهاد ١٤٤٧/٣ (١٢٥٤) ... أن عبدالله بن يزيد خرج

يستسقي بالناس، فصلّى ركعتين ثم استسقى... وعلق ابن حجر ٥١٣/٢ على عمل الحميدي هنا، وادعائه أنه

مما انفرد به البخاري - أنه وهم. وفي التحفة ١٨٤/٧ أن الحديث للبخاري ومسلم.

(٤) البخاري - المظالم ١١٩/٥ (٢٤٧٤) والمثلة: التمثيل في القتل بقطع أو غيره. والنهي: أخذ المال بغير حق.

(٥) البخاري - الذبائح ٦٤٣/٩ (٥٥١٥).

## المتفق عليه عن

أبي مسعود عقبة بن عمرو الأنصاري [رضي الله عنه] (١).

٧٨٥ - الأول: عن عبدالله بن يزيد عن أبي مسعود البديري عن النبي ﷺ قال: «إِنَّ الْمُسْلِمَ إِذَا أَنْفَقَ عَلَى أَهْلِهِ نَفَقَةً وَهُوَ يَحْتَسِبُهَا كَانَتْ لَهُ صَدَقَةً» (٢).

٧٨٦ - الثاني: عن علقمة بن قيس وعبدالرحمن بن يزيد عن أبي مسعود الأنصاري قال: قال رسول الله ﷺ: «الْآيَاتَانِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ - مِنْ قَرَأَهُمَا فِي لَيْلَةٍ كَفَّتَاهُ» (٣).

٧٨٧ - الثالث: في مواقيت الصلاة:

من رواية الزُّهري أن عمر بن عبدالعزيز أَمَرَ الصَّلَاةَ يَوْمًا، فَدَخَلَ عَلَيْهِ عَرُوءُ ابْنِ الزُّبَيْرِ فَأَخْبَرَهُ أَنَّ الْمَغِيرَةَ بْنَ شَعْبَةَ أَمَرَ الصَّلَاةَ يَوْمًا وَهُوَ بِالْكُوفَةِ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ أَبُو مَسْعُودِ الْأَنْصَارِيِّ فَقَالَ: مَا هَذَا يَا مَغِيرَةُ؟ أَلَيْسَ قَدْ عَلِمْتَ أَنَّ جَبْرِيلَ نَزَلَ فَصَلَّى فَصَلَّى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ صَلَّى فَصَلَّى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ صَلَّى فَصَلَّى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ صَلَّى فَصَلَّى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ صَلَّى فَصَلَّى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ صَلَّى فَصَلَّى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ صَلَّى فَصَلَّى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. ثم قال: «بِهَذَا أُمِرْتُ» فقال عمر لعروة: انظر (٤) ماذا تُحَدِّثُ يَا عَرُوءُ، أَوْ إِنْ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ هُوَ الَّذِي أَقَامَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقْتَ الصَّلَاةِ؟ فَقَالَ عَرُوءُ: كَذَلِكَ كَانَ بَشِيرُ بْنُ أَبِي مَسْعُودٍ يَحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ.

قال: وقال عروة: ولقد حدثتني عائشة زوج النبي ﷺ أن رسول الله ﷺ كان يُصَلِّي الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ فِي حَجْرَتِهَا قَبْلَ أَنْ تَظْهَرَ.

(١) الإصابة ٢/٤٨٣، والتلخيص ٣٩٧، والرياض ٢٢١.

(٢) البخاري - الإيمان ١/١٣٦ (٥٥)، ومسلم - الزكاة ٢/٦٩٥ (١٠٠٢).

(٣) البخاري - فضائل القرآن ٩/٨٧ (٥٠٤٠)، ومسلم - صلاة المسافرين ١/٥٥٤ (٨٠٧).

(٤) قوله انظر، اعلم: أي تيقن، وتأكد مما نروي.

وفي حديث الليث عنه: أن عمر بن عبد العزيز آخر العصر شيئاً، فقال له عروة: أما إن جبريل عليه السلام قد نزل فصلّى إمام رسول الله ﷺ، فقال له عمر: اعلم<sup>(١)</sup>. ما تقول يا عروة: قال: سمعت بشير بن أبي مسعود يقول: سمعت أبا مسعود يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «نزل جبريل فأمني، فصلّيتُ معه، ثم صلّيتُ معه، ثم صلّيتُ معه، ثم صلّيتُ معه، ثم صلّيتُ معه» يحسبُ بأصابه خمس صلوات. جود السماع منه فأوردناه لذلك<sup>(٢)</sup>.

٧٨٨ - الرابع: عن أبي وائل شقيق بن سلمة عن أبي مسعود قال: لما أنزلت آية الصدقة<sup>(٣)</sup> كُنَّا نُحَامِلُ<sup>(٤)</sup> على ظهورنا، فجاء رجل فتصدّق بشيء كثير، فقالوا: مرأى، وجاء رجل فتصدّق بصاع<sup>(٥)</sup>، فقالوا: إن الله لغني عن صاع هذا، فنزلت: ﴿الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الصَّدَقَاتِ وَالَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ﴾<sup>(٦)</sup>. [سورة التوبة].

وفي حديث يحيى عن الأعمش: كان رسول الله ﷺ إذا أمرنا بالصدقة انطلق أحدنا إلى السوق، فيحامل فيصيب المدد، وإن لبعضهم اليوم مائة ألف، في حديث زائدة: كأنه يعرض بنفسه<sup>(٧)</sup>.

٧٨٩ - الخامس: عن شقيق عن أبي مسعود الأنصاري قال: كان رجل من الأنصار يُقال له أبو شعيب، وكان له غلام لحام، فرأى رسول الله ﷺ، فعرف

(١) قوله: اعلم مثل انظر.

(٢) البخاري - مواقيت الصلاة ٢/٢ (٥٢١)، وبدء الخلق ٦/٣٠٥ (٣٢٢١)، ومسلم - المساجد ١/٤٢٥، ٤٢٦. (٦١٠، ٦١١).

(٣) وهي قوله تعالى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً﴾ [سورة التوبة، الآية: ٣-١].

(٤) نحامل: نحمل على ظهورنا بالأجرة.

(٥) في الفتح ٣/٢٨٤ أن الذي تصدّق بالكثير عبدالرحمن بن عوف، والآخر أبو عقيل.

(٦) البخاري - الزكاة ٣/٢٨٢ (١٤١٥)، ومسلم - الزكاة ٢/٧٠٦ (١٠١٨).

(٧) البخاري - الزكاة ٣/٢٨٣ (١٤١٦)، والتفسير ٨/٣٣٠ (٤٦٦٩).

في وجهه الجوع، فقال لغلّامه: ويحك، اصنع لنا طعاماً لخمسة نفر، فإني أريد أن أدعو النبي ﷺ خامسَ خمسة. قال: فصنع، ثم أتى النبي ﷺ فدعاه خامسَ خمسة. واتبعهم رجل، فلما بلغ الباب قال النبي ﷺ: «إن هذا اتبعنا، فإن شئت أن تأذن له، وإن شئت رجع». قال: بل آذن له يا رسول الله (١).

٧٩٠ - السادس: عن أبي بكر بن عبدالرحمن عن أبي مسعود: أن رسول الله ﷺ نهى عن ثمن الكلب، ومهر البغي، وحلوان الكاهن (٢).

وليس لأبي بكر عن أبي مسعود في الصحيحين غير هذا الحديث الواحد (٣).

٧٩١ - السابع: عن قيس بن أبي حازم عن أبي مسعود قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ، فقال: إني لتأخر عن صلاة الصبح من أجل فلان مما يطيل بنا، فما رأيت النبي ﷺ غضب في موعظة قط أشد مما غضب يومئذ، فقال: «يا أيها الناس، إن منكم منقرين، فأياكم أم الناس فليؤجز، فإن من ورائه الكبير والصغير وذا الحاجة».

وفي حديث زهير قال: «فإن فيهم الضعيف والكبير وذا الحاجة».

وفي حديث سفيان: «فليخفف، فإن فيهم المريض والضعيف وذا الحاجة» (٤).

٧٩٢ - الثامن: عن قيس عن أبي مسعود قال: قال النبي ﷺ: «إن الشمس والقمر لا ينكسفان لموت أحد ولا لحياته، ولكنهما آيتان من آيات الله عز وجل، فإذا رأيتموهما فقوموا فصلوا» (٥).

(١) البخاري - البيوع ٣١٢/٤ (٢٠٨١)، ومسلم - الأثرية ١٦٠٨/٣ (٢٠٣٦).

(٢) البخاري - البيوع ٤٢٦/٤ (٢٢٣٧)، ومسلم - المساقاة ١١٩٨/٣ (١٥٦٧).

(٣) ينظر تحفة الأشراف ٣٤١/٧.

(٤) البخاري - العلم ١٨٦/١ (٩٠)، والأذان ١٩٧/٢ (٧٠٢)، ومسلم - الصلاة ٣٤٠/١ (٤٦٦).

(٥) البخاري - الكسوف ٥٢٦/٢ (١٠٤١)، ومسلم - الكسوف ٦٢٨/٢ (٩١١).

٧٩٣ - التاسع: عن قيس عن أبي مسعود قال: أشار النبي ﷺ نحو اليمين فقال: «ألا إن الإيمان هاهنا، وإن القسوة وغلظ القلب في الفدّادين» (١) عند أصول أذنان الإبل حيث يطلعُ قرنا الشيطان، في ربيعة ومضَرَ» (٢).

\* \* \*

وللبخاري حديث واحد:

٧٩٤ - عن ربعي بن حراش عن أبي مسعود قال: قال النبي ﷺ: «إنّ ما أدرك الناسُ من كلام النبوة الأولى: إذا لم تستحي فاصنع ما شئت» (٣).

\* \* \*

### أفراد مسلم

٧٩٥ - الأول: عن أبي وائل عن أبي مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «حوسبَ رجلٌ تمّن كان قبلكم، فلم يُوجد له من الخير شيءٌ إلا أنه كان يُخالطُ الناسَ، وكان مُوسراً، فكان يأمرُ غلمانَه أن يتجاوزوا عن المُعسرِ. قال: قال الله عزّ وجلّ: نحن أحقُّ بذلك منه، تجاوزوا عنه» (٤).

وقد روى هذا المعنى عن حذيفة موقوفاً. وعن عقبه بن عامر مرفوعاً (٥).

وأخرجه مسلم من حديث ربعي بن حراش عن حذيفة قال: «أُتيتُ الله عزّ وجلّ بعباد من عباده أتاه الله مالاً، فقال له: ما عملتَ في الدنيا؟ قال: ولا يكتمون الله حديثاً. قال: ياربّ آتيتني مالك، فكُنْتُ أبايعُ الناسَ، وكان من خُلقي الجوازُ، فكُنْتُ أتيستُ على المُوسرِ، وأنظرُ المُعسرِ. فقال الله: أنا أحقُّ بذا منك، تجاوزوا

(١) الفدّادون: الذين تملو أصواتهم في إبلهم وخيلهم.

(٢) البخاري-بدء الخلق ٦/ ٣٥٠ (٢-٣٣)، ومسلم-الإيمان ١/ ٧١ (٥١).

(٣) البخاري - أحاديث الأنبياء ٦/ ٥١٥ (٣٤٨٣).

(٤) مسلم - المساقاة ٣/ ١١٩٥ (١٥٦١).

(٥) في مسلم المساقاة ٣/ ١١٩٤، ١١٩٥ عن حذيفة مرفوعاً وموقوفاً، وعن حذيفة مرفوعاً، وينظر الحديث (٣٩٧).

عن عبدي». فقال عقبه بن عامر الجهني وأبو مسعود الأنصاري: هكذا سمعناه من في رسول الله ﷺ<sup>(١)</sup>.

٧٩٦ - الثاني: عن محمد بن عبدالله بن زيد الأنصاري - ووالده عبدالله بن زيد الأنصاري هو الذي كان أرى النداء بالصلاة<sup>(٢)</sup>. عن أبي مسعود الأنصاري قال: أتانا رسول الله ﷺ ونحن في مجلس سعد بن عباد، فقال له بشير بن سعد: أمرنا الله أن نُصَلِّيَ عليك يا رسول الله، فكيف نُصَلِّيَ عليك؟ فسكت رسول الله ﷺ حتى تمنينا أنه لم يسأله، ثم قال رسول الله ﷺ: «قولوا: اللهم صل على محمد وعلى آل محمد، كما صليت على آل إبراهيم، وبارك على محمد وعلى آل محمد، كما باركت على آل إبراهيم، إنك حميدٌ مجيد. والسلام كما قد علمتم»<sup>(٣)</sup>.

٧٩٧ - الثالث: عن أبي معمر عبدالله بن سَخْبَرَةَ عن أبي مسعود قال: كان رسول الله ﷺ يَمَسِّحُ مَنَاكِبَنَا فِي الصَّلَاةِ وَيَقُولُ: «اسْتَوْأُوا، وَلَا تَخْتَلَفُوا فَتَخْتَلَفَ قُلُوبُكُمْ، لِيَلِينِي مِنْكُمْ أَوْلُو الْأَحْلَامِ وَالنُّهَى، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ» قال ابن مسعود: فأنتم اليوم أشدُّ اختلافاً.

٧٩٨ - الرابع: عن يزيد بن شريك التيمي عن أبي مسعود البديري قال: كنتُ أضرب غلاماً لي بالسَّوْطِ، فَسَمِعْتُ صَوْتاً مِنْ خَلْفِي: «اعْلَمْ أَبَا مَسْعُودٍ» فلم أفهم الصوت من الغضب. قال: فلما دنا مني إذا هو رسولُ الله ﷺ، فإذا هو يقول: «اعلمُ أبا مسعود، اعلمُ أبا مسعود» فَالْقَيْتُ السَّوْطَ مِنْ يَدِي، فَقَالَ: «اعلمُ أبا مسعود أن اللهَ أَقْدَرُ عَلَيْكَ مِنْكَ عَلَى هَذَا الْغُلَامِ؟»<sup>(٤)</sup> قال: فقلتُ: لا أضربُ مملوكاً بعده أبداً.

(١) مسلم ٣/١١٩٥.

(٢) ينظر الحديث (٧٧٨).

(٣) مسلم - الصلاة ١/٣٠٥ (٤٠٥). والسلام كما قد علمتم: أي في التشهد: السلام عليك أيها النبي...

(٤) مسلم - ١/٣٢٣ (٤٣٢).

وفي حديث جرير: فسقط من يدي السوط من هيئته.

وفي حديث أبي معاوية: فقُلْتُ: يا رسول الله، هو حرٌّ لوجهِ الله. فقال: «أما لو لم تفعلْ لَلْفَحْتِكَ النارُ، أو لَمَسْتِكَ النارُ».

وفي حديث شعبة: أنه كان يضربُ غلاماً، فجعل يقول: أعودُ بالله، فجعل يضربُه فقال: أعودُ برسولِ الله، فتركه، فقال رسول الله ﷺ: «والله لله أقدرُ عليك منك عليه». قال: فأعتقه<sup>(١)</sup>.

٧٩٩ - الخامس: عن أبي عمرو الشيباني - واسمه سعد بن إياس<sup>(٢)</sup> - عن أبي مسعود قال: جاء رجلٌ بناقةً مخطومة، فقال: هذه في سبيلِ الله. فقال رسول الله ﷺ: «لك بها يومَ القيامةِ سبعمائة ناقة، كلها مخطومة»<sup>(٣)</sup>.

٨٠٠ - السادس: عن أبي عمرو الشيباني عن أبي مسعود قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: إنه أُبدع بي فأحملني<sup>(٤)</sup>. فقال: «ما عندي» فقال رجل: يا رسول الله، أنا أدله على من يحمله. فقال رسول الله ﷺ: «من دلَّ على خيرٍ فله مثلُ أجرِ فاعله»<sup>(٥)</sup>.

٨٠١ - السابع: عن أوس بن ضَمْعَج عن أبي مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «يومُ القومِ أقرؤهم لكتابِ الله، فإن كانوا في القراءة سواءً فأعلمهم بالسنة، فإن كانوا في السنة سواءً فأقدمهم هجرةً، فإن كانوا في الهجرة سواءً فأقدمهم سنةً»<sup>(٦)</sup>. ولا يؤمن الرجلُ الرجلُ في أهله ولا في سلطانه. ولا تقعدُ في بيته على تكرمته<sup>(٧)</sup>. إلا بإذنه».

(١) مسلم - الأيمان ٣/ ١٢٨٠، ١٢٨١ (١٦٥٩).

(٢) في النسخ (ابن أوس) وعلى حاشية ك: قال ابن ناصر: الصواب سعد بن إياس. وهو الصحيح أنه ابن إياس، وسيذكره المؤلف صواباً بعدُ (الحديث ٨٣٠). ينظر السير ٤/ ١٧٣، والإصابة ٢/ ١١٠.

(٣) مسلم - الإمارة ٣/ ١٥٠٥ (١٨٩٢) ومخطومة: فيها خطام: وهو جبلٌ تُقاد به الدابة.

(٤) أُبدع بي: هلكت ذاتي. واحملني: اعطني ما أركبه أجاهد.

(٥) مسلم - الإمارة ٣/ ١٥٠٦ (١٨٩٣).

(٦) ورويت: «مسلماً أي إسلاماً. ينظر النووي ٥/ ١٨٠»

(٧) تكرمته: فراشه الخاص به.



وفي حديث شعبة: «يَوْمُ الْقَوْمِ أَقْرَبُهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ، وَأَقْدَمُهُمْ قِرَاءَةً»<sup>(١)</sup>، وَلَا يَوْمَنَّ الرَّجُلُ الرَّجُلَ فِي أَهْلِهِ وَلَا فِي سُلْطَانِهِ». والباقي بمعناه<sup>(٢)</sup>.

\*\*\*

---

(١) مكذبا في النسخ: والجامع ٥/٥٧٤. وفي مسلم: هجرة

(٢) مسلم-المساجد ١/٤٦٥ (٦٧٣).

(٦٢)

## مسند شدّاد بن أوس

[رضي الله عنه] (١)

المُخْرَج له في الصحيحين حديثان:

٨٠٢ - أحدهما: للبخاري: عن بُشير بن كعب العَدَوِيِّ عن شدّاد بن أوس عن النبي ﷺ قال: «سَيِّدُ الاستِغْفَارِ أَنْ يَقُولَ الْعَبْدُ: اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، خَلَقْتَنِي وَأَنَا عَبْدُكَ، وَأَنَا عَلَى عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ مَا اسْتَطَعْتُ. أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا صَنَعْتُ، أَبوءُ (٢) لَكَ بِنِعْمَتِكَ عَلَيَّ، وَأَبوءُ بِذَنْبِي، فَاغْفِرْ لِي، فَإِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذَّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ. مَنْ قَالَهَا مِنَ النَّهَارِ مُوقِنًا بِهَا فَمَاتَ مِنْ يَوْمِهِ قَبْلَ أَنْ يُمَسِيَ فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَمَنْ قَالَهَا مِنَ اللَّيْلِ وَهُوَ مُوقِنٌ بِهَا فَمَاتَ قَبْلَ أَنْ يَصْبِحَ فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ» (٣).

٨٠٣ - الثاني: لمسلم: عن أبي الأشعث الصنعاني - واسمه شراحيل بن أدة، من صنعاء دمشق (٤) عن شدّاد بن أوس قال: ثنّان حَفِظْتُهُمَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قال: «إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ، فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ، وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذَّبْحَ، وَلْيُحِدِّ أَحَدُكُمْ شَفْرَتَهُ، وَلْيُرِحْ ذَبِيحَتَهُ» (٥).

\* \* \*

(١) الإصابة ١٣٨/٢، والتلخيص ٣٩٣، والرياض ١٢٤.

(٢) أبوء: أعرّف.

(٣) البخاري - الدعوات ٩٧/١١ (٦٣٠٦).

(٤) ينظر الحديث ٦٧٢.

(٥) مسلم - الصيد والذبائح ١٥٤٨/٣ (١٩٥٥).

(٦٣)

## المتفق عليه من

### مسند النعمان بن بشير [رضي الله عنه] (١)

٨٠٤ - الأول : عن حميد بن عبد الرحمن وعن محمد بن النعمان بن بشير عن النعمان بن بشير أنه قال «إن أباه أتى به رسول الله ﷺ فقال: إني نَحَلْتُ (٢) ابني هذا غلاماً كان لي. فقال رسول الله ﷺ: «أكلَّ ولدك نَحْلَهُ مثلَ هذا؟» فقال: لا. فقال رسول الله ﷺ: «فارجعه».

وأخرجه من حديث أبي عمرو عامر بن شراحيل الشَّعْبِيَّ عن النعمان بن بشير، قال: تصدَّق عليَّ أبي ببعض ماله، فقالت أمي عمرة بنتُ رواحة: لا أرضى حتى يشهد رسولُ الله ﷺ، فانطلقَ أبي إلى النبي ﷺ لِيُشْهَدَ عليَّ صدقتي، فقال له رسول الله ﷺ: «أفعلتَ هذا بولدك كلَّهم؟» قال: لا، قال: «اتَّقُوا اللهَ واعْدِلُوا في أولادكم» فرجع أبي فردَّ تلك الصدقة (٣).

وفي حديث محمد بن بشير: فقال رسول الله ﷺ: «يا بشير، ألك ولدٌ سوى هذا؟» قال: نعم. قال: «أكلَّهم وهبْتَ له مثلَ هذا؟» قال: لا. قال: «فلا تُشْهَدني إذن، فإني لا أشهدُ على جورٍ». وفي حديث عاصم الأحول: «لا تُشْهَدني على جورٍ» وفي حديث داود بن أبي هند: «أشْهَدُ على هذا غيري». ثم قال: «أليس يَسُرُّكَ أن يكونوا إليك في البرِّ سَواء؟» قال: بلى. قال: «فلا، إذا» (٤).

(١) ينظر الإصابة ٥٥٩/٣، والتلخيص ٣٦٥، ٤٠١، والمجتبى ٨٦، والرياض ٢٦٢.

(٢) نحل: وهب.

(٣) البخاري - الهبة ٢١١/٥ (٢٥٨٦، ٢٥٨٧)، ومسلم - الهبات ٣/١٢٤١ - ١٢٤٣ (١٦٢٣).

(٤) مسلم ٣/١٢٤٣، ١٢٤٤.

وأخرجه مسلم من حديث عروة بن الزبير عن النعمان : أن أباه أعطاه غلاماً فقال له النبي ﷺ : « ما هذا؟ » قال: أعطانيه أبي. قال: «فكل إخوتك أعطاه كما أعطاك؟» قال: لا. قال: «فاردده»<sup>(١)</sup>.

٨٠٥ - الثاني: عن الشعبي عن النعمان بن بشير قال: سمعته يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول - وأهوى النعمان بإصبعيه إلى أُذنيه (٢): «إنَّ الحلالَ بينٌ، وإنَّ الحرامَ بينٌ، وبينهما مُشْتَبِهَاتٌ لا يَعْلَمُهُنَّ كثيرٌ من النَّاسِ. فمن اتقى الشُّبُهَاتِ استبرأ لدينه وعرضه، ومن وقع في الشُّبُهَاتِ وقع في الحرامِ، كالرَّاعي حولَ الحمى يوشكُ أن يرتعَ فيه، ألا وكلَّ ملكٍ حمىً، ألا وإنَّ حمى الله محارمه<sup>(٣)</sup>، ألا وإنَّ في الجسدِ مُضْغَةً إذا صلحت صلحَ الجسدِ كلُّه، وإذا فسدت فسَدَ الجسدُ كلُّه، ألا وهي القلب»<sup>(٤)</sup>.

٨٠٦ - الثالث: عن الشعبي عن النعمان بن بشير قال: قال رسول الله ﷺ: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادُّهِمْ وَتَرَاحِمِهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ مَثَلُ الْجَسَدِ إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عَضْوٌ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالسَّهَرِ وَالْحُمَى»<sup>(٥)</sup>.

وفي حديث وكيع (٦): «المؤمنون كرجلٍ واحدٍ، إن اشتكى رأسه تداعى له سائرُ الجسدِ بالحمى والسهر».

وفي حديث خيثمة عن النعمان - لمسلم : «المسلمون كرجلٍ واحدٍ، إن اشتكى عينه اشتكى كلُّه، وإن اشتكى رأسه اشتكى كلُّه»<sup>(٧)</sup>.

(١) مسلم ١٢٤٢/٣.

(٢) أشار إلى أذنيه تأكيداً أنه سمع الحديث من النبي ﷺ.

(٣) المحارم : ما حرّمه الله تعالى.

(٤) البخاري - الإيمان ١٢٦/١ (٥٢)، ومسلم - المساقاة ١٢١٩/٣ (١٥٩٩).

(٥) البخاري - الأدب ٤٣٨/١٠ (٦٠١١)، ومسلم - البر والصلة ١٩٩٩/٤ (٢٥٨٦).

(٦) وكيع عن الأعمش عن الشعبي، وهو في مسلم.

(٧) كلاهما في مسلم ٢٠٠٠/٤.

٨٠٧ - الرابع: عن أبي إسحاق السبيعي - واسمه عمرو بن عبد الله - عن النعمان قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يقول: «إِنَّ أَهُونَ النَّارِ عَذَاباً يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَرَجُلٌ يُوَضَعُ فِي أَحْمَصِ (١) قَدَمَيْهِ جَمْرَتَانِ، يَغْلِي مِنْهُمَا دِمَاغُهُ» (٢).

وفي حديث الأعمش: «... مَنْ لَهُ نَعْلَانِ وَشِرَاكَانِ (٣) مِنْ نَارٍ، يَغْلِي مِنْهُمَا دِمَاغُهُ كَمَا يَغْلِي الْمَرْجَلُ، مَا يُرَى أَنْ أَحَدًا أَشَدُّ مِنْهُ عَذَابًا، وَإِنَّهُ لَأَهْوَنُهُمْ عَذَابًا» (٤).

٨٠٨ - الخامس: عن سالم بن أبي الجعد عن النعمان قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يقول: «لِتُسَوَّنَ صَفْوَفُكُمْ، أَوْ لِيُخَالَفَنَّ اللَّهُ بَيْنَ وَجْهِكُمْ» (٥).

وهو عند مسلم أيضاً من رواية سماك بن حرب عن النعمان بطوله، قال: كان رسولُ الله ﷺ يسوي صُفُوفَنَا حَتَّى كَأَنَّمَا يَسُوِّي بِهَا الْقِدَاحَ (٦)، حَتَّى رَأَى أَنَا قَدْ عَقَلْنَا عَنْهُ. ثُمَّ خَرَجَ يَوْمًا فَقَامَ حَتَّى كَادَ أَنْ يَكْبُرَ، فَرَأَى رَجُلًا بَادِيًا صَدْرُهُ فَقَالَ: «عِبَادَ اللَّهِ، لِتُسَوَّنَ صَفْوَفُكُمْ، أَوْ لِيُخَالَفَنَّ اللَّهُ بَيْنَ وَجْهِكُمْ» (٧).

\* \* \*

وللبخاري وحده حديث واحد:

٨٠٩ - عن عامر الشعبي عن النعمان عن النبي ﷺ قال: «مَثَلُ الْقَائِمِ فِي (٨) حُدُودِ اللَّهِ وَالْوَاقِعِ فِيهَا كَمَثَلِ قَوْمٍ اسْتَهَمُوا عَلَى سَفِينَةٍ، فَأَصَابَ بَعْضُهُمْ أَعْلَاهَا وَبَعْضُهُمْ أَسْفَلَهَا، فَكَانَ الَّذِينَ فِي أَسْفَلِهَا إِذَا اسْتَقَوْا مِنَ الْمَاءِ مَرُّوا عَلَى مَنْ

(١) الأحمص: ما لا يصل إلى الأرض من باطن القدم.

(٢) البخاري - الرقاق ١١ / ٤١٧ (٦٥٦١، ٦٥٦٢)، ومسلم - الإيمان ١ / ١٩٦ (٢١٣).

(٣) الشراك: سير النعل، الذي يكون على وجهها وعلى ظهر القدم.

(٤) مسلم ١ / ١٩٦.

(٥) البخاري - الأذان ٢ / ٢٠٦ (٧١٧)، ومسلم - الصلاة ١ / ٣٢٤ (٤٣٦).

(٦) القِدَاح جمع قَدَح: خشب السهام حين تبرى.

(٧) مسلم ١ / ٣٢٤.

(٨) في البخاري (على).

فوقهم، فقالوا: لو أننا خرقتنا في نصيبنا خرقتاً ولم نُؤذِ مَنْ فوقنا. فإن تركوهم وما أرادوا هلكوا جميعاً، وإن أخذوا على أيديهم نجوا ونجوا جميعاً» (١).

\* \* \*

## أفراد مسلم

٨١٠- الأول: عن سماك قال: خطب النعمان بن بشير فقال: لله أشدُّ فرحاً بتوبة عبده من رجلٍ حملَ زاده ومزاده على بعيرٍ، ثم سار حتى كان بفلاة من الأرض، فأدركته القائلة، فتزل، فقال تحت شجرة، فغلبته عينه، وانسلَّ بعيره، فاستيقظ فسعى شرفاً (٢) فلم ير شيئاً، ثم سعى شرفاً ثانياً فلم ير شيئاً، ثم سعى شرفاً ثالثاً فلم ير شيئاً. فأقبل حتى أتى مكانه الذي قال فيه. فبينما هو قاعدٌ إذ جاءه بعيره يمشي حتى وضعَ خطامه في يده. فله أشدُّ فرحاً بتوبة العبد من هذا حين وجدَ بعيره على حاله.

قال سماك: فزعم الشعبي أن النعمان رفع الحديث إلى النبي ﷺ، وأما أنا فلم أسمعُه (٣).

وهو في مسند ابن مسعود، والبراء بن عازب، وأبي هريرة، وأنس بن مالك بمعناه (٤).

٨١١- الثاني: عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة قال: كتب الضحَّاك بن قيس إلى النعمان بن بشير يسأله: أي شيء قرأ رسولُ الله ﷺ يوم الجمعة سوى سورة الجمعة؟ فقال: كان يقرأ: ﴿هَلْ أَتَاكَ﴾ [سورة الغاشية].

(١) البخاري - الشركة / ٥ / ١٣٢ (٢٤٩٣).

(٢) الشرف: المكان المرتفع.

(٣) مسلم - التوبة / ٤ / ٢١٠٣ (٢٧٤٥).

(٤) وهي كلها في مسلم / ٤ / ٢١٠٢ - ٢١٠٤.

وأخرج مسلم أيضاً من حديث حبيب بن سالم عن النعمان بن بشير قال: كان رسول الله ﷺ يقرأ في العيدين وفي الجمعة بـ ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ﴾ [سورة الأعلى]، و﴿هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْغَاشِيَةِ﴾ [سورة الغاشية]، قال: وإذا اجتمع العيد والجمعة في يوم واحد يقرأ بهما في الصَّلَاتَيْنِ (١).

٨١٢- الثالث: عن مَمَطُورِ الْحَبَشِيِّ أَبِي سَلَامٍ قَالَ: حَدَّثَنِي النُّعْمَانُ بْنُ بَشِيرٍ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ مَنْبَرِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ رَجُلٌ: مَا أُبَالِي أَلَا أَعْمَلُ عَمَلًا بَعْدَ الْإِسْلَامِ إِلَّا أَنْ أَسْقِيَ الْحَاجَّ. وَقَالَ آخَرُ: مَا أُبَالِي أَلَا أَعْمَلُ عَمَلًا بَعْدَ الْإِسْلَامِ إِلَّا أَنْ أَعْمُرَ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ. وَقَالَ آخَرُ: الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَفْضَلُ مِمَّا قُلْتُمْ. فَزَجَرَهُمْ عَمْرُ وَقَالَ: لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ عِنْدَ مَنْبَرِ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ، وَلَكِنْ إِذَا صَلَّيْتُ الْجُمُعَةَ دَخَلْتُ فَاِسْتَفْتَيْتُهُ فِيمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْهِ: ﴿أَجْعَلْتُمْ سَقَايَةَ الْحَاجِّ وَعِمَارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ كَمَنْ آمَنَ بِاللَّهِ﴾ [الآية إلى آخرها] (٢) [سورة التوبة].

٨١٣- الرابع: عن سماك قال: سمعت النعمان بن بشير يقول: أَلَسْتُ فِي طَعَامٍ وَشَرَابٍ مَا شِئْتُمْ؟ لَقَدْ رَأَيْتُ نَبِيَّكُمْ ﷺ وَمَا يَجِدُ مِنَ الدَّقْلِ (٣) مَا يَمْلَأُ بِهِ بَطْنَهُ (٤).

\* \* \*

(٥) مسلم - الجمعة / ٢ / ٥٩٧ ، ٥٩٨ (٨٧٧).

(٢) مسلم - الإمارة / ٣ / ١٤٩٩ (١٨٧٩).

(٣) الدَّقْلُ: التمر الرديء.

(٤) مسلم - الزهد / ٤ / ٢٢٨٤ (٢٩٧٧).

## المتفق عليه من

مسند عبدالله بن أبي أوفى رضي الله عنه<sup>(١)</sup>

٨١٤- الأول: عن أبي إسحاق سليمان بن فيروز الشيباني عن عبدالله بن أبي أوفى قال: كنا مع رسول الله ﷺ في سفرٍ في شهر رمضان، فلما غابت الشمسُ قال: «يا فلانُ، انزل فاجدَحْ لنا»<sup>(٢)</sup> قال: يارسولَ الله، إنَّ عليك نهاراً<sup>(٣)</sup>. قال: «انزل فاجدَحْ». قال: فنزل فجدَح، فاتاه به، فشرب النبي ﷺ، ثم قال بيده: «إذا غابتِ الشمسُ من ها هنا، وجاءَ الليلُ من ها هنا فقد أظَرَ الصائمُ»<sup>(٤)</sup>.

٨١٥- الثاني: عن سليمان الشيباني قال: سمعتُ عبدالله بن أبي أوفى يقول: أصابتنا مجاعةٌ ليالي خبير، فلما كان يومُ خبيرٍ وقَعْنَا في الحُمُرِ الأهلية فانتَحَرْنَاها، فلما غَلَّتْ بها القُدورُ نادى منادي رسولَ الله ﷺ: أن اكفثوا القُدورَ، ولا تأكلوا من لحومِ الحُمُرِ شيئاً. قال: فقال ناسٌ: إنما نهى عنها رسولُ الله ﷺ لأنَّها لم تُخَمَسَ. وقال آخرون: نهى عنها البتة<sup>(٥)</sup>.

٨١٦- الثالث: عن أبي إسحاق الشيباني قال: سألتُ عبدالله بن أبي أوفى: هل رَجَمَ رسولُ الله ﷺ؟ قال: نعم. قلتُ: بعدما أنزلت سورة «النور» أم قبلها؟ قال: لا أدري<sup>(٦)</sup>.

٨١٧- الرابع: عن إسماعيل بن أبي خالد قال: قلتُ لعبدالله بن أبي أوفى:

(١) (رضي الله عنه) ليست في م. وينظر الإصابة ٢/ ٢٧١، والتلقيح ٣٩٥، والرياض ٢٠٣.

(٢) الجدَح: خلط السويق بالماء.

(٣) كان القائل كان يرى كثرة الضوء، فظن أن الشمس لم تغرب.

(٤) البخاري - الصوم ٤/ ١٩٦ (١٩٥٥) وينظر الفتح.

(٥) البخاري - فرض الخمس ٦/ ٢٥٥ (٣١٥٥)، ومسلم - الصيد والذبايح ٣/ ١٥٣٨، ١٥٣٩ (١٩٣٧).

(٦) البخاري - الحدود ١٢/ ١١٧ (٦٨١٣)، ومسلم - الحدود ٣/ ١٣٢٨ (١٧٠٢).



أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِشَرِّ خَدِيجَةَ بَيْتٍ فِي الْجَنَّةِ؟ قَالَ: نَعَمْ، بِشَرِّهَا بَيْتٍ فِي الْجَنَّةِ مِنْ قَصَبٍ، لَا صَخَبَ فِيهِ وَلَا نَصَبَ (١).

٨١٨ - الخامس: عن إسماعيل بن أبي خالد عن عبد الله بن أبي أوفى قال: دعا رسول الله ﷺ على الأحزاب، فقال «اللهم مُنْزِلَ الْكِتَابِ، سَرِيعَ الْحِسَابِ، اهْزِمِ الْأَحْزَابَ، اللَّهُمَّ اهْزِمْهُمْ وَزَلِّزْلِهِمْ». زاد في رواية ابن أبي عمر: «مُجْرِي السَّحَابِ» (٢).

وقد أخرجاه أيضاً بأطول من هذا من رواية أبي النضر سالم مولى عمر بن عبيد الله - وكان كاتباً له، قال: كتب إليه عبد الله بن أبي أوفى، فقرأته له. هكذا عند البخاري. وفي رواية مسلم عن أبي النضر عن كتاب رجلٍ من أسلمٍ من أصحاب النبي ﷺ يقال له عبد الله بن أبي أوفى، كتب إلى عمر بن عبيد الله حين سار إلى الحرورية، يخبره أن رسول الله ﷺ في بعض أيامه التي لقي فيها العدو انتظر حتى إذا مالت الشمس قام فيهم فقال: «يأيها الناس، لا تتمنوا لقاء العدو، وسئوا الله العافية فإذا لقيتموهم فاصبروا، واعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف». ثم قال النبي ﷺ: «اللهم مُنْزِلَ الْكِتَابِ، وَمَجْرِي السَّحَابِ، وَهَازِمِ الْأَحْزَابِ، اهْزِمْهُمْ وَانصُرْنَا عَلَيْهِمْ» (٣).

٨١٩ - السادس: عن إسماعيل بن أبي خالد عن عبد الله بن أبي أوفى قال: اعتمر رسول الله ﷺ، واعتمرنا معه، فلما دخل مكة طاف فطفنا معه، وأتى الصفا والمروة فأتيناها معه، وكنا نستره من أهل مكة أن يرميه أحد. فقال له صاحب لي: أكان دخل الكعبة؟ قال: لا (٤). هذا لفظ حديث البخاري وأخرج

(١) البخاري - مناقب الأنصار / ٦ / ١٣٣ (٣٨١٩)، ومسلم - فضائل الصحابة / ٤ / ١٨٨٨ (٢٤٣٣). والقصب قصب من لؤلؤ، والصخب: الصياح. والنصب: التعب.

(٢) البخاري - الجهاد / ٦ / ١٠٦ (٢٩٣٣)، ومسلم - الجهاد / ٣ / ١٣٦٢، ١٣٦٣ (١٧٤٢).

(٣) البخاري / ٦ / ١٢٠ (٢٩٦٥، ٢٩٦٦)، ومسلم / ٣ / ١٣٦٢.

(٤) البخاري - العمرة / ٣ / ٦١٥ (١٧٩١).

مسلم طرّفاً منه - وهو السؤال عن دخول الكعبة فقط<sup>(١)</sup>. وبقائه للبخاري. وفيه عنده<sup>(٢)</sup> من روايته عن مسدّد: اعتمر رسول الله ﷺ، فطاف بالبيت، وصلّى خلف المقام ركعتين، ومعه من يستره من الناس<sup>(٣)</sup>.

٨٢٠ - السابع: عن عمرو بن مرّة قال: سمعتُ عبدالله بن أبي أوفى - وكان من أصحاب الشجرة - قال: كان رسول الله ﷺ إذا أتاه قومٌ بصدقة قال: «اللهم صلّ عليهم» فأناه أبي - أبو أوفى - بصدقته فقال: «اللهم صلّ على آل أبي أوفى»<sup>(٤)</sup>.

٨٢١ - الثامن: عن عمرو بن مرّة قال: حدّثني عبدالله بن أبي أوفى قال: كان أصحابُ الشجرة ألفاً وثلاثمائة، وكانت أسلمُ ثمنَ المهاجرين<sup>(٥)</sup> أخرجاه جميعاً في «المغازي»<sup>(٦)</sup>. وأغفله أبو مسعود فلم يذكره في ترجمة عمرو بن مرّة فيما عندنا من كتابه.

٨٢٢ - التاسع: عن طلحة بن مُصرّف قال: سألتُ عبدالله بن أبي أوفى: هل كان النبي ﷺ أوصى؟ فقال: لا. فقلت: كيف كتّب على الناس الوصية، أو أمروا بالوصية؟ فقال: أوصى بكتاب الله<sup>(٧)</sup>.

في حديث ابن مهدي زيادة ذكرها أبو مسعود وأبو بكر البرقاني، ولم يخرجها البخاري ولا مسلم فيما عندنا من كتابيهما، وهي: قال: وقال هزيل بن شرحبيل: أبو بكر كان يتأمّر على وصي رسول الله ﷺ، ودّ أبو بكر لو وجد عهداً من رسول الله ﷺ، فخرّم أنفه بخزامة<sup>(٨)</sup>.

(١) مسلم - الحج ٢ / ٩٦٨ (١٣٣٢).

(٢) أي عند البخاري.

(٣) البخاري - الحج ٣ / ٤٦٧ (١٦٠٠).

(٤) البخاري - الزكاة ٣ / ٣٦١ (١٤٩٧)، ومسلم - الزكاة ٢ / ٧٥٦ (١٠٧٨).

(٥) البخاري - المغازي ٧ / ٤٤٣ (٤١٥٥)، ومسلم - الإمارة ٣ / ١٤٨٥ (١٨٥٧).

(٦) يسمّى في مسلم: «الجهاد»، ومنه قسم باسم «الإمارة».

(٧) البخاري - الوصايا ٥ / ٣٥٦ (٢٧٤٠)، ومسلم - الوصية ٣ / ١٢٥٦ (١٦٣٤).

(٨) هذه الزيادة في المسند ٤ / ٢٨٢، وسنن ابن ماجه - الوصايا ٢ / ٩٠٠ (٢٦٩٦)، وسنن الدارمي ٢ / ٢٩٠.

(٣١٨٤) والخزامة: حلقة من شعر توضع في إحدى متخري البعير.

وفي حديث وكيع: قُلْتُ: فكيف أمر النَّاسُ بالوصية؟  
 وفي حديث ابن نُمير: كيف كُتِبَ على المسلمين الوصية<sup>(١)</sup>؟  
 وليس لطلحة بن مصرف عن ابن أبي أوفى في الصحيحين غير هذا الحديث  
 الواحد<sup>(٢)</sup>.

٨٢٣ - العاشر: عن وقدان أبي يعفور عن ابن أبي أوفى قال: غَزَوْنَا مع رسول  
 الله ﷺ سبع غزوات، نَأْكُلُ الجراد. وفي حديث شعبة: نَأْكُلُ معه الجراد. وقال  
 ابن أبي عمر: ستّ أو سبع<sup>(٣)</sup>.  
 وليس لأبي يعفور عن ابن أبي أوفى في الصحيحين غير هذا الحديث  
 الواحد<sup>(٤)</sup>.

\* \* \*

## أفراد البخاري

٨٢٤ - الأول: عن أبي إسحاق الشيباني قال: سمعتُ عبد الله بن أبي أوفى  
 قال: نهى النبي ﷺ عن نبيذ الجرّ الأخضر. قُلْتُ<sup>(٥)</sup>: أنشربُ في الأبيض؟ قال:  
 لا<sup>(٦)</sup>.

٨٢٥ - الثاني: عن إسماعيل بن أبي خالد قال: رأيتُ بيد ابن أبي أوفى ضربةً،  
 قال: ضربتها مع النبي ﷺ يومَ حنين. قلت: شهدتَ حنيناً؟ قال: قبلَ ذلك<sup>(٧)</sup>.

٨٢٦ - الثالث: عن إسماعيل بن أبي خالد قال: قلت لابن أبي أوفى: رأيتَ

(١) مسلم ٣ / ١٢٥٦.

(٢) تحفة الأشراف: ٤ / ٢٨٤.

(٣) البخاري - الذبائح والصيد ٩ / ٦٢٠ (٥٤٩٥)، ومسلم - الصيد ٣ / ١٥٤٧ (١٩٥٢).

(٤) تحفة الأشراف: ٤ / ٢٨٩.

(٥) القائل أبو إسحاق.

(٦) البخاري - الأشربة ١٠ / ٥٨ (٥٥٩٦). وينظر الفتح ١٠ / ٦١.

(٧) أي: شهدت قبل حنين. البخاري - المغازي ٨ / ٢٧ (٤٣١٤).

إبراهيم ابن النبي ﷺ؟ قال: نعم، مات صغيراً، ولو قُضي أن يكون بعد محمد ﷺ نبيٌّ عاشَ أبْنُه، ولكن لا نبيٌّ بعده (١).

وليس له عند البخاري غير إسناد واحد، ولم يخرج له إلا في موضع واحد.

٨٢٧ - الرابع: عن إبراهيم بن عبدالله السَّكْسَكِيّ عن ابن أبي أوفى: أن رجلاً أقام سلعة في السُّوقِ فحلف بالله لقد أعطيتُ بها ما لم يُعط، ليُوقِعَ فيها رجلاً من المسلمين. فنزَّلتُ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا (٧٧)﴾ إلى آخر الآية (٢) [سورة آل عمران].

وليس لإبراهيم السَّكْسَكِيّ عن عبدالله بن أبي أوفى في الصحيح غير هذا الحديث الواحد (٣).

٨٢٨ - الخامس: عن محمد بن أبي المجالد قال: اختلفَ عبدالله بن شدّاد بن الهاد وأبو بردة في السَّلفِ، فبعثوني إلى ابن أبي أوفى، فسألته، فقال: إنا كنا نُسَلِّفُ على عهد رسول الله ﷺ، وأبي بكر، وعمر، في الخنطة والشعير والزبيب والتَّمْر، وسألت ابن أبرى فقال مثل ذلك.

وفي حديث أبي إسحاق الشيباني عن ابن أبي المجالد: فقال عبدالله بن أبي أوفى: كنا نُسَلِّفُ نبيط أهل الشام في الخنطة والشعير والزبيب في كيلٍ معلوم إلى أجلٍ معلوم. قلت: إلى من كان أصله عنده؟ (٤) فقال: ما كنا نسألهم عن ذلك. قال: ثم بعثاني إلى عبدالرحمن بن أبرى فسألته فقال: كان أصحابُ النبي ﷺ يُسَلِّفون على عهد النبي ﷺ، ولا نسألهم: ألهم حرث أم لا (٥).

(١) البخاري - الأدب / ١٠ / ٥٧٧ (٦١٩٤). وينظر الفتح / ١٠ / ٥٧٨، ٥٧٩.

(٢) البخاري - البيوع / ٤ / ٣١٦ (٢٠٨٨).

(٣) أي في الصحيحين. تحفة الأشراف / ٤ / ٢٧٦.

(٤) أي أصل الشيء الذي يستلف: فاصل الحبّ الزرع، وأصل الثمر الشجر.

(٥) البخاري - السلم / ٤ / ٤٢٩، ٤٣٠ (٢٢٤٢ - ٢٢٤٥).

وليس لمحمد بن أبي المجالد عن عبدالله بن أبي أوفى في الصحيح غير هذا الحديث الواحد(١).

\* \* \*

ولمسلم حديث واحد:

٨٢٩- عن مجزأة بن زاهر وعبيد بن الحسن - ويكنى أبا الحسن - عن ابن أبي أوفى، عن النبي ﷺ، وفي حديث عبيد قال: كان رسول الله ﷺ إذا رفع ظهره من الركوع قال: «سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ مَلَأَ السَّمَاوَاتِ وَمَلَأَ الْأَرْضَ، وَمَلَأَ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدَ». لم يزد.

وزاد في حديث مجزأة بن زاهر: أنه كان يقول: «اللهم طهرني بالثلج والبرد والماء البارد، اللهم طهرني من الذنوب والخطايا كما ينقى الثوب الأبيض من الدنس»(٢).

وليس لمجزأة، ولا لعبيد بن الحسن عن ابن أبي أوفى في الصحيح غير هذا(٣).

\* \* \*

(١) تحفة الأشراف ٤ / ٢٨٥ .

(٢) مسلم - الصلاة / ١ / ٣٤٦ (٤٧٦).

(٣) تحفة الأشراف ٤ / ٢٨٦ ، ٢٨٩ .

## المتفق عليه من

مسند زيد بن أرقم، ويكنى أبا عمرو [رضي الله عنه] (١)

٨٣٠- الحديث الأول: عن أبي عمرو بن إياس الشيباني عن زيد بن أرقم قال: كنا نتكلم في الصلاة، يكلم الرجل صاحبه وهو إلى جنبه في الصلاة، حتى نزلت: ﴿وَقَوْمًا لِلَّهِ فَانْتِنَ﴾ [البقرة] فأمرنا بالسكوت، ونهينا عن الكلام (٢).  
وليس لأبي عمرو الشيباني عن زيد بن أرقم في الصحيحين غير هذا الحديث (٣).

٨٣١- الثاني: عن أبي إسحاق عمرو بن عبدالله السبيعي أن عبدالله بن يزيد خرج يستسقي بالناس فصلّى ركعتين ثم استسقى. قال: فلقيت يومئذ زيد بن أرقم. قال: وليس بيني وبينه غير رجل، أو بيني وبينه رجل. فقلت له: كم غزا رسول الله ﷺ؟ قال: تسع عشرة. فقلت: كم غزوت أنت معه؟ قال: سبع عشرة غزوة. قال: قلت: فما أول غزاة غزاها؟ قال: ذات العُشير أو العُسيرة (٤).  
وفي حديث وهب عن شعبة: فذكرت ذلك لقتادة فقال: العُسيرة (٥).

وفي حديث الحسن بن موسى: وأنه حجّ بعدما هاجر حجّة واحدة: حجّة الوداع. قال أبو إسحاق: و بمكة أخرى (٦).

٨٣٢- الثالث: عن أبي إسحق أنه سمع زيد بن أرقم يقول: خرجنا مع رسول الله ﷺ في سفر أصاب الناس فيه شدة، فقال عبدالله بن أبي (٧): لا تُتفقوا على من عند رسول الله حتى ينفضوا من حوله. وقال: لئن رجعنا إلى المدينة ليُخرجن

(١) الإصابة ١/٥٤٢، والتلخيص ٣٩٣، والرياض ٨٧.

(٢) البخاري - العمل في الصلاة ٧٢/٣ (١٢٠٠)، ومسلم - المساجد ١/٣٨٣ (٥٣٩).

(٣) تحفة الأشراف ٣/١٩٢. (٤) في البخاري ٧/٢٧٩ «العُسيرة أو العُسيرة» وينظر الفتح.

(٥) البخاري - المغازي ٧/٢٧٩ (٣٩٤٩)، ومسلم - الجهاد ٣/١٤٤٧ (١٢٥٤).

(٦) مسلم - الحج ٢/٩١٦ (١٢٥٤). وينظر البخاري - المغازي ٨/١٠٧ (٤٤٠٤).

(٧) وكان رأس المناقين.

الأعزُّ منها الأذلُّ (١) قال: فأتيتُ النبيَّ ﷺ فأخبرتهُ بذلك، فأرسلَ إلى عبد الله بن أبي فسأله، فاجتهد يمينه ما فعل. فقالوا: كذب زيدُ رسولَ الله. قال: فوَقَعَ في نفسي مما قالوه شدة، حتى أنزل الله تصديقي: ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ﴾ [فاتحة المنافقون] قال: ثم دعاهم النبي ﷺ ليستغفر لهم. قال: فلووا رؤوسهم.

وقوله: ﴿كَانَهُمْ حُشْبٌ مُسْنَدَةٌ﴾ [المنافقون ٤] قال: كانوا رجالاً أجمل شيء (٢). وفي حديث إسرائيل: أن زيدا قال: كنت في غزاة، فسمعتُ عبد الله يقول... فذكر قوله، قال: فذكرت ذلك لعمي أو لعمر، فذكر ذلك لرسول الله ﷺ، فدعاني فحدثته، فأرسل إلى عبد الله بن أبي وأصحابه، فحلفوا ما قالوا، فصدقتهم رسول الله ﷺ وكذبتني، فأصابني غمٌ لم يُصِبي مثله قطُّ، فجلست في بيتي، فقال عمي: ما أردتُ إلى أن كذبتك رسول الله ﷺ ومقتك. فأنزل الله عز وجل ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ...﴾ إلى قوله ﴿لِيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ﴾ [المنافقون ٨] فأرسل إلي رسول الله ﷺ، فقرأها علي ثم قال: «إن الله قد صدَّقك» (٣).

وأخرجه البخاري أيضا من حديث محمد بن كعب القرظي، وعبدالرحمن بن أبي ليلي قال: سمعت زيد بن أرقم قال: لما قال عبد الله بن أبي: لا تُنْفِقُوا عَلَيَّ من عند رسول الله... وقال أيضا لئن رجعتنا إلى المدينة... أخبرتُ به النبي ﷺ، فلامني الأنصار، وحلف عبد الله بن أبي ما قال ذلك، فرجعت إلى المنزل فتمت، فأتاني رسول رسول الله ﷺ، فأتيته فقال: «إن الله قد صدَّقك»، ونزلت: ﴿هُمْ

الَّذِينَ يَقُولُونَ لَا تُنْفِقُوا... (٧) الآية (٤) [المنافقون].

٨٣٣ - الرابع: عن أبي المنهال عبدالرحمن بن مطعم قال: سألتُ زيد بن أرقم

(١) يعني بالأعز نفسه، وبالأذل رسول الله ﷺ.

(٢) البخاري - التفسير ٦٤٧/٨ (٤٩٠٣)، ومسلم - صفات المنافقين ٤/٢١٤٠ (٢٧٧٢) وقوله: كانوا رجالاً...

تفسير للآية

(٣) البخاري ٦٤٤/٨ (٤٩٠٠).

(٤) البخاري ٦٤٦/١٠ (٤٩٠٢)

والبراء بن عازب عن الصَّرف، فكلَّ واحد منهما يقول: هذا خيرٌ مِنِّي، وكلاهما يقول: نهى رسول الله ﷺ عن بيع الذهب بالورقِ ديناراً<sup>(١)</sup>.

وفي حديث سفيان بن عيينة عن عمرو عن أبي المنهال قال: باعَ شريك لي ورقاً بنسيئة إلى الموسم أو إلى الحج، فجاءَ إلي فأخبرني، فقلتُ: هذا أمرٌ لا يصلح. قال: قد بعته في السوق، فلم يُنكر ذلك عليّ أحدٌ. فأتيتُ البراء بن عازب فسألته، فقال: قدم النبي ﷺ ونحن نبيع هذا البيع فقال: «ما كان يدا بيد فلا بأس به، وما كان نسيئة فهو ربا.» وأتَ زيد بن أرقم، فهو أعظم تجارةً مِنِّي. فأتيتُه فسألته، فقال مثل ذلك<sup>(٢)</sup>.

\*\*\*

### وللبخاري حديثان:

٨٣٤ - أحدهما: عن عبد الله بن الفضل أنه سمعَ أنس بن مالك يقول: حَزِنْتُ على من أصيب من أهلي بالحرة<sup>(٣)</sup>، فكتب إليّ زيد بن أرقم - وبلغه شدةُ حزني - يذكر أنه سمع النبي ﷺ يقول: «اللهم اغفر للأنصار، ولأبناء الأنصار.» وشكَّ ابن الفضل في «أبناء أبناء الأنصار» فسأل أنساً بعضُ من كان عنده - عن زيد - فقال: هو الذي يقول لرسول الله ﷺ: «هذا الذي أوفى الله له بأذنه»<sup>(٤)</sup>.

زاد البرقاني متصلاً بالحديث: وقال ابن شهاب: سمعَ زيد بن أرقم رجلاً من المنافقين - ورسول الله ﷺ - يقول: لئن كان هذا حقاً فلنحن شرُّ من الحمير. فقال زيدٌ: قد، والله صدق، ولأنت شرُّ من الحمار. فرَفَعَ ذلك إلى رسول الله ﷺ، فجدَّ القائل، فأنزل الله عزَّ وجلَّ على رسوله ﷺ: ﴿يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ مَا قَالُوا وَلَقَدْ قَالُوا كَلِمَةَ الْكُفْرِ وَكَفَرُوا بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ﴾<sup>(٥)</sup> [التوبة] فكان مما أنزل الله تعالى هذه الآية تصديقاً لزيد<sup>(٥)</sup>.

(١) البخاري - البيوع ٣٨٢/٤ (٢١٨٠)، ومسلم - المسافة ١٢١٢/٣ (١٥٨٩)

(٢) البخاري - مناقب الأنصار ٢٧٢/٧ (٣٩٣٩)، ومسلم ٣/١٢١٢.

(٣) وقعة الحرة كانت سنة ٦٣ هـ بالمدينة المنورة.

(٤) البخاري - التفسير ٦٥٠/٨ (٤٩٠٦). وأوفى الله بأذنه: صدقه - كما مر (٨٣٢)

(٥) هذه الزيادة ذكرها السيوطي في الدر المنثور ٢/٢٥٨، وذكر مصادرها.



وقد أخرج مسلمٌ الطرف الذي في أوله في «فضل الأنصار» من حديث النَّضْر عن أنس عن زيد بن أرقم قال: قال رسول الله ﷺ: «اللهم اغفر للأنصار، ولأبناء الأنصار، ولأبناء أبناء الأنصار»<sup>(١)</sup>. هكذا قال ولم يشك. فهذا الطرفُ متفق عليه من ترجمتين. وباقِي الخبر في أفراد البخاري، ولم ينبه عليه أبو مسعود، ولا ذكره لمسلم في ترجمة النضر عن أنس عن زيد بن أرقم فيما عندنا من نسخ كتابه.

٨٣٥ - الثاني: عن أبي حمزة طلحة بن يزيد مولى قرظة بن كعب عن زيد بن أرقم قال: قالت الأنصار: يا رسول الله، لكل نبي أتباع، وإنا قد أتبعناك، فادع الله أن يجعل أتباعنا منا. فقال النبي ﷺ: «اللهم اجعل أتباعهم منهم» قال عمرو بن مرة: فذكرته لابن أبي ليلى، قال: قد زعم ذلك زيد<sup>(٢)</sup>.

\* \* \*

### أفراد مسلم

٨٣٦ - الحديث الأول: عن عبدالرحمن بن أبي ليلى قال: كان زيدٌ يكبر على جنائزنا أربعاً، وإنه كبر على جنازة خمساً، فسألته، فقال: كان رسول الله ﷺ يكبرها<sup>(٣)</sup>.

٨٣٧ - الثاني: عن طاوس قال: قدم زيد بن أرقم فقال له عبدالله بن عباس يستذكرة: كيف أخبرتني عن لحم صيد أهدي إلى رسول الله ﷺ وهو حرام<sup>(٤)</sup>؟ قال: أهدي له عضو من لحم صيد، فردّه وقال: «إنا لا نأكله، إنا حرم<sup>(٥)</sup>» وفي رواية البرقاني قال طاوس: سمعت ابن عباس يسأل زيد بن أرقم...

وليس في الصحيح لطاوس عن زيد بن أرقم غير هذا الحديث الواحد<sup>(٦)</sup>، ولا لمسلم فيه غير إسناد واحد.

(١) مسلم - فضائل الصحابة ٤/ ١٩٤٨ (٢٥٠٦).

(٢) البخاري - مناقب الأنصار ٨/ ١١٤ (٣٧٨٧، ٣٧٨٨).

(٣) مسلم - الجنائز ٢/ ٦٥٩ (٩٥٧).

(٤) حرام: مُحْرَم.

(٥) مسلم - الحج ٢/ ٨٥١ (١١٩٥).

(٦) التحفة ٣/ ١٩٤.

٨٣٨ - الثالث: عن القاسم بن عوف الشيباني: أن زيد بن أرقم رأى قوماً يُصلُّون من الضُّحى فقال: لقد علموا أن الصلاة في غير هذه الساعة أفضل، إن رسول الله ﷺ قال: «إن صلاة الأوابين حين ترمضُ الفِصال»<sup>(١)</sup>.

وفي حديث هشام بن أبي عبد الله: أن رسول ﷺ خرج على أهل قُباة وهم يُصلُّون فقال: «صلاة الأوابين إذا رمضت الفِصال»<sup>(٢)</sup>، وقال أبو مسعود فيه: إن زيدا رأى قوماً يُصلُّون في مسجد قُباة الضُّحى، فقال: لقد علموا. وهذا خلاف ما في كتاب مسلم.

وليس للقاسم بن عوف عن زيد في الصحيح غير هذا الحديث الواحد<sup>(٣)</sup>.

٨٣٩ - الرابع<sup>(٤)</sup>: عن نضر بن أنس عن زيد بن أرقم قال: قال رسول الله ﷺ: «اللهم اغفر للأَنْصار، ولأبناء الأَنْصار، ولأبناء أبناء الأَنْصار»<sup>(٥)</sup>.

ذكره مسلم في «الفضائل» وأغفله أبو مسعود، فلم يذكره فيما عندنا من كتابه.

٨٤٠ - الخامس: عن أبي عثمان النهدي وعبدالله بن الحارث عن زيد بن أرقم قال: لا أقول لكم كما كان رسول الله ﷺ يقول. قال: كان يقول: «اللهم إني أعوذُ بك من العَجْزِ والكسَلِ، والجُبْنِ، والبُخْلِ، والهَرَمِ، وعذاب القبر. اللهم آتِ نفسي تقواها، وزكِّها أنتَ خيرٌ من زكَّاهَا، أنتَ وليُّها ومولاها. اللهم إني أعوذُ بك من علم لا ينفع، ومن قلب لا يخشع، ومن نفسٍ لا تشبع، ومن دعوة لا يُستجاب لها»<sup>(٦)</sup>.

وليس لهما في الصحيح عن زيد غير هذا الحديث الواحد<sup>(٧)</sup>.

(١) الأواب: المطيع. ورمضُ الفِصال: أن تحمي الرمضاء - وهي الرمل، فتترك الفِصال أولاد الغنم.

(٢) مسلم - صلاة المسافرين ١/ ٥١٥، ٥١٦ (٧٤٨) (٣) التحفة: ٣/ ٢٠٠.

(٤) هذا الحديث سقط من س، م، وجاء الحديثان بعده يحملان «الرابع والخامس» وإسقاطه على أنه ذكره في

الحديث الأول من أفراد البخاري (٨٣٤). وقد أثبتته من ك. وإثباته يتناسب مع ما ذكر في المصادر من أن

مسلماً انفرد بسة أحاديث لزيد. مسلم - فضائل الصحابة ٤/ ١٩٤٨ (٢٥٠-٦).

(٦) مسلم - الذكر والدعاء ٤/ ٨٨ (٢٧٢٢) (٧) تحفة الأشراف ٣/ ١٩٥، ١٩٨

٨٤١ - السادس: عن يزيد بن حيان قال: انطلقتُ أنا وحُصَيْن بن سبرة وعمر ابن مُسلم الى زيد بن أرقم. فلما جلسنا إليه قال له حُصَيْن: لقد لقيتَ يزيدُ خيراً كثيراً: رأيتَ رسولَ الله ﷺ، وسمعتُ حديثه، وغزوتُ معه، وصليتُ خلفه، لقد لقيتَ يزيدَ خيراً كثيراً. حدثنا يزيدُ ما سمعتُ من رسولِ الله ﷺ.

قال: يا ابن أخي، والله لقد كبرتُ سنِّي، وقدمَ عهدي، ونسيتُ بعضَ الذي كنتُ أعني من رسولِ الله ﷺ، فما حدثتُكم فاقبلوا، وما لا تكلفُونيه. ثم قال:

قام رسولُ الله ﷺ فينا خطيباً بماءٍ يُدعى خُمّاً بين مكة والمدينة، فحمد الله وأثنى عليه ووعظ وذكّر، ثم قال: «أما بعد، ألا أيها الناس، فإنما أنا بشرٌ، يوشك أن يأتيَ رسولُ ربي فأجيب، وأنا تاركٌ فيكم ثقلين: أولهما كتابُ الله، فيه الهدى والنور، فخذُوا بكتابِ الله واستمسكوا به.» «فحثَّ على كتابِ الله ورغبَ فيه، ثم قال: «وأهلُ بيتي، أذكركمُ الله في أهلِ بيتي، أذكركمُ الله في أهلِ بيتي»<sup>(١)</sup>. فقال له حُصَيْن: ومن أهلُ بيته يزيدُ؟ أليس نساؤه من أهلِ بيته؟ قال: نساؤه من أهلِ بيته، ولكن أهلُ بيته من حُرْمِ الصدقةِ بعده. قال: ومن هم؟ قال: هم آلُ عليّ، وآلُ عقيل، وآلُ جعفر، وآلُ عباس. قال: كلُّ هؤلاء حُرْمُ الصدقةِ؟ قال: نعم.

زاد في حديث جرير: «كتابُ الله، فيه الهدى والنور، من استمسك به وأخذ به كان على الهدى، ومن أخطأه ضلَّ».

وفي حديث سعيد بن مسروق عن يزيد بن حيان نحوه، غير أنه قال: «ألا وإني تاركٌ فيكم ثقلين، أحدهما كتابُ الله، هو جبلٌ من أتبعه كان على الهدى، ومن تركه كان على ضلالةٍ» وفيه: فقلنا: من أهلُ بيته، نساؤه؟ قال: لا وإيمُ الله إن المرأة تكون مع الرجل العَصْرَ من الدهرِ ثم يطلقُها فترجعُ إلى أبيها وقومها. أهلُ بيته أصله وعصبته، الذين حُرِّموا الصدقةُ بعده<sup>(٢)</sup>.

\*\*\*

(١) (أذكركمُ الله في أهلِ بيتي) تكررت ثلاث مرات في مسلم

(٢) مسلم - فضائل الصحابة ٤/ ١٨٧٣، ١٨٧٤ (٢٤٠٨)

(٦٦)

## مسند ثابت بن الضحّاك الأنصاري يُكنى أبا زيد [رضي الله عنه] (١).

له حديثان:

٨٤٢- أحدهما متفق عليه: عن أبي قلابة أن ثابت بن الضحّاك أخبره: أنه بايع رسول الله ﷺ تحت الشجرة، وأن رسول الله ﷺ قال: «من حلفَ على يمين بِلْمَةٍ غير الإسلام كاذباً متعمداً فهو كما قال. ومن قتل نفسه بشيء عُدِّبَ به يوم القيامة، وليس على رجل نذرٌ فيما لا يملكه» (٢).

وفي حديث أيوب عن أبي قلابة: «ولعنُ المؤمنُ كقتله، ومن رمى مؤمناً بكفرٍ فهو كقتله» (٣).

وفي حديث شعبة: «ومن ذبح نفسه بشيء ذُبحَ به يوم القيامة» (٤).

وفي حديث يحيى بن كثير عن أبي قلابة: ومن ادعى دعوى كاذبةً لِيَتَكَبَّرَ بها لم يزدَه اللهُ إلا قلةً» (٥).

٨٤٣- والثاني لمسلم: من رواية عبدالله بن معقل عن ثابت بن الضحّاك: أن رسول الله ﷺ نهى عن المزارعة، وأمر بالمؤاجرة، وقال: «لا بأس بها» (٦).

\*\*\*

(١) الإصابة ١/١٩٥، والتلخيص ٢٨٩، والرياض ٤٢

(٢) البخاري - الجناز ٣/٢٢٦ (١٣٦٣)، والأدب ١٠/٤٦٤ (٦٠٤٧)، ومسلم - الإيمان ١/١٠٤ (١١٠).

(٣) البخاري - الأدب ١٠/٥١٤ (٦١٠٥).

(٤) مسلم ١/١٠٥

(٥) مسلم ١/١٠٤

(٦) مسلم - البيوع ٣/١١٨٤ (١٥٤٩).

(٦٧)

## مسند أبي بشير الأنصاري [رضي الله عنه]<sup>(١)</sup>

له حديث واحد متفق عليه:

٨٤٤ - من رواية عبّاد بن تميم عنه: أنه كان مع رسول الله ﷺ في بعض أسفاره - قال الراوي<sup>(٢)</sup> حسبت أنه قال: والناس في ميّتهم، فأرسل رسول الله ﷺ رسولا: «لا تبقيَنَّ في رِقبةٍ بعيرٍ قِلادةً من وترٍ<sup>(٣)</sup>، أو قِلادةً إلا قُطِعت».

\*\*\*

(٦٨)

## المتفق عليه من

### مسند البراء بن عازب رضي الله عنه<sup>(٤)</sup>

٨٤٥ - الحديث الأول: عن أبي جُحيفة عن البراء قال: ذبح أبو بردة بن نيار قبل الصلاة، فقال النبي ﷺ "أبدلها" فقال: يارسول الله، ليس عندي إلا جَذعة<sup>(٥)</sup>. قال شعبة: وأظنه قال: وهي خيرٌ من مُسنّة. فقال رسول الله ﷺ: اجعلها مكانها، ولن تجزيَ عن أحدٍ بعدك». ومنهم من لم يذكر الشكّ في قوله: هي خير من مُسنّة<sup>(٦)</sup>.

وقد أخرجه من حديث عامر الشعبي عن البراء، وأوّل حديثه: إنّ النبي ﷺ قال: «إنّ أوّل ما نبدأ به يومنا هذا نُصليّ، ثم نرجعُ فننحر، فمن فعل ذلك فقد أصاب سنننا، ومن ذبح قبلُ فإنما هو لحم قدّمه لأهله، ليس من النُسك في

(١) الإصابة ٢١/٤، والتلقيح ٤٠٣.

(٢) وهو عبدالله بن أبي بكر، الراوي عن عبّاد.

(٣) قال ابن حجر - الفتح ١٤١/٦: أو للشكّ أو للتتويع. والوتر: معلق الفرس.

(٤) البخاري - الجهاد ١٤١٦/٦ (٣٠٠٥)، ومسلم - اللباس ١٦٧٢/٣ (٢١١٥)

(٥) رضي الله عنه من ك. ينظر الإصابة ١٤٢/١، والتلقيح ٣٦٤، ٣٨٨، وللجتي ٨٤، والرياض ٣٧

(٥) الجذعة: ولد الشاة في السنة الثانية.

(٦) البخاري - الأضاحي ١٢/١٠، ١٩ (٥٥٥٧، ٥٥٦٠)، ومسلم - الأضاحي ١٥٥٤/٣ (١٩٦١).

شيء». وكان أبو بردة بن نيار قد ذبح، فقال: عندي جذعةٌ خيرٌ من مُسنّة. فقال: «اذبحها ولن تجزي عن أحدٍ بعدك»<sup>(١)</sup>.

وفي حديث مسدّد: أن البراء قال: ضحّى خالٌ لي يُقال له أبو بردة قبل الصلاة، فقال له رسول الله ﷺ: «شأتك شاةٌ لحم» فقال: يارسول الله، إن عندي ذاجنا<sup>(٢)</sup> جذعةٌ من المعز. قال «اذبحها، ولا تصلح لغيرك» ثم قال: «من ذبح قبل الصلاة فإنما ذبح لنفسه، ومن ذبح بعد الصلاة فقد تمّ نسكه، وأصاب سنة المسلمين»<sup>(٣)</sup>.

وقال عاصم وداود عن الشعبي: عناق لبن<sup>(٤)</sup>. وقال أبو الأحوص: حدّثنا منصور: عناق جذعة<sup>(٥)</sup>.

وفي حديث ابن نُمير أنه عليه الصلاة والسلام قال: «من صلّى صلاتنا<sup>(٦)</sup>، ونسك نسكنا، فلا يذبح حتى يصلّي» فقال خالي: وقد نسكتُ عن ابن لي. فقال: «ذاك شيءٌ عجّلته لأهلك» قال: إن عندي شاةٌ خيرٌ من شاتين. قال: ضحّ بها، فإنها خيرٌ نسيكتيك<sup>(٧)</sup>.

وفي حديث جندب بن سفيان نحوه<sup>(٨)</sup>.

٨٤٦ - الثاني: عن عبدالله بن يزيد قال: حدّثنا البراء - وهو غير كذوب - قال «كنا نُصلّي خلف النبي ﷺ فإذا قال: «سمع الله لمن حمده» لم يخن أحدٌ منا ظهره حتى يضع النبي ﷺ جبهته على الأرض.

(١) البخاري - العيدين ٥٤٣/٢ (٩٦٥)، والأصاحي ٣/١٠ (٥٥٤٥)، ومسلم ٣/١٥٥٣

(٢) الداجن: التي تُرى في البيوت.

(٣) البخاري - الأصاحي ١٢/١٠ (٥٥٥٦)

(٤) العناق: الأثني من المعز لم تبلغ سنة

(٥) البخاري - الأصاحي ١٢/١٠ (٥٥٦٦)

(٦) في مسلم (روجه قبلتنا).

(٧) مسلم ٣/١٥٥٣ وفيه «خير نسيكة».

(٨) ينظر الحديث (٦٢٨)

وأخرجه مسلم من حديث عبدالرحمن بن أبي ليلى عن البراء قال: كنا مع النبي ﷺ لا يَحْنِي أَحَدٌ مِنَّا ظَهْرَهُ حَتَّى نَرَاهُ قَدْ سَجَدَ. زاد زهير: ثم يَخِرُّ مَن وَرَاءَهُ سُجُودًا. وسفيان بمعناه (١).

٨٤٧- الثالث: عن الشَّعْبِيِّ عن البراء قال: أَمَرَنَا النَّبِيُّ ﷺ فِي غَزْوَةِ خَيْبَرَ أَنْ نُلْقِيَ لَحُومَ الْحُمُرِ الْأَهْلِيَّةِ نَيْمَةً وَنَضِيجَةً، ثُمَّ لَمْ يَأْمُرْنَا بِأَكْلِهِ. (٢)

وقد أخرجه من حديث عدي بن ثابت الأنصاري عن البراء قال: غَزَوْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَأَصَابُوا حُمْرًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَكْفِتُوا الْقُدُورَ» (٣).

وأخرجه مسلم من حديث ثابت بن عُبيد قال: سَمِعْتُ الْبِرَاءَ قَالَ: نَهَيْنَا عَنْ لَحُومِ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ. وَمِنْ حَدِيثِ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْبِرَاءِ قَالَ: أَصَبْنَا يَوْمَ خَيْبَرَ حُمْرًا، فَنَادَى مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَنْ أَكْفِتُوا الْقُدُورَ (٤).

٨٤٨- الرابع: عن عبدالرحمن بن أبي ليلى عن البراء قال: كَانَ رُكُوعُ النَّبِيِّ ﷺ، وَسُجُودُهُ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ - مَا خَلَا الْقِيَامَ وَالْقَعُودَ - قَرِيبًا مِنَ السَّوَاءِ. كَذَا فِي حَدِيثِ بَدَلِ بْنِ الْمُحَبَّرِ عَنْ شُعْبَةَ (٥).

وفي حديث هلال بن أبي حميد عن ابن أبي ليلى عن البراء قال: رَمَقْتُ (٦) الصَّلَاةَ مَعَ مُحَمَّدٍ ﷺ، فَوَجَدْتُ قِيَامَهُ، فَرُكِعْتَهُ، فَاعْتَدَلَهُ بَعْدَ رُكُوعِهِ، فَسَجَدْتَهُ، فَجَلَسْتَهُ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ، فَسَجَدْتَهُ، فَجَلَسْتَهُ مَا بَيْنَ التَّسْلِيمِ وَالْإِنْصِرَافِ - قَرِيبًا مِنَ السَّوَاءِ (٧).

وفي حديث معاذ العنبري عن شعبة عن الحكم قال: غلب على الكوفة رجل - قد سماه - زمن ابن الأشعث (٨) وسماه غنْدَرٌ فِي رِوَايَتِهِ: مَطْرَبُ بْنُ نَاجِيَةَ، فَأَمَرَ أَبَا

(١) البخاري - الأذان ١٨١/٢ (٦٩٠)، ومسلم - الصلاة ٣٤٥/١ (٤٧٤)

(٢) البخاري - المغازي ٤٨٢/٧ (٤٢٢٦)، ومسلم - الصيد والنباتح ١٥٣٩/٣ (١٩٣٨).

(٣) البخاري - المغازي ٤٨١/٧ (٤٢٢١) ومسلم ١٥٣٩/٣

(٤) مسلم ١٥٣٩/٣.

(٥) عن الحكم، عن ابن أبي ليلى. البخاري - الأذان ٢٧٦/٢ (٧٩٢).

(٦) رمقت: أطلت النظر.

(٧) مسلم - الصلاة ٣٤٣/١ (٤٧١)

(٨) ينظر السير ١٨٣/٤.

عبيدة بن عبد الله أن يُصَلِّيَ بالناس، وكان يُصَلِّي، فإذا رفع رأسه من الركوع قام قَدْرَ ما أقول: اللهم ربنا لك الحمد ملء السموات وملء الأرض وملء ما شئت من شيء بعد، أهل الثناء والمجد، لا مانع لما أعطيت، ولا معطي لما منعت، ولا ينفع ذا الجد منك الجد. قال الحكم: فذكرت ذلك لعبدالرحمن بن أبي ليلى فقال: سَمِعْتُ البراء بن عازب يقول: كانت صلاة رسول الله ﷺ: قيامه، وركوعه (١)، وإذا رفع رأسه من الركوع، وسجوده، وما بين السجدين قريباً من السواء. قال شعبة: فذكرته لعمر بن مرة فقال: قد رأيت ابن أبي ليلى، فلم تكن صلاته هكذا (٢).

٨٤٩ - الخامس: عن معاوية بن سويد بن مقرن قال: دخلتُ على البراء بن عازب، فسمعتُه يقول: أمرنا رسولُ الله ﷺ بسبع ونهانا عن سبع:

أمرنا بعبادة المريض، وأتباع الجنائز، وتشميتِ العاطس، وإبرار القسم أو المُقسم، ونصر المظلوم، وإجابة الداعي، وإفشاء السلام. ونهانا عن خواتيم أو عن تختم بالذهب، وعن شربِ الفضة، وعن المياثر، وعن القسي (٣)، وعن لبس الحرير والإستبرق والديباج.

وفي حديث أبي عوانة عن الأشعث: وإنشاد الضال: زاد في حديث الشيباني عن الأشعث: وعن الشرب في الفضة، فإنه من شرب فيها في الدنيا لم يشرب فيها في الآخرة. وقال: إبرار القسم، من غير شك.

وفي حديث بهز وغيره عن شعبة: ورد السلام. بدل: وإفشاء السلام. وقال: نهانا عن خاتم الذهب أو حلقة الذهب. وفيه من حديث سليمان بن حرب عن شعبة: وإبرار القسم.

(١) في مسلم «كانت صلاة رسول الله ﷺ وركوعه».

(٢) مسلم ١/٣٤٣، ٣٤٤.

(٣) المياثر جمع مثرة: فراش يوضع على ظهر الدابة ليجلس عليه. والقسي: ثياب فيها حرير.



وفي حديث أبي الأحوص عن الأشعث: ونهانا عن خاتم الذهب، وعن آية الفضة. وفي حديث سفيان عن الأشعث: وعن المياثر الحمر.. (١).

٨٥٠ - السادس: عن أبي إسحق عمرو بن عبدالله السبيعي قال: سَمِعْتُ البراءَ ابن عازب يقول: نَزَلَتْ هذه الآية فينا: كانت الأنصار إذا حجوا فجاءوا لم يدخلوا من قِبَلِ أبواب البيوت، فجاء رجلٌ من الأنصار فدخل من قِبَلِ بابه، فكأنه عَيَّرَ بذلك، فنزلت: ﴿وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنِ اتَّقَى وَأَتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا﴾ (١٨٩) ﴿٢﴾ [البقرة].

٨٥١ - السابع: عن أبي إسحاق السبيعي عن البراء قال: قال رسول الله ﷺ: «يا فلان، إذا أويت إلى فراشك فقل: اللهم إني أسلمت نفسي إليك، ووجهت وجهي إليك، وفوضت أمري إليك، وألجأت ظهري إليك، رغبة ورهبة إليك، لا ملجأ ولا منجى منك إلا إليك، آمنت بكتابك الذي أنزلت، وبنبيك الذي أرسلت فإنك إن متَّ في ليلتك متَّ على الفطرة، وإن أصبتَ أصبتَ خيراً» (٣).

وأخرجه من حديث سعد بن عبيدة عن البراء قال: قال لي رسول الله ﷺ: «إذا أتيت مضجعك فتوضأ وضوءك للصلاة، ثم اضطجع على شقك الأيمن، وقل: .» وذكر نحوه. وفيه «واجعلهنَّ آخرَ ماتقول» فقلتُ استذكرهنَّ: ورسولك الذي أرسلت. فقال: «لا، وبنبيك الذي أرسلت» (٤).

وأخرجه البخاري من حديث المسيب بن رافع عن البراء، وفي آخره: وقال رسول الله ﷺ: «مَنْ قَالَهَا ثُمَّ مَاتَ مَاتَ عَلَى الْفِطْرَةِ» (٥).

(١) البخاري - الجناز ١١٢/٣ (١٢٣٩) وفيه الاطراف، ومسلم - اللباس ١٦٣٥/٣، ١٦٣٦ (٢٠٦٦)

(٢) البخاري - العمرة ٦٢١/٣ (١٨٠٣)، ومسلم - التفسير ٢٣١٩/٤ - (٣٠٢٧)

(٣) البخاري - الدعوات ١١٣/١١ (٦٣١٣)، ومسلم - الذكر والدعاء ٢٠٨٢/٤ (٢٧١٠).

(٤) البخاري ١١٠٩/١١ (٦٣١١)، ومسلم ٢٠٨١/٤.

(٥) البخاري ١١٥/١١ (٦٣١٥).

وقد أخرج مسلم عن أبي بكر بن أبي موسى عن البراء: أن النبي ﷺ كان إذا أخذ مضجعه قال «اللهم باسمك أحيا وباسمك أموت» وإذا استيقظ قال: «الحمد لله الذي أحيانا بعد ما أماتنا وإليه النشور»<sup>(١)</sup> وهذا عند البخاري من حديث ربعي عن حذيفة<sup>(٢)</sup>.

٨٥٢ - الثامن: عن أبي إسحاق عن البراء بن عازب قال: رأيت النبي ﷺ ينقل معنا التراب وهو يقول: «والله لولا الله ما اهتدينا. ولا صُمنا ولا صلينا». ومنهم من قال: «ولا تصدقنا ولا صلينا. فأنزلن سكينتنا علينا. وثبت الأقدام إن لاقينا. والمشركون قد بعوا علينا. إذا أرادوا فتنة أينا».

وفي حديث شعبة: ويرفع بها صوته. وفيه: ولقد وارى التراب بياض إبطيه<sup>(٣)</sup>.

٨٥٣ - التاسع: عن أبي إسحاق قال: سمعت البراء يقول: لما نزلت ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [النساء] دعا رسول الله ﷺ زيدا، فجاء بكتف فكتبها. وشكا ابن أم مكتوم ضرارته<sup>(٤)</sup> فنزلت: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ﴾<sup>(٥)</sup>.

٨٥٤ - العاشر: عن أبي إسحاق عن البراء: أن آخر سورة أنزلت تامة سورة التوبة، وأن آخر آية نزلت آية الكلاله<sup>(٦)</sup>. وفي حديث عمار بن زريق: آخر آية<sup>(٧)</sup> أنزلت كاملة.

(١) مسلم ٢٠٨٣/٤

(٢) ينظر الحديث (٤٠٤).

(٣) البخاري - الجهاد ٤٦٦/٦، ١٦٠، (٢٨٣٦، ٢٨٣٧، ٣٠٣٤)، والمغازي ٣٩٩/٧، (٤١٠٤، ٤١٠٦) ومسلم - الجهاد ٣/١٤٣٠، ١٤٣١ (١٨٠٣).

(٤) ضرارته: عماء

(٥) البخاري - التفسير ٢٥٩/٨ (٤٥٩٣، ٤٥٩٤)، ومسلم - الإمارة ١٥٠٨/٣ (١٨٩٨).

(٦) وهي «يسفتونك قل الله يفتيكم في الكلاله». البخاري - التفسير ٢٧٦/٨، ٣١٦ (٤٦٠٥، ٤٦٥٤) ومسلم - الفرائض ١٢٣٧/٣ (١٦١٨).

(٧) في مسلم (آخر سورة) ١٢٣٧/٣.

وقد أخرجه مسلم من حديث أبي السَّفر سعيد بن مُحَمَّد - وقيل - أحمد - عن البراء قال: آخر آية أنزلت ﴿يَسْتَفْتُونَكَ...﴾ (١) [النساء].

٨٥٥ - الحادي عشر: عن أبي إسحاق قال: جاء رجلٌ إلى البراء فقال: أكُتِّمُ وكيِّتُم يومَ حنينٍ يا أبا عمارَةَ؟ فقال: أشهدُ على نبيِّ الله ﷺ أنه ما ولى، ولكنه انطلقَ أخفاءً من النَّاسِ وحسراً (٢) إلى هذا الحيِّ من هوازنَ وهم قومٌ رماةٌ، فرمَوْهم برشقٍ من نبلٍ كأنها رجلٌ من جرَّادٍ (٣) فانكشفوا، فأقبلَ القومُ إلى رسولِ الله ﷺ وأبوسفیان بن حربٍ يقودُ به بغلته، فنزل ودعا واستنصر، وهو يقولُ: «أنا النبيُّ لا كذبٍ. أنا ابنُ عبدالمطلب. اللهم نزلْ نصرَكَ» زاد أبو خيثمة: ثم صفَّهم (٤).

قال البراء: كُنا - والله - إذا احمرَّ البأسُ نتقي به، وإن الشَّجاعَ منا للذي يحاذي به - يعني النبي ﷺ (٥).

٨٥٦ - الثاني عشر: عن أبي إسحاق عن البراء: أن النبي ﷺ كان أوَّلَ ما قدم المدينة نزل على أجداده، أو قال: أخواله من الأنصار، وأنه صلَّى - قبلَ بيتِ المقدس ستة عشر شهراً أو سبعة عشر شهراً (٦)، وكان يُعجبه أن تكون قبلة قبل البيت، وأنه صلَّى أوَّلَ صلاةٍ صلاها صلاة العصر، وصلَّى معه قومٌ. فخرجَ رجلٌ ممَّن صلَّى معه فمرَّ على أهلِ مسجدٍ وهم راکعون، فقال: أشهد بالله، لقد صلَّيتُ مع رسولِ الله ﷺ قبلَ الكعبة، فداروا كما هم قبلَ البيت. وكانت اليهودُ قد أعجبهم إذ كان يُصلِّي - قبلَ بيتِ المقدس - وأهلُ الكتاب، فلما ولى وجهه قبل البيت أنكروا ذلك (٧).

(١) مسلم ١٢٣٧/٣. (٢) حُرِّجَ جمع حاسر: بغير دروع.

(٣) أي قطعة من جرَّاد.

(٤) البخاري - الجهاد ٦/٦٩، ٧٥، ١٠٥ (٢٨٦٤، ٢٨٧٤، ٢٩٣٠) ومسلم - الجهاد ٣/١٤٠-١ (١٧٧٦)

(٥) مسلم ١٤٠١/٣.

(٦) (شهراً) ليست في ك.

(٧) هذه رواية البخاري - الإيمان ١/٩٥ (٤٠)، وينظر مسلم - المساجد ١/٣٧٤ (٥٢٥)

قال زهير في حديثه عن أبي إسحاق عن البراء: إنه مات على القبلة - قيل أن تحول - رجال، وقتلوا، فلم نذر ما نقول فيهم، فأنزل الله عز وجل: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ﴾ (١٤٤) ﴿١﴾ [البقرة].

وفي حديث إسرائيل: وكان رسول الله ﷺ يحب أن يوجه إلى الكعبة، فأنزل الله عز وجل: ﴿قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ﴾ (١٤٤) ﴿٢﴾ [البقرة] فتوجه نحو الكعبة. فقال السفهاء من الناس - وهم اليهود: ﴿مَا وَلَاهُمْ عَنْ قِبَلَتِهِمْ الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا قُلْ لِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ (١٤٢) ﴿٢﴾ [البقرة].

٨٥٧ - الثالث عشر: عن أبي إسحاق عن البراء قال: أهدي للنبي ﷺ ثوب حرير، فجعلنا نلمسه ونتعجب منه، فقال النبي ﷺ: «أتعجبون من هذا؟» قلنا: نعم. قال: «مناديل سعد بن معاذ في الجنة خير من هذا» (٣). وفي حديث شعبة: «أتعجبون من لين هذه؟ لمناديل سعد بن معاذ في الجنة خير منها وألين» (٤).

وفي حديث أبي الأحوص عن أبي إسحاق: «والذي نفسي بيده لمناديل سعد في الجنة خير من هذا» (٥).

٨٥٨ - الرابع عشر: في صلح أهل مكة عام الحديبية.

عن أبي إسحاق عن البراء قال: اعتمر رسول الله ﷺ في ذي القعدة، فأبى أهل مكة أن يدعوه يدخل مكة، حتى قاضاهم على أن يدخل - يعني من العام المقبل، يُقيم بها ثلاثة أيام. فلما كتبوا الكتاب كتبوا: هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله ﷺ. قالوا: لأنقر بها، فلو نعلم أنك رسول الله ما منعناك، ولكن أنت محمد بن عبد الله. ثم قال لعلي: «امح: رسول الله». قال: لا والله، لا

(١) البخاري - الموضع السابق.

(٢) البخاري - الصلاة ٥٠٢/١ (٣٩٩)

(٣) البخاري - بدء الخلق ٣١٩/٦ (٣٢٤٩)

(٤) البخاري - مناقب الأنصار ١٢٢/٧ (٣٨٠٢)، ومسلم - فضائل لصحابة ١٩١٦/٤ (٢٤٦٨).

(٥) البخاري - الإيمان والنذور ٥٢٤/١١ (٦٦٤٠)

أمحوك أبدأ. فأخذ رسول الله ﷺ الكتاب فكتب<sup>(١)</sup>: هذا ما قاضى عليه محمد بن عبدالله، لا يدخل مكة بسلاح إلا في القرباب، وألا يخرج من أهلها بإحدٍ إن أراد أن يتبعه، وألا يمنع أحداً من أصحابه أراد أن يقيم بها.

فلما دخلها ومضى الأجل أتوا علياً فقالوا: قل لصاحبك: أخرج عنا، فقد مضى الأجل. فخرج رسول الله ﷺ فتبعتهم بنت حمزة تنادي: يا عمّ يا عمّ، فتناولها عليٌّ فأخذ بيدها<sup>(٢)</sup> وقال لفاطمة: دونك ابنة عمك، فاحتمليها. فاختصم فيها عليٌّ وزيد<sup>(٣)</sup> وجعفر، فقال عليٌّ: أنا أحقُّ بها، وهي ابنة عمي. وقال جعفر: بنت عمي، وخالتها تحتي<sup>(٤)</sup>. وقال زيد: بنت أخي. فقضى النبي ﷺ لخالتها، وقال: «الخالة بمنزلة الأم» وقال لعليٍّ: «أنت مني وأنا منك» وقال لجعفر: «أشبهت خلقي وخلقي». وقال لزيد: «أنت أخونا ومولانا»<sup>(٥)</sup>.

وفي حديث شعبة: لما صالح رسول الله ﷺ أهل الحديبية، كتب عليٌّ بينهم كتاباً، كتب: محمد رسول الله. فقال المشركون: لا تكتب: محمد رسول الله<sup>(٦)</sup>، لو كنت رسول الله لم نقاتلك. ثم قال لعليٍّ «أمحهُ» فقال عليٌّ: ما أنا بالذي أمحوه، فمحا رسول الله ﷺ بيده. وصالحهم على أن يدخل هو وأصحابه ثلاثة أيام، ولا يدخلوها إلا بجلبان السلاح. فسألوه: ماجلبان السلاح؟ قال: «القرباب بما فيه»<sup>(٧)</sup>. والمسئول عن جلبان السلاح هو أبو إسحق - بين ذلك معاذ العنبري في حديثه، قال: قال شعبة: قلت لأبي إسحق: ماجلبان السلاح؟ قال: القرباب بما فيه<sup>(٨)</sup>.

(١) تحدّث العلماء كثيراً عن هذه العبارة، وعمّا جاء بعد «ولا يحسن يكتب» وحاولوا التوفيق بين الروايات، وقد

جمع ابن حجر ذلك في الفتح ٥٠٣/٧، ٥٠٤.

(٢) (فأخذ بيدها) ليست في ك.

(٣) أي زيد بن حارثة. وكان النبي ﷺ قد آخى بينه وبين حمزة.

(٤) وخالتها أسماء بنت عميس، زوج جعفر.

(٥) البخاري - المغازي ٤٩٩/٧ (٢٥٥١)

(٦) سقط من ك (فقال ... رسول)

(٧) البخاري - الصلح ٣٠٣/٥ (٢٦٩٨)، ومسلم - الجهاد ١٤٠٩/٣ (١٧٨٣).

(٨) مسلم ١٤١٠/٣.

وقال موسى بن مسعود في حديثه: صالح النبي ﷺ المشركين يوم الحديبية على ثلاثة أشياء: على أن من أتاه من المشركين رده إليهم، ومن أتاهم من المسلمين لم يردوه، وعلى أن يدخلها من قافل، ويقيم بها ثلاثة أيام. ولا يدخلها إلا بجلبان السلاح: السيف والقوس ونحوه. فجاء أبو جندل يحجّل في قيوده، فردّه إليهم<sup>(١)</sup>.

وفي حديث يوسف بن أبي إسحاق: أن النبي ﷺ لما أراد أن يعتصر أرسل إلى أهل مكة يستأذنهم ليدخل مكة، فاشترطوا عليه ألا يقيم بها إلا ثلاث ليال، ولا يدخلها إلا بجلبان السلاح، ولا يدعو منهم أحداً. قال: فأخذ يكتب الشرط بينهم علي بن أبي طالب فكتب: هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله. فقالوا: لو علمنا أنك رسول الله لم نمنعك وبايعناك، ولكن اكتب: محمد بن عبد الله. فقال: «أنا والله - محمد بن عبد الله، وأنا رسول الله.» قال: وكان لا يكتب، فقال لعلي: «أمح: رسول الله.» فقال: والله لا أمحوه أبداً. قال «فأرنيه» فأراه إياه فمحا رسول الله ﷺ بيده. فلما دخل وقضى الأجل أتوا علياً فقالوا: مر صاحبك فليرتحل. فذكر ذلك علي لرسول الله ﷺ فقال: «نعم» ثم ارتحل<sup>(٢)</sup>.

وفي رواية إسرائيل عن أبي إسحاق: ثم قال لعلي: «أمح: رسول الله» قال: لا، والله لا أمحوك أبداً. فأخذ رسول الله ﷺ الكتاب - وليس يحسن يكتب - فكتب: هذا ما قاضى عليه محمد بن عبد الله. الحديث نحوه. وفيه ذكر بنت حمزة، والأخذ لها، والخصومة فيها<sup>(٣)</sup>.

قال أبو مسعود في «الأطراف»: فأخذ النبي ﷺ الكتاب، وليس يحسن أن يكتب فكتب مكان رسول الله: محمد. وكتب: هذا ما قاضى عليه محمد. فذكره. . . وليس هذا هكذا فيما عندنا من الصحيحين.

(١) البخاري ٥ / ٣٠٤ (٢٧٠٠).

(٢) البخاري - الجزية ٦ / ٢٨٢ (٣١٨٤)، ومسلم ٣ / ١٤١٠.

(٣) البخاري - الصلح ٥ / ٣٠٣ (١٦٩٩).

٨٥٩ - الخامس عشر: عن أبي إسحاق عن البراء قال: كان رجل يقرأ سورة الكهف، وعنده فرس مربوطٌ بشطَين<sup>(١)</sup>، فتغشَّته سحابةٌ، فجعلتُ تدنو، وجعل فرسٌ ينفرُ منها. فلما أصبحَ أتى النبي ﷺ، فذكر ذلك له. فقال: «تلك السكينة تنزلتُ للقرآن»<sup>(٢)</sup>.

في حديث شعبة: «اقرأ، فلان، فإنها السكينة نزلتُ عند القرآن أو للقرآن»<sup>(٣)</sup>.

٨٦٠ - السادس عشر: عن أبي إسحاق قال: سمعتُ البراء يقول: كان رسول الله ﷺ أحسنَ الناسِ وجهاً، وأحسنَه خلقاً، ليس بالطويل البائن، ولا بالقصير<sup>(٤)</sup>.

وقد أخرجنا من رواية أبي إسحاق أيضاً عن البراء أنه قال: كان رسول الله ﷺ مربوطاً<sup>(٥)</sup>، بعيداً ما بين المُنكبين، له شعرٌ يبلغُ شحمةَ أُذنيه، رأيتُه في حلَّةٍ حمراء لم أر شيئاً قطُّ أحسنَ منه<sup>(٦)</sup>.

وفي حديث مالك بن إسماعيل: ما رأيتُ أحداً أحسنَ في حلَّةٍ حمراء من النبي ﷺ. قال البخاري: وقال بعض أصحابي عن مالك بن إسماعيل: إن جُمته لتضربُ قريباً من منكبَيْه. قال أبو إسحاق: سمعته يحدثُه غيرَ مرَّةٍ، ما حدثَ به قطُّ إلا ضحك<sup>(٧)</sup>.

وفي حديث شعبة: عظيم الجُمَّة إلى شحمة أُذنيه<sup>(٨)</sup>.

(١) الشطَّان: الحبلان الطويلان

(٢) البخاري - التفسير ٨ / ٥٨٦ (٤٨٣٩)، وفضائل القرآن ٩ / ٥٧ (٥٠١١)، ومسلم - صلاة المسافرين ١ / ٥٤٧ (٧٩٥)

(٣) مسلم ١ / ٥٤٨.

(٤) البخاري - المناقب ٦ / ٥٦٤ (٣٥٤٩)، ومسلم - الفضائل ٤ / ١٨١٩ (٢٣٣٧).

(٥) المربوع: بين الطويل القصير.

(٦) البخاري - المناقب ٦ / ٥٦٤ (٣٥٥١)، ومسلم ٣ / ١٨١٨.

(٧) البخاري - الأدب ١٠ / ٣٥٦ (٥٩٠١).

(٨) مسلم ٣ / ١٨١٨.

٨٦١- السابع عشر: عن أبي إسحاق عن البراء قال: أتى النبي ﷺ رجلٌ مقنّع بالحديد فقال: يا رسول الله، أقاتلُ أو أسلم؟ قال: «أسلم ثم قاتل» ثم قاتل فقتل، فقال رسول الله ﷺ: «عملٌ قليلاً، وأجرٌ كثيراً» (١).

ولفظ حديث مسلم: جاء رجلٌ من بني النَّبَيْتِ - قَبِيلَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ - إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنْتَ عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، ثُمَّ تَقَدَّمَ فِقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «عَمِلَ هَذَا يَسِيراً، وَأَجْرٌ كَثِيراً» (٢).

٨٦٢- الثامن عشر: عن عدي بن ثابت الأنصاري عن البراء عن النبي ﷺ أنه قال في الأنصار: «لَا يُحِبُّهُمْ إِلَّا مُؤْمِنٌ، وَلَا يَبْغِضُهُمْ إِلَّا مُنَافِقٌ. مَنْ أَحَبَّهُمْ أَحَبَّهُ اللَّهُ، وَمَنْ أَبْغَضَهُمْ أَبْغَضَهُ اللَّهُ».

في كتاب مسلم بن الحجاج، قال شعبة: قلت لعدي: أنت سمعته من البراء؟ قال: إِيَّايَ حَدَّثَ (٣).

٨٦٣- التاسع عشر: عن عدي بن ثابت قال: حدثنا البراء قال: رأيتُ الحسن ابن عليٍّ على عاتق النبي ﷺ وهو يقول: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَحِبُّهُ فَأَحِبَّهُ» (٤).

٨٦٤- العشرون: عن عدي بن ثابت عن البراء: أن النبي ﷺ كان في سفرٍ، فَصَلَّى الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ، فَقَرَأَ فِي إِحْدَى الرَّكَعَتَيْنِ (وَالتَيْنِ وَالزَّيْتُونَ). وَفِي حَدِيثٍ مَسْرُورٍ: فَمَا سَمِعْتُ أَحَدًا أَحْسَنَ صَوْتًا أَوْ قِرَاءَةً مِنْهُ (٥).

٨٦٥- الحادي والعشرون: عن عدي بن ثابت عن البراء بن عازب: أن النبي ﷺ قال لحسان: «أُهْجِبْهُمْ - أَوْ هَاجِبْهُمْ - وَجَبْرِيلُ مَعَكَ». قال البخاري: وزاد إبراهيم بن طهمان عن أبي إسحاق الشيباني: «أُهْجِبْ الْمُشْرِكِينَ» (٦).

(١) البخاري - الجهاد / ٦ / ٢٤ (٢٨٠٨).

(٢) مسلم - الإمامة / ٣ / ١٥٠٩ (١٩٠٠).

(٣) البخاري - مناقب الأنصار / ٧ / ١١٣ (٣٧٨٣)، ومسلم - الإيمان / ١ / ٨٥ (٧٥).

(٤) البخاري - فضائل الصحابة / ٧ / ٩٤ (٣٧٤٩)، ومسلم - فضائل الصحابة / ٤ / ١٨٨٣ (٢٤٢٢).

(٥) البخاري - الأذان / ٢ / ٢٥٠، ٢٥١ (٧٦٧، ٧٦٩)، ومسلم - الصلاة / ١ / ٣٣٩ (٤٦٤).

(٦) البخاري - بدء الخلق / ٦ / ٣٠٤ (٣٢١٣)، والمغازي / ٧ / ٤١٦ (٤١٢٤)، ومسلم - فضائل الصحابة / ٤ / ١٩٣٣

(٢٤٨٦).



٨٦٦ - الثاني والعشرون: عن سعد بن عبيدة عن البراء بن عازب عن النبي ﷺ قال: «المسلم إذا سئل في القبر يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، فذلك قوله: ﴿يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ (٢٧)﴾ [إبراهيم].

في حديث غُنْدَرٍ عن شعبة: ﴿يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ﴾ (١) نزلت في عذاب القبر، يقال له: مَنْ رَبُّكَ؟ فيقول: رَبِّيَ اللَّهُ. وَنَبِيِّ مُحَمَّدٍ ﷺ (٢).

وأخرجه مسلم أيضاً من حديث خيثمة بن عبد الرحمن عن البراء، في قوله: ﴿يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ . . .﴾ الآية، نَزَلَتْ فِي عَذَابِ الْقَبْرِ (٣).

حكى أبو مسعود حديث سعد بن عبيدة بلفظ آخر، ولم أجد ذلك كذلك في الكتابين.

\* \* \*

## أفراد البخاري

٨٦٧ - الحديث الأول: عن أبي إسحاق السبيعي عن البراء قال: كان أصحابُ النبي ﷺ إذا كان الرجلُ صائماً، فحضر الإفطار، فنام قبل أن يُفطر، لم يأكل ليلته ولا يومه حتى يُمسي. وأن قيس بن صرمة الأنصاري (٤) كان صائماً، فلما حضر الإفطار أتى امرأته فقال: أعندك طعام؟ قالت: لا، ولكن أنطلق فأطلبُ لك، وكان يومه يعملُ، فغلبته عينه، فجاءتُ امرأته، فلما رأته قالت: خيبةٌ لك، فلما انتصفَ النهارُ عُشيَ عليه، فذكر ذلك للنبي ﷺ، فنزلت هذه الآية: ﴿أَحِلُّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ (١٨٧)﴾ [البقرة] ففرحوا بها فرحاً شديداً. ونزلت: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ (١٨٧)﴾ (٥) [البقرة].

(١) في ك (يثبت الله . . الآية).

(٢) البخاري - الجناز ٣ / ٧٣١ (١٣٦٩)، والتفسير ٨ / ٣٧٨ (٤٦٩٩). ومسلم - الجنة ٤ / ٢٢٠١ (٢٨٧١).

(٣) مسلم ٤ / ٢٢٠٢.

(٥) البخاري - الصوم ٤ / ١٢٩ (١٩١٥).

(٤) الأنصاري ليست في ك.

٨٦٨ - الثاني: عن أبي إسحاق قال: سمعت البراء يقول: لما نزل صوم رمضان كانوا لا يقربون النساء رمضان كله، وكان رجال يخونون أنفسهم، فأنزل الله تعالى: ﴿عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ...﴾ (١٨٧) ﴿١﴾ الآية [البقرة].

٨٦٩ - الثالث: في قتل أبي رافع عبد الله - وقيل سلام - بن أبي الحقيق: عن أبي إسحاق عن البراء قال: بعث رسول الله ﷺ إلى أبي رافع اليهودي رجلاً من الأنصار، وأمر عليهم عبد الله بن عتيك. وكان أبو رافع يؤذي النبي ﷺ ويعين عليه، وكان في حصن له بأرض الحجاز، فلما دنوا منه - وقد غربت الشمس، وراح الناس بسرّحهم (٢) قال عبد الله لأصحابه: اجلسوا مكانكم، فإني منطلقٌ ومتلطفٌ للبواب، لعلّي أدخل، فأقبل حتى دنا من الباب، ثم تقنع بشوبه كأنه يقضي حاجة، وقد دخل الناس، فهتف به البواب: يا عبد الله، إن كنت تريد أن تدخل فادخل، فإني أريد أن أغلق الباب. قال (٣): فدخلت فكمنت، فلما دخل الناس أغلق الباب، ثم علق الأغاليق على ودّ (٤) قال: فقمْتُ إلى الأغاليق فأخذتها، ففتحت الباب، وكان أبو رافع يُسمرُ عنده، وكان في علالي له (٥)، فلما ذهب عنه أهل سمره صعدتُ إليه، فجعلتُ كلما فتحت باباً أغلقتُ عليّ من داخل. قلت: إن القومُ نذروا بي (٦)، لم يخلصوا إليّ حتى أقتله. فانتهيتُ إليه، فإذا هو في بيت مظلم وسط عياله، لا أدري أين هو من البيت فقلت: أبا رافع. قال: من هذا؟ فأهويتُ نحو الصوت فأضربه ضربةً بالسيف وأنا دهشٌ، فما أعنتُ شيئاً، وصاح، فخرجتُ من البيت، فأمكتُ غير بعيد، ثم دخلتُ إليه

(١) البخاري - التفسير ٨ / ١٨١ (٤٥٠٨).

(٢) أي رجعوا بماشيئهم.

(٣) انتقل نظر ناسخ ل من (الباب . . . الباب).

(٤) الود: الودد.

(٥) العلالي: جمع عليّة: الغرفة في الطابق العالي.

(٦) نذروا بي: علموا بي.

فَقُلْتُ: ما هذا الصوت يا أبارافع؟ قال: لأُمك الويل، إن رجلاً في البيت<sup>(١)</sup> ضربني قبلُ بالسيف. فأصْرِبُهُ ضربةً أَثخنته ولم تَقْتُلْهُ، ثم وَضَعْتُ ظَبَّةَ السيفِ<sup>(٢)</sup> في بطنه، حتى أخذ في ظهره، فعرفتُ أَنِّي قتلته، فجعلتُ أَفتَحُ الأبوابَ باباً باباً، حتى انتهيتُ إلى درجة له، فوضعتُ رجلي وأنا أرى أَني قد انتهيتُ إلى الأرض، فوقعْتُ في ليلة مقمرة، وانكسرت ساقِي، فعصبتُها بعصابة، ثم انطلقتُ حتى جلسْتُ على الباب فقلت: لا أخرجُ الليلة حتى أعلم أَقتلته. فلما صاح الديك قام الناعي على السور فقال: أنعى أبا رافع تاجرَ أهل الحجاز. فانطلقتُ إلى أصحابي فقلت: النجاء، قد قتلَ اللهُ أبا رافع. فانتَهيتُ إلى النبي ﷺ، فحدثته، فقال: «أبسطُ رِجْلَكَ» فبسطتُ رجلي فمسحها، فكأنما لم أشتكها قطُّ<sup>(٣)</sup>.

وفي رواية يوسف بن أبي إسحق نحوه. إلا أَنه قال: فدخلتُ، ثم اختبأتُ في مَرَبِطِ حمارٍ عندَ بابِ الحِصْنِ، فتعشوا عند أبي رافع، وتحدثوا حتى ذهب ساعةٌ من الليل، ثم رجعوا إلى بيوتهم، فلما هددت الأصواتُ ولا أسمعُ حركةً خَرَجْتُ، قال: ورأيتُ صاحبَ البابِ حيثُ وضعَ مِفْتَاحَ الحِصْنِ في كَوَّةٍ<sup>(٤)</sup>، فأخذته، ففتحتُ به بابَ الحِصْنِ، ثم عمَدتُ إلى أبوابِ بيوتهم فغلقتُها عليهم من ظاهر. قال: قلتُ: إن نذرَ بي القوم انطلقتُ على مهلٍ. قال: ثم عمَدتُ إلى أبي رافع، وذكره نحوه<sup>(٥)</sup>.

وفي حديث علي بن مسلم: بعث رسول الله ﷺ رهطاً من الأنصار إلى أبي رافع ليقتلوه، فانطلق رجل منهم فدخل حِصْنَهُم، قال: فدخلتُ في مَرَبِطِ دوابِّ لهم، وأغلقوا الحِصْنَ، ثم إنهم فقدوا حماراً لهم، فخرجوا يطلبونه، فخرجتُ فيمن خرج أربهم أَنِّي أطلبه معهم، فوجدوا الحمار، فدخلوا، فدخلتُ، فأغلقوا بابَ الحِصْنِ ليلاً، ووضعوا المفاتيح في كَوَّةٍ حيثُ أراها، فلما ناموا أخذتُ المفاتيح

(٢) ظبة السيف: حده.

(٤) الكوة: الحرق في الجدار.

(١) (في البيت): ليست في سر.

(٣) البخاري - المغازي ٧ / ٣٤٠ (٤٠٣٩).

(٥) البخاري ٧ / ٣٤١ (٤٠٤٠).

وفتحت باب الحصن، ثم دَخَلْتُ عليه . ثم ذكر نحوه في قتل أبي رافع، ووقوعه من السلم، قال فَوُتَّتْ (١) رجلي، فخرجت إلى أصحابي فقلت: ما أنا بيارح حتى أسمع الواعية (٢). فما بَرَحْتُ حتى سمعت نعايا أبي رافع تاجر أهل الحجاز، فقُمتُ ومابي قَلْبَةً (٣)، حتى أتينا النبي ﷺ فأخبرناه (٤).

ورواية يحيى بن آدم مختصرة: أن البراء قال: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رهطاً من الأنصار إلى أبي رافع فدخل عليه عبدالله بن عتيك بيته ليلاً، فقتله وهو نائم، لم يزد (٥).

#### ٨٧٠- الرابع: في الرماة يوم أحد:

عن أبي إسحاق عن البراء قال: جعل رسول الله ﷺ على الرجالة يوم أحد- وكانوا خمسين رجلاً وهم الرماة- عبد الله بن جبير، فقال: «إن رأيتُمونا تَخَطَّفْنَا الطيرُ فلا تبرحوا حتى أرسل إليكم» فهزَمهم الله، فانا والله- رأيتُ النساء يشْتَدْنَ وقد بدت خلاخيلهنَّ وأسوقهنَّ رافعات ثيابهنَّ، فقال أصحاب عبدالله بن جبير: الغنيمة أي قوم، الغنيمة، ظهر أصحابكم، فما تنتظرون؟ فقال عبدالله بن جبير: أنسيتم ما قال لكم رسول الله ﷺ؟ قالوا: والله لنائين الناس فلنصيبن من الغنيمة. فلما أتوهم صرقت وجوههم (٨)، فأقبلوا منهزمين، فذلك قوله: ﴿وَالرُّسُولُ يَدْعُوكُمْ فِي أَخْرَاكُمْ﴾ (١٥٣) [آل عمران] فلم يبق مع النبي ﷺ غير اثني عشر رجلاً (٩). فأصابوا مئتا سبعين، وكان النبي ﷺ قد أصاب من المشركين يوم بدر أربعين ومائة: سبعين أسيراً، وسبعين قتيلاً. فقال أبو سفيان: أفي القوم محمد؟

- |                                                       |                                                       |
|-------------------------------------------------------|-------------------------------------------------------|
| (١) وثبت: أصيبت دون أن تكسر.                          | (٢) الواعية: الصراخ على الميت، وفي البخاري (الناعية). |
| (٣) القلبية: العلة.                                   | (٤) البخاري- الجهاد ١٥٥/٦ (٣٠٢٢).                     |
| (٥) البخاري ١٥٥/٦ (٣٠٢٣).                             | (٦) يشتدون: يسرعن المشي.                              |
| (٧) الأسوق: جمع ساق، ورفع الثياب عن الساق يكون للهرب. | (٩) ينظر الفتح ٣٦٠/٧.                                 |
| (٨) أي لم يدروا أين يتوجهون.                          |                                                       |

ثلاث مرات . فنهاهم النبي ﷺ أن يجيبوه ثم قال: أفي القوم ابنُ أبي قحافة ثلاث مرات<sup>(١)</sup> ثم قال: أفي القوم ابنُ الخطاب؟ ثلاث مرّات، ثم رجع إلى أصحابه فقال: أما هؤلاء فقد قُتلوا، فما ملكَ عمرُ نفسه، فقال: كذبتَ يا عدوَّ الله، إن الذين عَدَدْتَ لأحياءِ كلِّهم، وقد بقي لك ما يسوءك، قال: يومُ بيوم بدر، والحربُ سجال<sup>(٢)</sup>، إنكم ستجدون في القوم مثلةً لم أمرُ بها، ولم تَسْؤني، ثم أخذ يرتجز: **أَعْلُ هُبْلُ، أَعْلُ هُبْلُ .** فقال النبي ﷺ: «ألا تجيبونه؟» . قالوا: يا رسول الله، مانقول؟ قال: «قولوا: الله أعلى وأجل» قال: إن لنا العزى ولا عزى لكم . قال النبي ﷺ: «ألا تجيبونه؟» قالوا: يا رسول الله، ما نقول؟ قال: «قولوا: الله مولانا ولا مولى لكم»<sup>(٣)</sup> .

٨٧١- الخامس: عن أبي إسحاق قال: سئل البراء: أكان وجهُ رسول الله ﷺ مثلَ السيف؟ قال: لا، بل مثل القمر .<sup>(٤)</sup>

٨٧٢- السادس: عن أبي إسحاق عن البراء قال: تَعُدُّون أنتم الفتح فتحَ مكة، وقد كان فتحُ مكة فتحاً، ونحن نعدّ الفتحَ بيعةَ الرضوان يومَ الحديبية: كنّا مع رسول الله ﷺ أربعَ عشرَ مائة، والحديبية بئر، فنزحناها فلم نترك فيها قطرة، فبلغ ذلك النبي ﷺ، فجلس على شفيرها<sup>(٥)</sup>، ثم دعا بإناء من ماء، فتوضأ ثم مضمض، ودعا، ثم صبّه فيها، فتركناها غير بعيد، ثم إننا أصدرتْنا<sup>(٦)</sup> ما شئنا نحن وركابنا<sup>(٧)</sup>

وفي حديث زهير نحوه، إلا أنه قال: «اثنوني بدكو من مائها» فأتى به، فبصقَ ودعا، ثم قال: «دعوها ساعة» قال: فأرووا أنفسهم ورحالهم<sup>(٨)</sup> حتى ارتحلوا .

(١) سقط من ك (قال أفي القوم . . . مرّات) .

(٣) البخاري- الجهاد ١٦٢/٦ (٣٠٣٩)، والمغازي ٣٤٩/٧ (٤٠٤٣) .

(٤) البخاري- المناقب ٥٦٥/٦ (٣٥٥٢) .

(٦) أصدرتْنا: أي رجعوا عنها وقد رويوا .

(٨) هكذا في المخطوطات، وفي البخاري (وركابنا)- المغازي ٤٤١/٧ (٤١٥١) .

٨٧٣- السابع: عن أبي إسحاق عن البراء قال: إنَّ أَوَّلَ مَنْ قَدِمَ عَلَيْنَا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ مُصْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ، وَابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ، فَجَعَلَا يُقْرَأُنَا الْقُرْآنَ، ثُمَّ جَاءَ عَمَّارٌ وَبِلَالٌ وَسَعْدٌ، ثُمَّ جَاءَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فِي عَشْرِينَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ، فَمَا رَأَيْتُ أَهْلَ الْمَدِينَةِ فَرِحُوا بِشَيْءٍ فَرِحَهُمْ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى رَأَيْتُ الْوَلَائِدَ وَالصَّبِيَّانَ يَقُولُونَ: هَذَا رَسُولُ اللَّهِ قَدْ جَاءَ. فَمَا جَاءَ حَتَّى قَرَأْتُ ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ [سورة الأعلى] فِي سُورٍ مِثْلِهَا مِنَ الْمَفْصَلِ (١).

٨٧٤- الثامن: عن أبي إسحاق عن البراء قال: غزوتُ مع النَّبِيِّ ﷺ خَمْسَ عَشْرَةَ غَزْوَةً (٢).

٨٧٥- التاسع: عن أبي إسحاق عن البراء قال: اسْتُصْفِرْتُ أَنَا وَابْنُ عَمْرِو يَوْمَ بَدْرٍ، وَكَانَ الْمُهَاجِرُونَ يَوْمَ بَدْرٍ نَيْفًا (٣) عَلَى السِّتِينَ، وَالْأَنْصَارُ نَيْفًا وَأَرْبَعِينَ وَمِائَتَيْنِ (٤).

٨٧٦- العاشر: عن أبي إسحاق عن البراء قال: كُنَّا أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ ﷺ نَتَحَدَّثُ أَنَّ عِدَّةَ أَصْحَابِ بَدْرٍ عَلَى عِدَّةِ أَصْحَابِ طَالُوتَ الَّذِينَ جَاوَزُوا مَعَهُ النَّهْرَ، وَلَمْ يَجَاوِزْ مَعَهُ إِلَّا مُؤْمِنٌ، بَضْعَةُ عَشْرٍ وَثَلَاثِمِائَةٍ.

وَفِي حَدِيثٍ زَهْرٍ عَنِ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ الْبِرَاءُ: لَا وَاللَّهِ، مَا جَاوَزَ مَعَهُ النَّهْرَ إِلَّا مُؤْمِنٌ (٥).

٨٧٧- الحادي عشر: عن أبي إسحاق قال: سَأَلَ رَجُلٌ الْبِرَاءَ: أَشْهَدَ عَلِيٌّ بَدْرًا؟ قَالَ: بَارَزَ وَظَاهَرَ (٦).

(١) البخاري- التفسير ٦٩٩/٨ (٤٩٤١).

(٢) البخاري- المغازي ١٥٣/٨ (٤٤٧٢).

(٣) النَيْفُ: مَا بَيْنَ الْعَقْدِ مِنَ الْعَدَدِ.

(٤) البخاري- المغازي ٢٩٠/٧ (٣٩٥٦).

(٥) البخاري ٢٩٠/٧ (٣٩٥٧-٣٩٥٩).

(٦) ظاهر: لَيْسَ دَرَعًا عَلَى دَرَعٍ. البخاري- المغازي ٢٩٧/٧ (٣٩٧٠).

٨٧٨- الثاني عشر: عن أبي إسحاق قال: سمعتُ البراء يقول: بعثنا رسولُ الله ﷺ مع خالد بن الوليد إلى اليمن، ثم بعثَ علياً بعد ذلك مكانه، وقال: مرُّ أصحاب خالد مَنْ شاءَ منهم أن يُعقَبَ معك فليُعقَبْ (١). ومن شاءَ فليُقبَلْ، فكنتُ فيمن عَقِبَ معه. قال: فغنمتُ أواقِي ذواتِ عددٍ (٢).

٨٧٩- الثالث عشر: عن عدي بن ثابت عن البراء: أن النبي ﷺ لما مات إبراهيم قال: «إن له مُرضِعاً في الجنة» (٣).

٨٨٠- الرابع عشر: عن سليمان بن أبي مسلم قال: سألت أبا المنهال عن الصِّرف يداً بيد، فقال: اشتريتُ أنا وشريك لي شيئاً يداً بيد ونسيئة، فجاءنا البراء ابن عازب، فسألناه فقال: فعلته أنا وشريكي زيد بن أرقم، فسألت النبي ﷺ عن ذلك فقال: «أما ما كان يداً بيد فخذوه، وما كان نسيئة فردُّوه» (٤).

٨٨١- الخامس عشر: عن المسيَّب بن رافع قال: لقيت البراء فقلتُ: طُوبى لك، صحَّبتَ النبي ﷺ، بأيِّعته تحت الشجرة. قال: يا ابن أخي، إنك لا تدري ما أحدثنا بعده (٥).

\* \* \*

## أفراد مسلم

٨٨٢- الحديث الأول: عن عبدالرحمن بن أبي ليلى عن البراء: أن رسول الله ﷺ كان يقنُتُ في الصبح وفي المغرب (٦).

(١) تعقيب الجيش: ردُّ قوم وبعث آخرين مكانهم.

(٢) البخاري- المغازي ٦٥/٨ (٤٣٤٩).

(٣) البخاري- الجنائز ٣/ ٢٤٤ (١٣٨٢).

(٤) البخاري- البيوع ٤/ ٢٩٧ (٢٠٦١)، والشركة ٥/ ١٣٤ (٢٤٩٧) وينظر الحديث (٨٣٣).

(٥) البخاري- المغازي ٧/ ٤٤٩ (٤١٧٠).

(٦) مسلم- المساجد ١/ ٤٧٠ (٦٧٨).

٨٨٣ - الثاني: عن الربيع بن البراء عن البراء قال: كُنَّا إِذَا صَلَّيْنَا خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحْبَبْنَا أَنْ نَكُونَ عَنْ يَمِينِهِ يُقْبَلُ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ، قَالَ: فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «رَبِّ قِنِي عَذَابَكَ يَوْمَ تَبْعُثُ- أَوْ تَجْمَعُ- عِبَادَكَ» (١)

وليس للربيع بن البراء عن أبيه في الصحيح غيرُ هذا الحديث (٢).

٨٨٤ - الثالث: عن شقيق بن عقبة عن البراء: نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: (حَافِظُوا عَلَيَّ الصَّلَوَاتِ وَصَلَاةَ الْعَصْرِ) فَقَرَأْنَا مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ نَسَخَهَا اللَّهُ، فَنَزَلَتْ: ﴿حَافِظُوا عَلَيَّ الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةَ الْوَسْطَى﴾ (٢٣٨) [البقرة] فَقَالَ رَجُلٌ كَانَ جَالِسًا عِنْدَ شَقِيقٍ لَهُ: فَهِيَ إِذَا صَلَاةَ الْعَصْرِ. فَقَالَ الْبَرَاءُ: فَقَدْ أَخْبَرْتُكَ كَيْفَ نَزَلَتْ وَكَيْفَ نَسَخَهَا اللَّهُ تَعَالَى، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وقال مسلم بن الحجاج: ورواه الأشجعي عن سفيان الثوري (٣):

وليس لشقيق بن عقبة عن البراء في الصحيح غير هذا الحديث الواحد (٤).

٨٨٥ - الرابع: عن عبدالله بن مرة عن البراء قال: مرَّ عليّ النسيبيُّ ﷺ بيهوديٍّ محمَّمٍ (٥) مجلودٍ، فدعاهم فقال: «هكذا تجدون حدَّ الزَّانِي فِي كِتَابِكُمْ؟» قالوا: نعم. فدعا رجلاً من علمائهم فقال: «أَتَشُدُّكَ بِاللَّهِ الَّذِي أَنْزَلَ التَّوْرَةَ عَلَى مُوسَى، أَهَكَذَا تَجِدُونَ حَدَّ الزَّانِي فِي كِتَابِكُمْ؟» قال: لا، ولولا أنَّكَ تَشَدَّتَّنِي بِهَذَا لَمْ أَخْبِرْكَ. نَجَدَهُ الرَّجْمَ، وَلَكِنَّهُ كَثُرَ فِي أَشْرَافِنَا، فَكُنَّا إِذَا أَخَذْنَا الشَّرِيفَ تَرَكَنَاهُ، وَإِذَا أَخَذْنَا الضَّعِيفَ أَقْمَنَّا عَلَيْهِ الْحَدَّ. فَقُلْنَا: تَعَالَوْا فَلْنَجْتَمِعْ عَلَى شَيْءٍ نَقِيمُهُ عَلَى الشَّرِيفِ وَالضَّعِيفِ، فَجَعَلْنَا التَّحْمِيمَ وَالْجُلْدَ مَكَانَ الرَّجْمِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَوَّلُ مَنْ أَحْيَا أَمْرَكَ إِذْ أَمَاتُوهُ.» فَأَمْرَ بِهِ فَرُجِمَ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ:

(١) مسلم- صلاة المسافرين/١/٤٩٢ (٧٠٩).

(٢) في مسلم (عن ابن البراء) وجعله في التحفة ٣١/٢ عن عبيد بن البراء، ولم يذكره في أحاديث الربيع.

(٣) مسلم- المساجد/١/٤٣٨ (٦٣٠).

(٤) التحفة ٢٠/٢.

(٥) محمَّم: مسود الوجه.



﴿ يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ لَا يَحْزُنكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ... ﴾ إلى قوله: ﴿إِنْ أُوْتِيتُمْ هَذَا فَخُذُوهُ﴾ [المائدة: ٤١] يقول: اتنوا محمداً، فإن أقرتكم بالتحميم والجلد فخذوه، وإن أفتاكم بالرجم فاحذروا. وأنزل الله تبارك وتعالى: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ [المائدة: ٤٤] ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [المائدة: ٤٥] ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ [المائدة: ٤٧] في الكفار (١) كلُّها (٢).

ولبس لعبدالله بن مرة عن البراء في الصحيح غير هذا الحديث (٣).

٨٨٦- الخامس: عن إياد بن لقيط عن البراء قال: قال رسول الله ﷺ: إذا سجدت فصع كفيك وارفع مرفقك (٤).

٨٨٧- السادس: عن إياد بن لقيط عن البراء قال: قال رسول الله ﷺ: «كيف تقولون بفرح رجل انقلبت منه راحلته تجر زمامها بأرض قفر ليس بها طعام ولا شراب، وعليها له طعام وشراب، فطلبها حتى شق عليه، ثم مرت بجذل شجرة (٥) فتعلق زمامها، فوجدها متعلقة به؟» قلنا: شديداً يارسول الله. فقال رسول الله ﷺ: «أما والله، لله أشد فرحاً بتوبة عبده من الرجل يراحمه» (٦).

وليس لإياد بن لقيط عن البراء في الصحيح غير هذين الحديثين (٧).

(١) في الكفار) سقطت من ك.

(٢) مسلم- الحدود ٣/١٣٢٧ (١٧٠٠).

(٣) النخبة ٢/٢٢.

(٤) مسلم- الصلاة ١/٣٥٦ (٤٩٤).

(٥) جذل الشجرة: أصلها.

(٦) مسلم- التوبة ٤/٢١٠٤ (٢٧٤٦).

(٧) النخبة ٢/١٣.

٨٥١م - وقد ذكرنا آنفاً في الحديث السابع من المتفق عليه: أن مسلماً أخرج  
عن أبي بكر بن أبي موسى عن البراء: أن رسول الله ﷺ كان إذا أخذ مَضْجَعَهُ  
قال: «اللهم باسمك أحيا وباسمك أموت..» الحديث. فهو من أفراد مسلم في  
هذا المسند، وإن كان هو عند البخاري من غير حديث البراء على ما قدمنا (٢).

\*\*\*

## المتفق عليه من مسند

زيد بن خالد بن جُهينة الجُهنيّ [رضي الله عنه] (١)

٨٨٨- الحديث الأول: عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة (٢) بن مسعود عن أبي هريرة وزيد بن خالد الجُهنيّ أنّهما قالوا: إنّ رجلاً من الأعراب أتى النبيّ ﷺ فقال: يا رسول الله، أنشدك إلاّ قضيتَ لي بكتاب الله. فقال الخضم الآخر- وهو أفقه منه: نعم، فاقض بكتاب الله، وائذن لي. فقال رسول الله ﷺ: «قُلْ» قال: إن ابني كان عسيفاً على هذا، فزني بامرأته، وإني أُخبرتُ أنّ على ابني الرجم، فافتديتُ منه بمائة شاة ووليدة (٣)، فسألت أهل العلم، فأخبروني أنّ ما على ابني إلاّ جلد مائة وتغريب عام (٤)، وأن على امرأة هذا الرجم. فقال رسول الله ﷺ: «والذي نفسي بيده لأقضين بينكما بكتاب الله: الوليدة والغنم ردّاً (٥)، وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام. اعمد يا أنيس- لرجلٍ من أسلم- إلى امرأة هذا، فإن اعترفتْ فأرجمها.» فغدا عليها، فاعترفتْ، فأمر بها رسول الله ﷺ فرُجمت (٦).

وفي حديث مالك: والعسيف: الأجير (٧).

في رواية ابن عُيينة (٨) زيادة شبل بن معبد مع زيد وأبي هريرة، ولم يذكره البخاري في كتابه- أسقطه على عمد، لأنّ ذكره وهم. وكذلك في حديث الأمة بعده.

(١) الإصابة ١/٥٤٧، والتلخيص ٣٩٢، والرياض ٨٧.

(٢) (ابن عتبة) من ك. (٣) الوليدة: الجارية.

(٤) لأنه لم يحسن. (٥) ردّاً: أي مردودة عليك.

(٦) البخاري- الوكالة ٤/٤٩١ (٢٣١٤) وفيه الأخطاء، ومسلم- الحدود ٣/١٣٢٤ (١٦٩٧).

(٧) البخاري- الأيمان والنذور ١/٥٢٣ (٦٦٣٣).

(٨) هذه الرواية التي يتحدّث عنها المؤلف في البخاري- الحدود ١٢/١٣٦، ١٨٥، (٦٨٢٧، ٦٨٥٩) وليس فيها

ذكر شبل. وينظر الفتح ١٢/١٣٧.

٨٨٩- الثاني: عن عبيدالله بن عبدالله عن أبي هريرة وزيد قالوا: سئل النبي ﷺ عن الأمة إذا زنت ولم تُحصن. قال: «إن زنت فاجلدوها، ثم إن زنت فاجلدوها، ثم إن زنت فاجلدوها، ثم يبعوها ولو بضفير». قال ابن شهاب: لا أدري: أبعده الثالثة أو الرابعة (١).

لم يذكر القعنبى ويحيى بن يحيى في روايتهما عن مالك زيدا، وذكره ابن وهب وعبدالله بن يوسف وغيرهما عن مالك.

وفى حديث القعنبى عن مالك: قال ابن شهاب: والضفير: الحبل (٢).

حكى أبو مسعود أن البخاري أخرج هذا الحديث في «الوكالة» وهذا وهم منه، وإنما أخرج في «الوكالة» الحديث الأول الذي قبله، لا هذا.

٨٩٠- الثالث: عن عبيدالله بن عبدالله عن زيد بن خالد قال: صلى بنا رسول الله ﷺ صلاة الصبح بالحديبية في إثر سماء (٣) كانت من الليل، فلما انصرف أقبل على الناس فقال: «هل تدرون ماذا قال ربكم؟» قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: «قال: أصبح من عبادي مؤمنٌ بي وكافرٌ، فأما من قال: مُطِرْنَا بِفَضْلِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ، فَذَلِكَ مُؤْمِنٌ بِي كَافِرٌ بِالْكَوْكَبِ، وَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِتَوْءِ (٤) كَذَا وَكَذَا، فَذَلِكَ كَافِرٌ بِي مُؤْمِنٌ بِالْكَوْكَبِ» (٥).

٨٩١- الرابع: عن بسر بن سعيد عن زيد بن خالد قال: قال نبي الله ﷺ:

«مَنْ جَهَّزَ غَازِيَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَقَدْ غَزَا، وَمَنْ خَلَّفَ غَازِيَا فِي أَهْلِهِ بِخَيْرٍ فَقَدْ غَزَا» (٦).

(١) البخاري- السبوع ٤/٣٦٩ (٢١٥٣)، والعتق ٥/١٧٨ (٢٥٥٥)، والحدود ١٢/١٦٢ (٦٨٣٧)، ومسلم - الحدود ٣/١٣٢٨، ١٣٢٩ (١٧٠٣، ١٧٠٤).

(٢) مسلم ٣/١٣٢٩.

(٣) سماء: مطر.

(٤) التوء: سقوط النجم أو ظهوره. وكانوا في الجاهلية يعتقدون أن سقوط المطر من الأنواء.

(٥) البخاري- الأذان ٢/٣٣٣ (٨٤٦)، ومسلم- الإيمان ١/٨٣ (٧١).

(٦) البخاري- الجهاد ٦/٤٩ (٢٨٤٣)، ومسلم- الجهاد ٣/١٥٠٦ (١٨٩٥).

٨٩٢ - الخامس: عن يزيد مولى المنبعث أنه سمع زيد بن خالد الجهني يقول: سئل رسول الله ﷺ عن اللقطة: الذهب أو الورد. فقال: «اعرف وكاءها وعفاصها»<sup>(١)</sup> ثم عرفها سنة، فإن لم تعرف فاستنفقها، ولكن وديعة عندك، فإن جاء طالبها يوماً من الدهر فأدّها إليه.

وسأله عن ضالة الإبل، فقال: «مالك ولها، دعها، فإن معها حذاءها وسقاءها»<sup>(٢)</sup>، ترد الماء، وتأكل الشجر، حتى يجدها ربها.

وسأله عن الشاة، فقال: «خذها، فإنما هي لك، أو لأخيك، أو للذئب».

وفي رواية إسماعيل بن عبدالله عن سليمان بن بلال بعد قوله في اللقطة، وكانت وديعة عنده، قال يحيى بن سعيد: فهذا الذي لا أدري أفي حديث رسول الله ﷺ أم شيء عنده. وفيه بعد قوله في الغنم: «لك، أو لأخيك، أو للذئب» قال يزيد: وهي تعرف أيضاً<sup>(٣)</sup>.

وفي حديث مالك عن ربيعة في اللقطة: «إن جاء صاحبها وإلا فشأنك بها» وفي حديث سفيان عنه: «وإلا فاستنفقها».

وفي حديث إسماعيل بن جعفر عن ربيعة قال: فضالة الإبل؟ فغضب رسول الله ﷺ حتى احمرت وجنتاه، أو احمر وجهه، ثم قال: «مالك ولها»

وفي حديث حماد بن سلمة عن يحيى وربيعة: «إن جاء صاحبها، فعرف عفاصها وعددها ووكاءها، فأعطها إياه وإلا فهي لك» لم يذكر سفيان عن ربيعة «العدد».

(١) الوكاء: الحبل الذي يشد به الوعاء. والعفاص: الوعاء الذي تكون فيه.

(٢) حذاؤها: حقها. وسقاؤها: أجوافها.

(٣) البخاري - اللقطة ٥ / ٨٣ (٢٤٢٨).

وروى مسلم عن بسر بن سعيد عن زيد بن خالد طَرْفًا منه، قال: سئل رسول الله ﷺ عن اللقطة، فقال: «عرفها سنة، فإن لم تعرف فاعرف عفاصها ووكاءها، ثم كُلها، فإن جاء صاحبها فأدّها إليه.»  
وفي رواية أبي بكر الحنفي: «فإن اعترفت فأدّها، وإلا فاعرف عفاصها ووكاءها وعددها» (١).

\* \* \*

### أفراد مسلم

٨٩٣- الحديث الأول: عن عبدالرحمن بن أبي عمرة الأنصاري عن زيد بن خالد الجهني (٢): أن النبي ﷺ قال: «ألا أخبركم بخير الشهداء؟ الذي يأتي بشهادته قبل أن يُسألها» (٣).

٨٩٤- الثاني: عن عبد الله بن قيس بن مخرمة عن زيد بن خالد أنه قال: قلت: لأرْمُقنَّ (٤) صلاة رسول الله ﷺ الليلة، فصلّى ركعتين خفيفتين، ثم صلّى ركعتين طويلتين، ثم صلّى ركعتين وهما دون اللتين قبلهما، ثم صلّى ركعتين وهما دون اللتين قبلهما، ثم صلّى ركعتين وهما دون اللتين قبلهما (٥) ثم أوتر، فذلك ثلاث عشرة ركعة (٦).

وليس لعبد الله بن قيس عن زيد بن خالد في الصحيح غير هذا الحديث (٧).

٨٩٥ - الثالث: عن أبي سالم سفيان بن هانئ الجيشاني عن زيد بن خالد عن رسول الله ﷺ أنه قال: «من آوى ضالّة فهو ضالٌّ ما لم يعرفها» (٨).

\* \* \*

(١) البخاري- العلم ١/١٨٦ (٩١) وفيه أطرافه. ومسلم- اللقطة ٣/١٣٤٦- (١٣٥) (١٧٢٢)

(٢) (الجهني) من سر ومسلم.

(٣) مسلم- الأضحية ٣/١٣٤٤ (١٧١٩).

(٤) رمقه: أطال النظر.

(٥) أسقط ناسخك (ثم صلى.. قبلهما)

(٦) مسلم- صلاة المسافرين ١/٥٣١ (٧٦٥).

(٧) التحفة ٣/٣٣.

(٨) مسلم- اللقطة ٣/١٣٥١ (١٧٢٥).

## المتفق عليه من مسند

سهل بن سعد الساعدي [رضي الله عنه] (١).

٨٩٦ - الحديث الأول: عن محمد بن شهاب الزهري عن سهل بن سعد الأنصاري أنه أخبره: أن رجلاً اطلع من جحر في باب رسول الله ﷺ، ومع رسول الله ﷺ مدرى (٢) يرجل به رأسه، فقال له رسول الله ﷺ: «لو أعلم أنك تنظر طعنت به عينك، إنما جعل الله الإذن من أجل النظر»، وهذا حديث يونس ابن يزيد (٣).

وفي حديث الليث وابن أبي ذئب: مدرى يحك به رأسه (٤). وفي حديث سفيان مثله، وفيه: «إنما جعل الاستئذان...» (٥).

٨٩٧ - الثاني: في المتلاعنين:

عن ابن شهاب: أن سهل بن سعد أخبره أن عويمراً العجلاني جاء إلى عاصم بن عدي الأنصاري، فقال: أرايت يا عاصم لو أن رجلاً وجد مع امرأته رجلاً، أقتله فتقتلونه، أم كيف يفعل؟ فسئل لي عن ذلك يا عاصم رسول الله ﷺ. فكره رسول الله ﷺ المسائل وعابها، حتى كبر على عاصم ما سمع من رسول الله ﷺ. فلما رجع عاصم إلى أهله جاءه عويمر فقال: يا عاصم، ماذا قال لك (٦) رسول الله ﷺ؟ قال عاصم لعويمر: لم تأتني بخير، قد كره رسول الله المسألة التي سألتها عنها. قال عويمر: والله لا أنتهي حتى أسأله عنها. فأقبل عويمر حتى أتى رسول الله ﷺ وسط

(١) الإصابة ٨٧/٢، والتلقيح ٣٩٣، والرياض ١١٠.

(٢) المدرى حديدة كالمشط.

(٣) مسلم-الأدب ١٦٩٨/٣ (٢١٥٦)

(٤) البخاري-اللباس ١٠/٣٦٦ (٥٩٢٤)، والديات ١٢/٢٤٣ (٦٩٠١)، ومسلم ٣/١٦٩٨.

(٥) البخاري-الاستئذان ١١/٢٤ (٦٢٤١)، ومسلم ٣/١٦٩٨.

(٦) (لك) ليست في ك.

الناس، فقال: يارسولَ الله، أرأيتَ رجلاً وجدَ مع امرأته رجلاً، أيقنُّهُ فتقتلونه. أم كيف يفعل؟ فقال رسول الله ﷺ: «قد نزلَ الله فيك (١) وفي صاحبك. فاذهب فأت بها.» قال سهل: فتلاعنا-وأنا مع الناس عند رسول الله ﷺ. فلما فرغاً قال عويمر: كذبتُ عليها يارسولَ الله إن أمسكتُها، فطلَّقها ثلاثاً قبل أن يأمره رسول الله ﷺ. قال ابن شهاب: فكانت سنة المتلاعنين (٢).

وفي رواية يونس نحوه، وأدرج في الحديث قوله: وكان فراقه إياها بعد سنة في المتلاعنين. ولم يقل إنه قول الزهري. وزاد: قال سهل: وكانت حاملاً، وكان ابنها يُنسبُ إلى أمه، ثم جرت السنة أن يرثها وترث منه ما فرض الله لها (٣). وفي حديث فليح نحو هذه الزيادة (٤).

وفي رواية ابن جريج نحوه، وقال: فتلاعنا في المسجد وأنا شاهد، وقال بعد قوله: فطلَّقها ثلاثاً قبل أن يأمره رسول الله ﷺ. فقال النبي ﷺ: «ذاكم التفريق بين كل متلاعنين.» (٥).

وفيه من رواية ابن ذئب والأوزاعي نحوه (٦)، وأن رسول الله ﷺ، قال: «إن جاءت به أحمر قصيراً، كأنه وحرّة (٧) فلا أراها إلا قد صدقت وكذب عليها، وإن جاءت به أسود أعين ذا اليتين، فلا أراه إلا صدق عليها.» فجاءت به على المكروه من ذلك.

وفي رواية سفيان عن الزهري أن سهل بن سعد قال: شهدت المتلاعنين وأنا ابن خمس عشرة سنة، فرّق بينهما (٩).

(١) في ك، م (نزل فيك) وهما روايتان.

(٢) البخاري-الطلاق ٣٦١/٩ (٥٢٥٩)، ومسلم-اللعان ١١٢٩/٢ (١٤٩٢).

(٣) مسلم ١١٣٠/٣ (٤) البخاري-التفسير ٤٤٨/٨ (٤٧٤٦)

(٥) البخاري-الطلاق ٤٥٢/٩ (٥٣٠٩)، ومسلم ١١٣٠/٣.

(٦) وهما في البخاري، ومثلهما أيضاً فيه رواية فليح السابقة. البخاري-التفسير ٤٤٨/٤ (٤٧٤٥) والاعتصام

٢٧٦/١٣ (٧٣٠٤).

(٧) الوحرّة: دوية تلصق بالأرض.

(٨) الأعين: واسع العين.

(٩) البخاري-الحدود ١٨٠/١٢ (٦٨٥٤)



٨٩٨-الثالث: عن أبي حازم سلمة بن دينار عن سعد أن رسول الله ﷺ قال: «إذا كان في شيء، ففي الفرس والمرأة والمسكن» يعني الشؤم<sup>(١)</sup>.

٨٩٩-الرابع: عن أبي حازم عن سهل بن سعد: أن رسول الله ﷺ بلغه أن بني عمرو بن عوف كان بينهم شر<sup>(٢)</sup>، فخرج رسول الله ﷺ يصلح بينهم في أناس معه، فجلس رسول الله ﷺ، وحانت الصلاة، فجاء بلال إلى أبي بكر فقال: يا أبا بكر، إن رسول الله ﷺ قد حُبَسَ<sup>(٣)</sup> وحانت الصلاة، فهل لك أن تؤمَّ الناس؟ قال: نعم إن شئت. فأقام بلال، وتقدم أبو بكر، فكبر وكبر الناس. وجاء رسول الله ﷺ يمشي في الصفوف حتى قام في الصف، فأخذ الناس في التصفيق وكان أبو بكر لا يلتفت في صلاته، فلما أكثر الناس التفت، فإذا رسول الله ﷺ، فأشار إليه رسول الله ﷺ<sup>(٤)</sup>، فرفع أبو بكر يده، فحمد الله<sup>(٥)</sup>، ورجع القهقري وراءه حتى قام في الصف، فتقدم رسول الله ﷺ فصلَّى للناس، فلما فرغ أقبل على الناس فقال: «أيها الناس، ما لكم حين نابكم شيء في الصلاة أخذتم في التصفيق، إنما التصفيق للنساء. من نابه شيء في صلاته فليقل: سبحان الله، فإنه لا يسمعه أحد حين يقول: سبحان الله إلا التفت. يا أبا بكر، ما متعك أن تُصلي بالناس حين أشرت إليك؟» فقال أبو بكر: ما كان ينبغي لابن أبي قحافة أن يُصلي بين يدي رسول الله ﷺ<sup>(٦)</sup>.

وفي حديث حماد بن زيد أن النبي ﷺ صلى الظهر، ثم أتاهم يصلح بينهم، وأن الصلاة التي احتبس عنها النبي ﷺ وتقدم فيها أبو بكر هي صلاة العصر. وفيه أنه قال للقوم: «إذا نابكم أمر فليُصبح الرجال، وليُصفتح النساء»<sup>(٧)</sup>.

(١) البخاري-الجهاد ٦١/٦ (٢٨٥٩)، ومسلم-السلام ٤/١٧٤٨ (٢٢٢٦) وينظر الفتح ٦/٦٢.

(٢) في البخاري (شيء) (٣) حُبَسَ. تأخر

(٤) أي: امكث مكانك.

(٥) حمد الله على ما أمره به.

(٦) البخاري-الأذان ٢/١٦٧ (٦٨٤)، والسهو ٣/١٠٧ (١٢٣٤)، ومسلم-الصلاة ١/٣١٦ (٤٢١)

(٧) البخاري-الأحكام ١٣/١٨٢ (٧١٩٠) والتصفيح كالتصفيق

وحديث سفيان الثوري مختصر، قال: قال النبي ﷺ: «التسييح للرجال، والتصفيق للنساء» (١).

وحديث محمد بن جعفر بن أبي كثير مختصر: أن أهل قباء اقتتلوا حتى تراموا بالحجارة، فأخبر رسول الله ﷺ فقال: «اذهبوا بنا نصلح بينهم» (٢) هكذا هو عند البخاري. لم يزد.

وليس عند مسلم هذا القول من رسول الله ﷺ، وقد ظنه أبو مسعود طرفاً من حديث الإصلاح بين عمرو بن عوف فذكره في المتفق عليه، وقد أفرده غيره منه وجعله من أفراد البخاري (٣).

٩٠٠-الخامس: عن أبي حازم عن سهل بن سعد قال: جاءت امرأة إلى رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله، جئتُ أهبُّ لك نفسي، فنظر إليها رسول الله ﷺ، فصعد النظرَ فيها وصوبه، ثم طأطأ رسول الله ﷺ رأسه. فلما رأت المرأة أنه لم يقض فيها شيئاً جلست، فقام رجلٌ من أصحابه فقال: يا رسول الله، إن لم يكن لك بها حاجةٌ فزوجنيها. فقال: «هل عندك من شيء؟» فقال: لا والله يا رسول الله. فقال: «اذهب إلى أهلك فانظر هل تجد شيئاً» فذهب ثم رجع فقال: لا والله ما وجدت شيئاً. فقال رسول الله ﷺ: «انظر ولو خاتماً من حديد» فذهب ثم رجع فقال: لا والله يا رسول الله، ولا خاتماً من حديد، ولكن هذا إزارى - قال سهل: ماله رداء - فلها نصفه. فقال رسول الله ﷺ: «ما تصنع بإزارك؟ إن لبسته لم يكن عليها منه شيء، وإن لبسته لم يكن عليك منه شيء». فجلس الرجل حتى إذا طال مجلسه قام، فرآه رسول الله ﷺ مولياً، فأمر به، فدعى، فلما جاء قال: «ماذا معك من القرآن؟» قال: معي سورة كذا، وسورة كذا. عددها. قال: «تقرأهن عن ظهر قلبك؟» قال: نعم. قال: «اذهب، فقد ملكتكها بما معك من القرآن»

(٢) البخاري-الصلح / ٥ / ٣٠٠ (٢٦٩٣)

(١) البخاري-العمل في الصلاة ٣/ ٧٧ (١٢٠٤).

(٣) ينظر تعليق ابن حجر في الفتح / ٥ / ٣٠٠

هكذا حديث عبد العزيز بن أبي حازم عن أبيه من رواية قتيبة عنه<sup>(١)</sup>. ويقاربه في اللفظ حديث يعقوب بن عبد الرحمن القاري<sup>(٢)</sup>. وفي حديث زائدة: «أُنْطَلِقُ فَقَدْ زَوَّجْتُكَهَا، فَعَلَّمَهَا مِنَ الْقُرْآنِ»<sup>(٣)</sup> وفي حديث أبي غسان: «فَقَدْ أَنْكَحْنَاكَهَا»<sup>(٤)</sup> بما معك من القرآن<sup>(٥)</sup>.

وفي حديث فضيل بن سليمان: فحَفَّضَ فِيهَا الْبَصَرَ وَرَفَعَهُ، فَلَمْ يُرِدْهَا، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ زَوَّجْنِيهَا. وفيه: ولكن أَشْفُقُ بَرُدَّتِي هَذِهِ فَأَعْطِيهَا النِّصْفَ وَأَخَذُ النِّصْفَ. قال: «هل معك من القرآن من شيء؟ قال: نعم. قال: «اذْهَبْ فَقَدْ زَوَّجْتُكَهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ»<sup>(٦)</sup>.

وفي حديث ابن المدينة عن سفيان عن أبي حازم عن سهل قال: إِنِّي لَفِي الْقَوْمِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِذَا أَقْبَلَتْ أَمْرًا فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهَا قَدْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لَكَ فَرَأَى فِيهَا رَأْيَكَ، فَلَمْ يَجِبْهَا شَيْئًا. ثم قامت الثانية فقالت: إِنَّهَا قَدْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لَكَ فَرَأَى فِيهَا رَأْيَكَ. فقام رجلٌ فقال: أَنْكِحْنِيهَا<sup>(٧)</sup>.

وفي حديث وكيع عن سفيان مختصر: أن النبي ﷺ قال لرجل: «تَزَوَّجْ وَلَوْ بِخَاتَمٍ مِنْ حَدِيدٍ»<sup>(٨)</sup>.

٩٠١-السادس: عن أبي حازم بن دينار عن سهل بن سعد: أن رسول الله ﷺ أتى بشرابٍ فشرِبَ مِنْهُ وَعَنْ يَمِينِهِ غَلَامٌ- فِي رِوَايَةِ أَبِي غَسَّانَ: أَصْغَرُ الْقَوْمِ وَعَنْ يَسَارِهِ الْأَشْيَاحُ. فقال للغلام: «أَتَأْذَنُ لِي أَنْ أُعْطِيَ هَؤُلَاءِ؟» فقال الغلام: وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَا أَوْثِرُ بِنَصِيبي مِنْكَ أَحَدًا. قال: فَتَلَّهَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي يَدِهِ<sup>(٩)</sup>.

(١) البخاري-النكاح ٩/١٣٠ (٥٠٨٧)، ومسلم-النكاح ٢/١٠٤٠ (١٤٢٥)

(٢) البخاري-فضائل القرآن ٩/٧٨ (٥٠٣٠)

(٣) مسلم ٢/٤١

(٤) في البخاري (املكناها).

(٥) البخاري-النكاح ٩/١٧٥ (٥١٢١).

(٦) البخاري ٩/١٨٨ (٥١٣٢). (٧) البخاري ٩/٢٠٥ (٥١٤٩)

(٨) البخاري ٩/٢١٦ (٥١٥٠)

(٩) البخاري-الشرب والمساقاة ٥/٣٠ (٢٣٥١)، والمظالم ٥/١٠٢ (٢٤٥١)، ومسلم-الأثرية ٣/١٦٠٤ (٢٠٣٠).

٩٠٢- السابع: عن أبي حازم عن سهل أن رسول الله ﷺ قال: «لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر» (١).

٩٠٣- الثامن: عن أبي حازم: أن نفراً جاءوا إلى سهل بن سعد قد تماروا (٢) في المنبر، من أيّ عود هو؟ فقال: أما والله إنّي لأعرف من أيّ عود هو، ومن عمله، ورأيت رسول الله ﷺ يوم جلس عليه قال: فقلت له: يا أبا عباس فحدثنا فقال: أرسل رسول الله ﷺ إلى امرأة، قال أبو حازم إنّه ليسمّيها يومئذ: «انظري غلامك النجار يعمل لي أعواداً أكلّم الناس عليها» فعمل هذه الثلاث درجات، ثم أمر بها رسول الله ﷺ فوضعت هذا الموضع، فهي من طرفاء الغابة. ولقد رأيت رسول الله ﷺ قام عليه فكبر، وكبر الناس وراءه وهو على المنبر، ثم رفع فنزل القهقري حتى سجد في أصل المنبر، ثم عاد حتى فرغ من آخر صلاته، ثم أقبل على الناس فقال: «يا أيها الناس، إنّما صنعت هذا لتأمّنوا بي، ولتعلموا صلاتي» (٣).

وفي حديث يعقوب بن عبد الرحمن: ولقد رأيت أول يوم وضع وأول يوم جلس عليه رسول الله ﷺ، وذكر نحوه في أعواد المنبر. قال: ثم رأيت رسول الله ﷺ صلى عليها وكبر وهو عليها، ثم ركع وهو عليها، ثم نزل القهقري، وسجد في أصل المنبر، ثم عاد، فلما فرغ أقبل على الناس فقال... وذكر مثله. (٤)

وفي حديث سفيان نحوه، وفي آخره: قال أبو عبد الله البخاري: قال علي بن عبد الله (٥): سألتني أحمد بن حنبل عن هذا الحديث، وقال: إنّما أردت أن النبي ﷺ كان أعلى من الناس، فلا بأس أن يكون الإمام أعلى من الناس (٦) بهذا الحديث. قال: فقلت له: إنّ سفيان بن عيينة كان يسأل عن هذا كثيراً، فلم تسمعه منه؟ قال: لا. (٧) ففي هذا استفادة أحمد من ابن المديني، ورواية البخاري عن رجل عن أحمد.

(١) البخاري-الصوم/٤/١٩٨(١٩٥٧)، ومسلم - الصيام ٧٧١/٢ (٩٨-١).  
(٢) تماروا: تجادلوا.  
(٣) مسلم-المسجد ٣٨٦/١ (٥٤٤).  
(٤) البخاري-الجمعة ٣٩٧/٢ (٩١٧).  
(٥) وهو ابن المديني.  
(٦) (فلا بأس... الناس) سقط من ك.  
(٧) البخاري-الصلاة ٤٨٦/١ (٣٧٧).

٩٠٤-التاسع: عن أبي حازم عن سهل بن سعد: أن رسول الله ﷺ التقى هو والمشركون فاقْتَلُوا، فلما مال رسولُ الله ﷺ إلى عسكرِهِ، ومال الآخرون إلى عسكرهم، وفي أصحاب رسول الله ﷺ رجلٌ لا يدَعُ له شاذةٌ ولا فاذةٌ (١) إلا اتَّبَعَهَا يضربُها بسيفه، فقالوا: ما أجزأنا اليومَ أحدٌ كما أجزأ فلان. فقال رسول الله ﷺ: «أما إنه من أهل النار»

في حديث ابن أبي حازم: فقالوا: أيُّنا من أهل الجنة إن كان هذا من أهل النار؟ (٢) فقال رجلٌ من القوم: أنا صاحبه أبدأ. قال: فَخَرَجَ معه، كلِّمَا وَقَفَ وَقَفَ معه، وإذا أسرعَ أسرعَ معه، قال: فَجُرِحَ الرجلُ جُرْحًا شديدًا، فاستعجلَ الموتَ فوضع سيفه بالأرض وذبابه (٣) بين ثدييه، ثم تحاملَ على سيفه فقتل نفسه. فخرج الرجلُ إلى رسول الله ﷺ فقال: أشهدُ أنك رسولُ الله. قال: «وما ذاك؟» قال: الرجل الذي ذكرتَ أنفاً أنه من أهل النار، فأعظمَ الناسُ ذلك، فقُلْتُ: أنا لكم به، فخرجتُ في طلبه، حتى جُرِحَ جُرْحًا شديدًا، فاستعجلَ الموتَ فوضع نَصْلَ سيفه بالأرض وذبابه بين ثدييه، ثم تحاملَ عليه فقتل نفسه. فقال رسول الله ﷺ عند ذلك: «إن الرجلَ ليعْمَلُ عملَ أهلِ الجنةِ فيما (٤) يبدو للناسِ وهو من أهل النار، وإن الرجلَ ليعْمَلُ عملَ أهلِ النارِ فيما يبدو للناسِ وهو من أهل الجنة» (٥)

وفي حديث أبي غسان محمد بن مطرف نحوه بمعناه. وفي آخره من قوله عليه الصلاة والسلام: «وإنما الأعمال بالخواتيم، أو بخواتيمها» (٦)

٩٠٥-العاشر: عن أبي حازم أنه سمع سهل بن سعد يسأل عن جرح رسول

(١) الشاذة والفاذة: المنفرد عن الجماعة. أو الكبير والصغير. يعني: لا يلقى شيئاً إلا قتله.

(٢) هذه الجملة فقط من حديث ابن أبي حازم - البخاري - المغازي ٧/٤٧٥ (٤٢٠٧)

(٣) ذباب السيف: طرفه الذي يضرب به

(٤) أسقط ناسخ م من هنا إلى (وهو من أهل الجنة)

(٥) البخاري - الجهاد ٦/٨٩ (٢٨٩٨)، ومسلم - الإيمان ١٠٦/١ (١١٢).

(٦) البخاري - الرقاق ١١/٣٣٠ (٦٤٩٣).

الله ﷺ يوم أحد، فقال: جرح وجه رسول الله ﷺ، وكُسِرَتْ رِباعِيَّتُهُ (١)، وهُسِمَتْ  
 البِيضَةُ (٢) على رأسه، فكانت فاطمة بنت رسول الله ﷺ تَغْسِلُ الدَّم، وكان عليٌّ  
 يَسْكُبُ عليها بالمِجَنِّ (٣). فلما رأت فاطمة أن الماء لا يزيد الدَّم إلا كثرةً، أَخَذَتْ قِطْعَةً  
 حَصِيرٍ، فَأَحْرَقَتْهُ حَتَّى صَارَ رِمَاداً، فَأَلْصَقَتْهُ بِالْجِرْحِ، فَاسْتَمْسَكَ الدَّمُ (٤).

٩٠٦- الحادي عشر: عن أبي حازم عن سهل بن سعد أن رسول الله ﷺ قال  
 يومَ خيبر: «لَأَعْطِيَنَّ الرَّايَةَ غَدًا رَجُلًا يَفْتَحُ اللهُ عَلَى يَدَيْهِ، يُحِبُّ اللهُ وَرَسُولَهُ، وَيُحِبُّهُ  
 اللهُ وَرَسُولَهُ. قال: فبات النَّاسُ يَدُوكُونَ (٥) لَيْلَتَهُمْ أَيُّهُمْ يُعْطَاهَا، فلما أَصْبَحَ النَّاسُ  
 غَدَوْا عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، كُلُّهُمْ يَرْجُو أَنْ يُعْطَاهَا، فقال: «أَيْنَ عَلِيُّ بْنِ أَبِي  
 طَالِبٍ؟» فَقِيلَ: هو يارسول الله يشتكي عينه. قال: «فأرسلوا إليه» فأتى به،  
 فبصق رسول الله ﷺ في عينه ودعا له، فبرأ كأن لم يكن به وجع. فأعطاها  
 الراية. فقال عليٌّ: يارسول الله، أفاتلهم حتى يكونوا مثلنا؟ قال: «أنفذُ على  
 رِسْلِكَ حَتَّى تَنْزَلَ بِسَاحَتِهِمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ، وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ مِنْ  
 حَقِّ اللهِ فِيهِ، فوالله لأن يهدي الله بك رجلاً واحداً خير لك من حُمْرِ النَّعَمِ.» (٦)

٩٠٧- الثاني عشر: عن أبي حازم عن سهل بن سعد قال: دعا أبو أسيد  
 السَّاعِدِي رَسُولَ اللهِ ﷺ فِي عَرْسِهِ، فَكَانَتْ امْرَأَتُهُ يَوْمئِذٍ خَادِمَتَهُمْ، وَهِيَ الْعَرُوسُ،  
 قَالَ سَهْلٌ: تَدْرُونَ مَا سَقَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ؟ أَنْقَعَتْ لَهُ تَمَرَاتٍ مِنَ اللَّيْلِ فِي  
 تَوْرٍ (٧)، فَلَمَّا أَكَلَ سَقَتْهُ إِيَّاهُ (٨).

(١) الرباعية: السن بين الثنية والناب، وهي أربع رباعيات

(٢) البيضة: ما يلبس في الرأس تحت المغفر

(٣) المِجَنُّ: الترس.

(٤) البخاري-الوضوء ١/٣٥٤ (٢٤٣)، والجهاد ٦/٩٦ (٢٩١١)، ومسلم-الجهاد ٣/١٤١٦ (١٧٩٠)

(٥) يدوكون: يختلفون ويخوضون.

(٦) البخاري-فضائل الصحابة ٧/٧٠ (٣٧٠١)، والمغازي ٧/٤٧٦ (٤٢١٠)، ومسلم-فضائل الصحابة ٤/١٨٧٢

(٦-٢٤)

(٧) التور: الإناء.

(٨) البخاري-النكاح ٩/٢٤٠ (٥١٧٦)، ومسلم-الأشربة ١/٥٩٠ (٢٠٠٦)

وفي حديث أبي غسان محمد بن مطرف: في تور من حجارة. وفيه: فلما فرغ رسول الله ﷺ من الطعام أمأته<sup>(١)</sup> فسقته تخصه بذلك<sup>(٢)</sup>

٩٠٨- الثالث عشر: عن أبي حازم عن سهل قال: قال رسول الله ﷺ: «بُعِثْتُ أنا والساعة كهاتين» ويشير بإصبعيه يدهما<sup>(٣)</sup>.

وفي حديث يعقوب عن عبد الرحمن بإصبعه التي تلي الإبهام والوسطى<sup>(٤)</sup>.

٩٠٩- الرابع عشر: عن أبي حازم عن سهل قال: أتني بالمنذر بن أبي أسيد إلى رسول الله ﷺ حين وُلِدَ، فوضعه النبي ﷺ على فخذه وأبو أسيد جالس، فلهي النبي ﷺ بشيء بين يديه، فأمر أبو أسيد بابنه فأحتمل من على فخذ رسول الله ﷺ، فأقلبوه،<sup>(٥)</sup> فاستفاق رسول الله ﷺ فقال: «أين الصبي؟» فقال أبو أسيد: «أقلبناه يا رسول الله قال: «ما اسمه؟» قال: فلان. قال: «لا، ولكن اسمهُ المنذر»<sup>(٦)</sup>.

٩١٠- الخامس عشر: عن أبي حازم مسلمة بن دينار عن سهل بن سعد قال: ذُكِرَ لرسول الله ﷺ، امرأة من العرب، فأمر أبا أسيد أن يرسل إليها، فأرسل إليها، فقَدِمَتْ، فنزَلَتْ في أجْم<sup>(٧)</sup> بني ساعدة، فخرج رسول الله ﷺ حتى جاءها، فدخل عليها فإذا امرأة منكسة رأسها، فلما كلمها رسول الله ﷺ قالت: أعوذُ بالله منك. قال: «قد أعدتُك مني» فقالوا: أتدريين من هذا؟ فقالت: لا. فقالوا: هذا رسول الله ﷺ جاءك ليخطبك. قالت: أنا كُنتُ أشقى من ذلك<sup>(٨)</sup> قال سهل: فأقبل رسول الله ﷺ يومئذ حتى جلس في سقفة بني ساعدة هو وأصحابه، ثم قال: «اسقنا لسهل. قال: فأخرجتُ لهم هذا القَدَحَ فأسقيتهم فيه. قال أبو حازم: فأخرج لنا سهل ذلك القَدَحَ، فشربنا فيه، ثم استوهبه بعد ذلك عمر بن عبد العزيز فوهبه له<sup>(٩)</sup>.

(١) أمأته: أذابته. (٢) البخاري-النكاح ٢٥١/٩ (٥١٨٢)، ومسلم ١٥٩١/٣.

(٣) البخاري-التفسير ٦٩١/٨ (٤٩٣٦)، والرقاق ٣٤٧/١١ (٦٥٠٣).

(٤) مسلم-الفتن ٢٢٦٨/٤ (٢٩٥٠).

(٥) أقلبوه: أعادوه إلى البيت.

(٦) البخاري-الأدب ٥٧٥/١٠ (٦١٩١)، ومسلم-الأدب ١٦٩٢/٣ (٢١٤٩) (٧) الأجم: الحصن.

(٨) أي دعت على نفسها لما ضاع عليها من زواج النبي ﷺ.

(٩) البخاري-الاشربة ٩٨/١٠ (٥٦٣٧) ومسلم-الاشربة ١٥٩١/٣ (٢٠٠٧).

٩١١-السادس عشر: عن أبي حازم عن سهل بن سعد قال: قال رسول الله ﷺ: يُحْشَرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى أَرْضٍ بِيضَاءٍ عَفْرَاءٍ<sup>(١)</sup> كَقُرْصَةِ النَّقِيِّ<sup>(٢)</sup>، (٢) ليس فيها عَلمٌ<sup>(٣)</sup> لأحد. هكذا في رواية خالد بن مخلد عن محمد بن جعفر بن أبي كثير<sup>(٤)</sup>.

وفي رواية سعيد بن أبي مريم مثله إلى قول: كَقُرْصَةِ النَّقِيِّ، ثم قال: قال سعد «ليس فيها مَعْلَمٌ لأحد»<sup>(٥)</sup>.

٩١٢-السابع عشر: عن أبي حازم عن سهل بن سعد قال: جاءنا رسول الله ﷺ ونحن نحفر الخندق ونقل التراب على أكتادنا، وفي رواية القعني على أكتافنا. فقال رسول الله ﷺ: «اللهم لا عيشَ إلا عيشُ الآخرة فَاغْفِرْ لِلْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ»<sup>(٦)</sup>.

٩١٣-الثامن عشر: عن أبي حازم عن سهل بن سعد قال: كُنَّا نَفْرَحُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ. قُلْتُ: وَلِمَ؟ قَالَ: كَانَتْ لَنَا عَجُوزٌ تُرْسِلُ إِلَى بُضَاعَةَ - قَالَ ابْنُ مَسْلَمَةَ<sup>(٧)</sup>: تَخُلُ بِالْمَدِينَةِ - فَتَأْخُذُ مِنْ أَصُولِ السَّلْقِ فَتَطْرَحُهُ فِي الْقَدْرِ، وَتُكْرِكُ<sup>(٨)</sup> عَلَيْهِ حَبَاتٍ مِنْ شَعِيرٍ. فِي حَدِيثِ ابْنِ بَكِيرٍ: وَاللَّهُ مَا فِيهِ شَحْمٌ وَلَا وَدَكٌ. فِي حَدِيثِ قُتَيْبَةَ: لَا أَعْلَمُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: لَيْسَ فِيهِ شَحْمٌ وَلَا وَدَكٌ<sup>(٩)</sup>، فَإِذَا صَلَّيْنَا الْجُمُعَةَ انْصَرَفْنَا نَسَلِمُ عَلَيْهَا، فَتَقْدِمُهُ إِلَيْنَا، فَتَفْرَحُ بِيَوْمِ الْجُمُعَةِ مِنْ أَجْلِهِ<sup>(١٠)</sup>.

في حديث يعقوب بمعناه، وفيه: كانت لنا عَجُوزٌ تَأْخُذُ مِنْ أَصُولِ سَلْقٍ كُنَّا نَفْرَحُ عَلَى أَرْبَعَاتِنَا<sup>(١١)</sup>.

(١) العَفْرَاءُ: البياض تميل إلى الحُمْرة.

(٢) العلم كالمعلم: العلامة والبناء

(٣) البخاري - الرقاق ١١ / ٣٧٢ (٦٥٢١).

(٤) البخاري - مناقب الأنصار ٧ / ١١٨ (٣٧٩٧)، ومسلم - الجهاد ٣ / ١٤٣١ (١٨٠٤).

(٥) وهو عبد الله بن مسلمة القعني، شيخ البخاري

(٦) تكرر: تطحن

(٧) البخاري - الحرف والمزارعة ٥ / ٢٨ (٢٣٤٩)، والأطعمة ٩ / ٥٤٤ (٥٤٠٣)، والاستئذان ١١ / ٣٣ (٦٢٤٨)

(٨) البخاري ٥ / ٢٨ (٢٣٤٩). والأرزاء: النهر الصغير



في حديث أبي غسان: كانت فينا امرأة تجعلُ على أربعاء مزرعتها سُلْقاً... .  
الحديث بمعناه<sup>(١)</sup>.

في حديث القَعْنَبِيِّ: وما كُنَّا نَقِيلُ ولا نَتَغَدَّى إلا بعد الجمعة. وفي حديث أبي غسان: قال: كُنَّا نُصَلِّي مع النبي ﷺ ثم تكونُ القائلة<sup>(٢)</sup>.

ورواه مسلم عن القَعْنَبِيِّ، ويحيى بن يحيى، وعلي بن حُجْر: جَمَعَ حديثهم، وفيه: أن سهلاً قال: ما كُنَّا نَقِيلُ ولا نَتَغَدَّى إلا بعد الجمعة. زاد ابن حُجْر: في عهد رسول الله ﷺ. ولم يذكر سوى هذا<sup>(٣)</sup>.

وفي حديث محمد بن كثير سفيان: كُنَّا نَقِيلُ وَنَتَغَدَّى بعد الجمعة. لم يزد<sup>(٤)</sup>.

٩١٤-التاسع عشر: عن أبي حازم بن دينار عن سهل بن سعد أن رسول الله ﷺ «رَبِاطُ يَوْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وما عليها. وَمَوْضِعُ سَوَطٍ أَحَدِكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وما عليها. وَالرَّوْحَةُ يَرْوِحُهَا الْعَبْدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ الْغَدْوَةُ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وما عليها»<sup>(٥)</sup>. وفي رواية سفيان والقَعْنَبِيِّ: «أو ما فيها»<sup>(٦)</sup>.

وعند مسلم من حديث وكيع «غَدْوَةٌ أَوْ رَوْحَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وما فيها»<sup>(٧)</sup> وليس عنده الفصلان في الرباط، وموضع السوط.

٩١٥-العشرون: عن أبي حازم عن سهل بن سعد أنه قال: مرَّ رجلٌ على رسول الله ﷺ فقال لرجلٍ عنده جالس: «ما رأيك في هذا؟» فقال: رجلٌ من أشرف الناس، هذا والله حَرِيٌّ<sup>(٨)</sup> إن خطبَ أن يُنكحَ، وإن شَفَعَ أن يُشَفَعَ. قال: فسكت رسول الله ﷺ. ثم مرَّ رجلٌ، فقال له رسول الله ﷺ: «ما رأيك في هذا؟» فقال: يارسول الله، هذا رجلٌ من فقراء المسلمين، هذا حَرِيٌّ إنه خطبَ الأ

(٢) السابق (٩٣٩، ٩٤١)

(١) البخاري-الجمعة ٤٢٧/٢ (٩٣٨)

(٣) أي لم يذكر قصة المرأة والطعام. الجمعة ٥٨٨/٢ (٨٥٩).

(٤) البخاري-الاستئذان ٦٩/١١ (٦٢٧٩)

(٥) البخاري-الجهاد ٨٥/٦ (٢٨٩٢)

(٦) البخاري-الجهاد ١٤/٦ (٢٧٩٤)، والرقاق ٢٣٢/١١ (٦٤١٥)

(٧) مسلم-الإمارة ٣/١٥٠٠ (١٨٨١)

(٨) حري: جدير

يُنكح، وإن شفع ألا يُشفع، وإن قال ألا يُسمع لقوله. فقال رسول الله ﷺ: «هذا خير من ملء الأرض مثل هذا»<sup>(١)</sup> ذكره أبو مسعود في المتفق عليه<sup>(٢)</sup>.

٩١٦- الحادي والعشرون: عن أبي حازم أن رجلاً جاء إلى سهل بن سعد فقال: هذا فلان- لأمير المدينة- يذكرُ علياً عند المنبر. قال: فيقول ماذا؟ قال: يقول له أبو تراب. فضحك وقال: والله ما سمّاه به إلا النبي ﷺ، وما كان له اسمٌ أحبُّ إليه منه. فاستطعمت<sup>(٣)</sup> الحديث سهلاً وقلتُ: يا أبا عباس، كيف؟ قال: دخل عليُّ على فاطمة ثم خرج فاضطجع في المسجد؟ فقال النبي ﷺ: «أين ابنُ عمك؟» قالت: في المسجد. فخرج النبي ﷺ فوجد رداءه قد سقط عن ظهره وخلص الترابُ إلى ظهره، فجعل يمسحُ عن ظهره ويقول: «اجلسُ أبا تراب» مرتين.

في حديث قتيبة: جاء رسول الله ﷺ بيت فاطمة فلم يجد علياً في البيت، فقال: «أين ابنُ عمك؟» فقالت: كان بيني وبينه شيء، فغاضبني فخرج، فلم يقلُ عندي. فقال رسول الله ﷺ: «لإنسان: «انظرُ أين هو» فقال: يارَسُولَ اللهِ، هو في المسجد راقداً. فجاءه رسول الله ﷺ وهو مضطجع قد سقط رداؤه عن شقه فأصابه ترابٌ، فجعل رسول الله ﷺ يقول: «قمُ أبا تراب، قمُ أبا تراب»<sup>(٤)</sup>.

٩١٧- الثاني والعشرون: عن أبي حازم عن سهل بن سعد قال: كان بين مُصلّى رسول الله ﷺ وبين الجدارِ ممرُ الشاة<sup>(٥)</sup>.

٩١٨- الثالث والعشرون: عن أبي حازم عنه قال: أنزلت: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ﴾ [البقرة] ولم تنزل (من الفجرِ) فكان

(١) البخاري- النكاح ٩/١٣٢ (٩١-٥٠)، والرقاق ١١/٢٧٣ (٦٤٤٧).

(٢) تابع المؤلف هنا أبا مسعود- على غير عاداته، فذكر هذا الحديث في المتفق عليه. ولم ينته على أنه ليس في مسلم. فلم أقف عليه في مسلم، ولأذكر في «تحفة الأشراف» وقد تابع ابن الأثير المؤلف فعده للبخاري ومسلم. الجامع ٩/٢٣٠.

(٣) استطعمت: سألته أن يحدّثني.

(٤) البخاري - الصلاة ١/٥٣٥ (٤٤١)، وفضائل الصحابة ٧/٧٠ (٣٧-٣)، ومسلم وفضائل الصحابة ٤/١٨٧٤ (٢٤٠٩).

(٥) البخاري - الصلاة ١/٥٧٤ (٤٩٦)، ومسلم - الصلاة ١/٣٦٤ (٥٠٨).

رجالٌ إذا أرادوا الصَّومَ ربط أحدهم في رجلَيْه الخيطَ الأبيض والخيطَ الأسود ولا يزال يأكل حتى يتبيّن له رؤيتُهما، فأنزل الله بعدُ (من الفجر) فعَلِمُوا أَنَّهُ إِنَّمَا يَعْنِي اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ<sup>(١)</sup>.

٩١٩-الرابع والعشرون: عن أبي حازم عن سهل عن النبي ﷺ قال: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ بَاباً يُقَالُ لَهُ الرَّيَّانُ، يَدْخُلُ مِنْهُ الصَّائِمُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، لَا يَدْخُلُ مِنْهُ أَحَدٌ غَيْرُهُمْ، يُقَالُ: أَيْنَ الصَّائِمُونَ؟ فَيَقُومُونَ، لَا يَدْخُلُ مِنْهُ أَحَدٌ غَيْرُهُمْ، فَإِذَا دَخَلُوا أُغْلِقَ فَلَمْ يَدْخُلْ مِنْهُ أَحَدٌ.»<sup>(٢)</sup>

وفي رواية محمد بن مطرف: «فِي الْجَنَّةِ ثَمَانِيَةَ أَبْوَابٍ، مِنْهَا بَابٌ يُسَمَّى الرَّيَّانَ، لَا يَدْخُلُهُ إِلَّا الصَّائِمُونَ»<sup>(٣)</sup>

٩٢٠-الخامس والعشرون: عن أبي حازم عن سهل بن سعد قال: كان رجالٌ يُصَلُّونَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَاقِدِي أُرْهُم<sup>(٤)</sup> عَلَى أَعْنَاقِهِمْ كَهَيْئَةِ الصَّبِيَّانِ. وَيُقَالُ لِلنِّسَاءِ: لَا تَرَفَعْنَ رُؤُوسَكُنَّ حَتَّى يَسْتَوِيَ الرَّجَالُ جُلُوسًا.<sup>(٥)</sup>

٩٢١-السادس والعشرون: عن أبي حازم عنه عن النبي ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ لَيَتَرَاءَوْنَ الْعُرْفَةَ<sup>(٦)</sup> فِي الْجَنَّةِ كَمَا تَتَرَاءَوْنَ الْكُوكَبَ فِي السَّمَاءِ.» قَالَ: فَحَدَّثْتُ بِذَلِكَ النُّعْمَانَ بْنَ أَبِي عِيَّاشٍ<sup>(٧)</sup> فَقَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ: «كَمَا تَرَاءَوْنَ الْكُوكَبَ الدَّرِّيَّ فِي الْأَفْقِ الشَّرْقِيِّ أَوْ الْغَرْبِيِّ»<sup>(٨)</sup>

وفي حديث عبد العزيز عن أبيه<sup>(٩)</sup> قال: فَحَدَّثْتُ بِهِ النُّعْمَانَ بْنَ أَبِي عِيَّاشٍ فَقَالَ: أَشْهَدُ لَسَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَحَدِّثُ بِهِ، وَيَزِيدُ فِيهِ: «كَمَا تَرَاءَوْنَ الْكُوكَبَ الْغَارِبَ فِي الْأَفْقِ الشَّرْقِيِّ وَالْغَرْبِيِّ»<sup>(١٠)</sup>

(١) البخاري-الصوم ٤/ ١٣٢ (١٩١٧)، ومسلم - الصيام ٢/ ٧٦٧ (١٠٩١).

(٢) البخاري - الصوم ٤/ ١١١ (١٨٨٦)، ومسلم - الصيام ٢/ ٨٠٨ (١١٥٢).

(٣) البخاري-بده الخلق ٦/٣٢٨ (٣٢٥٧).

(٤) الأزر جمع إزار. يفعلون ذلك لضيقها، ولئلا تنكشف عورتهم

(٥) البخاري - الصلاة ١/٤٧٣ (٣٦٢)، ومسلم-الصلاة. (٦) رواية البخاري(الغرف)

(٧) وهو تابعي، روى عن أبي سعيد وغيره. (٨) مسلم-الجنة ٤/٢١٧٧ (٢٨٣٠، ٢٨٣١).

(٩) وهو أبو حازم. (١٠) البخاري-الرقاق ١١/٤١٦ (٦٥٥٦، ٦٥٥٥).

٩٢٢- السابع والعشرون: عن أبي حازم عن سهل بن سعد عن رسول الله ﷺ: «إن في الجنة شجرة يسير الراكب في ظلها مائة عام لا يقطعها». قال أبو حازم: فحدثت به النعمان بن أبي عياش الزرقني فقال: حدثني أبو سعيد الخدري عن النبي ﷺ قال: «إن في الجنة شجرة يسير الراكب الجواد المضمر السريع مائة عام لا يقطعها». (١)

٩٢٣- الثامن والعشرون: عن أبي حازم عن سهل بن سعد قال سمعت النبي ﷺ يقول: «أنا قرطكم على الحوض، من ورد شرب، ومن شرب لم يظماً أبدا. وليردن علي أقوام أعرفهم ويعرفونني، ثم يحال بيني وبينهم» قال أبو حازم: فسمع النعمان بن أبي عياش وأنا أحدثهم هذا الحديث فقال: هكذا سمعت سهلاً يقول؟ قال: فقلت: نعم. وقال: وأنا أشهد على أبي سعيد الخدري لسمعتة يزيد فيقول: «إنهم مني، فيقال: إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك، فأقول سحقاً سحقاً لمن بدل بعدي» (٣).

\*\*\*

## أفراد البخاري

٩٢٤- الحديث الأول: عن أبي حازم أنه سمع سهل بن سعد يقول: كنت أتسحر، ثم تكون بي سرعة أن أدرك صلاة الفجر مع رسول الله ﷺ (٤).

٩٢٥- الثاني: عن أبي حازم عن سهل بن سعد: أن امرأة جاءت النبي ﷺ ببردة منسوجة، فيها حاشيتها. أتدرون ما البردة؟ قالوا: الشملة. قال: نعم. قالت: نسجتُها بيدي، فجتتُ لأكسوكها. فأخذها النبي ﷺ محتاجاً إليها، فخرج إلينا وإنها إزاره، فحسنتها فلان (٥) فقال: أكسنيها، ما أحسنها! في رواية يعقوب وغيره: قال: «نعم» فجلس النبي ﷺ في المجلس ثم رجع فطواها ثم أرسل بها إليه - ثم اتفقوا

(١) البخاري - الرقاق ١١/٤١٥، ٤١٦ (٦٥٥٢، ٦٥٥٣) ومسلم - الجنة ٤/٢١٧٦ (١٨٢٧، ٢٨٢٨).

(٢) البخاري ١١/٤١٥، ٤١٦ (٦٥٥٢، ٦٥٥٣)، ومسلم - الجنة ٤/٢١٧٦ (٢٨٢٧، ٢٨٢٨).

(٣) البخاري ١١/٤٦٤ (٦٥٨٣)، والفتن ١٣/٣ (٧٠٥٠)، ومسلم - الفضائل ٤/١٧٩٣.

(٤) البخاري - مواقيت الصلاة ٢/٥٤ (٥٧٧). (٥) ينظر الفتح ٣/١٤٣ (٢٢٩٠).

في المعنى: فقال له القوم: ما أحسنت، لبسها النبي ﷺ محتاجاً إليها، ثم سألته وقد علمت أنه لا يردُّ سائلاً. قال: إني والله ما سألته لألبسها، إنما سألته لتكون كفني. قال سهل: فكانت كفته.

وفي رواية أبي غسان: إن الرجل قال حين لاموه: رجوتُ بركتها حين لبسها النبي ﷺ، لعليُّ أكننُ بها<sup>(١)</sup>

٩٢٦- الثالث: (٢) عن أبي حازم عن سهل بن سعد قال: قال النبي ﷺ: «لِيَدْخُلَنَّ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعُونَ أَلْفًا - أَوْ سَبْعَمِائَةَ أَلْفٍ (٣) - سَمَاطِينَ، (٤) أَخَذُوا بَعْضُهُمُ الْبَعْضَ، حَتَّى يَدْخُلَ أَوْلَهُمْ وَأَخْرَهُمُ الْجَنَّةَ، وَجُوهُهُمْ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ.»<sup>(٥)</sup>

٩٢٧ - الرابع: عن أبي حازم عن سهل بن سعد قال: قال رسول الله ﷺ: «أنا وكافلُ اليتيم في الجنة هكذا» وأشار بالسبابة والوسطى، وفرجَ بينهما شيئاً<sup>(٦)</sup>.

٩٢٨ - الخامس: عن أبي حازم عن سهل بن سعد عن النبي ﷺ قال: «من يضمن لي ما بين لحييه وما بين رجليه أضمن له الجنة»<sup>(٧)</sup>.

٩٢٩ - السادس: عن أبي حازم قال: سألتُ سهل بن سعد فقلت: هل أكل رسول الله ﷺ النقي؟<sup>(٨)</sup> قال: ما رأى ﷺ النقيَّ من حين ابتعثه الله حتى قبضه الله. فقلتُ: هل كان لكم في عهد رسول ﷺ مناخل؟ قال: ما رأى رسول الله ﷺ منخلاً من حين ابتعثه الله حتى قبضه الله. قلت: كيف كنتم تأكلون الشعير غير منخول؟ قال: كنا نطحنه وننفضه فيطير ما طار، وما بقى ثريناه<sup>(٩)</sup>

وحديث أبي غسان مختصر: هل رأيتم في زمان النبي ﷺ النقي؟ قال: لا قلت: كنتم تنخلون الشعير؟ قال: لا، ولكن كنا ننفضه<sup>(١٠)</sup>.

(١) البخاري - الجنائز ١٤٣/٣ (١٢٧٧)، والبيوع ٣١٨/٤ (٢٠٩٣)، والأدب ٤٥٦/١٠ (٦٠٣٦).  
(٢) جعل المؤلف هذا الحديث للبخاري، وهو متفق عليه. وتبعه في الجامع فجعله للبخاري ١٨٩/٩.  
(٣) الشك من أبي حازم. (٤) السمطان: الجانبان من النخل أو الناس. وفي البخاري ومسلم (متماسين).  
(٥) البخاري - بدء الخلق ٦/٣١٩ (٣٢٤٧) وفيه الأَطراف، ومسلم الإيمان ١/١٩٨ (٢١٩).  
(٦) البخاري - الطلاق ٩/٤٣٩ (٥٣٠٤).  
(٧) البخاري - الرقاق ١١/٣٠٨ (٦٤٧٤). والمراد باللحيين وما بين الرجلين: اللسان والفرج.  
(٨) النقي: الدقيق الأبيض النظيف. (٩) ثرى الشيء: بله وأكله.  
(١٠) البخاري - الأطعمة ٩/٥٤٨، ٥٤٩ (٥٣٠٤).

٩٣٠ - السابع: عن أبي حازم عن سهل بن سعد قال: كان الناس يؤمرون أن يضع الرجل اليد اليمنى على ذراعه اليسرى في الصلاة. قال أبو حازم لا أعلمه إلا ينمي (١) ذلك إلى رسول الله ﷺ. وفي رواية إسماعيل بن أبي أويس عن مالك: ينمي ذلك، ولم يقل ينمي (٢).

٩٣١ - الثامن: عن أبي حازم عن سهل بن سعد قال: ما عدوا (٣) من مبعث النبي ﷺ ولا من وفاته، ما عدوا إلا من مقدمه المدينة (٤).

٩٣٢ - التاسع (٥): عن أبي حازم عن سهل بن سعد قال: شهدت من النبي ﷺ مجلساً وصَف فيه الجنة حتى انتهى، ثم قال في آخر حديثه: «فيها ما لا عين رأت، ولا أذن سمعت، ولا خطر على قلب بشر». ثم قرأ: «تَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ... (١٦) ﴿... فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُمْ مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ (١٧)﴾ [السجدة]

قال أبو صخر حميد بن زياد: فأخبرت بها محمد كعب القرظي، فقال: أبو حازم حدثك بهذا؟ قلت: نعم. قال: إن ثمَّ لكيساً (٦) كثيراً، إنهم يا هذا أخفوا لله عملاً، فأخفى لهم ثواباً، فلو قدموا عليه أقرتلك الأعين (٧).

٩٣٣ - العاشر: عن عباس بن سهل عن أبيه قال: كان للنبي ﷺ في حائطنا فرسٌ يقال له اللخيف. قال البخاري: قال بعضهم: اللخيف بالخاء (٨).

٩٣٤ - الحادي عشر: عن عباس بن سهل عن أبيه عن النبي ﷺ قال: «أحدٌ جبل يُحبُّنا ونُحبُّه» (٩).

\* \* \*

(٢) البخاري - الأذان ٢/٢٢٤ (٧٤٠) وينظر الفتح ٢/٢٢٥

(١) ينمي. ينسب ويرفع

(٤) البخاري - مناقب الأنصار ٧/٢٦٧ (٣٩٣٤).

(٣) أي: ما أَرَحُوا.

(٥) هذا الحديث الذي جعله المؤلف من أفراد البخاري ليس في البخاري. وهو في مسلم، فكان عليه أن يذكره في أفراد مسلم. وقد تابع أن الأثير المؤلف على عدّه للبخاري - الجامع ١٠/٤٩٦ والحديث في البخاري - بدء الخلق ٦/٣١٨ (٣٢٤٤) عن أبي هريرة.

(٧) مسلم - الجنة ٤/٢١٧٥ (٢٨٢٥) مختصر عما هذا. وينظر الجامع.

(٦) الكيس الرقيق والظرف

(٩) البخاري - الزكاة ٣/٣٤٤ (١٤٨٢)

(٨) البخاري - الجهاد ٦/٥٨ (٢٨٥٢) وينظر الفتح ٦/٥٩.

## المتفق عليه من مسند

مالك بن صعصعة [رضي الله عنه] (١)

حديث واحد، وهو حديث المعراج بطوله:

٩٣٥ - عن قتادة عن أنس بن مالك بن صعصعة أن نبي الله ﷺ حدثهم عن ليلة أسرى به قال: بينما أنا في الحطيم - وربما قال في الحجر - مضطجع، ومنهم من قال: بين النائم واليقظان، إذا أتاني آت، قال: فسَمِعُهُ يقول: فشق ما بين هذه إلى هذه، فقلت للجارود وهو إلى جنبي: ما يعني به؟ قال: من ثغرة نحره إلى شعرته، وسمعتُه يقول: من قصه (٢) إلى شعرته «فاستخرج قلبي، ثم أتيت بطست من ذهب مملوءة إيماناً، فغسل قلبي، ثم حُشي، ثم أعيد، ثم أتيت بداية دون البغل وفوق الحمار، أبيض. فقال له الجارود: وهو البراق يا أبا حمزة، فقال أنس: نعم «يضعُ خَطْوَهُ عند أقصى طرفه، فحُمِلتُ عليه، فانطلق بي جبريلُ عليه السلام حتى أتى السماء الدنيا فاستفتح فقيل: من هذا؟ قال: جبريل. قيل: ومن معك؟ قال: محمد. قيل: وقد أرسل إليه؟ قال: نعم. قيل: مرحباً، فنعم المجيء جاء. فلما خلصت فلماذا فيها آدم، فقال: هذا أبوك آدم فسلم عليه. وسلمت عليه، فرد السلام وقال: مرحباً بالابن الصالح والنبي الصالح. ثم صعد حتى أتى السماء الثانية فاستفتح، قيل: من هذا؟ قال: جبريل. قال: ومن معك؟ قال: محمد. قيل: وقد أرسل إليه؟ قال: نعم. قيل: مرحباً به، ونعم المجيء جاء. ففتح، فلما خلصت فإذا يحيى وعيسى - وهما ابنا خالة. قال: هذا يحيى وعيسى، فسلم عليهما، فسلمتُ، فرداً ثم قالاً: مرحباً بالأخ الصالح والنبي الصالح. ثم صعد بي إلى السماء الثالثة، فاستفتح، قيل: من هذا؟ قال جبريل قيل: ومن معك؟ قال: محمد. قيل: وقد أرسل إليه. قال نعم قيل: مرحباً به، فنعم المجيء

(١) الإصابة ٣/٢٢٦، والتلخيص ٤٠٠، والرياض ٢٥٠.

(٢) القص: رأس الصدر.

جاء . ففتح ، فلما خلصت فإذا يوسف ، قال : هذا يوسف ، فسلم عليه ، فسلمت عليه ، فرد ثم قال : مرحباً بالأخ الصالح والنبى الصالح ، ثم صعد بي حتى أتى السماء الرابعة فاستفتح ، قيل : من هذا؟ قال : جبريل . قال : ومن معك؟ قال : محمد . قال : وقد أرسل إليه؟ قال : نعم . قيل : مرحباً به ، فنعم المجيء جاء . فلما خلصت فإذا إدريس ، قال : هذا إدريس فسلم عليه ، فسلمت عليه فرد ثم قال : مرحباً بالأخ الصالح والنبى الصالح . ثم صعد بي حتى أتى السماء الخامسة ، فاستفتح ، قيل : من هذا؟ قال : جبريل . قيل : ومن معك؟ قال : محمد . قيل : وقد أرسل إليه؟ قال : نعم . قيل : مرحباً به ، فنعم المجيء جاء . فلما خلصت فإذا هارون ، قال : هذا هارون فسلم عليه ، فسلمت عليه ، فرد ثم قال : مرحباً بالأخ الصالح والنبى الصالح . ثم صعد بي حتى أتى السماء السادسة فاستفتح . قيل : من هذا؟ قال : جبريل . قيل : ومن معك؟ قال : محمد ، قيل : وقد أرسل إليه قال : نعم ، قال : مرحباً به ، فنعم المجيء جاء . فلما خلصت فإذا موسى ، قال : هذا موسى فسلم عليه ، فسلمت عليه ، فرد ثم قال : مرحباً بالأخ الصالح والنبى الصالح . فلما جاوزهته بكى ، فقيل : ما يبكيك؟ قال : أبكي لأن غلاماً بعث بعدي يدخل الجنة من أمته أكثر مما يدخلها من أمتي . ثم صعد بي إلى السماء السابعة فاستفتح جبريل . قيل : من هذا؟ قال : جبريل . قيل : ومن معك؟ قال : محمد قيل : وقد بعث إليه؟ قال : نعم . قال : مرحباً به ، فنعم المجيء جاء . فلما خلصت فإذا إبراهيم ، قال : هذا أبوك إبراهيم فسلم عليه ، فسلمت عليه ، فرد السلام ثم قال : مرحباً بالابن الصالح والنبى الصالح . ثم رفعت إلى سدرة المنتهى ، فإذا نبقها (١) مثل قلال هجر ، وإذا ورقها مثل آذان الفيلة . قال : هذه سدرة المنتهى ، فإذا أربعة أنهار : نهران باطنان ونهران ظاهران . فقلت : ما هذان يا جبريل؟ قال : أما الباطنان فنهران في الجنة ، وأما الظاهران فالنيل والفرات . ثم رفع لي البيت المعمور ، ثم أتيت بإناء من خمر وإناء من لبن وإناء من عسل ، فأخذت اللبن ،

(١) النبق : ثمر السدر .



فقال: هي الفطرة التي أنت عليها وأمتك، ثم فُرِضَتْ عليّ الصلاةُ خمسين صلاة كل يوم، فرجعتُ فمررتُ على موسى، فقال: بِمَ أَمِرتُ؟ قلتُ: أَمِرتُ بِخَمْسِينَ صلاة كل يوم. قال إن أمتك لا تستطيعُ خمسين صلاة كل يوم، وإني والله قد جرّبتُ الناس قبلك، وعالجتُ بني إسرائيل أشدَّ المعالجة (فارجعُ إلى ربك فاسأله التخفيف لأمتك، فرجعتُ، فوضعَ عنيَ عشراً، فرجعتُ<sup>(١)</sup> فقال مثله، فرجعتُ فوضعَ عنيَ عشراً، فرجعتُ إلى موسى، فقال مثله، فرجعتُ فوضعَ عنيَ عشراً، فرجعتُ إلى موسى فقال مثله، فرجعتُ فأمرتُ بعشر صلوات كل يوم، فقال مثله، فرجعتُ فأمرتُ بخمس صلوات كل يوم، فرجعتُ إلى موسى فقال: بِمَ أَمِرتُ؟ قلتُ: أَمِرتُ بِخَمْسِ صَلَوَاتٍ كُلِّ يَوْمٍ، قال: إن أمتك لا تستطيعُ خمس صلوات كل يوم، وإني قد جرّبتُ الناس قبلك، وعالجتُ بني إسرائيل أشدَّ المعالجة، فارجعُ إلى ربك فاسأله التخفيف لأمتك. قال: سألتُ ربي حتى استحييتُ، ولكن أرضى وأسلم. فلما جاوزتُ نادى مناد: أمضيتُ فريضتي، وخفقتُ عن عبادي»<sup>(٢)</sup>.

وفي الرواية المقروءة برواية خليفة بن خياط: «بينما أنا عند البيت بين النائم واليقظان. . وفيه: ثم غُسلَ البطنُ بماء زمزم، ثم ملئء حكمةً وإيماناً. وفيه فرُفِعَ إليّ البيتُ المعمور، فسألتُ جبريلَ فقال: هذا البيتُ المعمورُ يُصَلَّى فيه كل يوم سبعون ألف ملك، إذا خرجوا لم يعودوا آخرَ ما عليهم. وفي آخره: وخفقتُ عن عبادي، وأجزى بالحسنة عشراً»<sup>(٣)</sup>.

(وفي حديث ابن عدي عن سعيد: بينما أنا عند البيت بين النائم واليقظان، إذ سمعتُ قائلاً يقول: أحد الثلاثة بين الرجلين، فأتيتُ فأنطَلِقُ بي، فأتيتُ بطستُ

(١) أي إلى موسى

(٢) البخاري - مناقب الأنصار ٢٠١/٧ (٣٨٨٧) وينظر شرح ابن حجر للحديث في الفتح ٢٠٣/٧ وما بعدها.

(٣) البخاري - به الخلق ٣٠٢/٦ (٣٢٠٧).

من ذهب فيها من ماء زمزم، فشرح صدري إلى كذا وكذا. يعني إلى أسفل بطنه. وفي حديث هشام نحوه. فأثبت بطشت من ذهب ممتلىء حكمة وإيماناً، فشق من النحر إلى مرقّ البطن<sup>(١)</sup>، فغسل بماء زمزم<sup>(٢)</sup>.

\*\*\*

(٧٢)

المتفق عليه عن

كعب بن عُجرة [رضي الله عنه]<sup>(٣)</sup>

٩٣٦ - الحديث الأول: عن عبدالرحمن بن أبي ليلى عن كعب بن عُجرة قال: أتى عليّ رسول الله ﷺ زمن الحديبية وأنا أوقدُ تحت قدر لي، والقملُ يتناثر عليّ وجهي، فقال: «أتؤذيك هوامٌ»<sup>(٤)</sup> رأسك؟ قال: قلت: نعم. قال «فاحلق وصم ثلاثة أيام، أو أطعم ستة مساكين، أو انسك نسكة»<sup>(٥)</sup> لا أدري بأيّ ذلك بدأ<sup>(٦)</sup>.

وفي حديث ابن عون عن مجاهد قال: في أنزلت هذه الآية ﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسْكَ﴾ [البقرة] قال: فأثبته، فقال: «أذنه» فدنوت. فقال: «أذنه» فدنوت، فقال: «أيؤذيك هوامك؟» قال ابن عون: وأظنه قال: نعم. قال: فأمرني بفدية من صيام أو صدقة أو نسك، ماتيسر<sup>(٧)</sup>. وفي حديث سيف بن سليمان عن مجاهد: أن رسول الله ﷺ وقف عليه ورأسه يتهافت قملاً، فقال: «أيؤذيك هوامك؟» قلت: نعم. قال: فاحلق رأسك. قال: ففي نزلت هذه الآية ﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا﴾ وذكر الآية. فقال لي رسول الله ﷺ: «صم ثلاثة أيام أو تصدق بفرق<sup>(٨)</sup> بين ستة، أو انسك ماتيسر.»<sup>(٩)</sup>

(١) مرقّ البطن: مارق من أسفله. (٢) مسلم - الإيمان ١/١٤٩، ١٥١ (١٦٤)

(٣) الإصابة ٣/٢٨١، والتلخيص ٣٩٩. (٤) الهوام هنا: الحشرات.

(٥) انسك نسكة. اذهب شاة

(٦) البخاري - المغازي ٧/٤٥٧ (٤١٩٠)، والطب ١٠/١٥٤ (٥٧٣)

(٧) مسلم ٢/٨٦٠. (٨) الفرق: مكيال لاهل مكة، وسياتي تفسيره.

(٩) البخاري - المحصر ٤/١٦ (١٨١٥)، ومسلم ٢/٨٦١.

وفي حديث ابن أبي نجيح وأيوب وغيرهما: أن النبي ﷺ مرَّ به وهو بالحديبية قبل أن يدخل مكة وهو محرم، وهو يُوقدُ تحتَ قدرٍ، والقملُ يتهافُ على وجهه... (١)

في رواية شبل وغيره عن ابن أبي نجيح: ولم يتبين لهم أنهم يحلُّون بها (٢) وهم على طمع أن يدخلوا مكة، فأنزل الله الفدية، وذكر نحوه (٣). وفي حديث أيوب ومن معه: والفرق ثلاثة أصع. وفيه: أو أنسك نسيسة. وقال ابن أبي نجيح: أو اذبح (٤) شاة: ومنهم من قال: فدعا الحلاق، ثم ذكر الفداء (٥).

وأخرجه أيضاً من حديث عبد الله بن معقل عن كعب بنحوه، وفيه أنه ﷺ قال له: «ما كنت أرى الوجع بلغ بك ما أرى، وما كنت أرى الجهد بلغ بك ما أرى. أتجد شاة؟» قلت: لا. قال «فصم ثلاثة أيام، أو أطعم ستة مساكين، كل مسكين نصف صاع.» قال: كعب: فنزلت في خاصة، وهي لكم عامة (٦).

٩٣٧ - الثاني: عن عبدالرحمن بن أبي ليلى قال: لَقِينِي كَعْبُ بْنُ عَجْرَةَ فَقَالَ: أَلَا أَهْدِي لَكَ هَدِيَّةً؟ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ عَلَيْنَا فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَلِمْنَا كَيْفَ نُسَلِّمُ عَلَيْكَ، فَكَيْفَ نُصَلِّيُ عَلَيْكَ؟ قَالَ: قُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مُجِيدٌ. اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مُجِيدٌ (٧).

\* \* \*

(١) مسلم ٨٦١/٢.

(٢) أي بالحديبية

(٣) البخاري - المحصر ١٨/٤ (١٨١٧).

(٤) مسلم ٨٦١ / ٢.

(٥) البخاري - المرضي ١٢٣ / ١٠ (٥٦٦٥).

(٦) البخاري - المحصر ١٦ / ٤ (١٨١٦)، ومسلم ٨٦١ / ٢.

(٧) البخاري - الأنبياء ٤٠٨/٦ (٣٣٧٠)، والدعوات ١٥٢/١١ (٦٣٥٧)، ومسلم - الصلاة ٣٠٥/١ (٤٠٦)

ولمسلم حديثان:

٩٣٨ - أحدهما: عن عبدالرحمن بن أبي ليلى عن كعب بن عجرة عن رسول الله ﷺ قال: «مُعَقَّبَاتٌ»<sup>(١)</sup> لا يخيبُ قائلهنَّ أو فاعلهنَّ دُبْرُكَلٌ صلاة، ثلاث وثلاثون تسيحة، وثلاث وثلاثون تحميدة، وأربع وثلاثون تكبيرة»<sup>(٢)</sup>.

٩٣٩ - والثاني: عن أبي عبيدة عامر بن عبدالله بن مسعود عن كعب عن عجرة أنه دخل المسجد، وعبد الرحمن بن أم الحكم يخطب قاعداً، فقال: انظروا إلى هذا الخبيث يخطبُ قاعداً وقال الله عز وجل: ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفَضُوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا﴾<sup>(٣)</sup> [سورة الجمعة].

\*\*\*

(٧٣)

المتفق عليه من

مسند أبي برزعة نضلة بن عبيد [رضي الله عنه]<sup>(٤)</sup>

حديث واحد

٩٤٠ - عن أبي المنهال سيّار بن سلامة قال: دخلتُ أنا وأبي على أبي برزعة الأسلمي، فقال له أبي: كيف كان رسول الله ﷺ يصلّي المكتوبة؟ فقال: كان يصلّي الهجير<sup>(٥)</sup> التي تدعونها الأولى حين تدحض<sup>(٦)</sup> الشمس، ويصلّي العصر ثم يرجع أحدنا إلى رحله في أقصى المدينة والشمس حية، ونسيت<sup>(٧)</sup> ما قال في المغرب. وكان يستحب أن يوحّر العشاء التي تدعونها العتمة وكان يكره النوم قبلها والحديث بعدها، وكان يفتل<sup>(٨)</sup> من صلاة الغداة حين يعرف الرجل جلسه ويقرأ بالسّتين إلى المائة.

(١) المعقبات: التسيحات تكون عقب الصلاة (٢) مسلم - المساجد ٤١٨/١ (٥٩٦)

(٣) مسلم - الجمعة ٥٩١/٢ (٨٦٤). وقد روى مسلم قبله حديث نزول الآية وانصراف الناس عن النبي ﷺ،

بينما كان الرسول يخطب يوم الجمعة قائماً (٤) الإصابة ٥٢٦/٣، والتلقيح ٤٠١

(٥) الهجير: الظهر (٦) تدحض الشمس: تزول عن وسط السماء

(٧) القائل سيّار (٨) يفتل: يتصرف.

وفى حديث حفص بن عمر: ولا يُبالي بتأخير العشاء إلى ثلث الليل. ثم قال: إلى شطر الليل. قال معاذ عن شعبة: ثم لقتيه مرةً أخرى فقال: أو ثلث الليل<sup>(١)</sup>.

وقد أخرج البخاري طرفاً منه في باب آخر بإسناد آخر عن أبي المنهال عن أبي برزة عن رسول الله ﷺ: كان يكره النومَ قبل العشاء، والحديث بعدها<sup>(٢)</sup>. وقد جعله أبو مسعود من أفراد البخاري<sup>(٣)</sup>، وهو متفق عليه، لأنه عند مسلم أيضاً بهذا اللفظ في الحديث المذكور.

\* \* \*

### وللبخاري حديثان:

٩٤١ - أحدهما طرف من حديث طويل عن أبي المنهال قال: لما كان ابنُ زيادَ بالبصرة، ومروان بالشام<sup>(٤)</sup>، وثب ابن الزبير بمكة، ووثب القُرَاء بالبصرة، فانطلقتُ مع أبي إلى أبي برزة الأسلمي حتى دخلتُ عليه في داره وهو جالس في ظل عُلْيَةٍ له من قَصَب، فجلست إليه فأنشأ أبي يستطعمه الحديث، فقال: يا أبا برزة، ألا ترى ما وقع فيه الناس؟ فأول شيء سمعته يتكلم به أن قال: إنِّي أَحْتَسِبُ عند الله أنني أصبحتُ ساخطاً على أحياء قريش، إنكم - يامعشر العرب - كنتم على الحال التي علمتم من القلّة والذلّة والضلالة. إن الله أنقذكم بالإسلام، وبمحمد ﷺ. حتى بلغ لكم ماترون، وهذه الدنيا التي أفسدت بينكم، إنَّ ذاك الذي بالشام - والله - أن يقاتل إلا على الدنيا. لم يزد على هذا<sup>(٥)</sup>.

(١) البخاري مواقيت الصلاة ٢/ ٢٢، ٢٦ (٥٤١، ٥٤٧)، ومسلم - المساجد ١/ ٤٤٧ (٦٤٧).

(٢) البخاري - مواقيت الصلاة ٢/ ٤٩ (٥٦٨) حدثنا محمد بن سلام قال: أخبرنا عبدالوهاب الثقفي قال: حدثنا خالد الحذاء عن أبي المنهال... وينظر مسلم ١/ ٤٤٧. (٣) (وقد جعله... البخاري) من م.

(٤) ابن زياد هو عبدالله، وكان أميراً بالبصرة ليزيد. أما مروان فهو ابن الحكم.

(٥) رواية البخاري - في المطبوع - الفتى ١٣ / ٦٨ (٧١١٢) بزيادة «وإن هؤلاء الذين بين أظهركم - والله إن يقاتلون إلا على دنيا، وإن ذاك الذي بمكة والله إن يقاتل إلا على الدنيا». وذكر ابن حجر في الفتح ١٣/ ٧٣ بعض الروايات. وينظر المسند ٤/ ٤٢٤.

وتمامه في رواية البرقاني من حديث عوف بن أبي جميلة عن أبي المنهال: وإن  
 ذاك الذي بمكة يعني ابن الزبير - إن يقاتل إلا على الدنيا، وإن الذين حولكم  
 تدعونهم قراءكم إن يقاتلون إلا على الدنيا. فلما لم يترك أحداً قال له أبي: فماذا  
 تأمرني؟ فما أراك تركت أحداً. قال: ما أرى أحداً اليوم خيراً من هذه العصابة  
 الملبدة (١) - وقال بيده - خماص البطون من أموال الناس، خفاف الظهور من  
 دمائهم. (٢) ثم ذكر سؤاله إياه عن الأوقات المذكورة آنفاً، الذي اتفقا عليه.

وانفرد البخاري بإخراج أوله هذا لما فيه من ذكر الفتن، وكرهية أبي برزة لها.  
 وقوله: إن الله أنقذكم بالإسلام، وبمحمد ﷺ، وأضرب عما بعد ذلك لما فيه من  
 ذكر ابن الزبير ومن معه.

٩٤٢ - الثاني: عن الأزرق بن قيس قال: كنا على شاطئ النهر بالأهواز وقد  
 نضب عنه الماء، فجاء أبو برزة على فرس، فصلّى وخلى فرسه، فانطلقت  
 الفرس، فترك صلاته وتبعها حتى أدركها، فأخذها، ثم جاء ففضى صلاته، وفيها  
 رجل له رأي (٣) فأقبل يقول: انظروا إلى هذا الشيخ، ترك صلاته من أجل فرس.  
 فأقبل فقال: ما عتفتني أحدٌ منذ فارقتُ رسول الله ﷺ. وقال: إن منزلي متراخ،  
 فلو صليتُ وتركته لم أت أهلي إلى الليل، وذكر أنه صحب رسول الله ﷺ.  
 فرأى من تيسيره (٤).

وفي حديث شعبة عن الأزرق قال: كنا بالأهواز نقاتل الحرورية. فبينما على أنا  
 جرف نهر، إذا رجل يصلي، وإذا لجام دابته بيده. فجعلت تنازعه وجعل يتبعها.  
 قال شعبة: هو أبو برزة الأسلمي. فجعل رجل من الخوارج يقول: اللهم افعل

(١) الملبدة: الملبسة بالأرض. أي الذين ابتعدوا عن الفتنة.

(٢) الخماص جمع خميصان وخميص: ضامر البطن. والمعنى أنهم لم يأكلوا أموال الناس، وأنهم لم يحملوا  
 أوزارهم.

(٣) أي من الخوارج

(٤) البخاري - الأدب - ١٠/٥٢٥ (٦١٢٧)

بهذا الشيخ. فلما انصرف الشيخ قال: إِنِّي سَمَعْتُ قَوْلَكُمْ، وَإِنِّي غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، سِتَّ غَزَوَاتٍ أَوْ سَبْعَ غَزَوَاتٍ أَوْ ثَمَانَ، وَشَهِدْتُ تَيْسِيرَهُ، وَإِنِّي إِنْ كُنْتُ أُرَاجِعُ مَعَ دَابَّتِي أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَدْعَاهَا تَرْجِعُ إِلَى مَأْلَفِهَا فَيَشُقُّ عَلَيَّ (١).

وعند البرقاني في حديث شعبة عن الأزرق قال: كُنَّا نَقَاتِلُ الْأَزَارِقَةَ مَعَ الْمُهَلَّبِ ابْنِ أَبِي صَفْرَةَ. قَالَ: فَجَاءَ أَبُو بَرزَةَ، فَأَخَذَ بِمَقْوَدِ بَرزَوْنِهِ أَوْ دَابَّتِهِ. قَالَ: فَبَيْنَمَا هُوَ يَصَلِّي إِذْ أَفَلَّتَ الْمَقْوَدُ مِنْ يَدِهِ. قَالَ: فَمَضَتْ الدَّابَّةُ فِي قِبَلْتِهِ، قَالَ: وَانْطَلَقَ أَبُو بَرزَةَ حَتَّى أَخَذَهَا، ثُمَّ رَجَعَ الْقَهْقَرَى. فَقَالَ رَجُلٌ - وَكَانَ يَرَى رَأْيَ الْخَوَارِجِ: انظُرُوا إِلَى هَذَا الشَّيْخِ - وَنَالَ مِنْهُ - تَرَكَ صَلَاتَهُ وَانْطَلَقَ إِلَى دَابَّتِهِ... وَذَكَرَ الْحَدِيثَ نَحْوَهُ. وَفِي آخِرِهِ: فَقَلْنَا لِلرَّجُلِ: مَا نَرَى اللَّهَ إِلَّا مُخْزِبِكُ، سَبَّيْتَ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (٢).

وعنده في حديث حماد بن زيد قال: فجاء أبو برزة الأسلمي، فدخل في صلاة العصر ومقود الفرس بيده، فانفلت الفرس، فذهب فاتبعها حتى أدركها، فأخذ المقود، ومضى في صلاته. ثم ذكر معناه (٣).

\* \* \*

## أفراد مسلم

٩٤٣ - الحديث الأول: عن أبي عثمان النهدي عن أبي برزة قال: بينما جارية على ناقة، عليها بعض متاع القوم، إذ بصرت بالنبي ﷺ، وتضايقت الجبل، فقالت: حل (٤). اللهم العنّها. فقال النبي ﷺ: «لا تصاحبنا ناقة عليها لعنة».

وفي حديث المعتمر: «لا ايم الله، لاتصاحبنا راحلة عليها لعنة من الله» أو كما قال (٥).

وليس لأبي عثمان النهدي عن أبي برزة في الصحيح غير هذا الحديث (٦).

- (١) البخاري - العمل في الصلاة ٨١/٣ (١٢١١).  
 (٢) ينظر الفتح ٨٢/٣.  
 (٣) البخاري - الأدب ٥٢٥/١٠ (٦١٢٧).  
 (٤) حل: كلمة يزر بها الإبل.  
 (٥) مسلم - البر والصلة ٢٠٠٥/٤ (٢٥٩٦).  
 (٦) تحفة الأشراف ١٢/٩.

٩٤٤ - الثاني: عن كنانة بن نعيم عن أبي برزة: أن النبي ﷺ كان في مغزى له، فأفاء الله عليه، فقال لأصحابه: «هل تفقدون من أحد؟» قالوا: نعم، فلاناً، وفلاناً، وفلاناً. ثم قال: «هل تفقدون من أحد؟» قالوا: نعم، فلاناً، وفلاناً<sup>(١)</sup>. قال: «هل تفقدون أحدًا؟» قالوا: لا. قال: «لكني أفقد جلييباً<sup>(٢)</sup> فاطلبوه». فطلب في القتلى فوجدوه إلى جنب سبعة قد قتلهم ثم قتلوه. فأتى النبي ﷺ، فوقف عليه فقال: «قتل سبعة ثم قتلوه، هذا مني وأنا منه، هذا مني وأنا منه.» قال: فوضعه على ساعديه، ليس له سرير إلا ساعد النبي ﷺ، ولم يذكر غسلًا<sup>(٣)</sup>.

وهذا طرف من حديث طويل فيه تزويج النبي ﷺ إياه امرأة من الأنصار، وفي آخره هذا الذي أخرجه مسلم منه. أخرجه البرقاني بطوله من حديث حماد بن سلمة بإسناده كما أخرجه مسلم، وأوله: عن حماد عن ثابت عن كنانة عن أبي برزة: أن جلييباً كان امرأة من الأنصار، وكان يدخل إلى النساء ويتحدث إليهن، قال أبو برزة: فقلت لامرأتي: لا يدخل عليكن جلييب. وكان أصحاب النبي ﷺ إذا كان لأحدهم أيم لم يزوجها حتى يعلم الرسول الله ﷺ فيها حاجة أم لا؟ فقال رسول الله ﷺ ذات يوم لرجل من الأنصار: «يا فلان، زوِّجني ابتك» قال: نعم، ونعم عين<sup>(٤)</sup>. قال: «إني لست لنفسي أريد». قال فلمن؟ قال: «جلييب» قال: يارسول الله، حتى أستمراً أمها. فأتاها فقال: إن رسول الله ﷺ يخطب ابتك، قالت: نعم، ونعمة عين، يزوج رسول الله ﷺ قال: إنه ليس لنفسه يريدتها. قالت: فلمن يريدتها؟ قال: جلييب. قالت: حلقي، أجلييب الأبنة<sup>(٥)</sup> لا لعمر الله، لا أزوج جلييباً. فلما قام أبوها ليأتي النبي ﷺ قالت الفتاة من

(١) هكذا في الأصول. وفي مسلم زيادة (وفلاناً).

(٢) ينظر الإصابة ١/٢٤٤.

(٣) مسلم - فضائل الصحابة ٤/١٩١٨ (٢٤٧٢) وفيه: ليس له إلا ساعد النبي ﷺ فحفر له، ووضع في قبره، ولم يذكر غسلًا.

(٤) يقال في الموافقة على الشيء: نعم عين، ونعمى عين، ونعمة عين: أي قرّة عين.

(٥) حلقي: دعاء عليه. والأبنة: الضروط، أي المخاب.



خدرها لأبويها: من خطبني إليكما؟ قالوا: رسول الله ﷺ، قالت: أفتردون علي رسول الله ﷺ أمره، ادفعوني إلى رسول الله ﷺ فإنه لن يضيعني. فذهب أبوها إلى النبي ﷺ، فسأله، فقال: شأنك بها، فزوجها جليبيبا. قال حماد: قال إسحق ابن عبدالله بن أبي طلحة لثابت: هل تدري مادعا لهما به؟ قال: «اللهم صبّ الخير<sup>(١)</sup> عليهما صبباً، ولا تجعل عيشهما كذا» قال ثابت: فزوجها إياه، فبينما رسول الله ﷺ في مغزى له، فأفاء الله عليه فقال: «هل تفقدون من أحد؟» ثم ذكر نحو ما في كتاب مسلم. وقال في آخره: قال ثابت: فما كان في الأنصار أيم أنفق منها<sup>(٢)</sup>.

وليس لكانة بن نعيم عن أبي برزة في كتاب مسلم غير ما أخرجه من هذا الحديث<sup>(٣)</sup>.

٩٤٥ - الثالث: عن أبي الوائز جابر بن عمرو الراسبي عن أبي برزة قال: قلت: يانبي الله، علمني شيئاً أنتفع به. قال: «اعزل الأذى عن طريق المسلمين».

وفي حديث أبي بكر بن شعيب بن الحبحاب عن أبي الوائز أن أبا برزة قال: قلت: يارسول الله، إني لا أدري لعسى أن تمضي وأبقى بعدك، فزودني شيئاً ينفعني الله به. فقال رسول الله ﷺ: افعل كذا. افعل كذا. نسيه أبو بكر، وأمر<sup>(٤)</sup> الأذى عن الطريق<sup>(٥)</sup>.

٩٤٦ - الرابع: عن أبي الوائز عن أبي برزة: أن رسول الله ﷺ بعث رجلاً إلى حي من أحياء العرب فسبوه وضربوه، فأتى رسول الله ﷺ، وأخبره، فقال له: «لو أن أهل عمان أتيت ماسبوك ولا ضربوك»<sup>(٦)</sup>.

\*\*\*

(١) (الخير) ساقطة من ل

(٢) ينظر المسند ٤/٤٢٥، والاستيعاب ١/٢٥٩

(٣) تحفة الأشراف ٩/١١

(٤) أمر: أبعد وأزل.

(٥) مسلم - البر والصلة ٤/٢٠٢١، ٢٠٢٢ (٢٦١٨)

(٦) مسلم - الفضائل ٤/١٩٧١ (٢٥٤٤)، وهو في فضائل أهل عمان.

(٧٤)

## المتفق عليه من مسند سلمة بن الأكوع [رضي الله عنه]

ويقال: سلمة بن عمرو بن الأكوع، ويكنى أبا مسلم، عاش إلى زمن الحجاج، ومات سنة أربع وسبعين<sup>(١)</sup>.

٩٤٧ - الحديث الأول: عن إياس بن سلمة بن الأكوع عن أبيه - وكان من أصحاب الشجرة قال: كُنَّا نصلِّي مع النبي ﷺ الجمعة، ثم ننصرف وليس للحيطان ظلٌّ نستظلُّ به. (٢).

وفي حديث وكيع: كُنَّا نَجْمَع مع رسول الله ﷺ إذا زالت الشمس، ثم نرجع نتَّبَع النبي ﷺ<sup>(٣)</sup>.

٩٤٨ - الثاني: عن إياس بن سلمة بن الأكوع عن أبيه قال: أتى النبي ﷺ عين<sup>(٤)</sup> من المشركين وهو في سفر، فجلس عند أصحابه يتحدث ثم انفتل، فقال النبي ﷺ: «اطلبوه واقتلوه» فقتلته، فنقلني سلبه. هذا لفظ حديث أبي العُميس<sup>(٥)</sup>.

وفي حديث عكرمة بن عمار: أن سلمة قال: غَزَوْنَا مع رسول الله ﷺ هوازن فبينما نحن نتضحَّى<sup>(٦)</sup> مع رسول الله ﷺ إذ جاء رجلٌ على جملٍ أحمر، فأناخه، ثم انتزع طلقاً<sup>(٧)</sup> من جعبته<sup>(٨)</sup> فقيده به الجمل، ثم تقدم فتغدى مع القوم، وجعل

(١) الإصابة ٢/٦٥، والتلخيص ٢٣٩٢، والرياض ١٠١.

(٢) البخاري - المغاري ٧/٤٤٩ (٤١٦٨)، ومسلم - الجمعة ٢/٥٨٩ (٨٦٠).

(٣) مسلم ٢/٥٨٩.

(٤) العين: الجاسوس.

(٥) البخاري - الجهاد ٦/١٦٨ (٣٠٥١).

(٦) تضحَّى: تغدى.

(٧) الطلق: العقال من جلد.

(٨) رواية مسلم (حَقَبَه) وهو حمل يشدُّ على حقو البعير. وينظر النووي ١٢/٣١٠.

ينظر، وفيها ضَعْفَةٌ ورقَّةٌ في الظهر<sup>(١)</sup>، وبعضنا مشاة، إذ خرج يشتد فأتى جملة فأطلق قيده، ثم أناخه، ثم قعد عليه فأثاره، واشتد به الجمل، فاتبعه رجل على ناقة ورقاء<sup>(٢)</sup>.

قال سلمة: وخرجت أشتد، فكنت عند ورك الناقة، ثم تقدمت حتى كنت عند ورك الجمل، ثم تقدمت حتى أخذت بخطام الجمل فأنخته، فلما وضع ركبته في الأرض، اخترطت<sup>(٣)</sup> سيفي، فضربت رأس الرجل، فندر<sup>(٤)</sup>، ثم جثت بالجمل أقوده، عليه رحله وسلاحه، واستقبلني رسول الله ﷺ والناس معه، فقال: «من قتل الرجل؟» قالوا: ابن الأكوع. قال: «له سلبة أجمع»<sup>(٥)</sup>.

٩٤٩ - الثالث: عن إياس بن سلمة عن أبيه قال: رخص رسول الله ﷺ عام أوطاس في المتعة ثلاثاً، ثم نهى عنها. هذا لفظ حديث مسلم<sup>(٦)</sup>.

وأخرج البخاريُّ معناه تعليقاً، فقال: وقال ابن أبي ذئب: حدثني إياس بن سلمة عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال: «أبما رجل وأمرأة توافقا فعشرة ما بينهما ثلاث ليال، فإن أحببنا أن يتزايدا أو يتاركا» فما أدري شيء كان لنا خاصة أو للناس عامة.

قال أبو عبدالله: وقد بينه علي<sup>(٧)</sup> عن النبي ﷺ أنه منسوخ<sup>(٨)</sup>.

٩٥٠ - الرابع: عن يزيد بن أبي عبيد مولى سلمة بن الأكوع قال: كان جدارُ المسجد عند المنبر، ماكادت الشاة تجوزها<sup>(٩)</sup>.

(١) الظهر: الإبل

(٢) الوراق: لونها أسود كالغبرة

(٣) اخترطت: سللت

(٤) ندر: سقط

(٥) مسلم - الجهاد ٣/ ١٣٧٤ (١٧٥٤)

(٦) مسلم - النكاح ٢/ ١٠٢٣ (١٤٠٥). وينظر ٣/ ١٠٢٢

(٧) أي ابن أبي طالب.

(٨) البخاري - البخاري ٩/ ١٦٧ (٥١١٩)

(٩) البخاري - الصلاة ١/ ٥٧٤ (٤٩٧)

ولمسلم من حديث حمّاد بن مسعدة عن يزيد عن سلمة بن الأكوع: أنه كان يتحرى<sup>(١)</sup> موضع المصحف ويسبح فيه، وذكر أن رسول الله ﷺ كان يتحرى ذلك المكان، وكان بين المنبر والقبلة قدر ممر الشاة<sup>(٢)</sup>.

٩٥١ - الخامس: عن يزيد بن أبي عبيد قال: كان سلمة يتحرى الصلاة عند الأسطوانة التي عند المصحف، فقلت: يا أبا مسلم، أراك تتحرى الصلاة عند هذه الأسطوانة، قال: رأيت رسول الله ﷺ يتحرى الصلاة عندها<sup>(٣)</sup>. هكذا جعل أبو مسعود هذا والذي قبله حديثين .

٩٥٢ - السادس: عن يزيد بن أبي عبيد عن سلمة بن الأكوع: أن رسول الله ﷺ كان يصلي المغرب إذا غربت الشمس وتوارت بالحجاب<sup>(٤)</sup>.

٩٥٣ - السابع: عن يزيد عن سلمة قال: : أمر النبي ﷺ رجلاً من أسلم: أن أذن في الناس: من كان أكل فليصم بقية يومه، ومن لم يكن أكل فليصم، فإن اليوم يوم عاشوراء<sup>(٥)</sup>.

وفى حديث مسدد عن يحيى: قال لرجل من أسلم: أذن في قومك، أو في الناس - بالشك<sup>(٦)</sup>.

٩٥٤ - الثامن: عن يزيد بن أبي عبيد عن سلمة بن الأكوع قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ إلى خيبر، فسرنا ليلاً، فقال رجل من القوم لعامر بن الأكوع: ألا تسمعنا من هنياتك<sup>(٧)</sup>. وكان عامر رجلاً شاعراً، فنزل يحدو بالقوم، يقول:

(١) يتحرى: يقصد.

(٢) مسلم - الصلاة / ١ / ٣٦٤ (٥٠٩)

(٣) البخاري - الصلاة / ١ / ٥٧٧ (٥٠٢)، ومسلم - الصلاة / ١ / ٣٦٤ (٥٠٩)

(٤) البخاري - مواقيت الصلاة / ٢ / ٤١ (٥٦١)، ومسلم - المساجد / ١ / ٤٤١ (٦٣٦)

(٥) البخاري - الصوم / ٤ / ١٤٠، ٢٤٥ (١٩٢٤)، ومسلم - الصيام / ٢ / ٧٩٨ (١١٣٥)

(٦) البخاري - أخبار الأحاد / ١٣ / ٢٤١ (٧٢٦٥)

(٧) الهية تصغير هنة: الشيء اليسير، والمراد كلماتك وأراجيزك.

اللهم لولا أنت ما اهتدينا ولا تصدقنا ولا صلينا  
 فاغفر فداءً لك ما اقتفينا وألقتنا سكيناً علينا  
 ولا تصدقنا ولا صلينا وثبت الأقدام إن لاقينا  
 إنا إذا صبح بنا أتينا وبالصبح عولوا علينا

فقال رسول الله ﷺ: «من هذا السائق؟» فقالوا: عامر بن الأكوع. فقال: «يرحمه الله»، فقال رجل من القوم: وجبت يانبي الله<sup>(١)</sup>، لولا أمتعتنا به. قال: فاتينا خبيراً فحاصرناهم، فأصابتنا مخمصة<sup>(٢)</sup> شديدة. ثم إن الله فتحها عليهم، فلما أمسى الناس اليوم الذي فتحت عليهم أوقدوا نيراناً كثيرة، فقال رسول الله ﷺ: «ماهذه النيران؟ على أي شيء توقدون؟» قالوا: على لحم. قال: «أي لحم؟» قالوا: على لحم الحُمُرِ الإنسية. فقال رسول الله ﷺ: «أهريقوها»<sup>(٣)</sup> واكسروها» فقال رجل: يا رسول الله، أوتهريقها ونغسلها؟ فقال: «أو ذاك».

فلما تصافَّ القومُ كان سيف عامرٍ فيه قصر، فتناول به يهودياً ليضربه، ويرجع ذباب سيفه، فأصاب ركبته فمات منها. فلما قفلوا قال سلمة: رأيت رسول الله ﷺ شاحباً ساكناً. قال: «سلمة» وهو أخذ بيدي. فقلت: فدى لك أبي وأمي، زعموا أن عامراً حبطَ عمله. قال: «من قاله؟» قلت: فلان وفلان وأسيد بن الحُضير. فقال رسول الله ﷺ: «كذب من قاله، إن له لأجرين - وجمع بين أصبعيه - إنه لجاهد»<sup>(٤)</sup> مُجاهد، قلَّ عربيٌّ مشى بها مثله. «<sup>(٥)</sup>» وأخرجه مسلم من رواية عبدالرحمن - لم ينسبه ابن وهب، ونسبه غيره،

(١) أي وجبت له الشهادة - كما سيأتي

(٢) اللخمصة: المجاعة

(٣) أهريقوها: صبها.

(٤) الجاهد: الجاد في العبادة

(٥) البخاري - المغازي ٧/٤٦٣ (٤١٩٦)، ومسلم - الجهاد ٣/١٤٢٧ (١٨٠٢)

فقال: ابن عبدالله بن كعب بن مالك أن سلمة بن الأكوع قال: لما كان يومٌ خبيراً قاتل أخي<sup>(١)</sup> قتالاً شديداً مع رسول الله ﷺ، فارتدَّ عليه سيفه فقتله، فقال أصحاب رسول الله ﷺ في ذلك، وشكوا فيه: رجلٌ مات في سلاحه. قال سلمة: فقتل رسول الله ﷺ من خبير فقلت: يا رسول الله، ائذن لي أن أرجز لك. فأذن له رسول الله ﷺ، فقال عمر: اعلم ما تقول قال: فقلت:

لولا<sup>(٢)</sup> الله ما اهتدينا ولا تصدقنا ولا صلينا

فقال رسول الله ﷺ «صَدَقْتَ»

فَأَنْزَلْنَا سَكِينَةً عَلَيْنَا وَثَبَّتِ الْأَقْدَامَ إِنْ لَاقَيْنَا

والمشركون قد بغوا علينا

فلما قضيت رجزى قال رسول الله ﷺ: «من قال هذا؟» قلت: قاله أخي. فقال رسول الله ﷺ: «يرحمه الله» قال: فقلت: يا رسول الله، والله إن ناساً ليهابون الصلاة عليه، يقولون: رجل مات بسلاحه. فقال رسول الله ﷺ: «كذبوا، مات جاهداً مجاهداً».

قال ابن شهاب: ثم سألتُ ابناً لسلمة بن الأكوع، فحدثني عن أبيه مثل ذلك، غير أنه قال حين قلت: إن ناساً يهابون الصلاة عليه، فقال رسول الله ﷺ: «كذبوا، مات جاهداً مجاهداً، قله أجره مرتين<sup>(٣)</sup>».

٩٥٥ - التاسع: عن يزيد بن أبي عبيد عن سلمة بن الأكوع: كان عليٌّ قد تخلف عن النبي ﷺ في خيبر، وكان رمداً فقال: أنا أتخلف عن رسول الله ﷺ

(١) وميائتي أنه عمه. وينظر توفيق ابن حجر بين الروایتين في الإصابة ٢٤١/٢.

(٢) في مسلم (والله، لولا...).

(٣) زاد مسلم (وأشار بأصبعيه) ١٤٢٩/٣.

فخرج عليٌّ فَلَحِقَ بالنبيِّ ﷺ، فلَمَّا كان مساء الليلة التي فتَحها اللهُ في صباحها، قال رسولُ اللهِ ﷺ: «لَأُعْطِينَ الرايةَ - أو لِيأخُذَنَّ الرايةَ - غداً رجلٌ يُحِبُّهُ اللهُ ورسولُهُ أو قال يُحِبُّ اللهُ ورسولَهُ - يفتحُ اللهُ عليه» فإذا نحن بعليٍّ وما نرجوه (١) فقالوا: هذا عليٌّ، فأعطاه رسولُ اللهِ ﷺ الرايةَ، ففتح اللهُ عليه (٢).

٩٥٦ - العاشر: عن يزيد بن أبي عبيد قال: سمعتُ سلمةَ بن الأكوع يقول: خرجتُ قبل أن يؤذَنَ بالأولى، وكانت لِقاحُ (٣) رسولِ اللهِ ﷺ ترعى بذِي قَرَدٍ، قال: فلقيني غلامٌ لعبدِ الرحمن بن عوف فقال: أخذتُ لِقاحُ رسولِ اللهِ ﷺ. فقُلْتُ: مَنْ أَخَذَهَا؟ قال: غَطَفَان. قال: فصَرَخْتُ ثلاثَ صَرَخَاتٍ: يا صباحاه، قال: فأسمعتُ ما بين لابتي المدينة، ثم اندفعتُ على وجهي حتى أدركهم، وقد أخذوا يسقون من الماء، فجعلتُ أرميهم ببلي، وكنت رامياً، وأقول:

أنا ابن الأكوع اليومَ يومَ الرَضِيعِ (٤)

وأرتمج، حتى استنقذتُ اللِّقَاحَ منهم، واستلبتُ منهم ثلاثين بُرْدَةً. قال: وجاء النبيُّ ﷺ والناسُ، فقُلْتُ: يا نبيَّ اللهُ، إني قد حَمَيْتُ (٥) القومَ الماءَ وهم عطاش فابعتُ إليهم الساعة. فقال: «يا ابنَ الأكوع، ملكتَ فأسجِحِ» (٦) قال: ثم رجعتُ ويردني رسولُ اللهِ ﷺ على ناقته حتى دخلنا المدينة (٧).

وفي حديثٍ مكِّيٍّ أن سلمةَ قال: خرجتُ من المدينة أريد الغابةَ، حتى إذا كنتُ بشيئةِ الغابةِ، لقيني غلامٌ لعبدِ الرحمن بن عوف، فقُلْتُ: ويحك، ما بك؟ قال: أخذتُ لِقاحُ النبيِّ ﷺ. فقُلْتُ: من أَخَذَهَا؟ قال: غَطَفَان وقَزارة. فصَرَخْتُ ثلاثَ صَرَخَاتٍ.. ثم ذكر نحوه. وفي آخره: «ملكْتَ فأسجِحِ، إن القومَ يُقرَوْنَ في قومهم (٨)».

(١) أي ماتوقعه.

(٢) البخاري - الجهاد / ٦ / ١٢٩ (٢٩٧٥)، ومسلم - فضائل الصحابة / ٤ / ١٨٧٢

(٣) اللقاح: الإبل ذوات الدرّ (٤) الرضيع: اللثام

(٥) حميت: منعت. (٦) أسجِح: ارفق.

(٧) البخاري - المغازي / ٧ / ٤٦٠ (٤١٩٤)، ومسلم - الجهاد / ٣ / ١٤٣٢ (١٨٠٦).

(٨) البخاري - الجهاد / ٦ / ١٦٤ (٣٠٤١).

٩٥٧- الحادي عشر: عن يزيد بن أبي عبيد قال: قُلْتُ لِسَلْمَةَ: عَلَى أَيِّ شَيْءٍ بَايَعْتُمْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ؟ قَالَ: عَلَى الْمَوْتِ (١).

وفي حديث أبي عاصم عن يزيد عن سلمة قال: بَايَعْنَا النَّبِيَّ ﷺ تَحْتَ الشَّجَرَةِ، فَقَالَ لِي: «يَا سَلْمَةُ، إِلَّا تَبَايَعُ» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ بَايَعْتُ فِي الْأَوَّلِ. قَالَ: «وَفِي الثَّانِي» (٢).

وفي حديث مكِّي: بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ عَدَلْتُ إِلَى ظِلِّ شَجَرَةٍ، فَلَمَّا خَفَ النَّاسُ قَالَ: «يَا ابْنَ الْأَكْوَعِ، أَلَا تَبَايَعُ؟» قَالَ: قُلْتُ: قَدْ بَايَعْتُ. قَالَ: «وَأَيْضًا» قَالَ فَبَايَعْتُهُ الثَّانِيَةَ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا مُسْلِمٍ، عَلَى أَيِّ شَيْءٍ كُنْتُمْ تُبَايِعُونَ يَوْمَئِذٍ؟ قَالَ: عَلَى الْمَوْتِ (٣).

٩٥٨- الثاني عشر: عن يزيد عن سلمة قال: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَبْعَ غَزَوَاتٍ، وَخَرَجْتُ فِيمَا يَبْعَثُ مِنَ الْبُعُوثِ تِسْعَ غَزَوَاتٍ، مَرَّةً عَلَيْنَا أَبُو بَكْرٍ، وَمَرَّةً عَلَيْنَا أَسَامَةُ (٤).

وفي حديث حمَّاد بن مسعدة عن يزيد عن سلمة قال: غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَبْعَ غَزَوَاتٍ، فَذَكَرَ خَيْبَرَ، وَالْحُدَيْبِيَّةَ، وَيَوْمَ حُنَيْنٍ، وَيَوْمَ الْقَرَدِ. قَالَ يَزِيدُ: وَنَسِيتُ بِقَيْتِهَا (٥).

٩٥٩- الثالث عشر: عن بكير بن عبدالله بن الأشج عن يزيد عن سلمة قال: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مَسْكِينٍ (١٨٤)﴾ [البقرة] كَانَ مِنْ أَرَادَ أَنْ يُفْطِرَ وَيُفْتَدِيَ حَتَّى نَزَلَتْ الَّتِي بَعْدَهَا فَتَسَخَّطَهَا (٦).

(١) البخاري - المغازي ٧ / ٤٤٩ (٤١٦٩)، ومسلم - الإمارة ٣ / ١٤٨٦ (١٨٦٠).

(٢) البخاري - الأحكام ١٣ / ١٩٩ (٧٢٠٨).

(٣) البخاري - الجهاد ٦ / ١١٧ (٢٩٦٠).

(٤) البخاري - المغازي ٧ / ٥١٧ (٤٢٧٠)، ومسلم - الجهاد ٣ / ٤٤٨ (١٨١٥).

(٥) البخاري - المغازي ٧ / ٥١٧ (٤٢٧٣). وذكر ابن حجر في الفتح ٧ / ٥١٨ أن الثلاث اللاتي نسيهن يزيد:

الفتح، والطائف، وتبوك.

(٦) مسلم - الصيام ٢ / ٨٠٢ (١١٤٥).



وفي حديث عمرو بن الحارث عن بكير: حتى أنزلت هذه الآية: ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾ (١٨٥) [البقرة] قال البخاري: مات بكير قبل يزيد<sup>(١)</sup>.

٩٦٠ - الرابع عشر: عن يزيد بن أبي عبيد عن سلمة بن الأكوع قال: قال النبي ﷺ «من ضحى منكم فلا يُصِحَّ بعدَ ثلاثة وفي بيته منه شيء». فلما كان العام المقبل قالوا: نفعل يارسول الله كما فعلنا في العام الماضي؟ قال: «كلوا، وأطعموا، وادخروا، فإن ذلك العام كان بالناس جهد، فأردت أن تُعينوا فيهم»<sup>(٢)</sup>.

٩٦١ - الخامس عشر: عن يزيد عن سلمة: أنه دخل على الحجاج فقال: يا ابن الأكوع، أرتددت على عقبيك، تعربت<sup>(٣)</sup>؟ قال: لا، ولكن رسول الله ﷺ أذن لي في البدو.

زاد البخاري في روايته عن قتيبة من حديث يزيد بن أبي عبيد قال: لما قتل عثمان بن عفان رضي الله عنه، خرج سلمة بن الأكوع إلى الربذة، وتزوج هناك امرأة ووكدت له أولاداً، فلم يزل بها حتى قبل أن يموت بليالٍ فنزل المدينة<sup>(٤)</sup>.

٩٦٢ - السادس عشر: عن الحسن بن محمد بن علي عن سلمة وجابر قالوا: كنا في جيش، فأتانا رسول الله ﷺ فقال<sup>(٥)</sup>: «إنه قد أذن لكم أن تستمتعوا فاستمتعوا» يعني متعة النساء<sup>(٦)</sup>.

وفي حديث عمرو بن دينار: أن رسول الله ﷺ أتانا، فأذن لنا في المتعة<sup>(٧)</sup>.

\* \* \*

(١) البخاري - التفسير ٨ / ١٨١ (٤٥٠٧)، ومسلم ٢ / ٨٠٢.

(٢) البخاري - الأضاحي ١٠ / ٢٤ (٥٥٦٩)، ومسلم - الأضاحي ٣ / ١٥٦٣ (١٩٧٤).

(٣) أي تركت هجرتك ورجعت أحرابياً.

(٤) البخاري - الفتن ١٣ / ٤٠ (٧٠٨٧)، ومسلم - الإمامة ٣ / ١٤٨٦ (١٨٦٢).

(٥) (فقال) من س، والبخاري ومسلم.

(٦) البخاري - النكاح ٩ / ١٦٧ (٥١١٧)، ومسلم - النكاح ٢ / ١٠٢٢ (١٤٠٥).

(٧) مسلم ٢ / ١٠٢٢.

## أفراد البخاري

٩٦٣ - الحديث الأول: عن يزيد بن أبي عبيد عن سلمة بن الأكوع قال: سمعتُ النبي ﷺ يقول: «مَنْ تَقَوَّلَ عَلَيَّ مَا لَمْ أَقُلْ فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ» (١).

٩٦٤ - الثاني: عن يزيد عن سلمة قال: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، إِذْ أَتَى بِجَنَازَةٍ، فَقَالُوا: صَلِّ عَلَيْهَا. فَقَالَ: «هَلْ عَلَيْهِ دِينَ؟» قَالُوا: لَا. قَالَ: «فَهَلْ تَرَكَ شَيْئًا؟» قَالُوا: لَا. فَصَلَّى عَلَيْهِ.

ثم أتى بجنازة أخرى، فقالوا: يا رسول الله، صلِّ عليها، قال: «هل ترك شيئًا؟» قَالُوا: لَا. قَالَ: «فَهَلْ عَلَيْهِ دِينَ؟» قَالُوا: ثَلَاثَةٌ دَنَانِيرٍ. قَالَ: «صَلُّوا عَلَيَّ صَاحِبِكُمْ» فَقَالَ أَبُو قَتَادَةَ: صَلِّ عَلَيْهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَعَلَيَّ دِينُهُ. فَصَلَّى عَلَيْهِ (٢).

٩٦٥ - الثالث: عن يزيد بن أبي عبيد عن سلمة قال: خَفَّتْ أَزْوَادُ الْقَوْمِ وَأَمْلَقُوا (٣) فَأَتَا النَّبِيَّ ﷺ فِي نَحْرِ إِبِلِهِمْ، فَأَذَنَ لَهُمْ، فَلَقِيَهُمْ عَمْرٌ فَأَخْبَرُوهُ فَقَالَ: فَمَا بِقَاؤِكُمْ بَعْدَ إِبِلِكُمْ؟ فَدَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا بِقَاؤُهُمْ بَعْدَ إِبِلِهِمْ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَادِ فِي النَّاسِ يَأْتُوا بِفَضْلِ أَزْوَادِهِمْ» فَبَسَطَ لِذَلِكَ نَظْعَ (٤) وَجَعَلُوهُ عَلَى النَّظْعِ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَدَعَا وَبَرَكَ عَلَيْهِ، ثُمَّ دَعَاهُمْ بِأَوْعِيَّتِهِمْ، فَاحْتَسَى (٥) النَّاسَ حَتَّى فَرَّغُوا، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ» (٦).

٩٦٦ - الرابع: عن يزيد بن أبي عبيد قال: سمعت سلمة بن الأكوع قال: مرَّ النبي ﷺ عَلَى نَفَرٍ مِنْ أَسْلَمٍ يَتَضَلُّونَ (٧) بِالسُّوقِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «ارْمُوا بَنِي

(١) البخاري - العلم / ١ / ٢٠١ (١٠٩).

(٢) البخاري - الحوالة / ٤ / ٤٦٦ (٢٢٨٩)، والكفالة / ٤ / ٤٧٤ (٢٢٩٥).

(٣) أزواد جمع زاد. وأمْلَقُوا: افتقروا.

(٤) النّظْع: بساط من جلد.

(٥) احتسَى: أخذ حثية: وهي ماء الكفّين.

(٦) البخاري - الشركة / ٥ / ١٢٨ (٢٤٨٤).

(٧) يتضلون: يترامون.

إسماعيل ، فإن أباكم كان رامياً» أو «ارموا وأنا مع بني فلان» فأمسك أحد الفريقين بأيديهم ، فقال رسول الله ﷺ «مالكم لا ترمون؟» فقالوا: كيف نرمي وأنت معهم؟ قال النبي ﷺ: «ارموا وأنا معكم كلكم»<sup>(١)</sup>.

٩٦٧ - الخامس: عن يزيد بن أبي عبيد قال: رأيت أثر ضربة في ساق سلمة ، فقلت: يا أبا مسلم ، ما هذه الضربة؟ فقال: هذه ضربة أصابني يوم خيبر . فقال الناس: أصيب سلمة ، وأتى بي النبي ﷺ ، فنفت فيه ثلاث نفات ، فما اشتكىتها حتى الساعة<sup>(٢)</sup>.

\* \* \*

## أفراد مسلم

٩٦٨ - الحديث الأول: عن إياس بن أبي سلمة عن أبيه عن النبي ﷺ قال: «مَنْ سَلَ عَلَيْنَا السِّيفَ فَلَيْسَ مِنَّا»<sup>(٣)</sup>.

٩٦٩ - الثاني: عن إياس عن أبيه قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ في غزوة فأصابنا جهد<sup>(٤)</sup> حتى هممنا أن ننحرَ بعضَ ظهْرنا ، فأمر النبي ﷺ فجمعنا تزوادنا ، ووسطنا له نطعاً ، فاجتمع زاد القوم على النطع ، قال: فتطاوت لأحزَرَ<sup>(٥)</sup> كم هو ، قال: حزرته فإذا هو كربضة العنز<sup>(٦)</sup> ، ونحن أربع عشرة مائة ، قال: فأكلنا حتى شبعنا جميعاً ، ثم حشونا جُرْبنا . فقال نبيُّ الله ﷺ: «فهل من وضوء؟» قال: فجاء رجل بإداوة<sup>(٧)</sup> فيها نطفة ، فأفرغها في قدح ، فتوضأنا كلنا ندغفقه دغفقه<sup>(٨)</sup> ، أربع عشر مائة . قال: ثم جاء بعدُ ثمانية فقالوا: هل من طهور؟ فقال رسول الله ﷺ: «فرغ الوضوء»<sup>(٩)</sup>.

(٢) البخاري - المغازي ٧ / ٤٧٥ (٤٢٠٦)  
(٤) الجهد: المشقة  
(٦) روضة العنز: أي قدرها وهي رابضة ، أي باركة  
(٨) الدغفقة: الصب الشديد

(١) البخاري - الجهاد ٦ / ٩١ (٢٨٩٩)  
(٣) مسلم - الإيمان ١ / ٩٨ (٩٩)  
(٥) حزر الشيء: قذره  
(٧) الإداوة: وعاء يتوضأ فيه  
(٩) مسلم - اللقطة ٣ / ١٣٥٤ (١٧٢٩)

ذكر أبو مسعود في أفراد مسلم، وفيه زيادة تُوجب له ذلك، وإن كان ما فيه من ذكر الأفراد بمعنى الحديث الثالث من أفراد البخاري.

٩٧٠ - الثالث: عن إياس بن سلمة قال: غزونا فزارة وعلينا أبو بكر، أمره رسول الله ﷺ علينا، فلما كان بيننا وبين الماء ساعة، أمرنا أبو بكر فعرسنا<sup>(١)</sup>، ثم شن الغارة، فورد الماء فقتل من قتل عليه، وسبى، وأنظر إلى عنق<sup>(٢)</sup> من الناس فيهم الدراري، فخشيت أن يسبقوني إلى الجبل، فرميت بسهم بينهم وبين الجبل، فلما رأوا السهم وقفوا، فجئت بهم أسوقهم وفيهم امرأة من بني فزارة عليها قشع من آدم - قال: القشع: النطع - معها ابنة لها من أحسن العرب، فسقتهم حتى أتيت بهم أبا بكر، فنقلني أبو بكر ابتها، فقدمنا المدينة وما كشفت لها ثوباً، فلقيني رسول الله ﷺ في السوق فقال: «يا سلمة، هب لي المرأة» فقلت: يا رسول الله، لقد أعجبتني، وما كشفت لها ثوباً. ثم لقيني رسول الله ﷺ من الغد في السوق فقال: «يا سلمة، هب لي المرأة، لله أبوك». فقلت: هي لك يا رسول الله، فوالله ما كشفت لها ثوباً. فبعث بها نبي الله ﷺ إلى أهل مكة، ففدى بها أناساً من المسلمين كانوا أسروا بمكة<sup>(٣)</sup>.

٩٧١ - الرابع: عن إياس بن سلمة قال: حدثني أبي قال: غزونا مع رسول الله ﷺ حيناً، فلما واجهنا العدو تقدمت فأعلو ثنية، فاستقبلني رجل من العدو، فأرميه بسهم، فتوارى عني، فما دريت ما صنع، ونظرت إلى القوم فإذا هم قد طلوعوا من ثنية أخرى فالتقوا هم وأصحاب النبي ﷺ، فولى أصحاب النبي ﷺ فأرجع منهزماً، وعلي برذتان متزراً بإحدهما مرتد بالأخرى، فاستطلق<sup>(٤)</sup> إزاري، فجمعتهما جميعاً، ومررت على رسول الله ﷺ منهزماً<sup>(٥)</sup> وهو على بغلته الشهباء،

(١) التعريس: النزول للراحة ليلاً.

(٢) العنق: الجماعة

(٣) مسلم - الجهاد ٣/ ١٣٧٥ (١٧٥٥)

(٤) استطلق: انحل

(٥) منهزماً: حال من الفاعل فالمنهزم ابن الاكوع لا النبي ﷺ.

فقال رسول الله ﷺ: «لقد رأى ابن الأكوع فرعاً». فلما غشوا<sup>(١)</sup> رسول الله ﷺ نزل عن البغلة، ثم قبض قبضة من تراب الأرض، ثم استقبل به وجوههم، فقال «شاهت<sup>(٢)</sup> الوجوه» فما خلق الله منهم إنساناً إلا ملأ عينه تراباً بتلك القبضة، فولوا مُدبرين، فهزمهم الله، وقسم رسول الله ﷺ غنائمهم بين المسلمين<sup>(٣)</sup>.

٩٧٢ - الخامس: عن إياس بن سلمة قال: حدثني أبي قال: قدمنا الحديبية مع رسول الله ﷺ ونحن أربع عشرة مائة، عليها خمسون شاةً لا تُرويهما. قال: فقعد رسول الله ﷺ على جبا الركية<sup>(٤)</sup> فإما دعا وإما بصق فيها، قال: فجاشت<sup>(٥)</sup>، فسقينا واستقينا. قال: ثم إن رسول الله ﷺ دعانا للبيعة في أصل الشجرة. قال: فبايعته أول الناس، ثم بايع وبايع، حتى إذا كان في وسط من الناس قال: «بايع يا سلمة» قال: قلتُ: قد بايعتُك يا رسول الله في أول الناس. قال: «وأيضاً». قال: ورآني رسول الله ﷺ أعزلَ يعني ليس معه سلاحٌ، قال: فأعطاني رسول الله ﷺ حَجَفَةً أو دَرَقَةً<sup>(٦)</sup> ثم بايع حتى إذا كان في آخر الناس قال: «ألا تبايعني يا سلمة؟» قال: قلتُ: قد بايعتُك يا رسول الله في أول الناس وفي أوسط الناس. قال: «وأيضاً» فبايعته الثالثة ثم قال لي: «يا سلمة، أين حجفتُك أو درقتُك التي أعطيتُك إياها؟» قال: قلتُ: يا رسول الله، لِقيني عمِّي عامر أعزلَ فأعطيتُه إياها. فضحك رسول الله ﷺ وقال: «إنك كالذي قال الأول: اللهم أبغني<sup>(٧)</sup> حبيباً هو أحبُّ إليَّ من نفسي» ثم إن المشركين واسونا<sup>(٨)</sup> الصلح، حتى مشى بعضنا في بعض واصطلحنا. قال: وكنت تبيعا<sup>(٩)</sup> لطلحة بن عبيد الله، أسقي فرسه وأحسبه<sup>(١٠)</sup>، وأخدمه، وأكل من طعامه. وتركتُ أهلي ومالي مهاجراً إلى الله ورسوله ﷺ.

(١) غشوا: أتوا.

(٣) مسلم - الجهاد ٣/١٤٠٢ (١٧٧٧)

(٤) الركية: البئر، وجباها: ما حولها

(٦) الحجفة والدرقة: الترس

(٥) جاشت: ارتفعت

(٨) في مسلم (راسلونا).

(٧) أبغني: أعطني

(١٠) حس البعير: حك ظهره

(٩) التبيع: الخادم.

فلما اصطَلَحْنَا نحن وأهل مكة، واختلطَ بعضنا ببعض أُتيتُ شجرة فكَسَحْتُ (١) شوكةا، فاضطَجَعْتُ في أصلها. قال: فأتاني أربعة من المشركين من أهل مكة، فجعلوا يقعون في رسول الله ﷺ، فأبغضتُهم فتحوَّلْتُ إلى شجرة أخرى، وعلَّقوا سلاحهم واضطجعوا، فبينما هم كذلك إذ نادى مناد من أسفل الوادي: يا للمهاجرين، قُتل ابن زُئيم. قال: فاخترطُ سيفي، ثم شددتُ على أولئك الأربعة وهم رُقود، فأخذتُ سلاحهم، فجعلته ضِعْفًا (٢) في يدي، قال: ثم قلت: والذي كرمَ وجه محمد، لا يرفعُ أحدٌ منكم رأسه إلا ضربتُ الذي فيه عيناه. قال ثم جئتُ بهم أسوقُهم إلى رسول الله ﷺ قال: وجاء عمي عامر برجل من العَبَلات يقال له مِكرز يقوده إلى رسول الله ﷺ على فرس مجقَّف (٣) في سبعين من المشركين، فنظر إليهم رسول الله ﷺ فقال: «دعوهم يكن لهم بدءُ الفجور وثناه» (٤) ففعا عنهم رسول الله ﷺ، وأنزل عزَّ وجل: ﴿ وَهُوَ الَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُمْ بِبَطْنِ مَكَّةَ مِنْ بَعْدِ أَنْ أَظْفَرَكُمْ عَلَيْهِمْ ﴾ [الفتح]

قال: ثم خرجنا راجعين إلى المدينة، فنزلنا منزلاً، بيننا وبين بني لحيان جبل، وهم المشركون، فاستغفر رسول الله ﷺ لِمَنْ رَقِيَ هذا الجبل الليلة كأنه طليعةٌ للنبي ﷺ وأصحابه. قال سلمة: فرقيتُ تلك الليلة مرتين أو ثلاثاً، ثم قدمنا المدينة، فبعث رسول الله ﷺ بظهره (٥) مع رباح غلام رسول الله ﷺ وأنا معه، وخرجتُ معه بفرس طلحة أنديه (٦) مع الظهر، فلما أصبحنا إذا عبد الرحمن الفزاري قد أغار على ظهر رسول الله ﷺ فاستأقه أجمع، وقتل راعيه، فقلت: يا

(١) كسحت: كنت

(٢) الضغث: الحزمة

(٣) مجقَّف: عليه تحفاف: ثوب يوضع على الفرس

(٤) ثناه: أى عمله ثانية

(٥) الظهر: الإبل

(٦) ندى الفرس: أرسلها تشرب قليلاً، ثم ردها إلى المرعى، ثم إلى الماء.

رياح، خذ هذا الفرس فأبلغه طلحة بن عبيد الله، وأخبر رسول الله ﷺ أن المشركين قد أغاروا على سرحه. ثم قمتُ على أكمة، فاستقبلت المدينة، فناديت ثلاثاً: يا صباحاه، ثم خرجت في آثار القوم أرميهم بالنبل وأرتجز، أقول:

أنا ابن الأكوع      واليومُ يومُ الرُّضَع

فألحقُ رجلاً منهم، فأصكُ<sup>(١)</sup> سهماً في رحله حتى خلص نصل السهم إلى كتفه. قال: قلت: خذها وأنا ابن الأكوع، واليوم يوم الرُّضَع. قال: فوالله ما زلتُ أرميهم وأعقرُ بهم<sup>(٢)</sup> فإذا رجع إليّ فارسٌ أتيت شجرة، فجلست في أصلها ثم رميته فعقرته، حتى إذا تضايقَ الجبلُ، فدخلوا في تضايقه، علوتُ الجبل، فجعلت أرميهم بالحجارة. قال: فمازلتُ كذلك أتبعهم حتى ما خلق الله من بعير من ظهر رسول الله ﷺ إلا خلفته وراء ظهري، وخلوا بيني وبينه، ثم أتبعتهم أرميهم حتى ألقوا أكثر من ثلاثين بردة وثلاثين رمحاً، يستخفون<sup>(٣)</sup>، ولا يطرحون شيئاً إلا جعلت عليه آماماً<sup>(٤)</sup> من الحجارة يعرفها رسول الله ﷺ وأصحابه، حتى أتوا متضايقاً من ثنية، فإذا هم قد أتاهم فلانُ بن بدر الفزاري فأخذوا يتضحون، يعني يتغدون، وجلست على رأس قرن، قال الفزاري: ما هذا الذي أرى؟ قالوا: لقينا من هذا البرح<sup>(٥)</sup>، والله ما فارقنا منذ غلَس<sup>(٦)</sup> يرمينا، حتى انتزع كل شيء في أيدينا. قال: فليقم إليه نفرٌ منكم أربعة، قال: فصعد إليّ منهم أربعة في الجبل، فلما أمكنوني من الكلام قلت: هل تعرفوني؟ قالوا: لا، ومن أنت؟ قال: قلت: أنا سلمة بن الأكوع، والذي كرم وجه محمد ﷺ لا أطلبُ رجلاً منكم إلا أدركته، ولا يطلبُني رجلٌ منكم فيُدركني. قال أحدهم: أنا أظنُّ. قال: فرجعوا

(٢) أعقر بهم: أصيب إليهم.

(٤) الآرام: العلامات.

(٦) الغلس: الظلام قبل الفجر

(١) أصك: أضرب

(٣) أى يلقونها ليخف حملهم.

(٥) البرح: الشدة

قال: فما برحتُ مكاني حتى رأيتُ فارسَ رسولِ الله ﷺ يتخلَّلون الشجرَ. قال: فإذا أولهم الأخرمُ الأسدي، على إثره أبو قتادة الأنصاري، وعلى إثره المقداد بن الأسود الكندي. قال: وأخذت بعنان الأخرم، قال: فولَّوا مُدبرين. قلتُ يا أكرمُ، احذَرهم لا يقتطعوك حتى يلحق رسولُ الله ﷺ وأصحابه. قال: يا سلمة إن كنت تؤمنُ بالله واليوم الآخر، وتعلمُ أن الجنةَ حقٌ والنارَ حقٌ، فلا تحلُ بيني وبين الشهادة، قال: فخلَّيتُه، فالتقى هو وعبدالرحمن، قال: فعقر بعبدالرحمن فرسه، وطعنه عبدالرحمن فقتله، وتحول على فرسه، ولحق أبو قتادة فارسَ رسوله ﷺ بعبد الرحمن فطعنه فقتله، فوالذي كرمَ وجه محمد ﷺ لتبعتهُم أعدو على رجلي حتى ما أرى ورائي من أصحاب محمد ولا غبارهم شيئاً، حتى يعدلوا قبل غروب الشمس إلى شعب فيه ماء، يقال له ذا قردٍ ليشربوا منه وهم عطاش، قال: فنظروا إليّ أعدو وراءهم، فخلَّيتهم عنه - يعني أجليتهم منه، فما ذاقوا منه قطرة. قال: ويخرجون فيشتدون في ثنية. قال: فأعدو فالحق رجلاً منهم فأصكهُ بسهم في بعض كتفه. قال: قلت: خذها وأنا ابن الأكوخ واليوم يوم الرضع. قال: يا ثكلته أمه، أكوعه بكرة<sup>(١)</sup>؟ قال: قلت: نعم يا عدو نفسه، أكوعه بكرة.

قال: وأردوا فرسين على ثنية، فجئت بهما أسوقهما إلى رسول الله ﷺ. قال: ولحقني عامر بسطيحة<sup>(٢)</sup> فيها مذقة من لبن، وسطيحة فيها ماء، فتوضأت وشربت، ثم أتيت رسول الله ﷺ وهو على الماء الذي خلَّيتهم عنه، فإذا رسول الله ﷺ قد أخذ تلك الإبل وكلَّ شيء استنقذته من المشركين، وكلَّ رُمح وبردة، وإذا بلالٌ نحر ناقه من الإبل التي استنقذت من القوم، وإذا هو يشوي لرسول الله ﷺ. قال: قلت يا رسول الله، خلَّني فانتخب من القوم مائة رجل، فاتبع القوم فلا يبقى منهم مُخبر إلا قتلته. قال: فضحك رسولُ الله ﷺ حتى بدت نواجذه في ظل النار، فقال: «يا سلمة، أترأى كُنتَ فاعلاً؟» قلت: نعم، والذي أكرمتك فقال: «إنهم الآن ليَفرون في أرض غطفان».

(٢) السطيحة: الإناء

(١) أي: أنت الأكوخ الذي كنت أول النهار؟



قال: فجاء رجل من غطفان فقال: نحر لهم فلان جزوراً، فلما كشفوا جلودها رأوا غباراً، فقالوا: أتاكم القوم، فخرجوا هارين، فلما أصبحنا قال رسول الله ﷺ: «كان خير فرساننا اليوم أبو قتادة، وخير رجالنا سلمة». قال: ثم أعطاني رسول الله ﷺ سهمين: سهم الفارس وسهم الراجل، فجمعهما إليّ جميعاً، ثم أردفني رسول الله ﷺ على العصابة راجعين إلى المدينة. قال: فبينما نحن نسير، قال: وكان رجل الأنصار لا يسبق شداً<sup>(١)</sup>، قال: فجعل يقول: ألا مسابق إلى المدينة، هل من مسابق؟ فجعل يعيد ذلك، قال: فلما سمعت كلامه قلت: أما تكرم كريماً، ولا تهاب شريفاً، إلا<sup>(٢)</sup> أن يكون رسول الله ﷺ. قال: قلت: يا رسول الله، بأبي وأمي، ذرني فلاسبق الرجل. قال: «إن شئت». قال: قلت: اذهب إليك. قال: وثبتت رجلي، فطفرت<sup>(٣)</sup> فعدوت وربطت عليه شرفاً أو شرفين<sup>(٤)</sup> أستبقي نفسي، ثم عدوت في أثره، فربطت عليه شرفاً أو شرفين، ثم إنني رفعت حتى ألقه، قال: فاصكك بين كتفيه. قال: قلت قد سبقت والله. قال: أنا اظن. قال: فسبقته إلى المدينة.

قال: فوالله ما لبثنا إلا ثلاث ليالٍ حتى خرجنا إلى خير مع رسول الله ﷺ، فجعل عمي عامر يريجز بالقوم:

تالله لولا الله ما اهتدينا ولا تصدقنا ولا صلينا  
ونحن عن فضلك ما استغنيا  
ولا تصدقنا ولا صلينا  
فثبت الأقدام إن لاقينا

وأنزلن سكيناً علينا

فقال رسول الله ﷺ: «من هذا؟» قال: أنا عامر. قال: «غفر لك ربك» قال: وما استغفر رسول الله ﷺ لإنسان يخصه إلا استشهد. قال: فنادى عمر بن

(٢) في مسلم (قال: لا، إلا أن)

(١) شداً: عدواً

(٣) طفرت: وثبت

(٤) أي منعت نفسي عن الجري الشديد لئلا ينقطع نفسي. والشرف: المكان المرتفع

الخطاب وهو على جمل له: يا نبي الله، لولا متعتنا بعامر. قال: فلما قدمنا خبير  
قال: خرج ملكهم مَرَحَبٌ يخطرُ بسيفه<sup>(١)</sup>، يقول:

قد عَلِمْتَ خَيْرُ أُنِي مَرَحَبُ شَاكِي السَّلَاحِ بَطْلُ مُجَرَّبُ<sup>(٢)</sup>  
إِذَا الْحُرُوبُ أَقْبَلَتْ تَلَهَّبُ

قال: وبرز له عمي عامر فقال:

قد عَلِمْتَ خَيْرُ أُنِي عَامِرُ شَاكِي السَّلَاحِ بَطْلُ مُغَامِرُ

قال: فاختلفا ضربتين، فوقع سيف مَرَحَبٍ في ثُرس عامر، وذهب عامر  
يَسْفُلُ<sup>(٣)</sup> له، فرجع سيفه على نفسه، فقطع أكحله<sup>(٤)</sup> وكانت فيها نَفْسُهُ.

قال سلمة: فخرجتُ فإذا نَفَرٌ من أصحاب النبي ﷺ يقولون: بَطْلُ عَمَلُ

عامر، قتل نفسه قال: فأتيتُ النبي ﷺ وأنا أبكي، فقلت: يا رسول الله، بطل  
عملُ عامر. قال: قال رسول الله ﷺ مَنْ قَالَ ذَلِكَ؟ قال: قلت: ناسٌ من

أصحابك. قال: «كَذَبَ مَنْ قَالَ ذَلِكَ، بَلْ لَهُ أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ» ثم أَرَسَلَنِي إِلَى عَلِيٍّ  
وهو أَرْمَدُ، فَقَالَ: «لَأَعْطِيَنَّ الرَّايَةَ رَجُلًا يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَيُحِبُّ اللَّهُ وَرَسُولَهُ».

قال: فأتيتُ عليًّا، فجئتُ به أَرْمَدُهُ وهو أَرْمَدُ، حَتَّى أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَبَصَقَ  
فِي عَيْنَيْهِ فَبَرَأَ<sup>(٥)</sup>، وَخَرَجَ مَرَحَبٌ فَقَالَ:

قد عَلِمْتَ خَيْرُ أُنِي مَرَحَبُ شَاكِي السَّلَاحِ بَطْلُ مُجَرَّبُ  
إِذَا الْحُرُوبُ أَقْبَلَتْ تَلَهَّبُ

فقال علي رضي الله عنه:

أَنَا الَّذِي سَمَّيْتُ أُمِّي حَيْدَرَةَ<sup>(٦)</sup> كَلَيْتُ غَابَاتُ كَرِيهِ الْمُنْظَرَةَ

أَوْفِيهِمْ بِالْقَاعِ كَيْلَ السَّنْدَرَةِ<sup>(٧)</sup>

قال: فضرب رأس مَرَحَبٍ فقتله، ثم كان الفتح على يده. (٨)

(٢) شاكى السلاح: تائه

(٤) الأكحل: وريد في وسط الذراع.

(٦) الحيدرة: الأسد.

(٨) مسلم - الجهاد ٣/ ١٤٣٣ - ١٤٤١ (١٨٠٧).

(١) يخطر بسيفه: يرفعه ويترله مختالاً.

(٣) يسفل له: يضره من أسفله.

(٥) في مسلم: فأعطاه الراية.

(٧) السندرة: مكيال واسع

في هذا الحديث من ذكر الإغارة على السرح، وقصة عامر وارتجازه، وقوله  
 ﷺ: «لأعطين الراية...» ما قد اتفق البخاريّ معه على معناه<sup>(١)</sup> ولكن فيه الزيادة  
 والشرح ما يوجب كونه من أفراد مسلم، كما ذكره أبو مسعود.

٩٧٣ - السادس: عن إياس بن سلمة عن أبيه: أن رجلاً أكل عند رسول الله  
 ﷺ بشماله، فقال: «كُلْ يمينك» قال: لا أستطيعُ: فقال: «لا استطعت» ما منعه  
 إلا الكبرُ، فما رفعها إلى فيه.<sup>(٢)</sup>

٩٧٤ - السابع: عن إياس بن سلمة عن أبيه قال: لقد قُدتُ بنبيّ الله ﷺ  
 والحسن والحسين بغلته الشهباء حتى أدخلتهم حجرة النبيّ ﷺ، هذا قدّامه، وهذا  
 خلفه.<sup>(٣)</sup>

٩٧٥ - الثامن: عن إياس بن سلمة بن الأكوع عن أبيه قال: عدنا مع رسول الله  
 ﷺ رجلاً موعوكاً قال: فوضعتُ يدي عليه، فقلتُ: والله ما رأيتُ كالיום رجلاً  
 أشدَّ حرّاً. فقال نبيّ الله ﷺ: «ألا أخبركم بأشدَّ حرّاً منه يوم القيامة؟ هاذينك  
 الرجلين المقفين»<sup>(٤)</sup> لرجلين حيثُذ من أصحابه<sup>(٥)</sup>؟

٩٧٦ - التاسع: عن إياس بن سلمة عن أبيه: أنه سمع النبيّ ﷺ - وعطس  
 عنده رجل فقال: «يرحمك الله» ثم عطس أخرى فقال له رسول الله ﷺ «الرجلُ  
 مزكوم»<sup>(٦)</sup>

\* \* \*

### آخر ما في الصحيحين من مسند سلمة بن الأكوع

وهو آخر مسانيد المقدمين بعد العشرة رضي الله عنهم أجمعين، وعن التابعين  
 لهم بإحسان إلى يوم الدين.<sup>(٧)</sup>

\* \* \*

(١) وقد جعل ذلك المؤلف في المتفق عليه (٩٥٤)  
 (٢) مسلم - فضائل الصحابة ١٨٨٣/٤ (٢٤٢٣)  
 (٣) مسلم - صفات المنافقين ٢١٤٦/٤ (٢٨٧٣) وسنّاهما من أصحابه جرياً على ما يظهران  
 (٤) المقفي: المنصرف، المبدئي قناه.  
 (٥) مسلم - الزهد ٢٢٩٢/٤ (٢٩٩٣)  
 (٦) (رضي الله... ) ليس في س (و عن التابعين...) ليس في ك. وفي ك زيادة وصلى الله على خير خلقه  
 محمد وآله أجمعين... .

## فهرس المسانيد

رقم المسند	الصحابي	أرقام أحاديته
<b>[مسانيد العشرة]</b>		
١	أبو بكر الصديق	١٨-١
٢	عمر بن الخطاب	٩٩-١٩
٣	عثمان بن عفان	١١٥-١٠٠
٤	علي بن أبي طالب	١٥٩-١١٦
٥	عبدالرحمن بن عوف	١٦٦-١٦٠
٦	طلحة بن عبید الله	١٧٣-١٦٧
٧	الزبير بن العوام	١٨٢-١٧٤
٨	سعد بن أبي وقاص	٢٢٠-١٨٣
٩	سعيد بن زيد	٢٢٣-٢٢١
١٠	أبو عبيدة بن الجراح	٢٢٤
<b>[المقدمون بعد العشرة]</b>		
١١	عبدالله بن مسعود	٣٤٤-٢٢٥
١٢	عمار بن ياسر	٣٤٩-٣٤٥
١٣	حارثة بن وهب	٣٥٣-٣٥٠
١٤	أبو ذر الغفاري	٣٨٦-٣٥٤
١٥	حذيفة بن اليمان	٤٢٣-٣٨٧
١٦	أبوموسى الأشعري	٤٩٢-٤٢٤
١٧	جرير بن عبدالله	٥٠٧-٤٩٣
١٨	أبو جحيفة السوائي	٥١٣-٥٠٨
١٩	عدي بن حاتم	٥١٨-٥١٤

أرقام أحاديته	الصحابي	رقم المسند
٥٤٣ - ٥١٩	جابر بن سمرة	٢٠
٥٤٥ - ٥٤٤	سليمان بن صرد	٢١
٥٤٦	عروة البارقي	٢٢
٥٦٧ - ٥٤٧	عمران بن حصين	٢٣
٥٧٠ - ٥٦٨	عبدالرحمن بن سمرة	٢٤
٥٧٦ - ٥٧١	عبدالله بن مغفل	٢٥
٥٩٠ - ٥٧٧	أبو بكرة، نفيح بن الحارث	٢٦
٦٠٤ - ٥٩١	بُرَيْدة بن الحصيب	٢٧
٦٠٧ - ٦٠٥	عائذ بن عمرو	٢٨
٦١٤ - ٦٠٨	سمرة بن جندب	٢٩
٦١٨ - ٦١٥	معقل بن يسار	٣٠
٦٢١ - ٦١٩	مالك بن الحويرث	٣١
٦٣٣ - ٦٢٢	جندب بن عبدالله	٣٢
٦٣٤	مُعَيْقِب بن أبي فاطمة	٣٣
٦٣٥	مجاشع ومجالد ابنا مسعود	٣٤
٦٣٨ - ٦٣٦	يعلى بن أمية	٣٥
٦٤٤ - ٦٣٩	معاذ بن جبل	٣٦
٦٥٨ - ٦٤٥	أبي بن كعب	٣٧
٦٦٢ - ٦٥٩	أبو طلحة الأنصاري	٣٨
٦٧٢ - ٦٦٣	عبادة بن الصامت	٣٩
٦٨٥ - ٦٧٣	أبو أيوب الأنصاري	٤٠

أرقام أحاديته	الصحابي	رقم المسند
٦٨٦	أبوبردة، هانيء بن نيار	٤١
٦٨٧ - ٦٩٦	زيد بن ثابت الأنصاري	٤٢
٦٩٧	عمرو بن عوف	٤٣
٦٩٨	أبولبابة بن المنذر	٤٤
٦٩٩	عتبان بن مالك	٤٥
٧٠٠ - ٧٠٥	سهل بن حنيف	٤٦
٧٠٦ - ٧٠٧	قيس بن سعد	٤٧
٧٠٨ - ٧٠٩	أسيد بن حضير	٤٨
٧١٠ - ٧١٥	كعب بن مالك	٤٩
٧١٦ - ٧١٩	أبو أسيد الساعدي	٥٠
٧٢٠ - ٧٤٠	أبو قتادة الأنصاري	٥١
٧٤١ - ٧٤٢	أبو جهيم الخزرجي	٥٢
٧٤٣ - ٧٥٥	أبو الدرداء	٥٣
٧٥٦ - ٧٦٠	أبو حميد الساعدي	٥٤
٧٦١ - ٧٦٢	عبدالله بن سلام	٥٥
٧٦٣ - ٧٦٥	سهل بن أبي حثمة	٥٦
٧٦٦	ظهير بن رافع	٥٧
٧٦٧ - ٧٧٤	رافع بن خديج	٥٨
٧٧٥ - ٧٨٢	عبدالله بن زيد الأنصاري	٥٩
٧٨٣ - ٧٨٤	عبدالله بن يزيد الخطمي	٦٠
٧٨٥ - ٨٠١	أبو مسعود الأنصاري	٦١

أرقام أحاديته	الصحابي	رقم المسند
٨٠٣ - ٨٠٢	شدّاد بن أوس	٦٢
٨١٣ - ٨٠٤	النُّعْمان بن بشير	٦٣
٨٢٩ - ٨١٤	عبدالله بن أبي أوفى	٦٤
٨٤١ - ٨٣٠	زيد بن أرقم	٦٥
٨٤٣ - ٨٤٢	ثابت بن الضحّاك	٦٦
٨٤٤	أبو بشير الأنصاريّ	٦٧
٨٨٧ - ٨٤٥	البراء بن عازب	٦٨
٨٩٥ - ٨٨٨	زيد بن خالد الجهنيّ	٦٩
٩٣٤ - ٨٩٦	سهل بن سعد	٧٠
٩٣٥	مالك بن صعصعة	٧١
٩٣٩ - ٦٣٦	كعب بن عُجْرة	٧٢
٩٤٦ - ٩٤٠	أبو برزة، فضلة بن عُبيد	٧٣
٩٧٦ - ٩٤٧	سلمة بن الأكوع	٧٤
	* * *	